# مجالس الشورى في عصر سلاطين المماليك

( ٦٤٨ - ٩٢٣هـ / ١٢٥٠ - ١٥١٧م )

الدكتور عثمان على عطا

الدار الثقافية للنشر

# مجالس الشورى
# في
# عصر سلاطين المماليك

(٦٤٨ - ٩٢٣ هـ/ ١٢٥٠ - ١٥١٧ م)

الدكتور عثمان علي عطا

الدار الثقافية للنشر

عطا، عثمان علي.
مجالس الشورى في عصر سلاطين المماليك (٦٤٨ - ٩٢٣هـ/ ١٢٥٠ - ١٥١٧م)
د. عثمان علي عطا - ط١ - القاهرة: الدار الثقافية للنشر، ٢٠٠٨.
٣٥٢ ص ، ٢٤ سم
تدمك ٨ - ٢٥٣ - ٣٣٩ - ٩٧٧
رقم الإيداع بدار الكتب المصرية ٢٠٠٨/١١٤٦٣
١ - دولة المماليك
٢ - الهيئات التشريعية
٣- مجلس الشورى
أ - مجالس الشورى في عصر سلاطين المماليك (٦٤٨ - ٩٢٣هـ/ ١٢٥٠ - ١٥١٧
٩٥٣,٠٨٢

**الطبعـــة الأولـــى**

**١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م**



صندوق بريد ١٣٤ بانوراما ١١٨١١

تليفاكس ٢٤٠٢٠٥١٥ - ٢٤١٧٢٧٦٩

www.dar- althakafia.com

Email: info@dar- althakafia.com

**بسم الله الرحمن الرحيم**

﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾

سورة آل عمران، آية : (١٥٩) .

# إهداء

إلى والدىَّ الكريمين ... تحيةً وإعزازًا وتقديرًا

**عثمان**

# مُقَدِّمَة

الحمد لله الذى علم الإنسان ما لم يعلم، وأسبغ على عباده نعمه ظاهرة وباطنة، واستخلفهم فى الأرض، ووضع لهم دستورًا يسيرون على هديه، والصلاة والسلام على خير البرية سيدنا محمد ﷺ أرسله الله ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، ويهدى به أفئدة الحائرين فى غياهب الطرق إلى الطريق المستقيم .

**وبعد**

فهذا بحث يتناول " مجالس الشورى فى عصر سلاطين المماليك"؛ حفزنى على تناوله بالدراسة ما رأيته من تعرض الدولة المملوكية لكثير من الاتهامات التى وجهها إليها بعض الباحثين، وكان من أهمها: أنها دولة عسكرية استبدادية، وكان المستشرق الإنجليزى وليم موير أول من ادعى هذا من المستشرقين فى كتابه "دولة المماليك فى مصر"، وتابعه فى ذلك بعض الباحثين العرب، منهم: " أنور زقلمة" فى كتابه "المماليك فى مصر"، زعم فيه أن سلاطين المماليك كانوا يعاملون الشعب المصرى معاملة استبدادية، مما جعل الشعب المصرى يعيش فى خضوع واستكانة، وسلَّم بعض الباحثين بهذا الادعاء، ونظروا إليه على أنه حقيقة مسلمة لا مجال للشك فيها، ولم يحاول أحد منهم دراسة نظام الشورى بخصائصه وقواعده الأساسية فى هذا العصر لاستجلاء حقيقة هذا الادعاء وتفنيده والرد عليه.

وفى المقابل كان هناك قليل من الباحثين أشاروا إلى وجود مجالس الشورى فى هذا العصر، ورأوا أن وجود هذه المجالس لم يكن ملزمًا لسلاطين المماليك، وكان الرجوع إليها متروكًا لرغبة هؤلاء السلاطين، وكان وجودها للاستئناس بها فقط لا للإلزام ؛ ولهذا رأيت أنه من الواجب علىَّ أن أجلى هذه المسألة بنظرة منصفة توضح حقيقة هذا الأمر، ووجدت نفسى مضطرًا لمراجعة كثير من المصادر والمراجع التى تناولت الجوانب المختلفة لهذا العصر، وكذلك لما يكتنف هذا الموضوع من غموض شديد، وافتقار المكتبة التاريخية المملوكية ـ على الرغم من كثرة الدراسات بها ـ إلى دراسة جادة توضح موضوع

مجالس الشورى، وتبين معالمه، وتظهر الجوانب الإيجابية فى نظم الحكم فى العصر المملوكى ؛ لمواجهة النظرة السلبية التى حاول بعض الكتَّاب إلصاقها بالدولة المملوكية ونظمها .

وينقسم هذا البحث إلى تمهيد، وستة فصول يتصدرها مقدمة، وتعقبها خاتمة تتضمن أهم النتائج التى توصل إليها البحث، ثم أتبعتها بعدة ملاحق وثيقة الصلة بالموضوع، ثم ثَبَت بالمصادر والمراجع التى اعتمدتُ عليها خلال هذه الدراسة، وجاء التخطيط على النحو التالى:

فقد تناولتُ في التمهيد تعريف الشورى لغة واصطلاحًا، ثم عرضتُ لمبدأ الشورى في الإسلام وتطبيقاته فى عهد الرسول ﷺ ثم فى عهد الخلفاء الراشدين، كما تعرضتُ لبعض القضايا حول الشورى فى الفقه الإسلامى، وهل هى ملزمة للحاكم أم لا ؟، ومجال الموضوعات التى يمكن إجراء الشورى فيها، والصفات التى يجب أن يتصف بها أهل الحل والعقد ( أعضاء مجالس الشورى )، ثم تناولتُ تطبيقات الشورى فى مصر قبيل العصر المملوكى .

وخصصت **الفصل الأول** للحديث عن الهيكل التنظيمى لمجالس الشورى فى هذا العصر، وبينتُ عوامل نشأتها، وأصحاب الحق فى دعوة المجالس للانعقاد، ومن يقوم برئاستها، والمواعيد التى يتم عقد المجالس فيها، وأماكن عقدها، وأعضاء المجالس ووظائفهم، وأعدادهم، وهيئة المجلس أثناء الانعقاد ومكان جلوس كل عضو فيه، ومواضع وقوف الموظفين ودورهم فى المجلس، وبرنامج المجالس ومن الذى يحدده، ومن الذى يقوم بعرض الموضوعات على الأعضاء لمناقشتها، وكيفية تسجيل القرارات وإعلانها للشعب.

**أما الفصل الثانى:** فقد اقتصر على تحليل مجالس الشورى السياسية، مثل: مجالس تولية الخلفاء العباسيين فى مصر، وكيفية اختيار الخليفة، والمجالس التى قامت باختيار السلاطين وتوليتهم، والمجالس التى قامت بعزل بعض السلاطين، وأسباب ذلك، وكيفية اختيار السلاطين الجدد، ومجالس ولاية العهد، ومدى صوريتها، كما تعرض هذا الفصل لمجالس الحرب والصلح، ثم تعرض للمجالس التى عقدت لمواجهة الفتن والاضطرابات الداخلية، وبيان الدور المهم الذى لعبته فى القضاء على هذه الاضطرابات، كما وضح مدى تأثير بعض طوائف الشعب المصرى وجنود المماليك فى قرارات المجالس السياسية، ومدى استجابة الحكام لذلك.

**أما الفصل الثالث:** فقد اختُص بالحديث عن "مجالس الشورى الإدارية والاقتصادية"، والمجالس الإدارية تنحصر في مجالس اختيار الولاة والموظفين، ومجالس اختيار قضاة المذاهب الأربعة وتعيينهم، ومجالس محاسبة الموظفين الذين ثارت حولهم الشكوك وتورطوا في اختلاس الأموال .

أما المجالس الاقتصادية فقد كانت تهتم بمناقشة إقامة بعض المشروعات الاقتصادية، كما كانت تنعقد لتحديد أسعار العملة وسكها، أو سحب بعض العملات من الأسواق وإعادة سكها بعد تحسينها، وكذلك تعرض لموقف مجالس الشورى من محاولات بعض السلاطين فرض ضرائب جديدة، أو الاستيلاء على الأوقاف، أو مصادرة أموال التجار والأغنياء، وتأثير قرارات المجالس الإدارية والاقتصادية على المجتمع المصري.

**أما الفصل الرابع** فتحدثت فيه عن " مجالس الشورى الدينية"، مثل: مجالس الدعاوى، ووضحت أهم النظم المتبعة لإقامتها وكيفية الحكم فيها، والمجالس التي كانت تعقد لمناقشة المنازعات بين الأفراد حول العقارات أو الأوقاف، ومجالس الفتاوى الدينية التي عقدها سلاطين المماليك للاسترشاد بها في بعض الموضوعات المهمة، ومنها ـ أيضًا ـ مجالس استئناف أحكام القضاة، ومجالس شورى المظالم التي كان يعقدها السلاطين لمناقشة الشكاوى التي يرفعها إليهم أفراد الشعب ضد الأمراء والموظفين.

**أما الفصل الخامس:** فتناولت فيه " مجالس الشورى الخاصة"، وفيه تعرضت لموضوعات تتعلق بالسلاطين، كما تعرضت للمجالس التي كانت تناقش أحوال أهل الذمة، ومجالس المناظرات الدينية ومجالس تعيين مدرسي المدارس الدينية ومناقشة مدى صلاحيتهم لهذه الوظيفة.

**أما الفصل السادس:** فهو "دراسة نقدية لمجالس الشورى في العصر المملوكي"، إذ احتوى على دراسة نقدية توضح الإيجابيات التي نتجت عن مجالس الشورى، وأهم السلبيات التي شابتها عند التطبيق وأسبابها، كما تعرض للمجالس الصورية ( الشكلية ) والحقيقية، وقرارات المجالس ومدى إلزامها للحكام، وطرق سيطرة الحكام على قرارات المجالس، وموقف الحكام من أعضاء المجالس بعد عقدها، وإيجابية أعضاء المجالس أو سلبيتهم تجاه ما يريده السلاطين بغض النظر عن أضرار هذه القرارات،كما تعرض لهروب العلماء من حضور هذه المجالس أو التأخر عن حضورها، وأظهرت الدراسة أسلوب الحوار بين أعضائها.

**أما الخاتمة:** فقد وضحتُ فيها أهم النتائج التى توصل إليها البحث.

**أما الملاحق:** فقد تضمنت عدة موضوعات، منها: جدول عن مجالس الشورى السياسية فى الملحق الأول، وجدول عن مجالس الشورى الإدارية والاقتصادية فى الملحق الثاني، وجدول عن مجالس الشورى الدينية فى الملحق الثالث.

ثم أعقبت ذلك بقائمة لأهم المخطوطات والمصادر والمراجع التى اعتمد عليها البحث.

وقد اعتمد البحث على عدد من المصادر الأصيلة التى ألمت بجوانب الموضوع، وقدمت المعلومات الأساسية لبنائه وتطوير فكرته، وعلى رأسها بعض المخطوطات التى كان من أهمها:

- **"كتاب فى التاريخ"**[1] وهى مخطوطة مجهولة المؤلف وكان صاحبها معاصرًا لخشقدم وقايتباى، ويبدو أنه كان أحد رجال الفقه، ويظهر ذلك من خلال تعقيبه على فتاوى الفقهاء، والإكثار من ذكر المسائل الفقهية وشرحها، وهذه المخطوطة تقع فى ٢٢٤ورقة، وتتراوح سطور الصفحة ما بين ٣٠ إلى ٣٤ سطرًا، بكل سطر ١٨كلمة، وهى بخط فارسى، وأعتقد أن هذه النسخة مسودة بخط المؤلف، بدليل كثرة الشطب فى المخطوط حتى إنه قد شطب ورقة كاملة أكثر من مرة، كما كان يترك مساحات خالية بعد أن يذكر أسماء الشهور فقط، كما كان يكثر من التعليقات، والإضافات على أطراف المخطوط، هذا بالإضافة إلى أن صفحاتها لم تكن مرتبة ترتيبًا سليمًا، وتفتقد الحوادث من عام ٨٨٤ هـ : ٨٨٨ هـ غير أن الرطوبة قد أثرت فيها وطمست منها أجزاء من وسط بعض الصفحات.

وكان المؤلف قد اتبع الطريقة الحولية فى ترتيب الأحداث، والترتيب الشهرى فى ترتيب حوادث كل عام، ثم يقوم بسرد أحداث كل الشهر يومًا بيوم، مع الإسهاب فى ذكر الأحداث، وذكر الوفيات يوم وقوعها، وقد أفدت من هذه المخطوطة إفادات كثيرة، وبخاصة فيما يتعلق بالمجالس الدينية التى كان يذكرها بالتفصيل ويعلق على ما انتهت إليه، وبخاصة تلك المجالس التى كانت تعقد فى أول الشهور الهجرية، حتى وإن لم يتم فيها أى حوار، ويعلق عليها قائلا: "ولم يحصل إلا خيرًا".

---

(١) مخطوط بدار الكتب المصرية رقم ٥٦٣١ تاريخ، ميكرو فيلم ١٤٦١٨ .

- **"إظهار العصر لأسرار أهل العصر"** أو تاريخ البقاعى[1] لإبراهيم بن عمر البقاعى المتوفى عام (٨٨٥ هـ/ ١٤٨٠م)، ويتناول هذا المخطوط أحداث الفترة من عام (٨٥٥: ٨٧٠هـ)، وتوجد هذه النسخة بمكتبة عارف حكمت بخط البقاعى نفسه، ولذا فهى النسخة الأصلية، وقد أفدت منها كثيرًا، حيث كان البقاعى يطنب فى ذكر المجالس، ويورد المجلس كاملا كأنه محضر تفصيلى للاجتماع، ويركز على الخلافات التى كانت تحدث بين القضاة والعلماء والموظفين، ثم يعقب عليها، ويسهب فى ذكر الأحكام الفقهية، ويدلى برأيه الفقهى فى الموضوعات الفقهية التى كان يناقشها المجلس، ويرجح رأيًا على آخر ويذكر الدلائل على صحة كلامه من القرآن الكريم والأحاديث النبوية، وقد يصوب رأى الفقهاء أو يخطؤهم، ويذكر الأسباب التى جعلتهم يحيدون عن الصواب، غير أنه كان يتجنى على بعض القضاة والعلماء بعض الشىء، وذلك لأن علاقته بهم كانت غير طيبة.

وقد قام "محمد بن سالم بن شديد العوفى" بتحقيق الجزء الخاص بالفترة من (٨٥٥: ٨٦٥ هـ) وطبع بدار هجر للطباعة والنشر.

- **"نثر الجمان فى وفيات الأعيان"**[2] لعلى بن محمد بن على المقرى، المعروف بالفيومى المتوفى عام (٧٧١هـ/١٣٥٩م) تقريبًا، وهو مخطوط فى ثلاثة أجزاء بخط نسخ جميل فى معظمها، وقليلا منها كتب بخط الرقعة، وهو كتاب حوادث ووفيات، ورتبه مؤلفه على النظام الحولى، غير أنه لم يلتزم بترتيب أحداث الشهر، فكان يذكر الأيام الأخيرة من الشهر قبل أولها، وربما كان دافعه إلى ذلك اهتمامه بذكر الأحداث المهمة أولا، ويحسب للفيومى أنه كان ينص على من نقل عنهم، وكان يربط أحداث التاريخ بعضها ببعض، ويحاول استنباط نتائج ويدلل عليها، ولكن يؤخذ عليه أنه كان يذكر المجالس ويوضح سبب عقدها، ثم يغفل ما انتهت إليه، أو الحوار الذى تم فيها[3].

وقد اعتمد البحث على عدد من المصادر المطبوعة التى أفاد منها، ومن أهمها:

---

(١) مخطوط بمكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة رقم ٨٩ تاريخ .

(٢) انظر نثر الجمان ج٣ق٢٨٠ .

(٣) انظر : السابق ج٣ق٣٩٣، ٣٧٦، ٤٠٩، ٤٠٣، ٤١٦، ٤٢١ .

- **"تـاريخ ابـن قاضـى شـهبة"** لمؤلفـه "تقى الدين أبو بكر بن أحمد بن قاضى شهبة"، المـتوفى عـام (٧٧٩هـ/١٣٧٧م)، وقام بتحقيقه الدكتور: عدنان درويش، وقد أفدت من هذا الكـتاب إفـادات كـثيرة، حيـث كان يذكر بالتفصيل الحوادث ويربط بينها، ويذكر مقدمة المجـالس، وأسباب عقدها، والحوار التى تم فيها، والنتيجة التى انتهى إليها، وهل نفذ رأى المجلـس أم لا[1]، وقـد ركـز - بالطـبع - عـلى المجالس التى عقدت ببلاد الشام؛ حيث مقر إقامـته، فذكـرها بالتفصـيل، وما حدث فيها، ويذكر المؤامرات التى أحاطت بها، و يتابعها عـندما تـرفع إلى القاهـرة ليـتم الفصـل فيها، ولم يقتصر على ذكر المجالس التى عاصرها فقـط، أو الـتى حدثـت بالشام فحسب، بل ذكر بعض المجالس التى لم يعاصرها، أو التى حدثت بالقاهرة بالتفصيل، ويذكر أنه نقلها، وأحيانا يذكر من نقل عنه.

- **"كـتاب السـلوك لمعـرفة دول الملوك"** لـتقى الديـن أحمـد بن على المقريزى الذى ذكر بعـض مجـالس الشـورى بالتفصيل، ووضح أسباب عقدها[2]، وقد تميز المقريزى عن غيره مـن المؤرخـين بأنـه كـان أثـناء عرضـه لـبعض هـذه المجالس يذكر ما شابهها فى الماضى، ويوضح الفروق بينهما، غير أنه اهتم بالمجالس السياسية أكثر من غيرها.

- **"النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة"** لجمال الدين أبى المحاسن يوسف بن تغرى بـردى، فقـد اهـتم بذكـر المجالس، رغم تركيزه على المجالس السياسية، ويتميز ابن تغرى بـردى بأنـه كـان يذكـر المجالس ويعقب على قراراتها، ويبين إيجابياتها وسلبياتها، كما أنه أثـناء تعلـيله لـبعض الحـوادث يبين أهمية الشورى فيها، ويذكر آراء المؤرخين السابقين، وقد يرد عليهم.

- **"بدائـع الـزهور فـى وقـائع الدهـور"** لابـن إيـاس الحـنفى، كـان يذكـر المجالس التى لم يعاصرها بإيجاز شديد، ولا يوضح نتائجها[3]، وكان نادرًا ما يعلق على قرارات المجالس، أما المجـالس الدينـية فكـان يذكرها بالتفصيـل، ويذكر نتائجها وأسلوب الحوار الذى تم فيها ويذكر آراء الفقهاء ورد بعضهم على بعض[4].

---

(١) انظر : ابن قاضى شهبة : تاريخه مجلد ٢ص٢٠٩ .

(٢) انظر : المقريزى : السلوك ج٢ص٧٥١ .

(٣) انظر : ابن إياس : بدائع ج٣ص٣٠٦، ج٤ص١٢١ .

(٤) انظر : السابق ج١ق٢ص٢٣٦، ص٣٢٤ .

وأخيرا لا يسعنى إلا أن أتقدم بخالص شكرى وتقديرى إلى أستاذى الجليل الأستاذ الدكتور حسن على حسن، لما أحاطنى به من الرعاية والتوجيه السديد، كما أتقدم بالشكر والتقدير إلى أستاذى العزيز الأستاذ الدكتور / عبد الله جمال الدين وأرفع خالص شكرى إلى الأستاذ الدكتور / عبد المجيد أبو الفتوح بدوى، كما أتوجه بخالص امتنانى إلى زميليَّ العزيزين الدكتور / عيد فتحى عبد اللطيف، والدكتور محمد على دبور فجزاهما الله عنى خير الجزاء .

وبعد ... فأرجو أن أكون قد وفقت فى دراسة هذا الموضوع، وبينتُ أركانه ونظمه، وأزلت الشكوك التى أثيرت حوله، وإن كان به خير وجهد فهو توفيق من الله تعالى، وإن كان به عيب أو نقص، فمن نفسى ومن الشيطان، وأسأل الله أن يجعله خالصًا لوجهه الكريم.

الدكتور عثمان على عطا

Email :osman_atta @yahoo.com

القاهرة فى ٢١ من جمادى الآخر ١٤٢٩ هـ

الموافـــق ٢٥ من يونيو ٢٠٠٨ م

# التمهيـــد

- الشورى لغة واصطلاحًا .

- مبدأ الشورى في الإسلام .

- الشورى قبيل العصر المملوكي .

## الشورى لغةً واصطلاحًا :

بالعودة إلى معاجم اللغة[1]، نجد أن كلمة الشورى مشتقة من مادة [ شور ]، ويقول ابن فارس : " الشين، والواو، والراء أصلان مطردان، الأول منهما : إبداء شيء وإظهاره وعرضه، والآخر: أخذ شيء " . فالأول من قول العرب : شُرت الدابة شَوْرًا . إذا عرضتها، والمكان الذى يعرض فيه الدواب هو المشوار.

والثاني من قولهم : شُرْت العسل، وأشوره فهو مشور، ومشتار إذا أخذته من موضعه، وقد أجاز أناس أشرت العسل، واحتجوا بقوله:

وسماعٍ يأذن الشيخُ له　　　　وحديثٍ مثل ماذىٍّ مُشَارِ[2]

أما شاوَرَ مشاوَرَة، وشوارا، واستشارة بمعنى طلب منه المشورة، وفلان خير شيِّر . أى يصلح للمشاورة. وأشار يشير إذا ما وجه الرأى، ويقال : فلان جيد المشورة.

والمشُورة، والمَشْوَرَة لغتان، قال الفراء : " المشُورَة أصلها مَشْوَرَة،ثم نقلت إلى مشُورَة لخفتها " . والمشورة : ما ينصح به من رأى وغيره، أما المستشير :فهو الذي يأخذ الرأي من غيره، والمستشار: هو العليم الذي يؤخذ رأيه في أمر مهم علمي أو فني أو سياسي أو قضائي أو نحوه، وهي لفظة محدثة.

والشورى والمشاورة والمشورة مصادر للفعل شاور، فيقال : شاورته في الأمر . أي طلبت رأيه واستخرجت ما عنده وأظهرته، فأصل المشاورة الاستخراج والإظهار، وبالمشاورة يعلم خير الأمور وشرها[3].

ولقد استخدم مؤرخو العصر المملوكي معظم هذه الألفاظ ليعبروا بها عن معنى الشورى ومشتقاتها، مثل: لفظة " اشتوروا "[4]، و" تشاوروا "، وأيضًا أضافوا للفظة "مشير" كلمة الدولة، مثل " مشير الدولة "، واتخذوه لقبًا لبعض الأمراء مقدمي

---

(١) ابن فارس : مقاييس اللغة ج٣ ص٢٢٦، ابن منظور : لسان العرب : ج٣ ص٣٨١، الفيروزابادى : القاموس المحيط ج٢ ص٦٤، الزبيدي : تاج العروس ج١٢ ص٢٥٧، المعجم الوسيط ج١ ص٥١٩ .

(٢) البيت لعدى بن زيد، كما في اللسان، مادة : ش ور، أذن . يأذن : يستمع، الماذى : العسل الأبيض، المشار : المجتنى . أى حديث جميل مثل العسل الأبيض المصفى .

(٣) الفخر الرازي : التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب ج٩ ص٦٥ .

(٤) ابن تغرى بردى : النجوم الزاهرة ج١١ ص١٥٩ .

الألوف[1]، وأطلق أيضًا على بعض المدنيين ؛ نظرًا إلى دلالته على أصالة الرأي والحكمة[2]، واشتقوا من لفظة مشير صفة " المشيري "، وأطلقوه على بعض الأمراء[3] دلالة على مكانتهم في الدولة وحصافة رأيهم .

ونلحظ أن المصادر المملوكية ـ التى اطلعت عليها ـ لم تستخدم كلمة الشورى بمعنى التشاور على الرغم من فصاحتها . وقد أوردها الفيروزآبادي في قاموسه[4] وهو معاصر للدولة المملوكية، وقد يرجع ذلك إلى استخدامهم لألفاظ أخرى مثل: المشورة، والتشاور للتعبير عن معناها .

وإذا أردنا تحديد معنى الشورى فى الاصطلاح فنجد أن العلماء القدامى والباحثين المعاصرين اختلفوا في تعريفها .فعرفها الراغب الأصفهاني بأنها :" استخراج الرأي بمراجعة البعض إلى البعض " [5].

ويعرفها ابن العربي بأنها : " الاجتماع على الأمر ليستشير كل واحد منهم صاحبه ويستخرج ما عنده " [6].

وعرفها بعض البلحثين المعاصرين بأنها :" استطلاع رأي الأمة أو من ينوب عنها في الأمور العامة المتعلقة بها "[7].

أما الأستاذ : سيد قطب فيقول: " هي تقليب أوجه الرأي، واختيار اتجاه من الاتجاهات المعروضة "[8] .

ويعرفها الدكتور سليم العوا بأنها :" اتخاذ القرارات في ضوء آراء المختصين في

---

(١) أمير مائة مقدم ألف : أعلى مراتب الأمراء فى عصر المماليك . وهذه المرتبة خاصة بأرباب السيوف، ويكون فى خدمة صاحبها مائة مملوك وهو فى نفس الوقت مقدم على ألف جندى من أجناد الحلقة فى وقت الحرب .( انظر : محمد مصطفى زيادة : السلوك ج١ ص٢٣٩ هامش١ ) .

(٢) محمد أحمد دهمان : معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي ص١٤٠ .

(٣)الصفدى : أعيان العصر وأعوان النصرج٥ ص٥٨٧ .

(٤) الفيروزآبادي : القاموس المحيط ج٢ ص٦٤ .

(٥)الألوسي : روح المعاني في تفسير القرآن العظيم ج١٣ ص٤٦ .

(٦)ابن العربي :أحكام القرآن ج١ ص٣٨٩، ت محمد عبد القادر عطا، دار الفكر، بيروت لبنان .

(٧) عبد الحميد الأنصاري : الشورى وأثرها في الديمقراطية ص٤ ، المطبعة العصرية، بيروت ١٩٨٠م.

(٨) سيد قطب في ظلال القرآن : مجلد ١ ج٤ ص٥٠٢، ط السابعة عشر ١٩٩٠م .

موضوع القرار في كل شأن من الشئون العامة للأمة "[1].

أما الدكتور توفيق الشاوي فقد فرق بين الشورى والاستشارة فيعرف الاستشارة أو المشورة بأنها: مجرد الرأي الذي يطلبه صاحب الاختصاص للاستنارة به، أما الشورى فهي التشاور الذي يؤدي إلى قرار صادر من الجماعة بالإجماع أو الأغلبية في شئونها العامة[2].

ونستنتج مما سبق أن الشورى تقوم على الحوار والمناقشة بين المختصين ؛ لاستخراج الآراء التي قد تعود بالنفع على الفرد أو الأمة .

أما إذا أردنا تحديد المصطلح الذي سنسير على هديه في هذا البحث فإننا نقصد بمجالس الشورى تلك المجالس التي يأمر الحاكم أو من ينوب عنه أو أحد الأمراء أو الولاة بعقدها لمناقشة أمر يخص الدولة من الناحية السياسية أو الإدارية أو الاقتصادية أو الدينية، أو مناقشة أمر يخص السلطان أو أحد الأمراء الكبار؛ وبذلك يخرج عن نطاق البحث أي مجالس أخرى لم يأمر الحاكم أو من ينوب عنه أو أحد الأمراء بعقدها، أو المجالس التي تناقش أمورًا مهنية أو قبائلية.

* * *

---

(١) محمد سليم العوا : في النظام السياسي للدولة الإسلامية ص١٧٩ .

(٢) توفيق الشاوي : فقه الشورى والاستشارة، ص١٠٢ ، ١٠٣ .

## مبدأ الشورى في الإسلام :

لقد أوجب الله ـ سبحانه وتعالى ـ الشورى على المسلمين في آيتين ؛ الأولى في قوله تعالى : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ ﴾(1).

يقول الحسن البصري والضحاك: " ما أمر الله تعالى نبيه بالمشاورة لحاجة منه إلى رأيهم، وإنما أراد أن يعلمهم ما في المشاورة من الفضل ولتقتدي به أمته من بعده " (2).

وقد لفت الإمام الرازي الانتباه إلى أن هذه الآية نزلت بعد غزوة أحد، وبعد أن ظهر أن رأي الرسول ﷺ هو الصواب حين أشار عليهم بعدم الخروج والبقاء في المدينة والدفاع عنها(3).

فقد أمر اللّه نبيه أن يستغفر لهم وأن يستمر في مشاورتهم، " وهذا نص قاطع لا يدع مجالاً للشك في أن الشورى مبدأ أساسي من مبادئ نظام الحكم" (4).

أما الآية الثانية ففي قول الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾(5).

ويقول أحد البلحثين : " إن اللّه سبحانه وتعالى قد بين الصفات الأساسية التي تميز المؤمنين، ومن هذه الصفات أن ﴿ أَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾، وقد ذكرت عقب الصلاة وقبل الزكاة، مما يدل على بالغ أهميتها، فهذه من الصفات الأساسية الكبرى التي بها يتميز مجتمع المؤمنين "(6) . وقد قرر الفقهاء والمفسرون أن الشورى من عزائم الأحكام التي لابد من نفاذها ورتبوا على ذلك أن من ترك الشورى من الحكام فعزله واجب دون خلاف(7)، ولقد طبق الرسول ﷺ هذا المبدأ في سيرته المليئة بالشواهد العملية التي تدل على كراهيته للاستبداد بالرأي، وحرصه على مشاورة أصحابه، هذا مع علو قدره، وعظم

---

(1) سورة آل عمران : آية، (159) .

(2) القرطبي : الجامع لأحكام القرآن، ج4 ص262 .

(3) الفخر الرازي : التفسير الكبير، أو مفاتيح الغيب، ج9 ص60 .

(4) محمد سليم العوا : في النظام السياسي للدولة الإسلامية، ص181 .

(5) سورة الشورى، آية : (38).

(6) محمد ضياء الدين الريس : النظريات السياسية الإسلامية، ص389.

(7) القرطبي : الجامع لأحكام القرآن، ص261، ، محمد سليم العوا : في النظام السياسي للدولة ص184، .

فصاحته[1]، ففي حديث أبي هريرة: «ما رأيت أحدًا أكثر مشورة لأصحابه من النبي ﷺ »[2].

فكثيرًا ما كان ينزل على رأي أصحابه ؛ مثل اختيار موقع الجيش يوم بدر ونزوله على رأي الحباب بن المنذر[3]، ونزوله على رأي الأكثرية في غزوة أحد وخروجه بالجيش[4]، وعمله بمشورة سعد بن معاذ ، وسعد بن عبادة عندما أشارا عليه ﷺ بعدم مصالحة رؤساء غطفان أثناء غزوة الخندق مقابل التنازل لهم عن ثلث ثمار المدينة[5]، ومثل استشارته عليًا وأسامة بن زيد فيما رمى به أهل الإفك عائشة، فسمع لهما[6]. هذا كله مع علو قدر الرسول ﷺ وعظمته.

أما الخلفاء الراشدون فقد ساروا على منهج الرسول ﷺ واتبعوا سنته ونفذوا مبدأ الشورى، واعتبروها حقًا من حقوق الأمة، فكان الخليفة أبو بكر يجمع كبار الصحابة ويستشيرهم فى الأمور المهمة ؛ مثل جمع القرآن[7]، واستخلاف عمر بن الخطاب [8].

وكذلك كان عمر بن الخطاب يستشير كبار الصحابة في كل أمر يهم المسلمين، مثلما حدث عام (٢١هـ/٦٤١م) قبل موقعة نهاوند[9]، واستشارته الصحابة عند ذهابه على رأس جيش لفتح بلاد الشام عام (١٧هـ/٦٤٢م)، فعلم بوقوع الطاعون فيها، فأشار صحابته بالرجوع، فنزل على رأيهم[10]، وأيضًا عند ذهابه لفتح بيت المقدس[11].

وكذلك في أمر تقسيم الخراج بعد فتح العراق والشام، وكان رأيه حبسها ووقفها على المسلمين وعدم قسمتها بين المقاتلين[12].

---

(١) مؤلف مجهول : تذكرة الملوك إلى أحسن السلوك ق٣٠ معهد المخطوطات العربية رقم ١٦٢ .

(٢) ابن حجر : فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٣ ص٤٢٠ .

(٣) ابن هشام : السيرة النبوية، ج٢ ص٢٥٩، الطبري : تاريخ الرسل والملوك ج٤ ص٤٤٠ .

(٤) ابن هشام : السيرة ج٣ ص٧، الطبري : تاريخ الرسل والملوك ج٢ ص٥٠٣ .

(٥) الواقدي : المغازي ج٢ ص٤٧٨، ابن هشام : السيرة ج٣ ص٢٣٩، علي محمد لاغا : الشورى والديمقراطية ص٢٥

(٦) ابن حجر : فتح الباري ج١٣ ص٤١٩ .

(٧) الذهبي : تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ج٣ ص٧٩، ابن كثير : البداية والنهاية ج ٩ ص٥٣٦ .

(٨) الطبري : تاريخ الرسل والملوك ج٣ ص٤٢٨، ٤٢٩ .

(٩) الطبري : السابق ج٤ ص١١٧، ابن الأثير : الكامل ج٣ ص٧، دار صادر بيروت، ١٩٦٢م .

(١٠) ابن حجر : فتح الباري، ج١٣ ص٤٢٣، والطبري : تاريخ الرسل والملوك ج٤ ص٥٧، .

(١١)ابن عساكر : تاريخ دمشق ج٢ ص١٦٧، ابن الأثير : الكامل ج٣ ص٥٦١ .

(١٢) عبد المجيد أبو الفتوح بدوي : الدور السياسي لجماعة الشورى في عصر النبوة ص ٢٠٥، وانظر هذه المسألة بالتفصيل في محمد يوسف موسى، نظم الحكم في الإسلام، ص١٨٦، ص١٩٠ .

وكان آخر مجالس الشورى التى أمر عمر بن الخطاب ﷺ بعقدها، هو ذلك المجلس الذي حدد موضوعه وعدد أعضائه، ووضع جدول أعماله بعد أن طعنه أبو لؤلؤة المجوسي لاختيار الخليفة من بعده[1].

أما الخليفة عثمان بن عفان ﷺ فقد استشار الصحابة في جمع الناس على مصحف واحد، فوافقه جمهورهم على ذلك[2].

وأيضًا استشار الصحابة في تنفيذ القصاص على "عبيد الله بن عمر" عندما قتل الهرمزان، فأشار عليه طائفة من الصحابة أن لا يقتله ؛ فإن أباه قتل بالأمس ويقتل هو اليوم فيكون في هذا فساد في الإسلام[3].

أما أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ فعلى الرغم من الاضطرابات والفتن التي صحبت خلافته فإنه كان يطبق الشورى، وقد ظهر ذلك جليًّا في موقعة صفين عندما رفع معاوية المصاحف ودعا إلى التحاكم إلى كتاب اللَّه، لما رأى ضعف جيشه وقرب هزيمته، ونزل الإمام عليٌّ ﷺ على رأي أصحابه، وقبل التحكيم على الرغم من عدم موافقته عليه[4]، وكذلك بعد أن طعنه ابن ملجم سأله أصحابه في مبايعة الحسن من بعده، فقال لهم : «لا آمركم ولا أنهاكم، أنتم أبصر»[5]. أي أنه ترك الأمر بينهم شورى من بعده .

* * *

---

(1) الطبري: تاريخ الرسل والملوك ج٤ص٢٢٧، ابن الأثير: الكامل ج٣ ص٦٥، ابن تيمية : منهاج السنة النبوية ج٣ ص١٥٨ .

(2) ابن كثير : البداية والنهاية ج١٠ ص٣٩٣، الذهبي : تاريخ الإسلام ج٣ ص٤٧٤ .

(3) ابن الأثير : الكامل، ج٣ ص٧٥، ابن تيمية : منهاج السنة النبوية ج٣ ص٢٠٠ .

(4) الطبري : تاريخ الرسل والملوك ج٥ ص٤٨ ، ابن الأثير : الكامل، ج٣ ص٣١٦، ابن كثير : البداية ج١٠ ص٥٤٥ .

(5) الطبري : تاريخ الرسل والملوك ج٥ ص١٤٦ ، ابن الأثير : الكامل ج٣ ص٣٩١، ابن كثير : البداية ج١١ ص١٥ .

## نطاق الشورى ومجالاتها :

رأينا - فيما سبق - وجوب مبدأ الشورى وتطبيقه في المجتمع الإسلامي، فما هو نطاق الشورى؟ وما هي الموضوعات التي يجب أن تكون موضع الشورى ؟

في الحقيقة إننا لا نجد نصوصًا تحدد موضوعات الشورى تحديدًا قاطعًا، فقد ورد الأمر بالشورى في القرآن الكريم في ( الأمر )، حيث قال تعالى : ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ ﴾ . وفي هذه الكلمة من العموم والإطلاق ما يجعلها تشمل كل شئون الجماعة المسلمة في كل نواحي حياتها[1].

ويحدد الإمام القرطبي موضوعات الشورى قائلاً : «واجب على الولاة مشاورة العلماء فيما لا يعلمون وفيما أشكل عليهم من أمور الدين، ووجوه الجيش فيما يتعلق بالحرب، ووجوه الناس فيما يتعلق بمصالح البلاد وعمارتها»[2]. ونستنتج من هذا النص أن موضوعات الشورى شاملة لكل أمر من أمور الجماعة المسلمة ما دام يتعلق بمسألة تعد من الشئون العامة، أو للمصلحة العامة، طالما أنه لم يرد فيه نص من القرآن الكريم أو السنة المطهرة، أو في أمر ديني أشكل على الحكام، أو ورد فيه نص غير قطعي الدلالة .

وعدم تحديد موضوعات الشورى تحديدًا قاطعًا يتفق مع طبيعة شريعة لها صبغة الخلود والعموم ؛ حتى تستطيع أن تتلاءم مع مختلف البيئات والأزمنة[3].

---

(١) عبد الروبي هابي : الشورى ونظامها واختصاصاتها في الشريعة الإسلامية، ص١٢٦ ، رسالة ماجستير جامعة الأزهر .

(٢) القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ج٤ ص٢٦١ .

(٣) عبد الحميد متولي : مبادئ نظم الحكم في الإسلام ص٦٧٥ ، دار المعارف ، ط الأولى .

## صفات أهل الشورى :

إننا لا نجد في آيات القرآن ولا في أحاديث السنة النبوية نصًا يحدد مَن هم أهل الشورى وما صفاتهم بصورة مفصلة، أو حتى يشير إليهم إشارة عامة مجملة، وبالرجوع إلى علماء الفقه نجدهم وضعوا بعض الشروط والصفات لأهل الشورى أو أهل الحل والعقد.

فيشترط " القرطبي " فى المستشار - إن كان في الأحكام الشرعية - أن يكون عالمًا بأمور الدين وأحكامه وأن يكون ديِّنًا، أما المستشار في أمور الدنيا فيكون عاقلاً مجربًا مخلصًا في المستشير[1]، و يكون عادلاً مدبرًا[2]، ولا يكثر القعود مع النساء ولا صاحب حاجة يريد قضاءها ولا خائفًا[3].

أما الإمام "الشيزري" فيضع سبعة شروط لأهل المشورة هي : الفطنة، والذكاء، والأمانة، وصدق اللهجة، وأن يسلموا فيما بينهم من التحاسد، وأن يسلموا فيما بينهم وبين الناس من العداوة والشحناء، وأن لا يكونوا من أهل الأهواء، وأن يكونوا من كبار الدولة وأصحاب التجارب[4].

وزاد " ابن منكلي بغا "على هذه الشروط شروطًا أخرى، جعلها أحد عشر شرطًا ؛ وهي أن يكون متقيًا لله عز وجل، وأن لا يكون طماعًا، وأن يكون محبًا صادقًا لمن استشاره، وأن لا يذيع سر من استشاره، وأن لا يحدِّث نفسه بإعجاب ؛ لكونه صار ممن يُسْتَشَار، ولا يتدلل على من استشاره[5].

وأهل الشورى هم أهل الاختصاص في الرأي، لقوله تعالى: ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ ﴾[6]، وأهل الذكر هم أهل الرأي والاختصاص والخبرة، كلٌّ في مجاله ؛ إذ

---

(١) القرطبي : الجامع لأحكام القرآن،ج٤ ص٢٦٢، فوزي علي خليل: دور أهل الحل والعقد في النموذج الإسلامي ص١٨ .

(٢) الفراء أبو يعلى محمد بن الحسين : الأحكام السلطانية ص١٩ .

(٣) الطرطوشي : سراج الملوك ص٣٢٤ .

(٤) الشيزري : المنهج المسلوك في سياسة الملوك ص٤٨٤ : ٤٨٦ .

(٥)ابن منكلي : الأدلة الرسمية في التعابي الحربية ص١٥٩ .

(٦) سورة الأنبياء، الآية : (٧) .

لا فـائدة مـن الـتماس الـرأي والمشـورة في أمر ممن لا يستطيع أن يدلي فيه برأي لأنه لا يعرفه .

إذًا فـإن أهـل الذكـر يشـمل الفقهـاء، والعـلماء في اسـتنباط الأحكـام وتطبـيقها، والسياسـيين في المجـال السياسـي، والعسكريين في مجال الحرب، والأطباء في مجال الصحة ، والمهندسين في مجال العمارة وهكذا .

ويـرى الدكتور "سليم العوا": أن أهل الشورى فريقان لا غنى لأحدهما عن الآخر : أولهمـا المختصـون في الموضوع الذي يكون محلاً للشورى، وثانيهما : المفوضون بإبدائه في الأمة[1] .

أمـا إذا أردنـا أن نـتعرف عـلى عـدد أعضـاء الشـورى[2]، فإنـه كـان محـدودًا في عهد الرسـولﷺ أمـا في عهـد الخلفـاء الراشـدين فقد زاد عددهم، ولقبهم الفقهاء بأهل الحل والعقد استجابة للظروف والأوضاع الجديدة[3].

---

(١) محمد سليم العوا : في النظام السياسي ص٢٠٣ .

(٢) بالنسبة إلى تحديد عدد أعضاء أهل الشورى أو أهل الاختيار فقد فصل ذلك د: محمد ضياء الريس في كتابه النظريات السياسية ص١٧٧ : ص ١٨٤ .

(٣) عبد المجيد أبو الفتوح بدوي : الدور السياسي لجماعة الشورى في عهد النبوة والخلافة الراشدة ص٢٠١ ، عبد الحميد أحمد سليمان : الحكومة والقضاء في الإسلام ص١٦٥ مكتبة التراث بدون تاريخ .

## الشورى ملزمة أم مُعْلِمة :

اختلف العلماء قديمًا وحديثًا حول كون الشورى ملزمة أم معلمة، فمنهم من قال إنها ملزمة في حالة العرض على أهل الشورى لقوله تعالى : ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ ﴾[1]. أي : إلزام الحاكم بعرض الأمر على أهل الشورى، ويجمع الفقهاء والعلماء على ذلك .

ولكن هل يلتزم الحاكم بالقرار الصادر من أهل الشورى وينفذه ؟ لقد اختلف الفقهاء والعلماء في الإجابة عن هذا السؤال، ففريق يرى: أن من حق الحاكم أن يأخذ برأي أهل الشورى ويستمع إلى آرائهم وينتفع بها، ولا يلزمه تنفيذها، والفريق الآخر يرى: ضرورة التزام الحاكم برأي أهل الشورى وتنفيذ ما اتفقوا عليه[2].

ونرى الباحثين المعاصرين قد اختلفوا - أيضًا - في هذه القضية، فبعضهم يرى أن القرار الناتج عن الشورى ليس ملزمًا للحاكم[3]، والبعض الآخر يرى أن القرار الناتج عن الشورى ملزم للحاكم[4].

ويرجع الدكتور توفيق الشاوي هذا الخلاف إلى تجاهل الطرفين لاتساع نطاق المشورة الإسلامية وشمولها أنواعًا تختلف أحكامها، وأن الشورى الملزمة ليست إلا نوعًا واحدًا منها، يتميز بأنه واجب ابتداءً، وملزم انتهاءً مثل الشورى من أجل قرار سياسي ؛ مثل : اختيار الحاكم، أو وضع نظام دستوري أو اجتماعي، أو سن قوانين، أو قرار المجتهدين وأهل العلم باستنباط حكم شرعي فيما لم يرد فيه نص إذا صدر بالإجماع وأقرته الأمة.

أما الشورى غير الملزمة فهي الاستشارة أو المشورة الاختيارية، مثل طلب أحد الناس مشورة غيره للاستنارة بها، أو طلب مسئول رأي الخبراء، والمختصين ليستعين به في اتخاذ القرار، أو طلب القاضي من العلماء أو المجتهدين رأيهم في حكم شرعي ليستنير به[5].

---

(١) سورة آل عمران، آية : (١٥٩) .

(٢) انظر : هذه القضية بالتفصيل في( الشورى وكيفيتها ومدى إلزامها، ص١١٢ : ١٢٨)، رسالة ماجستير لأحمد عبد الحفيظ، كلية الشريعة والقانون جامعة الأزهر .

(٣) انظر : د : محمد سعيد رمضان البوطي، الشورى في الإسلام ليست ملزمة دائمًا، مجلة العربي عدد ٢٦٢ سبتمبر ١٩٨٠م، الشيخ محمد متولي الشعراوي، الشورى غير ملزمة، جريدة مايو عدد ٧ يونيه ١٩٨٢م .

(٤) انظر : د: أحمد كمال أبو المجد : قضية الشورى بحاجة كلها إلى رؤية جديدة مجلة العربي عدد ٢٦٢ سبتمبر ١٩٨٠م، محمد سعاد جلال : الشورى ملزمة، جريدة مايو عدد ١٤ يونيه ١٩٨٢م .

(٥) توفيق الشاوي : فقه الشورى والاستشارة ص١٠٤، ص١٠١ .

وهكـذا يتضح : أن الشورى ملزمة للحاكم في الأمور التي تقوم عليها الدولة، وتكون بمـثابة العمـود الفقـري لها، كاختيار الحاكم أو وضع النظام الجوهري للدولة، وتكون غير ملزمة إذا كانت استشارة في أمور خاصة بالحاكم ولا تمس نظام الدولة .

أمـا عـن كيفـية أداء الشورى وطريقة اختيار أعضائها ونظمها، فإن الشارع قد أوجب مـبدأ الشـورى دون أن يحـدد شـكلاً معيـنًا لها، ومن هنا اكتفت الشريعة بتقرير الشورى كمـبدأ عـام وتركـت لولـي الأمـر وضع القواعد اللازمة لتنفيذه تبعًا لاختلاف الأمكنة والجماعات والأوقات[1].

وقـد ترك الرسول ﷺ مبدأ الشورى دون أن يحدد له قواعد يسير عليها المسلمون من بعده، وذلك لأن الشورى من الأمور التي يتعذر وضع قواعد مفصلة لها تصلح لكل زمان ومكـان، بل ينبغي تجديد وسائلها وأساليبها لملائمة التطور الدائم وملاحقة عجلة الزمن والرسـول ﷺ كـان يعـلم بمـا سـتئول إلـيه الدولـة الإسلامية من اتساع وفتوحات، ومن استيعاب لأجناس وشعوب متباينة ومتفاوتة في الطبيعة والتكوين[2].

* * *

(١) محمد فتحي الشاعر : أهل الحل والعقد من هم وما وظيفتهم ص١٩ ، مجلة العربي عدد ٢٦٠ يوليو ١٩٨٠م، محمد على دبور : فقه النظام السياسى فى الإسلام ص٧٣.

(٢) محمد يوسف موسى : نظام الحكم في الإسلام ص١٣٠ ، أحمد عبد الفتاح جاد رسلان : الشورى في الإسلام والفكر السياسي المعاصر، ص٣١، رسالة دكتوراه، كلية الشريعة والقانون جامعة الأزهر .

## الشورى قبيل العصر المملوكي :

كان للدولة الأيوبية طبيعة خاصة من حيث نشأتها ودورها الحربي الواسع أثناء فترة الحروب الصليبية، وكان لهذه الطبيعة أثر في التوسع في تطبيق مبدأ الشورى، فكوَّن " صلاح الدين الأيوبى" مجلسًا للشورى ينعقد عند الضرورة، خصوصًا في الأمور الحربية، وكان هذا المجلس يتكون من صلاح الدين رئيسًا، وعضوية إخوته وأولاده، وأولاد أخيه، وابن عمه، والقاضي الفاضل، والعماد الكاتب، وابن شداد ورفاقه القدامى(1)، وأمراء جيشه .

ونلحظ أن هذا المجلس كان يتكون معظمه من أفراد أسرة صلاح الدين، وبخاصة أخيه العادل(2)، وذلك لاعتماده عليهم في مساعدته على إقامة الدولة الجديدة، وقد وُفِّق صلاح الدين في حسن اختيار رجاله ومستشاريه والاستماع إلى آرائهم(3)، فعندما طلب "نور الدين محمود " من "صلاح الدين" قطع الخطبة للفاطميين في مصر عام (٥٦٧هـ / ١١٧١م) عُقد اجتماع لهذا المجلس لاستشارته في كيفية الإقدام على هذه الخطوة تنفيذًا لرغبة نور الدين(4)، ونجح صلاح الدين في ذلك .

ونظرًا لطبيعة الدولة الأيوبية الحربية فقد كثرت المجالس التي عقدت في عهد صلاح الدين لمناقشة أمور الحرب، مثلما حدث عام (٥٨٣هـ/١١٨٧م) عندما حاصر صلاح الدين مدينة صور واستعصت عليه، فعقد مجلس الشورى الذي تقرر فيه رفع الحصار عن المدينة لكثرة القتلى والجرحى، ولدخول فصل الشتاء، وكان هذا الرأي مخالفًا لرأي صلاح الدين، ولكنه وافق على ذلك نزولاً لرأي الأغلبية من أعضاء المجلس.

ونلحظ أن صلاح الدين كثيرًا ما تنازل عن رأيه خضوعًا لرأي أغلبية المجلس، فعندما عقد مجلس الشورى في رجب عام( ٥٨٥هـ / ١١٨٩م)، لمناقشة كيفية التصدي للقوات الصليبية بعد خروجها من "صور" للاستيلاء على" عكا"، وكان رأي صلاح الدين مهاجمة الصليبيين قبل اقترابهم من "عكا"، ولكن أعضاء المجلس رفضوا ذلك، وفضلوا

---

(١) نعمان الطيب : منهج صلاح الدين في الحكم والقيادة ص٣٦١، ط الأولى ١٩٩١م مطبعة الحسين .

(٢) أبو شامة : الروضتين في أخبار الدولتين، ج٢ ، ق١ ، ص١٦٧ .

(٣) بول كازانوفا : تاريخ ووصف قلعة القاهرة، ص٢٩ ترجمة أحمد دراج ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٤م .

(٤) أبو شامة : الروضتين ج١ ، ق٢، ص٤٩٣) .

مهاجمتهم تحت أسوار عكا[1]، واتضح خطأ هذا الرأي بعد أن ضاعت عكا، واستولى عليها الصليبيون .

ومثل ذلك حدث مع مدينة عسقلان التي قرر مجلس الشورى تدميرها في رمضان عام (٥٨٧هـ/١١٩١م) ؛ خوفًا من استيلاء الصليبيين عليها مع أن صلاح الدين كان يرى دخولها وحفظها والدفاع عنها[2]، ولكنه اضطر لتدميرها رضوخًا لرأي أمرائه، ومثل ذلك ما حدث عندما قرر الصليبيون الاستيلاء على " بيت المقدس" عام (٥٨٨هـ/١١٩٢م)، فشاور صلاح الدين المجلس الاستشاري في ذلك، وكان رأيه الإقامة بالقدس والدفاع عنها بنفسه - لعلمه أنه إن لم يقم فلن يثبت أحد، ولكن أعضاء المجلس أصروا على أنه لا مصلحة في إقامته بنفسه ؛ فإن في ذلك مخاطرة بحياته، وانتهى الرأي على أن يدخل الملك "الأمجد" نائبًا عن السلطان بجانب من الجيش للدفاع عن المدينة، ورضخ صلاح الدين لرأيهم مع عدم اقتناعه به، وكان من حسن الحظ أن اختلف الصليبيون على أنفسهم ورحلوا عن القدس[3].

واستمر الأمر على هذا المنوال في مرحلة الصلح بين صلاح الدين والصليبيين، فعندما أرسل" ريتشارد قلب الأسد " في طلب الصلح في شعبان عام (٥٨٨هـ/١١٩٢م) عقد مجلس الشورى وكان من رأي صلاح الدين أن يستمروا في الجهاد حتى يطهروا أرض المسلمين نهائيًّا من الصليبيين، ولكن أعضاء المجلس ألحوا عليه في قبول الصلح، فوافق نزولاً على رأيهم[4]، ولكن بعد أن بدأت المفاوضات من أجل الصلح تُرك صلاح الدين وحيدًا من قِبل أمرائه ليتحمل المسئولية وحده في حل القبول أو الرفض[5].

ولم يكن صلاح الدين يعقد مجالس الشورى من أجل مناقشة أمور الحرب والصلح فقط، بل كان يعقد مجالس للتشاور أيضًا في النواحي الاقتصادية الخاصة بالبلاد، ففي عام (٥٧٧هـ / ١١٨١م) نزل لمشاهدة ساحل النيل الذي بعد عن السور والقلعة، فأشار

---

(١) نعمان الطيب : منهج صلاح الدين في الحكم والقيادة، ص٣٦١ ص٣٦٣ .

(٢) الأصفهاني : الفتح القسي في الفتح القدسي ص٥٥٠ .

(٣)ابن شداد : النوادر السلطانية والمحاسن اليوسفية، ص١١ ، نعمان الطيب : منهج صلاح الدين ص٣٦٢ .

(٤) نعمان الطيب : السابق ص٣٦٣ .

(٥) مصطفى الحيارى : صلاح الدين القائد وعصره، ص٤٤٧ .

الأعضـاء بـتجريف الرمل التي أوقفت تدفق الماء[1]، فنفذ ذلك ووصل ماء النيل بالقرب من السور وعم النفع .

وهكـذا يظهـر حـرص صلاح الدين على تطبيق مبدأ الشورى، وتنفيذ ما ينتهي إليه رأي مجلس الشورى حتى لو كان هذا الرأي مخالفًا لرأيه، وكثيرًا ما حدث ذلك .

ونعتقد أن السبب في رضوخ صلاح الدين لآراء المجلس مع اقتناعه التام بعدم صحتها يـرجع إلى تـنوع فـرق جيشـه، ووجـود أمـراء هذه الفرق في مجلس الشورى، فكان يضطر لتنفـيذ آرائهم خوفًا من تفرقهم وخروجهم عن الجيش، وعن طاعته، فيضعف جيشه ولا يستطيع الصمود أمام الصليبيين.

وبعـد وفـاة صـلاح الديـن لم يطبق خلفاؤه مبدأ الشورى على نطاق واسع كما كان يفعـل، وأعتقد أن ذلك يرجع لعدم استقرار الدولة بعد وفاته وكثرة النزاعات بين أولاده وعمهم العادل، والنـزاع بين أولاد العادل بعضهم البعض .

ولكـن بعـد أن هـدأت الأمور نوعًا ما طبق الأيوبيون مبدأ الشورى مثلما حدث عام (٦٣٥هـ/١٢٣٧م) بعـد وفـاة الملـك الكـامل بدمشق، حيث اتفق رأي الأمراء على تحليف العساكر لابنه العادل أبي بكر[2] . ووافق الجميع على ذلك.

وأيضًا عندما استولى الصليبيون على دمياط عام (٦٤٧هـ/١٢٤٩م) في عهد الملك الصالح نجم الدين أيوب، غضب الملك الصالح على الأمراء الذين خرجوا من دمياط دون إذنه ولم يثبـتوا للدفاع عنها، فاستفتى الملك الصالح الفقهاء، فأفتوه بقتلهم، فشنق أكثر من خمسين أميرًا[3].

وبعـد هـذا الموقـف مـن الملـك الصالح تجاه الأمراء خاف كثير من الأمراء من غضب السـلطان علـيهم فتشـاوروا في قـتله، فأشـار علـيهم الأمـير فخـر الديـن بالصبر وعدم الـتعجل، خاصة أن السـلطان مريض فإن مات استراحوا منه وإن شفى فهو بين أيديهم[4]، يسـتطيعون الـتخلص مـنه، وكـان هـذا المجلـس - حسـب ظنى - هو بداية تحكم أمراء

---

(١) الفيـومي : أحمد بن محمد المقري، نثر الجمان، ج٢ ق٢٢، معهد المخطوطات العربية برقم (٢١١٣) .

(٢)الفيومي، نثر الجمان ج٢ ق٨٦، ابن دقماق: نزهة الأنام في تاريخ الإسلام، ص٩٧ .

(٣)المقريزي: السلوك لمعرفة دول الملوك ج١ ق٢ ص٣٣٦

(٤) المقريزي : السابق ج١ ق٢ ص٣٣٦.

المماليك في شئون الحكم، وبداية لقيام الدولة المملوكية .

ونلحظ من خلال ما سبق أن الدولة الأيوبية قد طبقت مبدأ الشورى لا سيما في عهد مؤسسها صلاح الدين، الذي حرص كل الحرص على عقد مجلس المشورة الذي كان يضم أهل بيته وكبار أمراء جيشه الذين كان لهم ثقل كبير في هذا المجلس، وكان صلاح الدين - غالبا - ما ينزل على رأى الأغلبية حتى وإن خالف رأيه .

كما نلحظ أن خلفاء صلاح الدين قد طبقوا مبدأ الشورى، ولكن بصورة أضيق ؛ نظرًا لكثرة الصراعات بينهم من ناحية، وقلة حروبهم مع الصليبيين من ناحية أخرى .

# الفصل الأول

# الهيكل التنظيمي لمجالس الشورى

- نشأة مجالس الشورى.

- أوامر انعقاد المجالس ورؤساؤها .

- مواعيد انعقاد المجالس.

- أماكن انعقاد المجالس.

- أعضاء المجالس ( وظائفهم وأعدادهم ) .

- هيئة المجلس.

- برنامج المجالس وطرق عرض الموضوعات و إعلام قراراتها .

## نشأة مجالس الشورى:

ارتبطت مجالس الشورى بالدولة المملوكية منذ نشأتها، فبعد وفاة الصالح نجم الدين أيوب، تحكم أمراء المماليك فى مقاليد الأمور، وكان لهم دور كبير فى مواجهة الحملة الصليبية السابعة[١]، وتحقيق النصر فى معركة المنصورة التى ظهرت فيها بسالة المماليك، ومن ثمَّ أدركوا مكانتهم السياسية بعد انتصارهم على الصليبيين[٢]،فأخذوا يفكرون فى حكم البلاد و إقامة دولة لهم.

وكانت هناك عدة عوامل جعلت أمراء المماليك يلتزمون بالشورى فيما بينهم التزامًا صارمًا فى بداية نشأة الدولة، مما ساعد على نمو مجالس الشورى فى هذا العصر واتساعها.

**العامل الأول: وجود فراغ سياسى فى البلاد:**

فبعد موقعة المنصورة لم يحسن توران شاه تقدير الأمور جيدًا، إذ تجاهل أمراء المماليك، ولم يراعِ قوتهم ودورهم فى هذه الموقعة، فأخذ يهمل شأنهم بإبعادهم عن الحكم ويسيء معاملتهم[٣]، ويتوعدهم بالقتل، ويتصرف فى أمور البلاد دون مشورتهم[٤]، وعزم على التخلص منهم[٥]، فبادروا هم بالتخلص منه سنة (٦٤٨هـ/١٢٥٠م)[٦] فى الوقت الذى افتقر فيه البيت الأيوبى - فى مصر - إلى شخصية أيوبية تستطيع السيطرة على البلاد وكبح جماح أمراء المماليك، وبذلك أصبحوا القوة المسيطرة على البلاد دون منازع.

وبعد أن قتلوا توران شاه فوجئوا بخلو منصب السلطنة، فأخذوا يتشاورون فيمن ينصبونه سلطانًا، ولم يكن من اليسير تعيين أحدهم فى هذا المنصب حينئذٍ، فبحثوا عن شخصية يرضى عنها الجميع، فعينوا شجر الدر باعتبارها زوجة الملك الصالح ووالدة ابنه

---

(١) قادها الملك لويس التاسع ملك فرنسا قاصدًا مصر عام (٦٤٧هـ / ١٢٤٩م)، واحتل دمياط، ولكن المماليك استطاعوا هزيمته فى موقعة المنصورة، وأسروا لويس التاسع نفسه، ومجموعة من كبار أمرائه، ثم عقد صلحًا مع الأمراء المماليك وأطلقوا سراحه. (انظر: سعيد عاشور: الظاهر بيبرس ص ٢٥).

(٢) العينى: عقد الجمان ج١ ص ١٩، قاسم عبده قاسم: عصر سلاطين المماليك التاريخ السياسى والاجتماعى ص ٢١.

(٣) الذهبى: العبر فى خبر من غبر ج٥ ص٤٤٤، القدسى: دولة الإسلام الشريفة البهية ص٢٦.

(٤) الذهبى: تاريخ الإسلام ج٤٧ ص ٥٥، ابن تغرى بردى: المنهل ج٤ ص١٨٤.

(٥) ابن كثير: البداية ج١٢ ص١٨٠، العينى: عقد الجمان ج١ ص٢٣، ابن تغرى بردى: النجوم الزاهرة ج٦ ص٣٧١

(٦) اليافعى: جامع التواريخ المصرية ق١١٤، ابن العديم: بغية الطلب فى تاريخ حلب ج٧ ص٣٤٥٤.

خليل[1]، ولخبرتها بشئون الحكم، حيث كان لها دور فى إدارة معركة المنصورة، وهذا قد يجعلها مقبولة من الشعب المصرى ويرضى عنها من هذه الناحية، ومن ناحية أخرى باعتبارها جارية تنتمى إلى المماليك حيث يسهل عليهم عزلها عندما تستقر الأمور، ولذلك يقرر ابن تغرى بردى أنها تسلطنت باتفاق الأمراء المماليك، وخشداشيتها[2] من المماليك البحرية[3].

**العامل الثانى: محاولة البيت الأيوبى فى الشام استعادة السلطة فى مصر:**

وهذه المحاولات جعلت أمراء المماليك يشعرون بخطر القضاء على دولتهم الوليدة؛ لذا كانوا يحرصون على التماسك والتشاور فيما بينهم لمواجهة ذلك الخطر الداهم، وحاولوا تفادى ذلك بشتى الطرق السياسية والحربية.

وعندما جاءت الأخبار إلى أمراء المماليك فى مصر بأن الملك المغيث عمر[4] استولى على الشَّوْبَك[5]، وأن الملك السعيد ابن الملك العزيز[6] استولى على الصُّبَيبَة[7] اجتمع أمراء المماليك وحاولوا مواجهة ذلك الخطر بالطرق السياسية، فتشاوروا فيما بينهم وقالوا: "لا يستقيم لنا الأمر إلا أن نُمَلِّك أحدًا من بنى أيوب"[8]، واتفقوا على خلع المعز من السلطنة وتولية الأشرف موسى ابن المسعود ابن الكامل ابن العادل ابن أيوب،

---

(١) يذكر ابن تغرى بردى: أن خليلاً كان مع شجر الدر والصالح نجم الدين أيوب عندما كانا محبوسين بالكرك ولما قدما إلى مصر وتسلطن الصالح كان معهما ولدهما خليل ولكنه توفى صغيراً فى حياة أبيه. (انظر: النجوم الزاهرة ج٦ ص٣٧٣)

(٢) خشداش: زميل فى الخدمة، والخشداشية هى: رابطة الزمالة بين الأمراء الذين نشأوا مماليك عند أستاذ أو سيد واحد (انظر مصطفى زيادة: السلوك ج١ ص٣٨٨، حاشية ٣).

(٣) ابن تغرى بردى: النجوم الزاهرة ج٦ ص٣٧٢، المنهل ج٦ ص٢٢٠، ابن إياس بدائع ج١ ق١ ص٢٨٦.

(٤) هو: فتح الدين عمر بن الملك العادل سيف الدين أبى بكر بن الملك الكامل مات فى ذى الحجة عام (٦٧١هـ / ١٢٧٢م). (انظر: الصفدى: الوافى بالوفيات ج٢٢ ص٤١١، ابن تغرى بردى: المنهل الصافى ج٨ ص٢٥٩).

(٥) الشَّوْبَك: قلعة حصينة فى أطراف الشام بين عمان وأيلة والقلزم قرب الكرك، (معجم البلدان، ج٣ص٣٧٠)، ويذكر العينى أنه تملك قلعتى الشوبك والكرك، (العينى: عقد الجمان ج١ ص٣٢).

(٦)هو: الحسن بن عثمان ابن العزيز ابن العادل أبى بكر بن أيوب، صاحب الصُبيبة، وبانياس، تولى الحكم عام (٦٣١هـ/ ١٢٣٣م)، ومال إلى التتار وقاتل معهم فى معركة عين جالوت، فلما انهزم التتار أحضر بين يدى قطز، فأمر بقتله فى عام (٦٥٨هـ/ ١٢٦٠م). (انظر: ابن أيبك: كنز الدرر ج٨ ص٥١، ابن تغرى بردى: المنهل ج٥ ص٩٠).

(٧) الصبيبة: اسم لقلعة بانياس وهى من الحصون المنيعة (زيادة – السلوك ج١ ق١ ص٣٢٩ حاشية ١).

(٨) ابن أيبك: كنز الدرر، ج٨ص١٣، الحنبلى: الأنس الجليل بتاريخ القدسى والخليل ج٢ ص٨٥.

وكـان عمـره حـوالى سـت سنوات [١]، وقيل: عشر [٢]، وجعلوا المعز أتابكا له[٣] لامتصاص غضـب الأيوبـيين، ولكـن هـذا الإجراء لم يسكن غضبة الملوك الأيوبيين فى الشام، فاتجه الملـك الناصـر[٤] صـاحب حلـب نحـو مصر بجيش كبير، لتأديب المماليك واستعادة مصر مـنهم، وفشـلت الحلـول السياسـية، لإدراك البيـت الأيوبى بأن تولية الأشرف ما هى إلا حـيلة، وأن الأمـور لا تزال كلها بأيدى المماليك، وسلطنة الأشرف لن تستمر كثيرًا، وأن المماليك سيضعون نهاية لها عندما يشعرون بتحكمهم الكامل فى مقاليد الأمور، فاجتمع الأمـراء المماليـك عـند المعز أيبك، واتفقوا على مواجهة الملك الناصر بالقوة، وبعد عدة معـارك بينهما استطاع المماليك هزيمة الناصر[٥]، وبهذا تخلص المماليك من مناوأة البيت الأيوبى فى الشام لهم، وأخذوا ينظمون دولتهم الجديدة، وانفرد المعز أيبك بالسلطة[٦].

ونـلحظ أنهم فى هذه الفترة، من مقتل توران شاه (٦٤٨هـ/١٢٥٠م) وحتى انفراد المعز أيـبك بالسـلطنة، كانـت كـل خطواتهـم يقومـون بهـا بعد التشاور والاتفاق عليها، ولا يستطيع أحد منهم الاعتراض على القرار المتفق عليه.

**العامل الثالث: أصل المماليك وشعورهم بالمساواة فى بداية الدولة:**

لمـا كـان المماليـك قـد جلـبوا جميعًا عن طريق الشراء من بلدان مختلفة، وانضموا إلى مدارس السلاطين وتلقوا تعليما واحدًا، وتربية واحدة، فقد أحسوا بأنهم جميعًا متساوون ولا يفضـل أحدهـم الآخر ؛ ولهذا فقد كانوا لا يتصرفون فى أمر من أمور الدولة إلا بعد موافقـة معظمهـم، وأخـذ رأيهـم، ويظهـر ذلك واضحًا عند اختيارهم لشجر الدر لتولى السلطنة[٧] بعد مقتل توران شاه عام (٦٤٨هـ / ١٢٥٠م )كحل مؤقت حتى يستطيعوا تمهيد

---

(١) الذهبى : تاريخ الإسلام ج٤٧ ص٥٨ ، جمال الدين الشيال : تاريخ مصر الإسلامية ج٢ص١١٥ .

(٢) ابن بهادر : فتوح النصر ج١ ق٧٤، ابن دقماق : الجوهر الثمين ص٢٥٧ ، ابن تغرى بردى : النجوم الزاهرة ج٧ص٥

(٣)ابن تغرى بردى : النجوم الزاهرة ج٧ص٦ ، أحمد مختار العبادى : قيام دولة المماليك الأولى ص١٢٤ .

(٤) هو: الملك الناصر يوسف بن الملك العزيز ابن الملك الظاهر، توجه ـ أثناء هجوم التتار على بلاد الشام – إلى هولاكو وأخذ يشجعه على أخذ مصر، ولكن قتله هولاكو بعد هزيمته فى عين جالوت وهزيمة بيدرا قائده فى حمص عام (٦٥٩هـ/ ١٢٦١م). ( انظر : الذهبى : العبر فى خبر من غبر ج٥ ص٢٥٦ ، العينى : عقد الجمان ج١ص٣٢ ).

(٥) بيبرس المنصورى : التحفة المملوكية ص٢٨ ، ابن كثير : البداية والنهاية ج١٣ ص١٧٩ .

(٦) بيبرس المنصورى : زبدة الفكرة فى تاريخ الهجرة ج٩ص٦ ، ابن دقماق: نزهة الأنام فى تاريخ الإسلام ص٢٠ .

(٧) الخزرجى : تاريخ دولة الأكراد والأتراك ج٢ ق٨٤، ابن سباط : صدق الأخبار ج١ ص٣٥١ .

الأمور لتوليهم السلطنة. ويتضح هذا الشعور أيضًا عندما اتفقوا على تولية المعز أيبك السلطنة[1]- بعد أن واجهتهم اعتراضات على سلطنة شجر الدر من الخليفة العباسى[2] والشعب المصرى[3] - ولكنهم قاموا بعزله بعد خمسة أيام فقط من سلطنته الأولى، فلم يبد المعز أى رفض لهذا القرار، ونفذ رغبتهم، وأصبح أتابكا لحفيد الملك الكامل الأشرف موسى ابن الملك المسعود[4] بعد أن كان سلطانًا.

**العامل الرابع: هجوم التتار على البلاد:**

بعد أن استقرت الأمور فى مصر قليلاً لأمراء المماليك ؛ ظهر عامل جديد قَوَّى مبدأ الشورى، ألا وهو هجوم التتار على البلاد وإدراك المماليك أنهم لن يستطيعوا التصدى لهم بمفردهم، فعملوا على إشراك الشعب المصرى فى الأمور، فأدخلوا فى مجلس الشورى القضاة وعلماء الدين بعد أن كانت عضوية مجلس الشورى مقتصرة على الأمراء المماليك فقط، ويتضح ذلك عندما علم قطز[5] بهجوم التتار على البلاد الشامية عام (٦٥٧هـ/١٢٥٨م)، فجمع الأمراء والقضاة والعلماء وتشاوروا فى كيفية مواجهة التتار، خاصة مع عدم وجود الأموال اللازمة فى خزانة الدولة للإنفاق على الجيش، فأجاز الشيخ عز الدين بن عبد السلام[6] فرض ضريبة على الشعب بشرط أن يتجرد الأمراء المماليك من أموالهم أولاً، واستغل قطز هذا المجلس وهذه الظروف المحيطة بالبلاد فقام بخلع المنصور على[7] ابن أيبك من السلطنة، وتسلطن مكانه، ووافق الأمراء، والشيخ عز الدين بن عبد السلام على ذلك[8]. وهكذا دخلت الشورى مرحلة جديدة بمشاركة علماء الدين والقضاة فى اتخاذ قراراتها، وكان لهذا أثره فى زيادة عدد أعضاء مجالس الشورى.

---

(١) لم يكن المعز أيبك حينئذ من كبار الأمراء وكان سبب اختيار المماليك له لمنصب الأتابكية والسلطنة أنهم قالوا : " متى أردنا صرفه أمكننا ذلك بسرعة " . ( انظر ابن تغرى بردى : المنهل ج١ ص٢٠ ) .

(٢) ابن إياس : نزهة الأمم فى العجائب والحكم ص٢١٢ .

(٣) ابن أيبك الدواداري : كنز الدرر وجامع الغرر ج٨ ص١٣ .

(٤) اليافعى : جامع التواريخ ق١١٥ ، أحمد مختار العبادى : قيام دولة المماليك الأولى ص١٢٤ ، محمد عامر : المماليك المصريون الذين لمعوا فى ميدان الفكر والثقافة ص٥٢ رسالة دكتوراه كلية دار العلوم ١٩٧٩م .

(٥) انظر فى ترجمته : الذهبى: العبر ج٥ ص٢٤٧، العينى : عقد الجمان ج١ ص٢٥٤، ابن تغرى بردى : المنهل ج٩ ص٧٤ .

(٦) توفى عام (٦٦٠هـ/ ١٢٦١م) . ( انظر : السبكى : طبقات الشافعية الكبرى ج٨ ص٢٠٩ ) .

(٧) هو: المنصور على بن السلطان المعز أيبك ( انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج٨ ص٤٥١ ) .

(٨) ابن أيبك الداودار : درر التيجان وغرر تواريخ الأزمان ق٤٣٧ .

**العامل الخامس: حاجة المماليك لإضفاء الشرعية على حكمهم:**

عمل الظاهر بيبرس[1] على إضفاء الشرعية على حكم المماليك بإحياء الخلافة العباسية فى القاهرة بعد سقوطها فى بغداد، وبالفعل نجح الظاهر فى ذلك، عندما أحضر شخصًا من بنى العباس[2]، هو أبو القاسم أحمد فى رجب عام (٦٥٩هـ/١٢٦٠م)، وبعد أن عقد مجلسًا أُثْبِتَ فيه صحة نسبه إلى بنى العباس، بويع له بالخلافة ولقب بالمستنصر[3] الذى حاول استعادة العراق من التتار ولكنه قتل[4]، فاستقدم الظاهر شخصًا[5] آخر من بنى العباس، وعقد مجلسًا للتثبت من نسبه، وتمت مبايعته بالخلافة ولقب بالحاكم بأمر الله[6]، وهذا يدل على تصميم بيبرس على استمرار الخلافة فى القاهرة، ومنذ ذلك اليوم أصبحت القاهرة مقرًّا للخلافة العباسية، وأصبح حكم السلاطين المماليك حكمًا شرعيًّا بعد تفويضهم بالسلطنة من الخلفاء العباسيين.

وبإقامة الخلافة فى القاهرة، أصبح للخليفة العباسى مكانة عظيمة لدى الشعب المصرى، وصار سلاطين المماليك يحرصون على الحصول على تفويض منه عند توليهم السلطنة وموافقته[7]، وأصبح حضور الخليفة مجالس تولية السلاطين وولاية العهد قاعدة متبعة منذ عهد بيبرس، وحتى آخر سلاطين الدولة المملوكية طومان باى ( ٩٢٢:٩٢٣هـ/ ١٥١٧:١٥١٦م )، ويتضح ذلك عند مبايعة طومان باى بالسلطنة عام ( ٩٢٢هـ/١٢٥٠م )، وكان الخليفة فى ذلك الوقت -المتوكل على الله- أسيرًا عند العثمانيين بعد موقعة مرج دابق[8] عام (٩٢٢هـ/١٥١٦م)، وكان لابد من موافقته، ولكى يخرج أمراء المماليك من هذا

---

(١) توفى فى المحرم عام (٦٧٦ هـ/ ١٢٧٧م) . (انظر : ابن تغرى بردى : ، المنهل ج٣ ص٤٤٧، سعيد عاشور : الظاهر بيبرس ص٢٣) .

(٢) هو: أحمد بن الإمام الظاهر بالله بن الإمام الناصر لدين الله توفى عام (٦٦٠هـ/ ١٢٦٢م) . ( انظر: ابن تغرى برى: المنهل ج٢ ص٧٢) .

(٣)ابن دكين : روضة الأعيان ق١٤٣، حسن إبراهيم حسن، على إبراهيم حسن : النظم الإسلامية ص٩٩) .

(٤) المقريزى : السلوك ج١ ق١ص٤٦٧، ابن تغرى بردى : النجوم الزاهرة ج٧ ص١١٧ .

(٥)هو: أحمد بن محمد بن الحسن بن أبى بكر توفى فى جمادى الأول عام (٧٠١هـ/ ١٣٠١م) (انظر : السيوطى : تاريخ الخلفاء ج١/ ٤٧٨ ) .

(٦) العينى : عقد الجمان ج١ ص٣٤٦، ابن العماد الحنبلى : شذرات الذهب ج٥ص٣٠٤ .

(٧)القلقشندى : مآثر الإنافة فى معالم الخلافة، ج١ص٨٠ .

(٨) مرج دابق : قرية قرب حلب بالشام تبعد عنها بمقدار أربعة أميال(٨كيلو مترًا تقريبًا) . (انظر ياقوت : معجم البلدان ج٢ص٤١٦، ابن إياس : بدائع ج٥ ص٦٨، فالتر هنتس: الأوزان والمكاييل الإسلاميةص٩٥ ) .

المـأزق قاموا باستدعاء أبيه يعقوب[1]، وكان بالقاهرة، وقد كتب له ابنه توكيلاً يفوضه فيه بالتصـرف فـى جمـيع أمور الخلافة، وحضر معه أخوه وأولاد عمومته ليشهدوا على صحة توكـيل المـتوكل لأبـيه، فأثبـت صـحة هذا التوكيل على يد أحد القضاة، وكتب يعقوب تفويضًـا لطومان باى بالسلطنة[2]. وبهذا الإجراء صارت سلطنة طومان باى صحيحة من الوجهـة الشـرعية . وهذا يدل على أن وجود الخليفة العباسى فى مجالس الشورى خاصة أثـناء تولـية السـلاطين كان ركنًا من أركان صحة المجالس التى يمنح فيها السلطان الجديد تفويضًا منه حتى يصبح حكمه شرعيًّا[3].

**العامل السادس : استحداث وظائف جديدة :**

أدى اسـتحداث بعض الوظائف الجديدة فى الدولة إلى زيادة أعضاء مجالس الشورى، ومـن ذلـك مـا قـام بـه الظاهر بيبرس عام (٦٦٣هـ/١٢٦٥م)[4] من تطوير النظام القضائى حين عَيَّن أربعة[5] من القضاة يمثلون المذاهب الأربعة بعد أن كان الوضع منذ أيام صلاح الدين أن يقتصر ذلك المنصب على قاضٍ شافعى المذهب[6]، وأصبح القضاة الأربعة منذ ذلـك القـرار يحضـرون مجالس الشورى، وأصبح لهم دور مؤثر فى قرارات المجالس خاصة تولية السلاطين أو عزلهم، أو فرض ضريبة جديدة، أو التصرف فى أموال الأوقاف.

---

(١) هو : الخليفة يعقوب أبو الصبر يعقوب بن المتوكل على الله عبد العزيز . (انظر : السيوطى : تاريخ الخلفاء ج١ ص٥١٦)

(٢) ابن إياس : بدائع ج٥ ص١٠٤ ، ١٠٥ ، عبد المنعم ماجد : طومان باى آخر السلاطين المماليك ص٤٣ .

(٣) خليل بن شاهين الظاهرى : زبدة كشف الممالك ص٨٩ ، اليوسفى، نزهة الناظر فى سيرة الملك الناصر ص٨٧ .

(٤) يذكر الدكتور سعيد عاشور : أن هذا التطور حدث عام (٦٦٥هـ/ ١٢٦٦م) . ( مصر والشام فى عصر الأيوبيين والمماليك ص٤٢٩ ، ، مصر فى عصر الأيوبيين والمماليك ص٤٢٩ ). والصحيح أنه حدث عام (٦٦٣هـ/ ١٢٦٤م)، ( انظر : ابن بهادر المؤمنى : فتوح النصر فى تاريخ ملوك مصر ق١٠٨ ، الذهبى : تاريخ الإسلام ج٤٩ ص٢١ ، ابن تغرى بردى المنهل الصافى ج٣ ص ٤٦٦ ، النجوم الزاهرة ج٧ص٢١٨ ، ابن الملقن، نزهة النظار فى قضاة الأمصار ص١٤ .

(٥) يذكر بعض المؤرخين أن سبب تعيين القضاة الأربعة، توقف قاضى القضاة الشافعى تاج الدين ابن بنت الأعز عن تنفيذ كثير من الأحكام فاقترح الأمير جمال الدين أيدغدى العزيزى على الظاهر بيبرس تولية أربعة قضاة، لكل مذهب قاضى قضاة بالديار المصرية، ثم نفذ بدمشق بعد ذلك .( انظر : اليونينى : ذيل مرآة الزمان ج٢ص٣٢٤، الذهبى : تاريخ الإسلام ج٤٩ص٢١ ، ابن الوردى : تاريخه ج٢ ص٣١٠، السيوطى : حسن المحاضرة فى تاريخ مصر والقاهرة ج٢ ص١٦٥ .

(٦) سعيد عاشور : مصر والشام فى عصر الأيوبيين ص٣٠٢ .

وفـى عهـد المنصـور قـلاوون[1] (٦٧٨ : ٦٨٩هـ/١٢٧٩ : ١٢٩٣م) استحدث وظيفة كاتب السر[2] فى رمضان عام (٦٧٨هـ/ ١٢٧٩م ) [3]، وكان يحضر مجالس الشورى لأنه كان له دور فيها[4]. وكانت المجالس تعقد فى بداية الدولة بطريقة عفوية أى دون نظم ورسوم، ولكن مـع نمو الشورى فى الدولة المملوكية كانت تنمو معها نظمها ورسومها كما سنذكر ذلك فى الصفحات التالية إن شاء الله.

(١) قلاوون بن عبدالله الآقسنقرى الكاملى الصالحى النجمى توفى عام (٦٨٩هـ/ ١٢٩٣م)(ابن تغرى بردى: المنهل ج٩ ص٩١) .

(٢) كاتب السر : هو الذى يقرأ الكتب الواردة على السلطان ويكتب أجوبتها ، ويأخذ توقيعه عليها ، وقراءة التظلمات على السلطان أثناء مجلس النظر فى المظالم، وهو المتحدث فى مجلس المشورة بلسان السلطان . ( المقريزى : الخطط ج٣ص٣٦٧ )

(٣) هناك خلاف حول نشأة هذه الوظيفة ، فيرى أبو المحاسن أن وظيفة كاتب السر استحدثت فى عهد المنصور قلاوون عام ٦٧٨هـ، أما المقريزى فيرى أن وظيفة الكاتب قديمة من أيام الرسول ﷺ . (المقريزى : الخطط ج٣ ص٣٦٧، ابن تغرى بردى : النجوم الزاهرة ج٧ ص٢٩٥ )، والذى نراه أن هذا الخلاف حول الاسم فقط أما من حيث المضمون فإن وظيفة الكاتب قديمة ، ولكن حدث لها تطور وأضيفت إليها مهام جديدة فى عهد المماليك ، ولم تسم بوظيفة كاتب السر إلا فى عهد المنصور قلاوون.

(٤) سنتحدث عن هذا الدور عند الحديث عن وظائف أعضاء المجلس.

## أوامر انعقاد المجالس ورؤساؤها :

كان من نظم مجالس الشورى فى العصر المملوكى أن جلساتها تعقد بعد توجيه الدعوة- أو الأمر بعقدها- لأعضاء المجالس، بأمر من السلطان أو نظام الملك[1] أو الأتابك [2] أو الأمراء المماليك، ونادرا من الخلفاء العباسيين وقضاة القضاة.

أما صدور مرسوم من السلطان بعقد مجلس الشورى فكان يصدر منه إذا كان السلطان راشدًا قويًا ماسكًا بزمام الأمور، ولا يسيطر الأمراء على قراراته، والأمور مستقرة فى البلاد ومن أمثلة ذلك المجلس السياسى الذى أمر السلطان الظاهر بيبرس بعقده عام (٦٥٩هـ/١٢٦١م) لإثبات نسب الإمام أحمد بن الظاهر بن الناصر العباسى، وترأس بيبرس هذا المجلس[3].

وأيضًا المجلس الذى عقده الأشرف خليل[4] عام (٦٩١هـ/١٢٩٢م) لمناقشة أمر قطع التتار - المسيطرين على قلعة الروم[5]- الطريق على المسلمين، وترأس الأشرف هذا المجلس[6].

والمجلس الذى أمر بعقده وترأسه برقوق[7] عام ( ٧٨٩هـ/١٣٨٧م) عندما علم بتحرك التتار ووصولهم إلى مَلَطْيَة [8]، وتشاور مع أعضاء المجلس من القضاة والأمراء والخليفة العباسى فى كيفية التصدى لتيمور لنك[9]، وكيفية توفير الأموال من أجل ذلك.

---

(١) هو الذى يقوم بتنظيم أمور الملك إذا كان السلطان صغيراً غير راشد، وله التصرف فى كل أمور السلطنة ما عدا التصرف فى الأموال فإنه يراجع فيها السلطان. ( انظر: خليل بن شاهين، زبدة كشف الممالك ق ١٠١ معهد المخطوطات رقم ٢٧٧).

(٢) أتابك العسكر هو القائد العام للجيش المملوكى، ( القلقشندى : صبح الأعشى ج٤ ص١٨ ، سعيد عاشور : العصر المماليكى ص٣٨٧) .

(٣) شافع بن على : حسن المناقب السرية المنتزعة من السيرة الظاهرية ص٧٩، النويرى نهاية الأرب ج٣٠، ص ٢٩ .

(٤) الأشرف خليل بن المنصور قلاوون قتل فى محرم عام (٦٩٣هـ/ ١٢٩٣م (انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج٥ ص٢٧١)

(٥) قلعة حصينة فى غربى الفرات مقابله لقلعة ألبيرة بينها وبين سميساط . ( ياقوت : معجم البلدان ج٤ ص٣٩٠ ) .

(٦) العينى : عقد الجمان ج٣ ص١١ .

(٧) هو: برقوق الملك الظاهر أبو سعيد الجركسى، واسمه ألطنبغا ، توفى عام (٨٠١هـ/ ١٣٩٨م). ( انظر ابن تغرى بردى: المنهل ج٣ ) .

(٨) مَلَطْيَة : بلدة من بلاد الروم تتاخم الشام، أخذها عمر بن عبد العزيز من الروم مقابل الإفراج عن مائة ألف أسير رومى وبناها . ( انظر : ياقوت : معجم البلدان ج٥ ص١٩٢ ) .

(٩) تيمورلنك : قيل تمر بن أيتمش، توفى فى شعبان عام (٨٠٧هـ/ ١٤٠٤م). ( انظر: السخاوى : الضوء اللامع ج٣ ص٤٦ ) .

والمجلس الـذى أمـر بعقده وترأسه برقوق أيضًا عام (٧٩٧هـ/١٣٩٤م)[١]، لمناقشة النزاع الـذى وقـع بـين أحـد نـواب الحنفـية[٢] من القضاة والأمير يلبغا السالمى[٣]؛ بسبب قطع مقـررات هـذا القاضـى مـن خانقاه سعيد السعداء[٤] باعتباره من الأثرياء ومن أصحاب الوظائف، منفذًا بذلك شرط الواقف[٥].

و المجلس الـذى أمـر السـلطان الظاهـر جقمق[٦] بعقده وترأسه عام (٨٤٩هـ/١٤٤٥م) بسبب ارتفاع الكنائس بالطور[٧] على الجامع القديم بها، وناقشوا ذلك الأمر[٨].

وأحـيانًا كـان يأمـر السـلطان بعقد المجلس لمناقشة أمرٍ ما، ويفوض أحد الأمراء رئاسة المجلـس نيابة عنه، مثل المجلس الذى أمر السلطان جقمق بعقده لمناقشة أحوال المجاورين[٩] عـام (٨٥٥هـ/١٤٥١م)[١٠]، بعـد أن زادت الشكوى من تصرفاتهم، فاجتمع القضاة الأربعة وكاتب السر وناظر الجامع الأزهر الدويدار الكبير[١١] الذى ترأس المجلس.

وقـد يصـدر السـلطان أمـرًا بعقد مجلس فى إحدى الولايات التابعة له، ويفوض أمر رئاسته إلى نائب السلطنة، كما حدث عام (٨٩٩هـ/١٤٩٤م) عندما أصدر السلطان الأشرف

---

(١) المقريزى : سلوك ج٣ ق٢ ص٥٦٣، ابن إياس : بدائع ج١ ق٢ ص٣٨٦ .

(٢)هو : شهاب الدين أحمد بن أبى بكربن محمد توفى عام(٨٠١هـ/ ١٣٩٨م) (انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج١ ص٢٢١)

(٣)هو : يلبغا بن عبد الله السالمى الظاهرى، قتل عام (٨١١هـ/ ١٤٠٨م) . ( انظر : السخاوى : الضوء ج١٠ ص٢٨٩) .

(٤) هى : دار سعيد السعداء خادم الخليفة المستنصر، ثم صارت سكن الوزير طلائع بن رزيك، جعلها صلاح الدين خانقاه للصوفية، ووقف عليها وقفًا طائلاً، فكانت أول خانقاه أقيمت بمصر وبلغ عدد الصوفية بها ما يقرب من سبعمائة صوفى . (انظر : المقريزى : خطط ج٤ ص٢٧٣، ابن خلكان : وفيات الأعيان ج٧ ص٢٠٦، ابن ظهيرة : فضائل مصر ص١٨٨) .

(٥)المقريزى : سلوك ج٣ ق٢ ص٨٣٦، الخطط ج٤ ص٢٧٤، الصيرفى : نزهة النفوس والأبدان ج١ ص٤٠٧ .

(٦) جقمق بن عبد الله العلائى الظاهرى توفى عام (٨٥٧هـ/ ١٤٥٣م) . ( انظر : السخاوى : الضوء ج٣ ص٧١ ) .

(٧) طور سيناء : دير طور سيناء، ويقال كنيسة الطور، والطور هو الجبل الذى تجلى فيه النور لموسى عليه السلام وهو فى أعلى الجبل، وله ثلاثة أبواب حديد ( انظر : ياقوت : معجم البلدان ج٢ ص٥٢٠) .

(٨)الصيرفى : نزهة ج٤ ص٣٢٦، محمد بن عبد الرحمن السخاوى، التبر المسبوك فى ذيل السلوك ج١ ص٢٦٤ .

(٩)المجاورون : مجموعة من طلاب العلم الفقراء، وكانوا ما بين عجم، وزيالعة، ومن ريف مصر، ومغاربة، ولكل طائفة رواق يعرف بهم، وكان أصحاب الأموال يتصدقون من أموالهم للمجاورين؛ إعانة لهم، ( المقريزى : الخطط ج٤ ص٥٤)

(١٠)إبراهيم بن عمر البقاعى : إظهار العصر لأسرار أهل العصر ص١٣٨، ١٤٠ .

(١١)الدوادار : هو من يقوم بتبليغ الرسائل عن السلطان وتقديم البريد المناشير والتواقيع والكتب للسلطان للتوقيع عليها، وكان يلى هذه الوظيفة أمير عشرة، أو أمير طبلخاناه حتى أصبح من يلى هذه الوظيفة فى أواخر دولة المماليك البحرية أمراء الألوف، وأصبح الدوادار الكبير له مكانة عظيمة فى الدولة تضارع مكانة نائب السلطنة . (المقريزى : الخطط ج٣ ص٣٦١)

قايتباى مرسومًا بعقد مجلس بدمشق بين حاجب ثانى[١] تنم، وبين أركماس دوادار السلطان بسبب قتل الأول أحد موظفى الثانى أثناء فتنة حدثت بينهما[٢].

أما إذا كان السلطان صغير السن لم يبلغ سن الرشد فكان نظام الملك- والذى يلقب أحيانًا بالأمير الكبير نظام الملك[٣] وأحيانًا بمدبر المملكة[٤]- هو الذى يصدر الأمر بدعوة المجلس للانعقاد وكان يترأسه - باعتباره وصيًا على السلطان الصغير - مثل: المجلس الذى أمر الأميرسيف الدين قُبْلاى[٥] ابن عبد الله نائب السلطنة بعقده عام (٧٥٤ هـ/١٣٥٣م) بعد موت الخليفة الحاكم بأمر الله العباسى[٦]، وذلك لاختيار خليفة من بنى العباس مكانه، وتم عقد المجلس واتفق الأعضاء على اختيار أبى الفتح المعتضد بالله [٧] للخلافة وقاموا بمبايعته[٨].

وأيضًا المجلس الذى عقده الأمير الكبير يلبغا[٩] العمرى الناصرى فى عهد السلطان المنصور[١٠] محمد بن المظفر حاجى عام (٧٦٢هـ/١٣٦١م)، لمناقشة أمر خروج بيدمر[١١] نائب الشام عن الطاعة، واتفق أعضاء المجلس من الأمراء على تجهيز حملة يكون السلطان على رأسها لمحاربته، والقضاء على هذه الفتنة[١٢].

---

(١) الحاجب : هو من يقوم بالحكم فى المنازعات التى تقع بين الأمراء والجند تارة بنفسه وتارة بمشاورة السلطان، وتارة بمشاورة النائب، وكان من مهمته القيام بعرض الجند. ( المقريزى : الخطط ج٣ ص ٣٥٦ ) .

(٢) ابن طولون: مفاكهة الخلان ق١ص١٥٥ ، ابن الحمصى : حوادث الزمان ج١ ص٣٥٤ ) .

(٣) ابن حجر : إنباء ج٤ ص٨٩ .

(٤) ابن تغرى بردى : النجوم ج١١ ص٤ .

(٥)توفى فى عام(٧٥٦هـ/ ١٣٥٥م) . ( انظر : الصفدى : الوافى ج٢٤ص١٨٥ ) .

(٦)توفى فى عام (٧٥٣هـ/ ١٣٥٢م) (انظر : السيوطى: تاريخ الخلفاء ص٤٩٠ ) .

(٧) هو: أبو الفتح أبو بكر بن المستكفى، توفى فى (عام ٧٦٣هـ/ ١٣٦٢م) .(انظر : القلقشندى: مآثر الإنافة ج٢ ص١٥٤) .

(٨) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٠ ص٢٩١، القلقشندى : مآثر الإنافة ج٢ ص١٤٥، السيوطى : تاريخ الخلفاء ص٤٩٠ .

(٩) هو: يلبغا بن عبد الله الخاصكى الناصرى قتل فى ربيع الآخر عام (٧٦٨هـ/ ١٣٦٦م) . ( انظر : ابن حجر : الدرر ج٦ ص٢٠٨) .

(١٠)توفى فى المحرم عام (٨٠١هـ/ ١٣٩٨م) . (انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج١٠ص١٣

(١١) هو: سيف الدين بيد مر بن عبد الله الخوارزمى، توفى فى صفر عام (٧٨٩هـ/ ١٣٨٧م) . ( انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج٣ ص٤٩٨)

(١٢) ابن حجر : إنباء ج٢ ص٨٣، ابن تغرى بردى : النجوم ج١١ ص٤، الصيرفى : نزهة ج٢ ص٢ .

وكذلك استدعى الأمير الكبير برقوق أعضاء المجلس فى عهد السلطان المنصور[1] على ابن الأشرف شعبان عام (٧٨٠هـ/١٣٧٩م)، وعرض عليهم فكرة حل أوقاف المساجد والجوامع، ولكن الأعضاء من القضاة رفضوا ذلك العرض[2].

وكان نظام الملك يتصدر حضور مجلس النظر فى المظالم، مثل الأمير نظام الملك جقمق، الذى وصفه ابن حجر بأنه كان يجلس عام (٨٤٢هـ/١٤٣٨م) للحكم بين الناس فى كل يوم فنشر العدل[3].

ومن المفارقات التى حدثت فى الدولة المملوكية أن نظام الملك بعد أن استقرت له الأمور، وأصبح الحاكم الفعلى بعد التخلص من منافسيه، كان يستغل صغر سن السلطان، ويأمر بدعوة المجلس للانعقاد لعزله، معللاً ذلك بحجج واهية ويتولى السلطنة بدلاً منه، رغم أنه من أهم واجباته أن يحمى عرش هذا السلطان الصغير من الطامعين حتى يشتد عوده ويستطيع السيطرة والتحكم فى إدارة سلطنته.

فمثلاً قام الأمير الكبير برقوق بعد أن استقرت له أمور البلاد بدعوة المجلس إلى الانعقاد عام (٧٨٤هـ/١٣٨٢م)، وعرض عليهم أن حالة البلاد مضطربة؛ بسبب صغر سن السلطان حاجى الذى لايستطيع القيام بمهام السلطنة، فاتفق الأعضاء على خلعه، وتولية برقوق السلطنة[4] مكانه باعتباره الحاكم الفعلى للبلاد.

وكذلك الأمير الكبير ططر[5] الذى عقد مجلسًا عام (٨٢٤ هـ/١٣٨٢م) وخلع فيه المظفر أحمد بن المؤيد من السلطنة، وتولى هو بدلاً منه ولقب بالظاهر ططر[6].

وأيضًا فعل مثل ذلك نظام الملك جقمق عام (٨٤٢ هـ/١٤٣٨م) بعد أن أمر بعقد المجلس، وعرض على أعضائه أن الملك العزيز يوسف بن برسباى[7] لا يحسن التصرف

---

(١) المنصور على ابن الأشرف شعبان، توفى عام (٧٨٣هـ/ ١٣٨١م). (انظر: ابن حجر : إنباء ج١ ص٢٣٢).

(٢)المقريزى : سلوك ج٣ ق١ ص٣٤٥، ابن تغرى بردى : النجوم ج١١ ص١٦٦.

(٣)ابن حجر : إنباء ج٤ ص٨٩.

(٤)المقريزى : السلوك ج٣ ق٢ ص٤٧٤، على محمد عمر : دولة الظاهر برقوق ص٢١ رسالة دكتوراه كلية دار العلوم جامعة القاهرة.

(٥)الملك الظاهر ططر. (انظر: السخاوى : الضوء ج٤ ص٧).

(٦)المقريزى : السلوك ج٤ ق٢ ص٥٦٩، الصيرفى : نزهة ج٢ ص٥٠٩.

(٧) يوسف ابن السلطان الملك الأشرف برسباى الدقماقى. (انظر: السخاوى : الضوء ج١٠ ص٣٠٣).

فـى أمـور الـبلاد، وأنـه غـير مؤهـل لذلك، فخلعه الخليفة، وفوض أمر السلطنة لجقمق ولقب بالظاهر[1].

وفـى بعـض الأوقـات كان يقوم أتابك العسكر، أو الأمير الكبير بإصدار أمر لانعقاد المجلـس وكـان يتولى رئاسته، وغالبًا ما كان يستغل الأتابك الظروف المناسبة، ويقوم بعقد مجلـس الشـورى لعـزل السـلطان، ويـتولى هو مكانه مثلما فعل قطز عام (٦٥٦هـ/١٢٥٨م) عـندما دعـا إلى عقد مجلس، وعرض فيه على الأعضاء خطر التتار، وتهديدهم للبلاد، وأن الملـك المنصـور علـيًا صبى لا يحسن التدبير، ولابد من إقامة رجل قوى يستطيع التصدى للتـتار ومواجهة زحفهم، فاختاره أعضاء المجلس ليكون سلطانًا بدلاً من المنصور على بن المعز أيبك[2].

وأيضًـا قام الأتابك قلاوون، بعد أن استطاع تهيئة الأمور واستقرارها ـ بدعوة المجلس للانعقاد، الذى قرر عزل بدر الدين سلامش بن الظاهر بيبرس، وتولية قلاوون السلطنة فى رجب عام (٦٧٨هـ/١٢٧٩م) وبايعه المجلس على ذلك[3].

وقـام الأتابك يلبغا العمرى الناصرى، بعقد مجلس عام (٧٦٤هـ/١٣٦٣م)، وعرض على أعضـائه اختلال عقل السلطان المنصور صلاح الدين محمد بن حاجى، وضرورة عزله من السـلطنة، وتعيين ابن عمه الأشرف شعبان ابن الملك الأمجد حسين[4] سلطانًا للبلاد بدلاً منه، وكانت حجتهم فى ذلك اختلال عقل المنصور وعدم أهليته للحكم[5].

وأيضًا قام الأتابك شيخ فى رجب عام (٨١٥هـ/١٤١٢م)، بدعوة المجلس للانعقاد وتعلل للأعضـاء بانتشار الفساد، وطغيان العربان أثناء سلطنة الخليفة المستعين بالله[6]، وأنه لابد أن يـتولى السـلطنة أحـد مـن الأتراك حتى يستطيع أن يمسك بزمام الأمور، ولم تكن هذه سـوى حجـة واهـية يـبرر بهـا المؤيـد شـيخ عزل الخليفة المستعين من السلطنة؛ لأنه كان المتصـرف الفعـلى فـى الأمـور. والحقـيقة أنـه قـام بعزله بعد أن مهد لنفسه الطريق إلى

---

(١) المقريزى : السلوك ج٤ ق٣ ص١٠٨٨ ، الصيرفى : نزهة ج٤ ص١٨ .

(٢) شافع بن على : الفضل المأثور من سيرة السلطان الملك المنصور ص٢٦ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج٧ ص٥٥ .

(٣) شافع بن على : الفضل المأثور ص٥١ ، العينى : عقد الجمان ج١ ص٢٢٦ .

(٤) قتل فى ذى القعدة عام (٧٧٨هـ) . (انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج٦ ص٢٣٣) .

(٥) المقريزى : السلوك ج٣ ق١ ص٨٣ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١١ ص٢٤ ، السخاوى : وجيز الكلام ج١ ص٥٦ .

(٦) توفى عام (٨٣٣هـ/ ١٤٣٠م) . (انظر : السيوطى : تاريخ الخلفاء ص٥٠٥) .

السلطنة، وانتهى هذا المجلس بأن عزل الخليفة نفسه من السلطنة وبايع المؤيد شيخ ليتولاها[1].

وقام الأتابك إينال[2] فى عام (٨٥٧هـ/١٤٥٣م) بدعوة المجلس للانعقاد، وحضر الخليفة العباسى القائم بأمر الله حمزة، والقضاة وناقشوا خلع المنصور عثمان بن جقمق[3] من السلطنة ونفذوا ذلك[4] .

ونلحظ أن أتابك العسكر كان يحاول فى بعض الأوقات التخلص من السلطان عندما يجد الفرصة مهيأة لذلك، مثلما فعل منطاش[5] عام (٧٩١هـ/١٣٨٩م) إذ استدعى أعضاء المجلس الخليفة المتوكل والقضاة الأربعة، وذكر لهم ما فعله السلطان الظاهر برقوق بدمشق وأهلها من الحرق والقتل[6]، وأراد بذلك إصدار فتوى تبيح له إهدار دم برقوق، حتى يتخلص منه ويقوى من موقف منطاش فى قتاله ضد برقوق بعد هروبه من سجنه .

ومع ذلك فإن الأتابك كان له دور فى إدارة أمور البلاد فى النواحى المختلفة، وكان يأمر بعقد المجالس لمناقشة هذه الأمور، مثل الأتابك ألجاى[7] اليوسفى الذى دعا إلى عقد مجلس بقضاة القضاة الأربعة (٧٧٤هـ/١٣٧٢-١٣٧٣م) لمناقشة صحة إقامة صلاة الجمعة بالمدرسة المنصورية[8]، مع أنها كانت تقام بالمدرسة الصالحية[9] وهما متجاورتان، وانتهى المجلس إلى عدم صحة إقامة صلاة الجمعة بالمدرسة المنصورية[10] .

---

(١) المقريزى : السلوك ج٤ ق١ ص٢٤٤، ابن تغرى بردى : المنهل ج٥ ص٣٠٣، ابن إياس : بدائع ج١ ق٢ ص٨٢٨ .

(٢) هو: إينال بن عبد الله العلائى المعروف بالأجرود، توفى فى جمادى الأولى عام (٨٦٥هـ/ ١٤٦٠م). (السخاوى: الضوء ج٢ ص٣٢٨).

(٣) توفى بدمياط فى محرم عام (٨٩٢هـ/ ١٤٨٦م). (انظر: السخاوى : الضوء ج٥ ص١٢٨) .

(٤) ابن تغرى بردى : حوادث الدهور ج١ ص٣٥١، النجوم ج١٦ ص٤٦، السخاوى : الضوء ج٥ ص١٢٨ .

(٥) هو: تمربغا بن عبد الله الأفضلى، قتل عام (٧٩٥هـ/ ١٣٩٢م). (انظر: ابن تغرى بردى: المنهل ج٤ ص٩٤) .

(٦)المقريزى : السلوك ج٣ ق٢ ص٦٦٩ . الصيرفى : نزهة ج١ ص ٢٦٢، ابن إياس : بدائع ج١ق٢ص٤١٨ .

(٧) توفى فى المحرم عام (٧٧٥هـ/ ١٣٧٣م). (انظر: ابن تغرى بردى المنهل ج٣ ص٤٠).

(٨)المدرسة المنصورية : أنشأها المنصور قلاوون، ورتب بها دروساً للفقهاء الأربعة ودرساً للطب، وكان لا يتولى التدريس فيها إلا أجل الفقهاء. (المقريزى: الخطط ج٤ ص٢١٨).

(٩)المدرسة الصالحية : أنشأها الملك الصالح نجم الدين أيوب ببين القصرين بالقاهرة عام (٦٤٠هـ/ ١٢٤٢م)، ورتب فيها أربعة دروس للفقهاء الأربعة وهو أول من فعل ذلك بديار مصر . (المقريزى : الخطط ج٤ ص٢٠)

(١٠)المقريزى : السلوك ج٣ ق١ ص٢٠٦، ابن إياس : بدائع الزهور ج١ ق٢ ص١١٣ .

وأيضًا قام الأتابك أيتمش[1] في ذي القعدة عام (٨٠١هـ/١٣٩٩م) بدعوة المجلس للانعقاد لمناقشة أمر الأموال التي تركها الظاهر برقوق بعد وفاته، وهل تقسم بين ورثته أم ترد إلى بيت المال ؟، فاتفق الأعضاء على أن يفرق السدس في ورثته الشرعيين، ويرد الباقي لبيت المال[2] .

ونجد الأتابك شيخ في عام (٨١٥هـ/١٤١٢م)، يأمر بعقد مجلس لمناقشة إعادة المدرسة الجمالية[3] إلى وقف جمال الدين[4] الأستادار[5]، وكان الملك الناصر فرج قد أضافها إليه وسماها الناصرية، وبالفعل أعيدت المدرسة إلى وقف جمال الدين مرة أخرى[6] .

وهكذا يتضح لنا مدى تحكم الأتابك في أمور الدولة عندما يكون السلطان صغير السن فكان هو الذي يصدر الأمر بعقد مجالس الشورى وطرح الموضوعات لمناقشتها، وكان يتصرف كأنه السلطان الفعلي، وذلك تمهيدًا لإقصاء السلطان الصغير السن، حتى يتولى زمام السلطنة بدلاً منه .

وكان الأمراء في بعض الأحيان يقومون بدعوة المجالس للانعقاد في حالات طارئة، منها: خلو منصب السلطنة، وعدم وجود الشخصية القوية الممسكة بزمام الأمور في البلاد، مثلما حدث بعد مقتل توران شاه عام (٦٤٨هـ/١٢٥٠م) حين اجتمع الأمراء وقرروا تعيين شجر الدر سلطانة للبلاد[7] .

وكذلك عندما سافر الناصر محمد بن قلاوون[8] أثناء سلطنته الثانية إلى الكرك[9] عام (٧٠٨هـ/١٣٠٩م)، وأرسل إلى الأمراء في مصر يخبرهم بتنازله عن الملك

---

(١) هو: أيتمش بن عبد الله الأسندمري البجاشي الجرجاوي، قتل في شعبان عام(٨٠٢هـ/ ١٤٠٠م). (انظر: ابن تغري بردي: المنهل ج٣ ص١٤٣، السخاوي: الضوء اللامع ج٢ ص٣٢٤ ) .

(٢) ابن حجر: إنباء ج٢ ص٥٣، المقريزي: السلوك ج٣ ق٣ ص٩٦٩، ابن تغري بردي: النجوم ج١٢ ص١٧٨ .

(٣)المدرسة الجمالية: أنشأها الأمير الوزير علاء الدين مغلطاي الجمالي عام (٧٣٠هـ/ ١٣٢٩م) بدرب سيف الدولة بالقاهرة، وجعلها مدرسة للحنفية وخانقاه للصوفية. ( المقريزي: الخطط ج٤ ص٢٣٨ ) .

(٤)هو: جمال الدين محمود بن علي، توفي عام (٧٩٩هـ). (انظر المقريزي: السلوك ج٣ ق٢ ص٨٨٥).

(٥) الأستادار: هو من يتولى الإشراف على البيوت السلطانية والمطابخ والماشية. ( المقريزي: خطط ج٣ ص٣٦١ ) .

(٦)المقريزي: السلوك ج٤ ق١ ص٢٤١، ابن إياس: بدائع ج١ ق٢ ص٨٢٧ .

(٧)العيني: عقد الجمان ج١ ص٢٩، ابن تغري بردي: النجوم ج٦ ص٣٧٢، ابن إياس: بدائع ج١ ق١ ص٢٨٦ .

(٨) توفي في ذي الحجة عام (٧٤١هـ/ ١٣٤١م). ( انظر: ابن حبيب: تذكرة النبيه ٢/ ٣٢٥، ابن تغري بردي: المنهل ج١٠ ص٢٦٨ ) .

(٩) كَرْك: بفتح الكاف وسكون الراء قرية في جبل لبنان أما الكَرَك بفتح الراء فهي قلعة بجوارها. (ياقوت: معجم ج٤ ص٤٥٢ ) .

فعقد الأمراء مجلس الشورى، واتفقوا على اختيار بيبرس الجاشنكير[1] سلطانًا للبلاد، وأن يكون الأمير سلار نائبًا له[2] .

وأيضًا عندما أراد الناصر أحمد ابن الناصر محمد أن يقيم فى الكرك عام (٧٤٢هـ/١٣٤٢م)، ويترك القاهرة، رفض الأمراء ذلك،وقاموا بعقد مجلس عام (٧٤٣هـ/١٣٤٢م)واتفقوا فيه على خلعه وتعيين أخيه إسماعيل مكانه [3] .

وعندما اختفى الناصر فرج بن برقوق[4]، لاستبداد الأمراء بالأمر دونه، واستيلاء تيمور لنك على حلب، ودمشق عام (٨٠٨هـ/١٤٠٥م)، فعقد الأمراء مجلسًا لمناقشة ذلك الأمر، واتفقوا على تعيين أخيه عبد العزيز[5] ابن الظاهر برقوق بدلاً منه[6].

وقد يقوم الأمراء بدعوة المجالس للانعقاد واتخاذ القرارات مع وجود السلطان، وذلك إذا كان السلطان ضعيف الشخصية، أو مريضًا، ولا يستطيع تدبير أمور المملكة بنفسه، وحدث هذا مع السلطان أبى النصر يلباى المؤيدى[7] عام (٨٧٢هـ/١٤٦٧م) إذ دعا الأمراء إلى انعقاد المجلس، وقرروا خلع يلباى وتعيين الأمير تمربغا[8] بدلاً منه[9] .

وكما حدث مع الأشرف قايتباى [10] عام (٩٠١هـ/١٤٩٦م ) حين قام الأمير قانصوه خمسمائة[11] بدعوة المجلس لمناقشة عجز قايتباى عن تدبير المملكة بسبب مرضه، واتفق الأعضاء على خلعه، وتولية ولده الناصر محمد السلطنة عوضًا عن أبيه[12] .

---

(١) قتل فى شوال عام(٧٠٩هـ/ ١٣١٠م). (انظر: ابن كثير: البداية ج١٤ ص٥٥، ابن حبيب : تذكرة النبيه ج٢ ص٣٢٥

(٢)المقريزى : السلوك ج٢ ق١ ص٤٥، السلامى : مختصر التواريخ ق٧٢.

(٣)العراقى : الذيل على العبر ج١ ص٢٣١، المقريزى : السلوك ج٢ ق٣ ص٦١٨.

(٤) قتل بدمشق فى صفر عام (٨١٥هـ/ ١٤١٢م). (انظر: ابن تغرى بردى: المنهل ج٨ ص٣٧٩).

(٥) هو: عبد العزيز بن برقوق بن أنص توفى فى ربيع الآخرعام (٨٠٩ هـ / ١٤٠٦م). (انظر: ابن تغرى بردى : المنهل ج٧ ص٢٧٢) .

(٦) المقريزى : السلوك ج٤ ق١ ص٢، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٣ ص٤١، الصيرفى : نزهة ج٢ ص٢١٢ .

(٧)توفى بالطاعون فى ربيع الأول عام(٨٧٣هـ). (انظر: ابن تغرى بردى: النجوم ج١٦ ص٣٥٦).

(٨) تمربغا أبو سعيد الرومى الظاهرى جقمق، توفى فى ذى الحجة عام(٨٧٩هـ/ ١٤٧٤م)(انظر: السخاوى: الضوء ج٣ ص٤٠).

(٩) ابن تغرى بردى: النجوم ج١٦ص٣٧٣، ابن طولون: مفاكهة الخلان ق١ص١٦٧، الحنبلى :شذرات الذهب ج٧ ص٣١٥ .

(١٠) توفى فى ذى القعدة عام(٩٠١هـ/ ١٤٩٦م). (انظر: السخاوى الضوء ج٦ ص٢٠١).

(١١)سمى بخمسمائة لأنه اشترى بخمسمائة دينار. ( انظر: السخاوى : الضوء ج٦ ص١٩٩) .

(١٢)ابن الشحنة : البدر الزاهر فى نصرة الملك الناصر محمد بن قايتباى ص٤٣، البصروى : تاريخ البصروى ج١ ص ١٨٣

والواقع أن الأمراء كثيرًا ما كانوا يتحكمون فى أمور البلاد، فكانوا يعقدون المجالس ويدعون الخليفة والقضاة للحضور، وغالبًا ما كانوا يوافقون على آراء الأمراء، مثلما حدث عام (٧٥٥هـ/١٣٥٤م) عندما خلع الأمراء الملك الصالح صلاح الدين، وبعد خلعه استدعوا القضاة والخليفة وعقدوا مجلسًا اتفقوا فيه على عودة الناصر حسن إلى السلطنة مرة ثانية[١] .

ومثلما حدث فى عام (٧٧٨هـ/١٣٧٧م)، حين قاموا بخلع الأشرف شعبان، وسلطنوا ولده المنصور عليًا بدلاً منه[٢]. ومثل ذلك أيضًا فى عام (٨٢٤هـ/١٤٢١م) بعد وفاة الظاهر ططر، فعقدوا مجلسًا حضره الخليفة وقضاة القضاة، واتفقوا على تولية ابنه محمد السلطنة ولقبوه بالملك الصالح[٣]، أى أن المجلس أقر رأى الأمراء.

وقد يقوم أحد الأمراء من أصحاب الوظائف بدعوة المجلس للانعقاد، ويترأسه وذلك فى الحالات الطارئة،كما فعل الأمير ططر أمير المجلس[٤]حين دعا لانعقاد المجلس عام (٨٢٤ هـ/ ١٤٢١م) بعد وفاة المؤيد شيخ، وحضر الخليفة،وقضاة القضاة الأربعة وباقى الأعضاء، وولوا السلطنة لأحمد بن المؤيد بدلاً من أبيه، وكان عمره فى ذلك الحين سنة وثمانية أشهر[٥] .

وأحيانًا يقوم الداوادار بإصدار أمر بعقد مجلس ويترأسه، وذلك فى الأحوال العادية،وذلك مع وجود السلطان وسيطرته على الأمور كما فعل الدوادار الكبير يشبك الصغير[٦] عام (٨٧٥هـ/ ١٤٧٠م)، فقد عقد مجلسا فى بيته وحضره قضاة القضاة الأربعة،

---

(١)المقريزى : السلوك ج٣ ق١ ص١ ، ابن سباط : صدق الأخبار ج٢ ص٧١١، ابن إياس : بدائع ج١ ق١ ص٥٥٣ .

(٢)الحسينى : ذيل العبر ج٢ ص ٤٣٠، المقريزى : السلوك ج٣ ق١ ص٢٨٧، السخاوى : وجيز الكلام ج١ ص٢٢٤ .

(٣) العينى : عقد الجمان ص١٥٩، الصيرفى : نزهة ج٢ ص٥١٦.

(٤) أمير مجلس : منصب استحدثه الظاهر بيبرس عام ٦٦٢هـ / ١٢٦٤م)، ووظيفته حراسة مجلس السلطان والتحدث مع الأطباء والكحالين ونحو ذلك . (انظر القلقشندى : صبح الأعشى ج٥ ص٤٥٥، ابن إياس : بدائع الزهور ج١ ق١ ص٣٢٣ ).

(٥) ابن حجر : إنباء ج٣ ص٢٣٧، العينى : عقد الجمان ص١١٧، الصيرفى : نزهة ج٢ ص٤٩٤ .

(٦) قتل فى رمضان عام (٨٨٥هـ/ ١٤٨٠م)، ( انظر: السخاوى : الضوء ج١٠ ص٢٧٢ ) .

بسبب نزاع نشب على حمام قام صاحبه برهنه مرتين[1]، وقد نال هذا المجلس استنكار أحد المؤرخين المعاصرين ؛لأنه من غير المعتاد أن يدعو أحد الأمراء من أصحاب الوظائف القضاة فى ظل وجود السلطان وسيطرته على الأمور[2]، وأعتقد أن ذلك بسبب المكانة العظيمة التى وصل إليها الأمير يشبك الصغير فى بداية عصر قايتباى[3] .

ولكن هذا الأمر أصبح من الأمور العادية بعد ذلك ؛ إذ دعا الأمير أزدمر الدوادار الكبير القضاة الأربعة، وجمعًا من العلماء لاختيار شيخ للمدرسة المؤيدية[4] وذلك عام (٩٠٧هـ/ ١٥٠١م) [5]. وكرر الأمير أزدمر الدوادار دعوة مثل هذا المجلس فى صفر عام (٩١٢هـ/١٥٠٦م) فدعا القضاة الأربعة لمناقشة أمر خزانة الكتب ( المكتبة ) التى بالمدرسة المحمودية[6] وترأسه[7] .

أما الخليفة العباسى بمصر - فى ظل الدولة المملوكية - فنادرًا ما كان يصدر أمرًا بانعقاد المجالس أو يترأسها، ومن المرات القليلة التى حدث فيها ذلك ما كان فى عام (٨١٥هـ/ ١٤١٢م) عندما اشتعلت الفتن والقلاقل بين الناصر فرج والأمراء بدمشق، فقام الخليفة المستعين بعقد مجلس بالقضاة والأمراء، واتفقوا على خلع الناصر فرج من السلطنة وتولية الخليفة المستعين بالله السلطنة[8] .

وما حدث فى عام (٨٥٧هـ/١٤٥٣م) حين قام الخليفة القائم بأمر الله أبو البقاء حمزة[9] بعقد مجلس حضره القضاة الأربعة، وخلع فيه عثمان بن جقمق من السلطنة بعد أن اتهم بالفساد وقبضه على الأمراء[10]، وتم تولية الأمير الكبير إينال العلائى السلطنة،

---

(١) الصيرفى : أنباء الهصر بأنباء العصر ص١٩٠ .

(٢) مؤلف مجهول : كتاب فى التاريخ ق٥٨ مخطوط بدار الكتب المصرية رقم ٥٦٣١ تاريخ .

(٣) الصيرفى : أنباء الهصر ص١٨٤ ، ١٨٦ .

(٤) المدرسة المؤيدية أنشأها المؤيد شيخ المحمودى فى جمادى الآخر عام (٨١٨هـ/ ١٤١٥م) بالقرب من باب زويلة بالقاهرة ( العينى : السيف المهند فى سيرة الملك المؤيد ص٢٧٢ ).

(٥) ابن الحمصى، حوادث الزمان ج٢ ص١٥١ .

(٦) المدرسة المحمودية : أنشأها جمال الدين محمود بن على الأستادار عام (٧٦٧هـ/ ١٣٦٥م) ورتب بها درسًا وعمل فيها خزانة كتب عظيمة وموضعها خارج باب زويلة ( المقريزى : الخطط ج٤ ص٢٤٢ ).

(٧) ابن إياس : بدائع ج٤ ص٩٥ .

(٨) العينى : عقد الجمان ص١٠٩ ، المقريزى : السلوك ج٤ ق١ ص٢١٣، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٣ ص١٤٦ .

(٩)توفى فى شوال عام (٨٦٢هـ/ ١٤٥٧م). ( انظر : السيوطى : تاريخ الخلفاء ص٥١٣ ).

(١٠)ابن تغرى بردى : حوادث الدهور ص٣٥٧، إبراهيم بن عمر البقاعى، إظهار العصر لأسرار أهل العصر ج١ ص٣٢٩

وأعتقد أن الخليفة حمزة لم يجرؤ على ذلك إلا بعد أن رأى ضعف عثمان وقوة الأمير إينال،وكراهية كثير من الأمراء لعثمان، أى أنه كان يضمن عدم اعتراض أحد على هذا القرار .

وكان بعض أعضاء مجلس الشورى يبادرون الصعود إلى السلطان عندما يحدث أمر يخص عامة الشعب، ويجلسون معه ويناقشون هذا الأمر، وغالبًا ما كان ينزل السلطان على رأيهم، مثلما حدث فى صفر عام (٧٧٥هـ/١٣٧٣م) عندما اجتمع القاضى برهان الدين بن جماعة(١)، والشيخ سراج الدين عمر(٢) البلقينى بالسلطان الأشرف شعبان(٣)، وعرفاه ما فى ضمان المغانى(٤) من المفاسد والقبائح، وما فى مكس القراريط(٥) من المظالم فوافق على إبطالهما، وأصدر مرسومًا بذلك(٦) .

وأيضًا ما حدث فى عام (٨١٤هـ/١٤١١م)حين قام السلطان فرج بن برقوق بتغيير أسعار النقود، فحدث خلل فى الأسواق،أشعل غضب عامة الشعب، فدخل بعض أعضاء مجلس الشورى على السلطان وأخبروه بتأثير ذلك القرار على الشعب، فأمر بإعادة أسعار النقود إلى ما كانت عليه من قبل(٧) .

ونلحظ فى آخر العصر المملوكى أن أحد كبار الصوفية قد ترأس مجلس الشورى، وانصاع الأمراء لرأيه، فعندما مات قانصوه الغورى عام (٩٢٢هـ/١٥١٦م) فى موقعة مرج دابق، رشح الأمراء طومان باى للسلطنة ولكنه رفض ؛ فذهبوا إلى شيخ المتصوفين أبى السعود الجارحى،وعرضوا عليه هذا الأمر فأشار بتولى طومان باى السلطنة، بعد أن جعل

---

(١) هو : إبراهيم بن عبد الرحمن محمد بن إبراهيم توفى فى شعبان عام (٧٩٠هـ/ ١٣٨٨م) . ( ابن تغرى بردى : المنهل ج١ ص٩٧ ) .

(٢) هو : عمر بن رسلان بن نصير بن صالح، توفى فى ذى القعدة عام (٨٠٥هـ/ ١٤٠٢م) . ( انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج٨ ص٢٨٥ )

(٣) هو الأشرف شعبان بن حسين بن الناصر بن قلاوون، كانت سلطنته من عام (٧٦٤هـ : ٧٧٨هـ/ ١٣٦٢م) .

(٤) ضمان المغانى : ضريبة تفرضها الدولة على كل من يريد إقامة حفلة زواج أو طهور، وكانت حوالى خمسمائة درهم وتقوم ضامنة المغانى بتحصيلها . (انظر : عثمان على عطا : الأزمات الاقتصادية ص٢٣٤) .

(٥) مكس القراريط : هو ما يؤخذ من العقارات عند بيعها، (ابن حجر : إنباء ج١ ص٥٨ حاشية ٥ ) .

(٦) المقريزى : السلوك ج٣ ق١ ص٢١٧، ابن حجر : إنباء ج١ ص٥٨، ابن إياس : بدائع ج١ ق٢ ص١٢٣

(٧) ابن حجر إنباء ج٢ ص٤٨٧، الصيرفى : نزهة ج٢ ص٢٩٢ .

الأمـراء يقسمون على عدم خيانته، فوافقوا على ذلك[1]، وأعتقد أن ذلك يدل على عدم وجـود شخصية مؤثرة تسيطر على جميع الأمراء، ولذا رضخوا لحكم الشيخ ووافقوا على رأيه .

## مواعيد انعقاد المجالس :

لم تكن مجالس الشورى فى العصر المملوكى لها مواعيد محددة تعقد فيها، اللهم إلا فى بعـض أوائـل الشـهور الهجـرية، إذ كـان مـن المعتاد أن يصعد قضاة القضاء الأربعة إلى القلعـة لتهنـئة السـلطان بالشـهر الجديد، وفى أول شهر المحرم لتهنئته بالعام الجديد، فإذا كـان هـناك أمـر مـا عرضـه السلطان على القضاة لأخذ رأيهم فيه، مثلما حدث فى ربيع الآخـر عـام ( ٨٧٣هـ/ ١٤٦٨م) عندما صعد القضاة لتهنئة السلطان الأشرف قايتباى، فشكا السلطان للقضاة خراب البلاد وقلة الأموال التى ببيت المال، فاستشارهم فى قطع رواتب الجـنود المـتقاعدين، ومعـاش نسـاء الجند اللاتى تُوُفِّى أزواجهن[2]،ولكن القضاة رفضوا ذلك .

وأيضًـا مـا حـدث فـى شـهر ذى القعـدة عام ( ٨٧٣هـ/١٤٧٩م)، حين ناقش السلطان قايتباى أمر جماعة الاتحادية[3]، وكيفية مواجهتهم[4]، وأيضًا حدث مثل ذلك فى عام (٩٠٣هـ / ١٤٩٧م)، عـندما صعد القضاة لتهنئة السلطان محمد بن قايتباى بحلول شهر المحرم، فطلب منهم اختيار أحد علماء الحنفية لتعيينه فى منصب قاضى القضاة الحنفية[5] .

---

(١) ابن إياس : بدائع ج٥ ص١٠٣ ، عمار على حسن : دور الطرق الصوفية ص٦٣ .

(٢) الصيرفى : إنباء الهصر ص٣٣، ابن إياس : بدائع ج٣ ص٢٤ .

(٣) يقصد بها الجماعة التى تؤمن باتحاد الوجود، حيث يرون أن الإنسان خليفة الله فى الأرض، كما أن الله يظهر فى صورة البشر وأن جميع الأضداد والأشياء المتعارضة فى الكون بأسره على اختلاف أنواعها تتقابل وتتحد _ تعالى الله سبحانه عما يصفون – وقالوا أيضًا : إن كل كلام فى الوجود نثر أو نظم هو كلامه . ومن أعلامهم محى الدين بن العربى الطائى صاحب كتاب فصوص الحكم، ولقد عملوا على نشر هذا الفكر المخالف لمقتضى الشرع، مما جعل بعض العلماء يقومون بالرد عليهم وتفنيد حججهم وآرائهم كابن تيمية . ( انظر : ابن تيمية : منهاج السنة النبوية ج٧ ص٣٥٣، العقيدة الأصفهانية ج١ ص٧٧، ١٦٢ ، الذهبى : سير أعلام النبلاء ج٢٣ ص٤٨ ، الهروى : الرد على القائلين بوحدة الوجود ج١ ص٤٤ ، محمد على التهانوى : كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم ج١ ص٩١ ، جميل صليبا : المعجم الفلسفى ص٣٥) .

(٤) مؤلف مجهول : كتاب فى التاريخ ق٣ .

(٥) ابن الحمصى : حوادث الزمان ج٢ ص١٦ ، ابن إياس : بدائع ج٣ ص٣٧٦ .

وأيضًا ما حدث في بداية شهر صفر عام (٩٠٣هـ/١٤٩٧م) حين طلب السلطان من القضاة اختيار من يصلح للخلافة، ورشح لهم اثنين من البيت العباسي ؛ ليختاروا واحدا منهما وهما: يعقوب ابن الخليفة عبد العزيز يعقوب بن محمد المتوكل على الله، أو ابن أخيه خليل فاختاروا يعقوب[١] للخلافة .

وفي بعض الأوقات كان يصعد القضاة للقلعة للتهنئة بحلول الشهر الهجري، ولا يدور أي حوار بين القضاة والسلطان ويقتصر على قراءة الفاتحة، وقد حدث ذلك عدة مرات منها في شهري المحرم وصفر عام (٨٧٤هـ/١٤٦٩م) [٢]، وفي شهر رجب من العام نفسه حدث مثل ذلك، ويعبر الصيرفي عن ذلك بقوله : ( لم يتكلم السلطان مع أحد ببنت شفة )[٣]،أي أنه لم يكن هناك أي أمر لدى السلطان حتى يتشاور فيه مع القضاة .

أما في شهر جمادى الأولى عام (٩٠٣هـ/١٤٩٧م) وفي شهر رجب عام (٩٠٤هـ/ ١٤٩٩م) فقد طلع القضاة للقلعة ولم يتم فيه سوى قراءة الفاتحة[٤]، وحدث مثل ذلك في ذي الحجة عام (٩٠٥هـ/١٥٠٠م) [٥] .

وكان القضاة في بعض الأحيان يصعدون إلى القلعة في أوقات غير محددة وينتهزون الفرصة بوجودهم مع السلطان ويعرضون عليه قضايا تهم عامة الشعب، مثلما حدث في صفر عام (٧٧٥هـ/١٣٧٣م) عندما تحدث بعض القضاة مع السلطان الأشرف شعبان في إلغاء ضمان المغاني ومكس القراريط، فوافقهم على ذلك[٦] .

ومثل القضية التي أثارها القاضي ابن حجر مع السلطان في آخر شعبان عام (٨٣٠ هـ /١٤٢٧م) وهي رغبته في إبقاء المصابيح مشتعلة في شهر رمضان حتى قبيل طلوع الفجر؛ ليعلم الناس أن آذان الفجر لم يؤذن بعد، فيتناولون الطعام[٧]، ولكن القضاة رفضوا ذلك حتى لا يخطئ الناس لأنهم قد تعودوا على إطفاء القناديل قبل آذان الفجر بوقت كاف .

---

(١) ابن الحمصي : السابق ص٢١، ابن إياس : السابق نفسه .

(٢) الصيرفي : إنباء الهصر ص١١٧، ١٢٦ .

(٣) المرجع السابق ص١٥٨ .

(٤) ابن الحمصي : حوادث الزمان ج٢ ص٣٣، ٦٨ .

(٥) المرجع السابق ج٢ ص ٨٢ .

(٦) المقريزي : سلوك ج٣ ق١ ص٢١٧، ابن حجر : إنباء ج١ ص٨٥، ابن إياس : ج١ ق٢ ص١٢٣ .

(٧) ابن حجر : إنباء ج٣ ص٣٨٣ .

ويتضح لنا أن أوائل الشهور الهجرية هى التى نستطيع أن نجعلها موعدًا ثابتًا لعقد المجالس فى العصر المملوكى، إذ إن غالبية المجالس كانت تعقد حسب الحاجة دون مواعيد ثابتة حتى لو كان موضوع المناقشة من الأمور التى لا تحتاج إلى السرعة فى عرضها والبت فيها، مثل المجلس الذى دعا السلطان المؤيد شيخ بعقده فى المحرم عام (٨١٩هـ ١٤١٦م) لمناقشة أمر عمارة الجامع المؤيدى، وما يقوم به مباشر العمارة من تسخير الناس فى بنائه وهو ما يخالف الشرع، فقرر القضاة بأن يلتزم مباشرو العمارة بأحكام الشرع فى عمارة الجامع[1] .ومثل المجلس الذى عقد فى رجب عام ( ٨٢٢هـ/١٤١٩م) لمناقشة أمر كسوة الكعبة وهل يجوز أن تزين بالذهب[2]، وأقر القاضى الشافعى بأنه يجوز أن تزين بالذهب.

والمجلس الذى عقد فى جمادى الآخرة عام (٨٢٧هـ/١٤٢٤م) بهدف قيام الدولة بتحصيل الزكاة من التجار، وتقوم هى بتوزيعها بنفسها، ولكن القضاة رفضوا ذلك، ورأوا أنه من الأفضل أن يقوم التجار بإخراج زكاة أموالهم بأنفسهم[3] .

وأحيانًا كانت تعقد المجالس عند نزول السلطان من القلعة وزيارته لأحد الأماكن مثل المساجد أو المدارس، فمثلاً عندما نزل المؤيد شيخ عام (٨٢٢هـ/١٤١٩م) إلى مدرسته المؤيدية، استدعى القضاة ومشايخ العلم والمباشرين فسألهم فى عمارة الحرم بمكة وما يتعلق به[4] من إصلاح ما تهدم من أروقة المسجد الحرام وتشقق الكعبة .

وأيضًا عندما نزل السلطان الأشرف قايتباى إلى الجامع الأزهر فى ذى الحجة عام (٨٨١ هـ/١٤٧٧م)، واجتمع مع القضاة الذين قرروا هدم الحجرات المتجلدة بسطحه[5] .

وأحيانًا كان يحضر السلطان مجلس سماع الحديث الشريف بالقلعة، فإن كان ثمة موضوع ما عرضه السلطان على القضاة، مثلما حدث فى رمضان عام (٨١٩هـ/١٤١٦م)، عندما حضر السلطان المؤيد شيخ هذا المجلس وعرض على القضاة أن شخصًا يزعم أنه

---

(١) ابن حجر : إنباء ج٣ ص٨٩، العينى : السيف الهند ص١٧٢، المقريزى : الخطط ج٤ ص١٣٦ .

(٢) ابن حجر : إنباء ج٣ ص٢٠٠ .

(٣) ابن حجر : إنباء ج٣ ص٣٢٧ . المقريزى : السلوك ج٤ ص٦٦٣، ابن إياس : بدائع ج٢ ص٩٢.

(٤) ابن حجر : إنباء ج٣ ص١٩٠، العينى : عقد الجمان ص٣٥٢، المقريزى : السلوك ج٤ ق١ ص٤٧٩، الصيرفى : نزهة ٢ / ٤٤٤ .

(٥) السخاوى : وجيز الكلام ج٢ ص٩٩، المقريزى : السلوك ج٤ ق١ ص١٧، ابن إياس : بدائع ج٣ ص٢٤ .

يصعد إلى السماء، ويشاهد الله تعالى، فحكم القضاة باستتابته إن كان عاقلاً، فلما تبين اختلال عقله أمر بإيداعه البيمارستان(١) ـ المستشفى ـ المنصوري(٢) .

وكثيرًا ما كانت تعقد المجالس بدون موعد لمناقشة الموضوعات الطارئة كحدوث فتن واضطرابات أو الاستعداد لحرب، مثلما حدث عام (٨٢٥هـ/١٤٢٢م) عندما وقعت الفتنة بسبب سعى الأمير طربای(٣) لتولى السلطنة ، فعقد الأمراء مجلسًا وقرروا فيه تعيين برسباى فى السلطنة بدلاً من السلطان الصغير محمد بن ططر(٤)؛ ليستطيع القضاء على هذه الفتن(٥).

وكذلك المجلس الذى عقد فى صفر (٨٢٦هـ/١٤٢٣م) لمناقشة حالة النقود وما حدث بها من غش لخلطها بقطع الحديد والرصاص، حتى يزداد وزنها لأن المعاملة كانت تتم وزنًا لا عدًّا، فبحثوا إمكانية إصدار عملة جديدة(٦) .

وأيضًا المجلس الذى عقده الظاهر ططر عام (٨٢٤هـ/١٤٢١م) عندما اشتد المرض عليه وازداد ضعفًا حتى يعهد بالسلطنة لولده من بعده(٧). والمجلس الذى عقد فى رمضان ( ٨٤٣هـ/١٤٣٩م) لمناقشة أمر هجوم عامة دمشق على نائبها وضربه ؛ بسبب ارتفاع أسعار اللحوم(٨)، والمجلس الذى عقد فى المحرم (٩٠٧هـ/١٥٠١م) لمناقشة ثورة المماليك على السلطان(٩) الذى لم يقم بصرف النفقة(١) على الجنود .

---

(١) البيمارستان المنصورى أنشأه المنصور قلاوون عام (٦٨٣هـ/ ١٢٨٤م) بين القصرين بالقاهرة ـ شارع المعز حاليا ـ وكان منظمًا به قسم لمرضى الحميات وقسم للجراحة وقسم للنساء،ورتب فيه الأطباء فى مختلف التخصصات والفراشين، وجهزه بالأسرة،ووفر فيه الأدوية والحمامات، وأوقف عليه أوقافًا كثيرة لتفى نفقات علاج المرضى ومرتبات الموظفين. ( انظر : النويرى نهاية الأرب ج٣١ ص١٠٦ ، ابن عبد الظاهر : تشريف الأيام والعصور ص٥٥ ، ابن حبيب : تذكرة النبيه ج١ ص٢٥٥ ، حياة الحجى : البيمارستان المنصورى ج٧ المجلة العربية للعلوم الإنسانية الكويت عدد٢٩ عام ١٩٨٨م) .

(٢) ابن حجر : إنباء ج٣ ص٩٩ ، المقريزى : السلوك ج٤ ق١ ص١٧ ، ابن إياس : بدائع ج٢ ص٢٨ .

(٣) هو: طرباى بن عبد الله الظاهرى،توفى فى رجب عام (٨٣٣هـ/ ١٤٣٠م). (انظر: ابن تغرى بردى، المنهل ج٦ ص٢٧٣).

(٤) توفى بالطاعون فى جمادى الآخر عام (٨٣٣هـ/ ١٤٢٩م . (انظر، ابن تغرى بردى، المنهل ج١ ص٨٩ .

(٥) العينى : عقد الجمان ص١٨٠ ، الصيرفى : نزهة ج٣ ص٥ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٤ ص٢٣٢ .

(٦) ابن حجر : إنباء ج٣ ص٢١٩ ، المقريزى : السلوك ج٤ ق٢ ص٦٢٩ ، الصيرفى : نزهة ج٣ ص٢٣ .

(٧)المقريزى : السلوك ج٤ ق٢ ص٥٨٧ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٤ ص٣٠٦ ، ابن إياس : بدائع ج٢ ص٧٤ .

(٨) ابن حجر : إنباء ج٤ ص١٤٣ ، العينى : عقد الجمان ص٥٥١ ، المقريزى : السلوك ج٤ ق٣ ص١١٨٢ .

(٩) ابن الحمصى : حوادث الزمان ج٢ ص٩٠٧ ، ابن إياس : بدائع ج٤ ص١٦ .

وأحيانًا كان يستغل الأمراء الوقت المناسب لعقد المجلس حتى ينفذوا ما يريدون، مثلما حدث عام (٧٥٥هـ/١٣٥٤م) عندما خرج الأمير طاز للصيد؛ فاجتمع الأمراء مع الأمير شيخون واتفقوا على خلع السلطان الصالح صلاح الدين، وإعادة الناصر حسن للسلطنة[٢] .

(١) النفقة مبلغ من المال كان يوزع على الجنود المماليك عند ولاية سلطان جديد، وكانت تسمى نفقة البيعة، ولم تقل هذه النفقة عن مليون دينار. (انظر: ابن تغرى بردى: النجوم ج١٥ ص٤٢٦).

(٢) ابن سباط: صدق الأخبار ج٢ ص٧١١، ابن تغرى بردى: النجوم ج١٠ ص٢٨٦ .

## أماكن عقد المجالس :

تفاوت اهتمام مؤرخى العصر المملوكى بذكر أماكن انعقاد المجالس، فمنهم من كان يذكر مكان عقد المجلس كمكان عامٍ ولم يُخصِّص قاعة أو قصرًا معينًا مثل ابن تغرى بردى والصيرفى، فكثيرًا ما يذكرون عقد مجلس بالقلعة[1] دون تحديد، مثل المجلس الذى عقد لتولية المنصور على بن أيبك السلطنة عام (٦٥٥هـ/١٢٥٧م)[2]، والمجلس الذى عقد فى صفر (٨٧٤هـ/١٤٦٩م)[3] .

وبعضهم كان يذكر المكان دون تعريفه مثل السخاوى وابن الحمصى، فيقول مثلاً : عقد مجلس بالقصر ولم يحدد أى القصور، ومكان وجوده مثل المجلس الذى عقد عام (٨٤٢ هـ/١٤٣٩م) للحكم على قرقماس الشعبانى[4] بسبب ثورته على السلطان[5]، والمجلس الذى عقد لبيعة السلطان العادل طومان باى[6] عام (٩٠٦هـ/١٥٠٠م)[7] .

وبعضهم كان يذكر المكان العام ثم يخصصه بالمكان المحدد الذى عقد فيه المجلس، فمثلاً يذكر ابن إياس[8] عن المجلس الذى عقد فى شهر ذى القعدة عام (٨٧٢هـ/١٤٦٨م)، بأنه عقد بالقلعة ثم يخصص قائلاً بالحوش السلطانى، ومنهم من يمعن فى التخصيص مثل أبى المحاسن[9] الذى يقول : " عُقِدَ مجلس عام (٨٦٥هـ/١٤٦٠-١٤٦١م) بالإسطبل[10] بباب السلسلة[11] بالحراقة"، أى عقد هذا المجلس بقاعة الحراقة المقامة على أرض

---

(١) هى قلعة الجبل التى أنشأها صلاح الدين الأيوبى عام (٥٧٢هـ/ ١١٧٦م) على جبل المقطم وصارت بعده دارًا للملك حتى نهاية العصر المملوكى، وهى تحتوى على مجموعة من القصور والقاعات والمساجد . (المقريزى: الخطط ج٣ ص٣٢٧)

(٢) ابن تغرى بردى : المنهل ج١ ص٢٧ .

(٣) الصيرفى : إنباء الهصر ص١٤١ .

(٤) قتل فى جمادى الآخر عام (٨٤٢هـ/ ١٤٣٨) . (انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ٩ / ٥٧).

(٥) السخاوى : الضوء الامع ج٦ ص٢٢٠ .

(٦) العادل طومان باى الأشرفى كان من مماليك قايتباى توفى ٤ ذى الحجة عام (٩٠٦هـ/ ١٥٠٠م) .

(٧) ابن الحمصى : حوادث الزمان ج٢ ص ١١٠ .

(٨)ابن إياس : بدائع ج٣ ص١٣ .

(٩) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٦ ص٢٥٣ .

(١٠) الإسطبلات : كانت الإسطبلات بالقلعة تقع فى الجهة الجنوبية الغربية منها وكان يتوصل منها إلى القصور الموجودة بالقلعة . كازانوفا – قلعة ص٢٢، ١٤٢ .

(١١) باب السلسلة : هو أحد أبواب قلعة الجبل، ويعرف الآن بباب العزب، بميدان محمد على بالقاهرة . ( انظر: ابن تغرى بردى : النجوم ج٨ ص ١٦٥ حاشية ٥ ) .

الإسطبل بالقرب من باب السلسلة، وبعضهم كان لا يذكر مكان انعقاد المجلس. ونلحظ أن معظم المؤرخين فى العصر المملوكى قد قاموا بكل الوجوه السابقة ويرجع ذلك إلى دقة المؤرخين، وأمانتهم، وحسب توافر المعلومات لديهم، فلا يسجلون شيئا إلا بعد أن يتيقنوا من صحته.

أما بالنسبة إلى أهم أماكن انعقاد المجالس فتصدرها - بالطبع - قلعة الجبل باعتبارها مقر حكم الدولة المملوكية ؛ ولذا عقد فيها الكثير من المجالس، مثل المجلس الذى عقد عام (٦٥٥هـ /١٢٥٧م) [١] لتولية المنصور على بن المعز أيبك، وعام (٦٥٧هـ/١٢٥٨م)[٢] لعزل المنصور على وتولية قطز، وعام (٦٥٨هـ/١٢٦٠م)[٣] لمناقشة كيفية مواجهة التتار. وعام (٦٧٨ هـ/١٢٧٩م) [٤] لعزل سلامش وتولية المنصور قلاوون، وعام (٦٩٨هـ/١٢٩٩م)[٥]، لتولية الناصر محمد، وعام (٧٤٢هـ/١٣٤١م)[٦]لعزل المنصور أبو بكر، وعام (٨٠٢هـ/١٣٩٩-١٤٠٠م)[٧] لترشيد الناصر فرج، وعام (٨٦٥هـ /١٤٦١م) [٨] لعزل أحمد بن إينال وتولية خشقدم[٩].

وهذه المجالس قد عقدت بالقلعة، ولم يحدد المؤرخون الأماكن التى عقدت بها تحديدًا دقيقًا، إلا أن هناك مجالس أخرى ذكر المؤرخون أماكن عقدها بالقلعة، ومن أهم الأماكن التى عقدت بها المجالس بالقلعة هى :

**القاعة الصالحية :**

وهى قاعة أنشأها الملك الصالح نجم الدين أيوب، وكانت سكن السلاطين المماليك إلى أن احترقت فى ذى الحجة عام (٦٨٤هـ /١٢٨٥م)،فتم بناء القصر الأبلق ليسكنه السلاطين مكانها[١٠]، وعقدت بهذه القاعة بعض المجالس لمناقشة موضوعات مختلفة، مثل

---

(١) النويرى : نهاية الأرب ج٢٩ ص٤٥٩، ابن بهادر : فتوح النصر ق٨٦، المقريزى : السلوك ج١ ص٤٠٥

(٢) ابن أيبك : درر التيجان ق٤٣٧، المقريزى : السلوك ج١ ص٣٦٩، ابن تغرى بردى : النجوم ج٧ ص٧٢.

(٣) الذهبى : تاريخ الإسلام ج٤٨ ص٤٥ . المقريزى : السلوك : ج١ ق٢ ص٣٦٩.

(٤) ابن أيبك : كنز الدرر ج٨ ص٢٢٨، درر التيجان ق٤٣٧، ابن عبد الظاهر : تشريف الأيام والعصور ص٥٦.

(٥) ابن الوردى : تاريخه ج٢ ص٣٤١، النويرى : نهاية الأرب ج٣١ ص٣٧١، ابن دقماق : الجوهر ص٣٢٨.

(٦) الغسانى : العسجد المسبوك ق١٠٤، ابن سباط : صدق الأخبار ج٢ ص٦٦٩.

(٧) المقريزى : السلوك ج٣ ق٣ ص٩٨٥، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٢ ص١٨٢، ابن إياس : جواهر السلوك ق٩٦

(٨) القرمانى : أخبار الدول ج٢ ص٣١٥، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٦ ص٢٤١، ابن إياس : بدائع ج٢ ص٣٧٨.

(٩) هو : خشقدم بن عبد الله الناصرى توفى فى ربيع الأول (٨٧٢هـ/ ١٤٦٧م). ( انظر : السخاوى : الضوء ج٣ ص١)

(١٠) خليل بن شاهين : زبدة ص٨٦، المقريزى : الخطط ج٣ ص٣٤٥، السلوك ج١ ص٨٣٥.

مناقشة موضوعات سياسية وحربية، وحدث ذلك فى أعوام مختلفة منها عام (٦٥٨هـ/١٢٦٠م) [١] لمناقشة كيفية مواجهة المغول قبل موقعة عين جالوت، وقد نوقشت فيها بعض الموضوعات الاقتصادية مثل عام (٨٢٧هـ/١٤٢٤م) [٢] لمناقشة جواز تحصيل الدولة الزكاة من التجار فى جمادى الآخرة، ومجالس المنازعات مثل مجلس عام (٨٥٢هـ/١٤٤٨م) [٣] لمناقشة النزاع حول وقف، ومجلس دينى عام (٨٥٨هـ/١٤٥٤م) [٤] لقيام قاضى حلب بقتل أحد المدعين عليهم بالكفر بنفسه .

**القصر الأبلق :**

هذا القصر كان بالقلعة وقد أنشأه الناصر محمد بن قلاوون وابتدأت عمارته فى شعبان عام (٧١٣هـ/١٣١٣م) وانتهت فى سنة (٧١٤هـ/١٣١٤م)، وكان يشرف على الإسطبلات السلطانية فى أسفل القلعة، وكان عبارة عن ثلاثة قصور متداخلة فى بعضها، وفيه خمس قاعات وثلاثة مراقد(أماكن النوم)، وقصد الناصر محمد أن يحاكى القصر الأبلق[٥] الذى بناه الظاهر بيبرس فى دمشق عام(٦٦٨هـ/١٢٦٩م)[٦]، وسمى بالأبلق لأن جدرانه الخارجية بنيت وجهاتها بحجر أبيض وأسود وحجر أصفر، وظل هذا القصر موجودًا حتى العصر العثمانى إذ تحول إلى مكان لصناعة كسوة الكعبة المشرفة ثم أصبح يشغل موقعه فى العصر الحديث سجن مصر الذى تحول الآن إلى متحف للشرطة[٧]، وكان من العادة أن يجلس السلطان كل يوم فيه لمباشرة أمور الدولة، ما عدا يومى الإثنين والخميس .

---

(١)النويرى : نهاية الأرب ج٢٩ ص٤٧٤ ، ابن دقماق : الجوهر ص٢٦٥ .

(٢)ابن حجر : إنباء ج٣ ص٣٢٧، المقريزى : السلوك ج٤ ق٢ ص٦٣٣ .

(٣) السخاوى : الضوء الامع ج٧ ص١٢٢ .

(٤) البقاعى : إظهار العصر ج٢ ص٢٩، ابن تغرى بردى : حوادث الدهور ص٤١٤ .

(٥) لقد ظل هذا القصر قائمًا بدمشق حتى بداية العصر العثمانى، ثم بنيت على أطلاله التكية السليمانية التى ما تزال قائمة حتى الآن. ( أكرم حسن العلبى : نيابة دمشق فى نهاية عهد المماليك ص٣١ ).

(٦) يذكر النويرى أن هذا القصر قد تم إنشاؤه عام(٦٦٥هـ/ ١٢٦٦ـ١٢٦٧م) فى حين يذكر ابن طولون أنه رآه، وقرأ عليه أن تاريخ بنائه كان عام(٦٦٨هـ/ ١٢٦٩م)، والراجح من ذلك أنه قد بُدأ فى بنائه عام (٦٦٥هـ/ ١٢٦٦ـ١٢٦٧م) حسب رواية النويرى، المقريزى، وتم الانتهاء من تشييده عام(٦٦٨هـ/ ١٢٦٩م) حسب رواية ابن طولون . ( انظر : ابن طولون : ذخائر القصر فى تراجم نبلاء العصر ق٢٥ ، تاريخ، النويرى : نهاية الأرب ج٣٠ ص١٣٦ ، المقريزى : السلوك ج١ ص٥٦١ ابن تغرى بردى : النجوم ج٧ ص٢٧٨ هامش٤ ، محمد كرد على : خطط الشام ج٤ ص١٢٢ ، ج٥ ص٢٨٥) .

(٧)الشجاعى : تاريخ الملك الناصر ص١١٣ ، المقريزى : الخطط ج٣ ص٦٦٩ الفرقان٢٠٠٢م، كازانوفا : تاريخ ووصف قلعة القاهرة ص٢٢

وكان هذا القصر غالبًا ما تعقد فيه مجالس مبايعة السلطان الجديد وتوليته[1] أو بعض المجالس السياسية، مثل مجلس عام (٧٤٣هـ/١٣٤٣م) فى رمضان[2] لمناقشة كيفية استخلاص الأموال من الناصر أحمد بعد أن خلع من السلطنة وأقام بالكرك .

**الميدان :**

ويوجد بالقلعة، أنشأه الناصر محمد عام (٧١٠هـ/١٣١٠م) مكان ميدان أحمد بن طولون الذى هدمه المعز أيبك عام(٦٥١هـ/١٢٥٣م) [3]، فزرعه وحفر به الآبار وبنى حوله سورًا وأخذ يلعب فيه الكرة مع أمرائه يومى الثلاثاء والسبت من كل أسبوع ، وموضع هذا الميدان الآن المنطقة الممتدة جنوب باب العزب حتى باب القرافة بسور مجرى العيون بميدان السيدة عائشة الواقع أسفل كوبرى السيدة عائشة الآن[4] .

ولقد عقدت فيه بعض المجالس، مثل المجلس السياسى الذى عقد فى صفر عام (٩٢٢ هـ/١٥١٦م)[5] لمناقشة أمر هجوم الشاه إسماعيل الصفوى على آمد، وانتزاعها من الدولة العثمانية، وكيفية الاستعداد لحماية البلاد.

**جامع القلعة :**

هو الجامع الذى شيده الناصر محمد على أنقاض جامع القلعة القديم عام (٧١٨هـ/ ١٣١٨م)، ثم هدمه مرة أخرى، وبنى جامعًا آخر مكانه عام (٧٣٥هـ/١٣٣٤، ١٣٣٥م)، وكان السلاطين يصلون فيه الجمعة مع خاصتهم من الأمراء، وما زال موجودًا حتى اليوم، ويشرف على الحوش الذى فيه جامع محمد على باشا، وباب القلة المؤدى إلى المتحف الحربى[6]. وكان غالبًا ما يعقد فيه المجالس لمناقشة الأمور الدينية مثل المجلس الذى عقد عام (٦٨٢هـ/١٢٨٣م) [7] لمناقشة الادعاء على أحد القضاة بأن شهوده يشهدون على القضايا زورًا، وهو يعلم ذلك، ومع ذلك يأخذ بشهادتهم .

---

(١) خليل بن شاهين : زبدة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك ص٨٤، تصحيح بولس راويس ط باريس .

(٢) الفيومى : نثر الجمان ج٣ ق٣٩٣، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٠ ص١٩ .

(٣) خليل بن شاهين : زبدة ص٨٦، المقريزى : الخطط ج٣ ص٣٤٥، السلوك ج١ ص٨٣٥ .

(٤) ابن أيبك : كنز الدرر ج٩ ص٢٤٥، المقريزى : الخطط ج٣ ص٧٣٩، ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ ص١١١ ، ص١٧٩ .

(٥) ابن إياس : بدائع ج٥ ص٢٢ .

(٦) المقريزى : الخطط ج٣ ص٦٨١، ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ ص٥٦ هامش٣ .

(٧) ابن شاكر الكتبى : عيون التواريخ ج٢١ ص٣٢٤ .

**دار النيابة:**

بناها المنصور قلاوون عام (٦٨٧هـ/١٢٨٨م) ليسكنها نائب السلطنة، وأول من سكنها من النواب الأمير حسام الدين طُرُنْطاى، ومن بعده نواب السلطنة، وكانوا يمارسون فيها مهام وظيفتهم، واستمرت حتى أبطل الناصر محمد وظيفة النيابة، وهدمها فى عام (٧٣٧ هـ/١٣٣٦م)[1]، وأعتقد أن السبب فى إلغاء الناصر لهذه الوظيفة ما قاساه من نواب السلطنة أثناء فترة ولايته الأولى، والثانية بمنعه من التصرف فى أمور الدولة والتحكم فى تصرفاته ؛ مما ترك أثرًا دفينًا بكراهيته لذلك المنصب، فلما أصبح متحكمًا فى الأمور فى فترة ولايته الثالثة ألغى هذا المنصب، وهدم مقرها حتى لا تذكره بمن أساء إليه ممن تولوا هذه الوظيفة .

وأعتقد أيضًا أنه قام بهدم هذه الدار وإلغاء وظيفة النيابة حتى لايتكرر ماحدث معه ويتكرر مرة أخرى مع أولاده وأحفاده، ولكن أمله لم يتحقق ؛ فقد جددت هذه الدار مرة أخرى فى أيام الملك الصالح إسماعيل بن الناصر محمد، والذى سعى فى إقامتها وأشرف على بنائها هو الأمير قوصون؛ وذلك بعد أن تولى منصب نائب السلطنة، ولكنه لم يهنأ بالإقامة فيها إذ قبض عليه وأودع فى السجن، وكان أول من سكنها من النواب بعد تجديدها الأمير شمس الدين آق سنقر، وظل نواب السلطنة يتوارثون تدبير أمور الدولة بها، وآخر من سكن بها من النواب الأمير سودون الشيخى. وكانت هذه الدار تقع فى القلعة بجوار باب القلة أمام الإيوان الذى حل محله الآن جامع محمد على[2] . وكانت تعقد فيها المجالس المختلفة، مثل مجلس خلع الناصر محمد عام (٦٩٤هـ/١٢٩٤م) [3] .

**قاعة الدهيشة :**

قاعة كبيرة بالقلعة بدأ الناصر محمد فى بنائها، ولكنه مات قبل إتمامها فأكملها ابنه الملك الصالح عماد الدين إسماعيل عام (٧٤٥هـ/١٣٤٤م)، وبلغ مصروفها خمسمائة ألف درهم، وسميت بالدُّهيشة أو الدّهيشة، لأنها تدهش كل من ينظر إليها لفخامة بنائها وزخرفتها وفرشها الفاخر وكانت ملاصقة للدور السلطانية، ومطلة على الحوش

---

(١) المقريزى : الخطط ج٣ ص٣٤٩، كازانوفا : تاريخ ووصف قلعة الجبل ص١٣٧ .

(٢) اليوسفى: نزهة الناظر ص٣٤٩، المقريزى : السلوك ج٢ص٤١٠، كازانوفا: تاريخ ووصف قلعة الجبل ص١٣٧ .

(٣)النويرى : نهاية الأرب ج٣١ ص٢٨٢ . المقريزى : السلوك ج١ ق٣ ص٨٠٦ .

السلطانى وبذلك فإنها كانت تقع فى الجهة الشرقية القبلية من جامع محمد على بالقلعة وقد اندثرت الآن (١).

وعقد فيها عدة مجالس لمناقشة موضوعات مختلفة منها السياسى فى عام (٨٠٥هـ/ ١٤٠٢م) (٢) لمناقشة عرض تيمور لنك الصلح على السلطان فرج بن برقوق، وعام (٨٥٧هـ/١٤٥٣م)(٣) لعزل السلطان جقمق لنفسه من السلطنة، وسلطنة ولده عثمان بدلاً منه، وعام (٩٠٦هـ/١٥٠٠م) (٤) لعزل العادل طومان باى من السلطنة، وتولية قانصوه الغورى، وعام (٩٢١هـ/ ١٥١٥م) (٥)، ومجلس دينى عام (٨٥٥هـ/١٤٥١م) (٦) لمناقشة عزل بعض قضاة الشام .

**قاعة الحراقة :**

لم يذكر المقريزى هذه القاعة فى خططه، ولكن يستفاد مما ذكره فى السلوك أنها كانت قاعة تشبه القصر حيث سكنها بعض الأمراء (٧) وكان بها مقعد معد لجلوس السلاطين وبنيت على أرض الإسطبل السلطانى بالقلعة، وكانت قريبة من باب السلسلة أى أن موضعها الحالى ميدان صلاح الدين(٨).وأعتقد أنها سميت بالحراقة لأنها أُقيمت مكان خزانة الكتب التى احترقت عام(٦٩١هـ/١٢٩٢م) (٩).

وعقدت فيها المجالس لمناقشة موضوعات مختلفة مثل المجالس السياسية عام ( ٧٨٤هـ / ١٣٨٢م) (١٠) لعزل المنصور حاجى، وتولية برقوق السلطنة، والمجلس الذى عقد عام (٨٤٢هـ/

---

(١) المقريزى : خطط ج٣ص٦٨٠ ت أيمن فؤاد، ابن تغرى بردى: النجوم ج١٠ ص٨٩ حاشية ٤، كازانوفا : تاريخ ووصف قلعة القاهرة ص١٥٣ .

(٢) الصيرفى : نزهة ج٢ ص١٥٩، ابن إياس : بدائع ج١ ق٢ ص٦٦٥ .

(٣) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٦ ص٢٣، البقاعى : إظهار العصر ج١ ص٣٢٩ .

(٤) ابن إياس: بدائع ج٤ ص١٤، الحمصى: حوادث الزمان ج٢ص١٢٢، الحنبلى: شذرات الذهب ج٨ ص١١٣ .

(٥) ابن إياس : السابق ص٤٩٦ .

(٦) ابن تغرى بردى : حوادث الدهور ج١ ص٢٨٣ .

(٧) المقريزى: السلوك ج٣ق١ص٣٦٥، ابن تغرى بردى: النجوم ج١٤ ص٢، ص٣٠وص٢١١، .

(٨) ابن تغرى بردى: النجوم ج١٢ص٢٨٧هامش٢، ج١٤ ص٢ ).

(٩) النويرى :نهاية الأرب ج٣١ص٢٢٥، ابن الفرات تاريخ الدول والملوك ج٨ص١٣٥، العينى : عقد الجمان ج٣ص١١٠ .

(١٠) الذهبى: العبرج٥ ص٥٦٤، ، الصيرفى: نزهة ج١ص٣٦، المقريزى: السلوك ج٣ ق٢ ص٤٧٤ .

١٤٣٨م) [١] ؛ لعزل يوسف بن برسباى،وتولية جقمق السلطنة، وعام (٨٦٥هـ/١٤٦١م) [٢] لعزل أحمد بن إينال وتولية خشقدم، وعام (٩٠٥هـ/١٤٩٩، ١٥٠٠م) [٣] لتولية جان بلاط السلطنة.

**الإسْطَبْل :**

وهو ما كان يعرف بالإسطبل السلطاني، وكان يقع بالجهة الجنوبية الغربية أسفل القصر السلطاني، وكان يطل على باب السلسلة الذى كان يسمى قديمًا بباب الإسطبل، ويدل على مكانه الآن مجموعة المباني التي كان بها - حتى منتصف القرن العشرين - مخازن ورش الجيش المصرى بالقلعة الواقعة على يمين الداخل من باب العزب ( الذى كان يسمى قديمًا بباب الإسطبل) [٤] فى المسافة الممتدة بين جامع أحمد أغا قيومجى إلى نهاية الورش من جهاتها الغربية والقبلية والشرقية، وكان يحيط به السور الأسفل الغربى للقلعة المشرف على ميدان صلاح الدين الآن[٥]، ولكن لم يذكر لنا أحد من المؤرخين كيف كان يتم عقد المجالس فى الإسطبل لأنه من المعروف أنه مكان مخصص لإقامة الخيول، وأعتقد أنه كانت به قاعة، أو استراحة مجهزة لعقد هذه المجالس. وقد عقدت فيه عدة مجالس لمناقشة موضوعات مختلفة، منها ما هو سياسى مثل عام (٨٠١ هـ/١٣٩٩م)[٦] لتولية فرج بن برقوق السلطنة، ومنها ما هو اقتصادى مثل عام (٨١٨هـ/١٤١٥م)[٧] لتحديد أسعار العملات، وعام (٨٢٥هـ/١٤٢٢م)[٨] لمناقشة أمر غش الدراهم المؤيدية، وعام (٨٠١هـ/١٣٩٩م) لمناقشة أمر تركة الظاهر برقوق[٩].

---

(١) العينى : عقد الجمان ص٥١٥، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٥ ص٢٥٦، السخاوى : وجيز الكلام ج٢ ص٥٦٢ .

(٢) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٦ ص٢٥٣، ابن إياس : بدائع ج٢ ص٣٧٨، القرمانى . أخبار الدول ج٢ ص٣١٥ .

(٣) ابن الحمصى : حوادث الزمان ج٢ ص١٠٤، ابن إياس : بدائع ج٣ ص٤١٩ .

(٤) ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ ص٣٦ .

(٥) ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ص٣٦هامش٤، ج١٢ص٤هامش١، كازانوفا : تاريخ ووصف قلعة القاهرة ص٢٢ .

(٦) المقريزى : السلوك ج٣ ق٣ ص٩٥٩، الصيرفى : نزهة ج٢ ص٥ .

(٧) المقريزى : السلوك ج٤ ق١ ص٣٠٧، الصيرفى : نزهة ج٢ ص٣٤٩ .

(٨) المرجع السابق ج٤ ق٢ ص٦٠٣ .

(٩) ابن قاضى شهبة مجلد ٤ ص٢٥، ابن حجر : إنباء ج٢ ص٥٣ .

**الحوش السلطانى :**

وهو بقلعة الجبل أنشأه السلطان الناصر محمد عام (٧٣٨هـ/١٣٣٧، ١٣٣٨م) على مساحة أربعة أفدنة (أى ما يوازى ٤٧٢ ، ٢٥ مترًا مربعًا تقريبًا [١])، وجلب إليه أفضل أنواع الأبقار والأغنام من كل مكان، وأجرى الماء إليه وكثرت به الحيوانات حتى بلغ عددها بعد وفاة الناصر ما يقرب من ثلاثين ألف رأس من الأبقار والأغنام، وبعد وفاته أُهملت تربية الحيوانات فيه[٢]، وأعتقد أنه لم تكن تعقد فيه المجالس فى عصر الناصر محمد وأولاده وإنما عقدت فيه المجالس بعد عصر الظاهر برقوق إذ تغير حال الحوش السلطانى، ولم يصبح مكانًا لتربية الحيوانات ؛ ففى أيام الظاهر برقوق وابنه الناصر فرج كانت تقام عليه خيمة كبيرة يجلس فيها السلطان والقضاة والأمراء للاحتفال بالمولد النبوى فى أول ليلة الجمعة من شهر ربيع الأول من كل عام، فاتُّخِذَ مكانًا لإقامة المولد النبوى، واستمر ذلك طوال عصره وعصر ابنه الناصر فرج، وأصبح مقر إقامة السلاطين بعد أن أهملت القصور السلطانية [٣]، ومكان هذا الحوش الآن القسم المنخفض من مبانى القلعة فى الجهة القبلية الشرقية منها، حيث موضع قاعة دار العدل التى أنشأها محمد على باشا عام (١٢٢٩هـ/١٨١٤م)، والمعروفة أيضًا بديوان كتخدا، وكان يجلس فيها الكتخدا ( أى وكيل الوالى ) لنظر أمور الدولة ومصالح الناس ، ويوجد أيضًا فى ذلك الحوش دار الضرب القديمة التى حلت محلها الآن دار المحفوظات بالقلعة[٤].

وقد عقد فيه مجلس سياسى عام (٨٤١هـ/١٤٣٨م) [٥]، وعام (٨٧٢هـ/١٤٦٧-١٤٦٨م) [٦]، ومجلس نزاع فتن واضطرابات عام (٨٧٧هـ/١٤٧٢م)، وعام (٨٧٣هـ/١٤٦٨م)[٧] لمناقشة رواتب المماليك .

---

(١) انظر : القلقشندى : صبح الأعشى ج٣ص٤٤٦ ، هنتس فالتر : المكاييل والأوزان ص٩٧ترجمة كامل العسلى .

(٢) المقريزى : الخطط ج٣ ص ٣٧٣، كازانوفا – تاريخ ووصف قلعة الجبل ص١٤٢ .

(٣) المقريزى : السلوك ج٢ص٤٣٣، الخطط : ج٣ص٧٤٢، ت: أيمن فؤاد، كازانوفا : تاريخ ووصف قلعة الجبل ص١٤٢ .

(٤) ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ص١١٩ هامش٣

(٥) العينى : عقد الجمان ص٤٩٨ ، ، ابن حجر : إنباء ج٤ ص٧٣، المقريزى : السلوك ج٤ ق٣ ص١٠٥٣ .

(٦)عبد الباسط الحنفى: الروض الباسم ج٤ ق١٨٣ ، معهد المخطوطات، ابن إياس: بدائع ج٣ ص١٣ .

(٧)الصيرفى : إنباء الهصر ص٤٧١ ، ص٣٣ .

**دار العدل :**

أنشأها الظاهر بيبرس البندقدارى عام (٦٦١هـ/١٢٦٢م) واعتاد على الجلوس بها يومى الاثنين والخميس من كل أسبوع للنظر فى مظالم الناس، وظلت كذلك من بعده حتى استجد المنصور قلاوون الإيوان فهجرت، ثم هدمها الناصر محمد بن قلاوون عام (٧٣٢هـ/١٣٣٢م)، وبنى مكانها الطبلخاناه[١] ويدل على موقع دار العدل الآن القاعات الواقعة على يسار الداخل من باب العزب متجهًا إلى الشرق نحو الباب الجديد الذى أنشأه محمد على باشا، ويحدها من الغرب سكة المحجر التى كانت تشرف عليها دار العدل، ومن الشمال شارع الدفتر خانة[٢].

وعقدت فيها عدة مجالس لمناقشة موضوعات، مختلفة مثل المجلس الذى عقد لمناقشة حل أوقاف ابن زنبور فى صفر عام (٧٥٤هـ/١٣٥٣م)' وأيضًا المجلس الذى عُقد فى ذى الحجة عام(٦٦٣هـ/١٢٦٥م) لمناقشة قاضى القضاة تاج الدين ابن بنت الأعز وتوقفه فى الأحكام[٣] .

**الإيوان الكبير[٤] :**

كان هذا الإيوان موجودًا بالقلعة منذ عهد الكامل محمد بن أيوب،ثم قام المنصور قلاوون بعمل بعض الإصلاحات فيه، ثم هدمه الناصر محمد بن قلاوون، وأعاد بناءه بعد أن زاد فيه قبة جليلة وَجَمَّلَهُ، وأقام به أعمدة عظيمة، وأقام فى صدره سرير الملك ( مجلس السلطان) وأنشأ أمام الإيوان دركاه[٥]، وجعل بالإيوان باب سر يدخل منه إلى القصر السلطانى[٦]، وظل مجلس السلاطين من بعده [٧] ومحل اهتمامهم، فقد قام الأشرف شعبان بفرشه ببسط جديدة صُنعت بالكرك عام(٧٧٨هـ/١٣٨٦م) [٨]، ولكن هجره

---

(١) المقريزى : الخطط ج٣ ص٣٣٣، ٣٣٥ .

(٢)ابن تغرى بردى : النجوم ج٧ص١٦٣ هامش١ ،ج٩ ص٧٤هامش١ .

(٣) المقريزى : سلوك ج٢ ق٣ ص٨٨٨، ج١ ق٢ ص٥٣٨

(٤) المقريزى : الخطط ج٣ ص٣٣٥، ٣٣٦ .

(٥) الدركاه، جمعها دركاوات وهى الفضاء أو الممر المؤدى لمدخل بناء كبير كان ينتظر فيه الأمراء، حتى يؤخذ لهم الإذن بالدخول على السلطان ( القلقشندى : صبح الأعشى ج٣ص٣٧٥، سعيد عاشور : العصر المماليكى ص٤١٦ .

(٦) القلقشندى : صبح الأعشى ج٣ص٣٧٣، ص٣٧٤

(٧) ابن أيبك : كنز الدررج٩ص٣٢٨، ص٣٧٢، كازانوفا : تاريخ ووصف قلعة الجبل ص١٢٣ .

(٨) ابن إياس : بدائع ج ١ق٢ص ٣٥٨.

السلاطين من أيام برقوق، وظل من بقايا الرسوم المملوكية لا غير، وهُدِمَ هذا الإيوان فى عهد محمد على باشا، وأقام مكانه جامعه المعروف الذى مازال موجودًا حتى الآن[1] وعُقِد فـيه مجلـس لإثبات نسب الخليفة المستنصر بالله أبى القاسم أحمد الأسمر ابن الظاهر لبنى العـباس عـام (٦٦١هـ/١٢٦٢م) [2]،وعقـد فيه مجلس سياسى فى جمادى الثانى عام (٩٠٥هـ/ ١٥٠٠م) [3] لمناقشة أمر خروج قصروه على السلطان.

**قاعة البحرة (القبة) :**

لم يذكـر المقريزى فى خططه هذه القلعة ؛ ويبدو أنه انتهى من كتابتها قبل بنائها، فقد شـرع المؤيـد شـيخ فـى بـنائها فى صفر عام (٨٢٢هـ)= يناير عام( ١٤١٩م)، وذكر لنا ابن تغـرى بـردى إشارات سريعة عن هذه القاعة فقال : " شرع المؤيد فى بناء القبة بالحوش السـلطانى مـن قلعـة الجـبل المعـروفة الآن بالـبحرة المطلة على القرافة وجاءت فى غاية الحسن " [4]، ويستفاد مما سبق أن هذه القاعة عبارة عن قبة مقامة بالحوش السلطانى بقلعة الجـبل، أمـا ابن إياس فقد ذكر: أن هذه القاعة مقامة بالميدان بالقلعة الذى كان يلعب فيه السلطان بضرب الكرة،وهو على ظهر الخيل مع أمرائه، فيبدو أن هذه القاعة كانت تطل عـلى الحـوش السـلطانى، والميدان،وكانـت معدة لاستراحة السلطان بعد لعبه[5]، وكانت هـذه القاعـة تطل على باب القرافة بالقرب من سور مجرى العيون بميدان السيدة عائشة الآن.

وعقـدت فـيها عـدة مجالس، كان غالبيتها لمناقشة كيفية مواجهة الفتن و الاضطرابات، مـثل المجلـس الذى عقد عام (٨٥٧هـ/١٤٥٣م) [6] من أجل تدبير أمر نفقة المماليك حتى لا يـثوروا عـلى السـلطان، أو أثـناء الحـروب مـثل مجلـس عـام (٩٢٠هـ/١٥١٤م) لمواجهـة العثمانـيين فـى الشـام، والمجلـس الـذى عقد عام (٩٠٤هـ/١٤٩٧-١٤٩٩م) [7] لتعيين نائب

---

(١) ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ص٥١هامش١ .

(٢) ابن بهادر : فتوح النصر ج١ ق١٠٤ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج٧ ص١٠٩ .

(٣) ابن إياس : بدائع ج٣ ص٤٣٢ .

(٤) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٣ص٧٧ ، الصيرفى : نزهة ج٢ ص٤٧٨ .

(٥) ابن إياس : بدائع ج٤ص٣٧٦ .

(٦) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٦ ص٢٦ ، ابن إياس : بدائع ج٢ص٣٠٢ .

(٧)ابن إياس : بدائع ج٤ ص٣٧٦ ، ج٣ ص٤١١ .

طرابلس وأتابك العسكر بالقاهرة، وعقد فيها مجلس تولية العهد لأحمد بن المؤيد عام (٨٢٣هـ/١٤٢٠م) [١].

**قاعة الرَّحْبة :**

إحدى قاعات القلعة، وكانت تقع فى مواجهة القصور القديمة بالقلعة، وكان يجلس بها خواص الأمراء قبل دخولهم إلى خدمة القصر، ويدخل إليها من باب النحاس[٢] وهذا الباب كان من أجل أبواب القصور السلطانية أنشأه الملك الناصر محمد، ويبدو أن هذا الباب كان من أبواب القصور السلطانية،وقد زال بزوالها، وأعتقد أن هذه القاعة كانت من ضمن القاعات السبع التى كانت تشرف على الميدان، وباب القرافة وكانت تقع بالركن الجنوبى من القلعة المشرف على ميدان صلاح الدين وباب القرافة، ولقد حل محل القاعات السبع الآن قصر الجوهرة الذى أنشأه محمد على باشا عام (١٢٢٩هـ/١٨١٤م)[٣]، وعقد فيها مجلس تولية الملك الصالح عام (٧٥٢هـ١٣٥١م) [٤].

**الأشرفية :**

وهو قصر بالقلعة معروف بالأشرفية ؛ لأن الذى أنشأه الأشرف خليل عام (٦٩٢هـ/١٢٩٣م)،وعمل فيه احتفالاً عظيمًا بعد انتهائه، وختن فيه أخاه الناصر محمد[٥] وكان هذا القصر يقع فى الجهة الجنوبية الغربية للقلعة فى مواجهة جامع السلطان حسن[٦] وتنسب أيضًا إلى الأشرف شعبان قاعة بنفس الاسم[٧]، وعقد فيه مجلس سياسى عام (٨٢٤هـ/١٤٢١م)[٨] لعزل أحمد بن المؤيد، وتولية ططر السلطنة.

---

(١) المقريزى : السلوك ج٤ ق١ ص٥٣٩، العينى: عقد الجمان ص٣٨٥ ت : القرموط، الصيرفى : نزهة ج٢ ص٤٧٨ .

(٢) المقريزى : الخطط ج٣ ص٣٤١، كازانوفا : تاريخ قلعة القاهرة ص٢٢ .

(٣) المقريزى : الخطط ج٣ص٦٨١ ، ت : أيمن فؤاد، ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ ص١٨١ هامش١ .

(٤) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٠ ص٢٥٤ .

(٥) المقريزى : الخطط ج٣ ص٣٤٣ .

(٦) ابن إياس : بدائع ج٢ص١٠٥ .

(٧) المقريزى : الخطط ج٣ ص٦٧٦ ت: أيمن فؤاد، ابن إياس : بدائع ج١ق٢ص١٨٣ .

(٨) ابن حجر : إنباء ج٣ ص٢٤٦ ، المقريزى : سلوك ج٤ ق٢ ص٥٦٩ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٤ ص١٩٨ .

**باب القلـة :**

أحـد أبواب القلعة، وعرف بذلك لأن به برجًا عرف بالقلة بناه الملك الظاهر بيبرس وأزاله المنصور قلاوون فى رجب عام (٦٨٥هـ/١٢٨٦م)، وبنى مكانه قبة ثم جدد باب القلة الناصـر محمـد[1] وكان يقع هذا الباب فى أحد الأسوار الداخلية للقلعة الواقعة فى الجزء الشـمالى تجـاه جـامع الناصـر محمـد، وكـان السـور الذى يفتح فيه هذا الباب يفصل بين السـاحة التى كانت خلف باب القلعة العمومى وبين الدور السلطانية، وقد زال كل أثر لباب القلة القديم وحل محله الآن باب شيد فى عصر محمد على عام(١٢٤٢هـ/١٨٢٦م) فى مواجهـة الـباب الـبحرى الشـرقى لجـامع الناصر محمد ويؤدى إلى ساحة بجهتها الشمالية الغربية، وكانت تشغله إلى وقت قريب دار الوثائق القومية[2]. وعقدت فيه بعض المجالس مـنها السياسـية، مـثل المجلـس الـذى عقـد بها عام (٦٩٨هـ/١٢٩٩م)[3] لتولية الناصر محمد السـلطنة للمرة الثانية، ومجلس عام (٧٤٦هـ /١٣٤٥م)[4] لسلطنة الكامل شعبان بن الناصر قلاوون .

**باب السلسلة :**

كـان هـذا الـباب بالقلعـة يـؤدى إلى المنشـآت المـلحقة بالقلعـة، وإلى الإسـطبلات السـلطانية، وظل موجودًا حتى بداية العصر العثمانى تجاه جامع السلطان حسن، ثم عمر مكانـه بـاب آخر للقلعة سمى بباب العزب ؛ نسبة إلى طائفة من العسكر العثمانى كانت تسـمى عـزبان وكانـت مهمتهم المحافظة على القلاع، وشيد بموقع باب السلسلة أو إلى الجـنوب مـنه بمسـافة قليلة، وما يزال باب العزب قائمًا حتى الآن فى ميدان صلاح الدين تجـاه جـامع السـلطان حسـن[5]، ويبدو أنه كان بجواره قاعة أو مكان معد للجلوس كانت تعقد فيه المجالس .

---

(١) المقريزى : الخطط ج٣ ص٣٤٥، كازانوفا : تاريخ ووصف قلعة القاهرة ص٢٢ .

(٢) القلقشندى : صبح الأعشى ج٣ص٣٧٤، ابن تغرى بردى : النجوم ج٨ ص٤٥ هامش١ ،ج٩ص١٨٠ هامش٥ .

(٣) ابن دقماق : الجوهر الثمين ص٣٢٨، النويرى : نهاية الأرب ج٣١ ص٣٧١ .

(٤) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٠ ص٩٤، ١١٧، ابن إياس : بدائع ج١ ق١ ص٥٠٦ .

(٥) ابن تغرى بردى : النجوم ج٧ص١٦٣ ،ج٨ص١٦٥ .

وعقدت فيه بعض المجالس السياسية مثل مجلس عام (٨٠٨هـ/١٤٠٥م)[١] لسلطنة عبد العزيز بن برقوق بعد اختفاء الناصر فرج، وعام (٨١٥هـ/١٤١٢م)[٢] لسلطنة المؤيد شيخ وعزل المستعين بالله من السلطنة، وعام (٨٧٢هـ/١٤٦٧-١٤٦٨م)[٣] لتولية يلباى السلطنة، وعام (٩٠١هـ/١٤٩٥-١٤٩٦م) لخلع الأشرف قايتباى وتعيين ابنه محمد فى السلطنة، وعام (٩٠٢هـ/١٤٩٧م)[٤] وعام (٩٠٤هـ/١٤٩٨م)[٥] لمناقشة أمر من يتولى السلطنة بعد مقتل الناصر محمد بن قايتباى، وعام (٩٠٥هـ/١٤٩٩-١٥٠٠م)[٦] لمناقشة أمر من يلى السلطنة بعد هروب قانصوه خمسمائة.

**سوق الخيل :**

كانت هذه السوق واقعةً تحت قلعة الجبل فى الجهة التى كانت تعرف قديمًا بالرميلة، والآن بالمنشية بقسم الخليفة بالقاهرة، ومكانها اليوم المنطقة الواقعة بميدان محمد على وصلاح الدين[٧]، وعقدت فيها بعض المجالس السياسية، مثل مجلس ولاية بيبرس الجاشنكير عام (٧٠٨هـ/١٣٠٩م)[٨] .

**الدركاه :**

الدركاه وجمعها دركاوات وهى الفضاء أو الممر المؤدى لمدخل بناء كبير كان ينتظر فيه الأمراء حتى يؤخذ لهم الإذن بالدخول على السلطان[٩]، وكانت هذه الدركاه تقع أمام الإيوان الكبير الذى سبق الحديث عنه. وعقدت فيها بعض المجالس منها السياسية مثل مجلس عام (٧٤٣هـ/١٣٤٢م)[١٠] لخلع الناصر أحمد ابن الناصر محمد وتولية أخيه الصالح إسماعيل.

---

(١) العينى : عقد الجمان ق٧٢، الصيرفى : نزهة ج٢ ص٢١٣، ابن إياس : جواهر السلوك ق١٠٦ .

(٢) ابن حجر : إنباء ج٢ ص٥١٦، العينى : السيف الهند ص٣٥، عقد الجمان ق١٢٤، الصيرفى : نزهة ج٢ ص٣١٧ .

(٣) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٦ ص٣٥٦، ابن إياس : بدائع ج٢ ص٤٥٤، القرمانى : أخبار الدول ج٢ ص٣١٧ .

(٤) ابن إياس: بدائع ج٣ ص٣٢٤، ص٣٤٢ .

(٥) ابن الحمصى : حوادث الزمان ج٢ ص٣٣، ابن إياس : بدائع ج٣ ص٤٠٤ .

(٦) ابن إياس : بدائع ج٣ ص٤٣٩، ابن الحمصى : حوادث الزمان ج٢ ص١٠٤ .

(٧) ابن تغرى بردى : النجوم ج ٨ ص٤٢ هامش ٢ .

(٨) بيبرس المنصورى : زبدة ج٩ ص٤٠٦، المقريزى : السلوك ج٢ ق١ ص٤٨، السلامى : مختصر التواريخ ق٧٢ .

(٩) القلقشندى: صبح الأعشى ج٣ص٣٧٤، سعيد عاشور : العصر المماليكى ص٤١٦ .

(١٠) الفيومى : نثر الجمان ج٣ ق٣٨٩، ابن قاضى شهبة، تاريخه مجلد ٢ ص ٢٩٥، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٠ ص٧٨ .

**منازل الأمراء بالقاهرة :**

لم تكن المجالس تتم في القصور والقاعات الموجودة بداخل القلعة فحسب وإنما كانت هناك مجالس تعقد خارج القلعة مثل سوق الخيل، أو في منازل الأمراء وغالبا ما يكون ذلك في أثناء الفتن أو الاضطرابات، وكان معظمها مجالس سياسية فمثلاً في عام (٦٩٨هـ/١٢٩٩م)، عقد مجلس بمنزل الأمير بدر الدين[١] أمير سلاح ـ وكانت هذه الدار تقع في حارة زويلة[٢] ـ واتفق الأمراء فيه على عودة الناصر محمد إلى السلطنة [٣]، وأيضًا في عام (٧٠٨هـ/١٣٠٩م) .

وعقد مجلس مبايعة بيبرس الجاشنكير بالسلطنة بمنزل الأمير سلار[٤]، ومجلس تنصيب الناصر فرج بن برقوق عام (٨٠١هـ/١٣٩٩م) في بيت الأمير أيتمش[٥]، ومجلس عزل قانصوه خمسمائة في منزل الأتابك جان بلاط، وعام (٩٠٥هـ/١٥٠٠م) [٦]، ومجلس تجديد البيعة ليوسف بن برسباي في بيت الأمير الكبير جقمق عام (٨٤١هـ/١٤٣٨م)، ومجلس خلع المنصور عثمان بن جقمق وتولية الأمير إينال، عام (٨٥٧هـ/١٤٥٣م)، وعقد مجلس تولية خشقدم السلطنة ببيته عام (٨٦٥هـ/١٤٦١م)[٧]، ومجلس ولاية قانصوة خمسمائة عام (٩٠٤هـ/١٤٩٧م)، في بيت الأمير تمراز[٨] ومجلس ديني عقد عام (٨٧٩هـ/١٤٧٤-١٤٧٥م) بمنزل الأمير يشبك الدوادار[٩] .

**المدارس الدينية :**

وأحيانًا كان يأمر السلطان بعقد بعض المجالس في المدارس، ولاشك أن هذه المجالس كانت مجالس دينية بحكم أن هذه المدارس كانت تدرس العلوم الشرعية، ولقد حرص

---

(١) هو: بكتاش بن عبد الله الفخري، توفي عام (٧٠٦هـ/ ١٣٠٦م). ( انظر: ابن حجر: إنباء ج٢ ص١٤، العيني :عقد الجمان ٤ / ٤٤٥ ) .

(٢) المقريزي : الخطط ج٣ص١٩٢ .

(٣) النويري : نهاية الأرب ج٣١ ص٣٦٦، ابن حجر : إنباء ج٢ ص١٤، العيني : عقد الجمان ج٣ ص٤٤٩ .

(٤) ابن كثير : البداية والنهاية ج١٨ ص٨٠ .

(٥) العيني : عقد الجمان ق٢٠ .

(٦) ابن إياس : بدائع ج٣ ص٤٣٥، الشوكاني : البدر الطالع ج٢ ص٥٥ .

(٧) ابن تغري بردي : النجوم ج١٥ ص٢٤٠، ج١٦ ص٤٦، ص٢٤٠، المنهل ج٥ ص٢١١ .

(٨) ابن الحمصي : حوادث الزمان ج٢ ص٥٩، البصروي : تاريخ البصروي ج١ ص٢٣٤ .

(٩) ابن إياس : بدائع ج٣ ص١٠٢ .

السلاطين المماليك،ومن قبلهم الأيوبيون على إقامة المدارس الدينية،ورعايتها، وتوفير سبل العيش لمدرسيها وطلابها ؛ وذلك بتخصيص مرتبات يومية لهم وجرايات ( أطعمة) تكفيهم[1] ؛ ليتفرغوا لتحصيل العلم ولا ينشغلوا بغيره ولتحفيزهم على طلب العلم ومن هذه المدارس :

**المدرسة المنصورية :**

أنشأها المنصور قلاوون فى جمادى الأولى عام(٦٨٤هـ) =يوليو(١٢٨٥م)،ورتب بها دروسًا للفقهاء الأربعة، ودرسًا لتفسير القرآن، وكان يُدخل إليها من داخل البيمارستان المنصورى بشارع بين القصرين بالقاهرة، وما زالت هذه المدرسة والبيمارستان والقبة قائمة حتى اليوم فى شارع المعز لدين الله الفاطمى فى مواجهة شارع بيت القاضى[2].

وقد عُقدت بها عدة مجالس لمناقشة موضوعات دينية مثل المجلس الذى الذى أمر السلطان الناصر محمد بعقده فى عام (٧٣٨هـ/ ١٣٣٧-١٣٣٨م) [3]، وفى رجب عام (٧٧٤هـ/ ١٣٧٣م)،عقد بها مجلس لمناقشة جواز إقامة خطبة الجمعة بها [4] .

**المدرسة الصالحية :**

بناها الملك الصالح نجم الدين أيوب بن الكامل بن العادل الأيوبى، وتم إنشاؤها عام (٦٤١هـ/١٢٤٣م)، وقرر فيها أربعة دروس لتدريس الفقه على المذاهب الأربعة، وهو أول من قرر تدريس الفقه على المذاهب الأربعة فى مدرسة واحدة بمصر، ومازالت بقايا هذه المدرسة موجودة فى شارع المعز لدين الله الفاطمى فى مواجهة مجموعة قلاوون الأثرية [5] (القبة والمدرسة والبيمارستان)، وعقد بها مجلس لمناقشة أمر وقف فى رجب عام ( ٧٩١هـ/١٣٨٩م) [6]

---

(١) أبو شامة : الروضتين ج١ق٢ ص٦ ، سعيد عاشور : الأيوبيون والمماليك ص٣٢٧، أيمن فؤاد سيد : المدارس فى مصر ص٩٩.

(٢) المقريزى : الخطط ج٤ ق٢ص٥١٣ ت أيمن فؤاد.

(٣) الحريرى : تاريخه ج٢ ق٢ ٥٢ مخطوطة .

(٤) ابن حجر : إنباء ج١ ص٣٥، المقريزى : السلوك ج ق ص٢٠٦ ، ابن إياس : بدائع ج١ ق٢ ص١١٣ .

(٥) المقريزى : الخطط ج٤ق٢ص٤٨٥ ، سعيد عاشور : العلم بين المسجد والمدرسة ص٢٦ .

(٦) الصيرفى : نزهة ج١ ص٢٢٩ .

**المدرسة المؤيدية :**

وسميت بهذا الاسم نسبة إلى المؤيد شيخ الذى شرع فى بنائها فى ربيع الآخر عام (٨١٨هـ) = يونيو عام (١٤١٥م)،ولقد أقامها مكان سجن خزانة شمائل بعد أن هدمه وكان سجنًا يحبس فيه أصحاب الجرائم، وينسب إلى الأمير علم الدين شمائل والى القاهرة فى عصر الملك الكامل الأيوبى، وكان المؤيد من جملة من حبس فى هذا السجن أيام الناصر فرج بن برقوق وقاسى به شدائد عظيمة ؛ فنذر إن خلص من هذا السجن وصار سلطانا أن يهدمه ويبنى مكانه جامعًا ؛ فلما تحققت أمنيته وتولى ملك مصر هدمه، وبنى مكانه مدرسته وجامعه، وانتهى من البناء عام (٨٢٢هـ/١٤١٩م)، وهذه المدرسة موقعها الآن بشارع المعز لدين الله وكانت فى القسم الجنوبى من المسجد بجوار سور القاهرة القديم(١). وعقد بها مجلس لمناقشة أمر المسجد الحرام وحاجته إلى الترميم، وكيفية عمارته، وكان ذلك يوم افتتاحها عام (٨٢٢هـ/١٤١٩م)(٢) .

**المدرسة السيفية :**

هذه المدرسة بالقاهرة أوقفها الناصر صلاح الدين يوسف بن أيوب على المذهب الحنفى، وهى أول مدرسة وقفت على الحنفية بديار مصر، وكانت تقع قرب سوق البندقانيين الذى نسب إلى صناع قسى البندق(٣) ولقد عُقد بها مجلس برئاسة السلطان عام (٨٧٤هـ/١٤٦٩م) لمناقشة أمر وقفها(٤).

**المجالس فى بلاد الشام :**

ولم يقتصر عقد المجالس التى يعقدها السلاطين والأمراء المماليك على القاهرة فحسب، بل كانت تعقد أحيانًا فى بلاد الشام وكانت هذه المجالس ـ بالطبع ـ سياسية، منها: المجالس التى كانت تعقد أثناء الحروب التى خاضتها الدولة المملوكية فى بلاد الشام، فكانوا يعقدون المجالس فى مواقع الحروب للتشاور، مثل: مجلس عام (٦٧٦هـ/ ١٢٧٧م)، الذى عقده الظاهر بيبرس بدمشق (٥)، والمجلس الذى عقده الأشرف خليل عام (٦٩٠هـ/١٢٩١م) عند حصاره لعكا (٦) . ومجلس فى عام (٦٩٢هـ/١٢٩٣م) لعقد صلح (٧) .

---

(١) العينى : السيف المهند ص ٢٧٢ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٠ ص١٦ هامش١ .

(٢) العينى : عقد الجمان ص٣٥٢ ت : القرموط، ابن حجر : إنباء ج٣ ص١٩٠ ، الصيرفى : نزهة ج٢ ص٤٤٤ .

(٣) المقريزى : الخطط ج٤ص١٩٦ ، ج ٣ص١٧٠ .

(٤) الصيرفى : إنباء ص٣٨٠، ٣٨٦ .

(٥) ابن شداد : تاريخ الملك الظاهر ص٢٢١ ، ت: اليونينى : مرآة الزمان ج٣ ص٩٥ .

(٦) ابن أيبك : درر التيجان ق٤٥١ ، النويرى : نهاية الأرب ج٣١ ص١٩٨ .

(٧) النويرى : نهاية الأرب ج٣١ ص٢٥٠ ، الجزرى : تاريخ حوادث الزمان ج١ ص١٤٩

وعقدت بدمشق أيضًا بعض مجالس عزل السلاطين أو توليتهم، مثل مجلس عام (٦٧٨هـ/١٢٧٩م) لخلع السعيد بركة خان [١]، ومجلس تولية الخليفة المستعين عام (٨١٤هـ/١٤١٢م) [٢].

**دار العدل بدمشق :**

بناها الشهيد نور الدين محمود[٣]، وسماها دار العدل، وكانت بمثابة محكمة عليا يمثل أمامها الأمراء ومن دونهم ، وأصبحت في العصر المملوكي مركزًا للسلطة، يجلس فيها النائب وأركان دولته لبحث أمور الدولة، وإدارة البلاد، ومحاكمة كبار الموظفين كما كان ينزل فيها كبار الضيوف الرسميين، وكانت تقع بجوار دار السعادة التي يحتل مكانها الآن جامع سوق الحميدية[٤] وعقد السلطان الظاهر بيبرس مجلسًا بها عام (٦٦٦هـ/١٢٦٧-١٢٦٨م) عندما صادر قرى وبساتين دمشق بعد تحريرها من أيدي التتار [٥] .

وهكذا نجد أن أماكن انعقاد المجالس في العصر المملوكي كانت متعددة، ولم يكن لها مكان ثابت محدد تعقد فيه، وكان ذلك يرجع إلى طبيعة ذلك العصر التي كثرت فيه الصراعات، واتسعت فيه الدولة، واحتاج السلاطين إلى عقد مثل هذه المجالس ؛ للتشاور في القضايا والمسائل التي تفرضها الأحداث المتلاحقة التي قد تكون في القاهرة أو في غيرها من مدن الدولة .

* * *

(١) ابن بهادر : فتوح النصر ج١ ق١٣٨ ، ابن أيبك : درر التيجان ق٤٣٧ ، ابن عبد الظاهر : تشريف الأيام والعصور ص٥٦ .

(٢) ابن إياس جواهر السلوك ق ١٠٩ ، ابن حجر : إنباء ج٣ ص٤٤٥ ، القلقشندي : مآثر الإنافة ج٢ ص٢٠٢ .

(٣) هو : نور الدين محمود بن زنكي بن آق سنقر توفي في شوال عام( ٥٦٩هـ/ ١١٧٣م) . ( انظر : أبو شامة : الروضتين ج١ق٢ ص٥٨٣ . )

(٤) أكرم حسن العلبي : نيابة دمشق في نهاية عهد المماليك ص٣٠ ، ص٣١ .

(٥) النويري : نهاية الأرب ج٣٠ ص١٥٢ ، اليونيني : ذيل مرآة الزمان ج٢ ص٣٨٦ ، العيني : عقد الجمان ج٢ ص٣٠ .

## أعضاء المجالس ( وظائفهم وأعدادهم ) :

يقصر أحد الباحثين المعاصرين [1] أعضاء مجالس الشورى فى العصر المملوكى على أمراء المشورة فقط، ويتجاهل باقى الأعضاء، ولعل ذلك يرجع - حسب ظنى - إلى أنه لم يفرق بين مجالس الشورى،والمجلس التنفيذى الذى يساعد السلطان على تدبير أمور المملكة .

والواقع أن مجالس الشورى فى العصر المملوكى قد تنوع أعضاؤها من حيث وظائفهم وأعدادهم، وذلك باختلاف أنواعها، وحسب الموضوعات المراد مناقشتها .

ويأتى فى مقدمة الأعضاء بالطبع السلطان المملوكى أو من ينوب عنه ثم الخليفة العباسى الذى كان يمثل أحد الأركان الأساسية فى مجلس الشورى، إذ كان لابد أن يوافق على قرارات المجالس كى يتم تنفيذها، وبخاصة قرارات عزل السلاطين وتوليتهم،كما حدث فى عام (٨٢٥هـ /١٤٢٢م)[2] وفى ربيع الأول عام (٨٤٢هـ/١٤٣٨م)[3]، ثم يأتى بعد ذلك قضاة القضاة الأربعة، وكان أكثرهم مكانة الشافعى ثم يليه الحنفى ثم المالكى ثم الحنبلى[4]، وكان وجود القضاة الأربعة أمرًا ضروريًا لإضفاء الشكل الشرعي على قرارات المجالس،خاصة أنهم كانوا لسان حال الشعب المصرى[5] ونستطيع أن نضع القضاة - نظريًا - فى المرتبة الثانية بعد الخليفة العباسى، أما من الناحية العملية فقدكان القضاة أكثر تأثيرًا فى المجالس من الخلفاء العباسيين خاصة فى المجالس التى كان سلاطين المماليك يريدون فيها فرض ضرائب إضافية لمواجهة العجز فى خزانة الدولة، مثل : المجلس الذى عقد لمناقشة تدبير الأموال اللازمة، لمواجهة تيمورلنك عام (٧٨٩هـ / ١٣٨٧م)[6]، والمجلس الذى عقد عام (٨٧٢هـ / ١٤٦٧م - ١٤٦٨م)[7]، وكذلك المجلس الذى عقد فى ربيع الأول عام (٨٩٤هـ / ١٤٨٩م)[8].

---

(١)انظر حياة ناصر الحجى – السلطة والمجتمع ( ص١٣١ ) .

(٢) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٤ ص٢٣٢ ، ابن إياس : بدائع ج٢ ص٧٩ ، الصيرفى : نزهة النفوس ج٣ ص٥ .

(٣)المقريزى: السلوك ج٤ ق٣ ص١٠٨٨ ،ابن تغرى بردى : النجوم ج١٥ص٢٥٦ ،السخاوى : وجيز الكلام ج٢ ص٥٦٢ .

(٤) خليل بن شاهين : زبدة كشف الممالك ص٩٤ .

(٥) عبد المنعم ماجد : التاريخ السياسى لدولة سلاطين المماليك ص١٢٨ ، موقف المصريين من حكم المماليك ص٤٩ .

(٦) ابن قاضى شهبة : تاريخه ج١ ص٢١٨ ، ابن إياس : بدائع ج١ ق٢ ص٣٨٦ .

(٧) عبد الباسط الحنفى : الروض الباسم ق١٨٣ .

(٨) السخاوى : وجيز الكلام فى الذيل على دول الإسلام ج٣ ص١٠٨٤ ، ابن إياس : بدائع ج٣ ص٢٦٠ .

ويتضح قوة تأثير القضاة فى قرارات المجالس، عندما كان يعزل الخليفة السلطان المملوكى ـ إذا أراد الأمراء ذلك ـ كان لابد من موافقة القضاة، وأن يحكموا بخلعه أيضًا، كما حدث فى ربيع الأول عام (٨٥٧هـ/١٤٥٣م) عندما حكم الخليفة العباسى بخلع "عثمان ابن جقمق" من السلطنة فحكم القضاة بخلعه بعد حكم الخليفة[(١)] .

وكان تأثير قرارات القضاة تفوق أحيانًا سلطة الخليفة إذ كانوا يستطيعون خلع الخليفة وتولية آخر مكانه،كما فعل القاضى" جلال الدين البلقينى"[(٢)] فى ذى الحجة عام (٨١٦هـ/ ١٤١٤م) عندما عزل الخليفة العباسى المستعين بالله' بعد أن أحضر القضاة الأربعة وأقام دعوة شرعية، وحكم البلقينى بخلع الخليفة المستعين بالله وبتولية أخيه أبى الفتح[(٣)] داود بن المتوكل[(٤)] ؛ وذلك لخوف المؤيد شيخ من محاولة المستعين العودة إلى السلطنة مرة أخرى خاصة بعد أن ثار الأمير نوروز الحافظى نائب الشام على المؤيد شيخ، وأخذ يدعو بسلطنة الخليفة المستعين'وسعى البلقينى فى خلعه، لأن المستعين كان قد خلعه من القضاء فى بداية سلطنته .

وهكذا يتضح لنا من الناحية العملية أن القضاة كانوا أكثر تأثيرًا فى قرارات مجالس الشورى من الخلفاء العباسيين .

ومن الأعضاء الأكثر تأثيرًا من القضاة فى قرارات المجالس شيخ الإسلام[(٥)]، مع أن حضوره المجالس لم يكن منتظمًا مثل القضاة،ولكنه غالبًا ما كان يحضر المجالس المهمة التى ستؤثر قراراتها على الشعب المصرى، كالمجالس التى تناقش فرض ضرائب إضافية للإعداد للحملات العسكرية الخارجية، مثل مجلس عام (٦٥٧هـ/١٢٥٨م) الذى كانت

---

(١) البقاعى : إظهار العصر ج١ ص٣٢٩ .

(٢) هو . عبد الرحمن بن عمر بن رسلان بن نصير توفى فى شوال عام (٨٢٤هـ/ ١٤٢١م) (انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج٧ ص١٩٧ ، السخاوى : الضوء ج٤ ص١٠٤ ) .

(٣) هو : داود بن الخليفة المتوكل على الله محمد توفى فى ربيع الأول عام (٨٤٥هـ/ ١٤٤١م) . (انظر : المنهل ج٥ ص٣٠١)

(٤) العينى : عقد الجمان ص١٨١ ، ابن حجر : إنباء ج٣ ص١٥ ، المقريزى : السلوك ج٤ ق١ ص٢٧٣ .

(٥) شيخ الإسلام : كان منصبا تشريفيًا ،وكان يطلق على العالم الذى تبحر فى الاطلاع على قواعد العلوم الدينية، واجتمعت فيه شروط الاجتهاد، وكان يتولى الإفتاء ولم ينل هذا اللقب إلا قاضى القضاة الشافعى ، كابن عبد السلام و ابن حجر وسراج الدين البلقينى وأمين الدين الإقصرائى والشيخ زكريا الأنصارى، وكان السلطان يخلع تشريفًا على من يتصف بهذا اللقب . ( انظر : السخاوى :الجواهر والدرر فى ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر ص١٤ ، السيوطى : نظم العقيان ص٧٧، ١١٣، ١١٩) .

الكلمة العليا فيه لشيخ الإسلام عز الدين بن عبد السلام، الذى حكم فيه بتجريد أمراء المماليك من أموالهم قبل فرض ضرائب جديدة على الشعب[1] لمواجهة المغول .

وحدث مثل ذلك عام (٧٨٩هـ/١٣٨٧م) لمناقشة كيفية مواجهة تيمورلنك عند هجومه على بلاد الشام، ورغبة السلطان برقوق فى الاستيلاء على أموال الأوقاف، ولكن شيخ الإسلام سراج الدين عمر البلقينى[2] رفض ذلك؛ حتى لا يستولى الحكام على أموال الأوقاف المخصصة للمساجد والمدارس، والمفترض أن ينفق على الجيش من بيت المال، وتكرر هذا الأمر عام (٨٠١هـ/١٣٩٩م)، لمواجهة الدولة العثمانية، ورغبة السلطان فى الاستيلاء على أموال الأوقاف، ورفض شيخ الإسلام البلقينى ذلك[3]، وحدث مثل ذلك أيضًا عام (٨٧٢هـ/ ١٤٦٨م)، وكان السلطان المملوكى يريد فرض ضرائب إضافية لمواجهة شاه سوار ولكن شيخ الإسلام أمين الدين الأقصرائى رفض ذلك[4] .

وهكذا يتضح لنا قوة شخصية شيخ الإسلام، وحرصه على مصالح الشعب المصرى غير عابئ برضا الحكام أو سخطهم عليه .

أما أعضاء المجالس من أمراء المماليك فلا نستطيع حصر أعدادهم فى معظم المجالس، وذلك لصمت المصادر عن ذكر أسمائهم تفصيلاً، وكانت تذكر لنا عبارات مبهمة عن أعدادهم، مثل :حضر أمراء الدولة[5] أو سائر الأمراء[6] أو أمراء الشورى[7] .

ولكننا نستطيع أن نقترب من تحديد أعدادهم إذ أخبرنا القلقشندى[8] أن أعلى مراتب الأمراء هى طبقة أمراء المئين مقدمى الألوف[9]، ومنهم يكون أكابر أصحاب الوظائف، وكان عدد هذه الطبقة من الأمراء أربعة وعشرين أميرًا[10] ولكن هذا العدد لم

---

(١) ابن بهادر المؤمنى : فتوح النصر ق٨٩، العينى : عقد الجمان ج١ ص٢١٨، ابن تغرى بردى : النجوم ج٧ ص٧٢ .

(٢) ابن تغرى بردى : النجوم ج١١ ص٢٤٧، ابن إياس : بدائع ج١ ق٢ ص٣٨٦.

(٣) المقريزى : السلوك ج٣ ق٣ ص٩٧١، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٢ ص١٧٩، ابن إياس: بدائع ج١ ق٢ ص٥٤٧

(٤) عبد الباسط الحنفى : الروض الباسم ج٤ ق١٨٣ .

(٥) الصيرفى : نزهة ج٤ ص١٦٩ .

(٦) ابن إياس : بدائع ج١ ق٢ ص٣٨٦، عبد المنعم ماجد : نظم دولة المماليك ص١٠٩ .

(٧) المقريزى : سلوك ج٢ ق٣ ص٧٤٦ .

(٨) القلقشندى : صبح الأعشى ج٤ ص١٤ .

(٩) أمير مائة مقدم ألف أى بخدمته مائة مملوك، وفى أثناء الحرب يرأس ألفا من أجناد الحلقة .خليل بن شاهين : زبدة ص١١٣ .

(١٠) خليل بن شاهين : زبدة كشف الممالك ص١١٣، الخالدى : المقصد الرفيع ق١٢٣ .

يكن ثابتًا طوال العصر المملوكى فمن عهد الناصر محمد، وحتى آخر عهد الأشرف شعبان كان عدد الأمراء مقدمى الألوف أربعة وعشرين أميرًا[1] وفى عهد يوسف بن برسباى وصل عددهم فى عام (٨٤١هـ/١٤٣٧م) إلى ثلاثة عشر أميرًا،كذلك فى عام (٨٧٧هـ/١٤٧٢م) كان عددهم ثلاثة عشر أميرًا أيضًا، أما فى عهد الأشرف إينال فى عام (٨٥٨هـ/١٤٥٤م) وصل عددهم إلى اثنى عشر أميرًا[2]، أما فى عهد الأشرف قايتباى وصل عددهم فى عام (٨٩١هـ/١٤٨٦م) إلى خمسة عشر أميرًا، أما بعد استقرار الأمور فى عهد السلطان قانصوه الغورى عام (٩٠٨هـ/١٥٠٢،١٥٠٣م) عادوا إلى أربعة وعشرين أميرًا مرة أخرى[3].

ويرجع القلقشندى هذا التفاوت فى عدد الأمراء بعد الأشرف شعبان إلى إنشاء الظاهر برقوق ديوان المفرد السلطانى[4] الذى ضم عددًا كبيرًا من المماليك السلطانية له[5]، مما أدى إلى نقص أعداد جنود المماليك لدى أمراء المائة فتراوح عددهم ما بين اثنى عشر أميرًا وأربعة وعشرين أميرًا .وكان يطلق على هؤلاء الأمراء أمراء المشورة[6]، وكان منهم أصحاب الوظائف ومنهم من ليست له وظيفة[7].

أما الوظائف التى كان يشغلها هؤلاء الأمراء فبعضهم كان من الأمراء الذين يشغلون وظائف مهمة فى الدولة، وهى: نائب السلطنة[8] والأتابك، وأميرسلاح[9]

---

(١) الصيرفى : إنباء الهصر ص٣، سعيد عاشور : مصر والشام فى عصر الأيوبيين ص٢٩٩ .

(٢) ابن تغرى بردى : : النجوم ج١٥ ص٢٢٣، ج١٦ ص٧٤، الصيرفى : إنباء الهصر ص٤٧٩ .

(٣) ابن إياس : : بدائع ج٣ ص٢٢٢، ج٥ ص٣٠ .

(٤) ديوان المفرد أحدثه الظاهر برقوق فى سلطنته وأفرد له بلادًا، وكانت تخرج منه نفقة المماليك السلطانية من جامكيات (رواتب) وعليق وكسوة وغير ذلك. ( انظر: خليل بن شاهين : زبدة ص١٠٧، القلقشندى : صبح الأعشى ج٣ ص٤٥٣ ) .

(٥) القلقشندى: صبح الأعشى ج٤ ص١٤، عصام محمد شبارو: السلاطين فى المشرق العربى ص١٢٨ .

(٦) ابن حجر : الدرر الكامنة ج٢ ص٣١٨، المقريزى : المقفى ج٢ ص٢٧٨ .

(٧) خليل بن شاهين : زبدة كشف الممالك ص١١٣ .

(٨) نائب السلطنة : ويسمى النائب الكافل وكان يحكم فى كل ما يحكم فيه السلطان، ويخرج الإقطاعات، ويعين الأمراء بمشاورة السلطان وظل هذا المنصب طوال العصر المملوكى البحرى، إلا فى عهد الناصر محمد الذى أبطله وأعيد بعد وفاته وظل هذا المنصب حتى عهد الناصر فرج بن برقوق ثم أبطل بعد ذلك، وكان آخر من تولى هذا المنصب فى عهد فرج الأمير تمراز . ( انظر: القلقشندى : صبح الأعشى ج٤ ص١٦، المقريزى : الخطط ج٣ ص٣٤٩، سعيد عاشور : العصر المماليكى ص٤١١ ).

(٩) أمير سلاح : هو المتولى حمل سلاح السلطان والمتحدث عن مخازن السلاح وما يستعمل منها، وما يقدم إليها من أسلحة ( انظر: المقريزى : الخطط ج٣ ص٣٦١ )

وأمير مجلس، وأمير آخور[1] ورأس نوبة[2] ودوادار كبير،وحاجب الحجاب، وهؤلاء الأمراء أصحاب الوظائف كانوا من الأعضاء الدائمين لحضور المجالس بصفتهم الوظيفية.

وبعضهم من الأمراء ممن لايتقلدون وظائف محددة، وكان يطلق عليهم الأمراء الكبار[3] أو أمراء الحل والعقد[4] أو رءوس مشايخ المشورة[5]، وكان يتقدمهم أكبرهم مكانة وسنًّا، وكان يطلق عليه رأس مشورة، ومدبر المملكة، وكافل السلطنة[6] ورأس ميسرة[7] لأنه كان يجلس على يسار السلطان أثناء انعقاد المجالس.

ولم يكن كل هؤلاء الأمراء يحضرون المجالس إلا فى بعض المجالس السياسية العامة، مثل مجلس مبايعة الخليفة المستنصر عام (٦٥٩هـ/١٢٦١م)[8]، ومجلس تنصيب الخليفة الحاكم بأمر الله فى (المحرم عام ٦٦١هـ/١٢٦٢م)[9]، ومجلس تولية الخليفة زكريا بن المعتصم بالله أبى إسحاق الخلافة فى شوال عام (٧٨٨هـ/١٣٨٦م)[10]، ومجلس ولاية العهد لأحمد بن المؤيد شيخ فى شوال عام (٨٢٣هـ/١٤٢٠م)[11]، وكان هؤلاء الأمراء يحضرون المجالس بصفتهم الشخصية،وذلك لمكانتهم وقوة شخصيتهم وخبرتهم بالأمور فضلاً عن عظم شوكتهم.

وكان هناك من يحضر مثل هذه المجالس من الأمراء، أو الكتاب من أصحاب الوظائف، مثل، مشير الدولة، وهذه الوظيفة جعلها القلقشندى فى الترتيب بعد نيابة

---

(١) أمير آخور : يقوم صاحبها بالإشراف على إسطبل السلطان ورعاية ما فيها من خيول ( انظر سعيد عاشور : العصر المماليكى ص٣٩٢ )

(٢) رأس نوبه: يقوم صاحبها بالحكم على المماليك السلطانية والأخذ على أيديهم .(انظر: القلقشندى : صبح الأعشى ج٤ / ١٨).

(٣) ابن أيبك : كنز الدرر ج٩ ص٨٧ .

(٤) شافع بن على : الفضل المأثور ص٤٩ .

(٥) ابن حجر : الدرر الكامنة ج٢ ص٣٨٥، البقاعى : إظهار العصر ج١ ص٦١٨ .

(٦) المقريزى : سلوك ج٢ ق٣ ص٦٢٠، ج٣ ق٣ ص١٠٥٣ .

(٧) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٢ ص٢٤٧ .

(٨) ابن تغرى بردى : النجوم ج٧ ص١٠٩، محمود رزق سليم : موسوعة عصر سلاطين المماليك ج١ ق٢ ص١١ .

(٩) ابن بهادر : فتوح النصر ج١ ق١٠٤ .

(١٠) المقريزى : السلوك ج٣ ق٢ ص٥٥١، الصيرفى : نزهة ج١ ص١٤١ .

(١١) الصيرفى : السابق ج٢ ص٤٧٨ .

السلطنة والوزارة[1]. وقد اختلف المؤرخون المعاصرون للعصر المملوكي في تحديد اختصاص صاحب هذه الوظيفة فيعرفها خليل بن شاهين[2]: بأنه المتكلم بلسان السلطان في مجلس الشورى مع وجود السلطان في المجلس، ويعلل ابن شاهين ذلك بأنه إذا تكلم السلطان برأى وعارضه أعضاء المجلس فيه كان في هذا إساءة لمكانة السلطان، وإن سكت الأعضاء ولم يبينوا رأيهم يحدث الخلل في الدولة .

أما الخالدى[3] وابن كنان[4] : فيعرفانها بأنها: وظيفة حديثة لم تعهد قديمًا وأن صاحبها كان يشرف على الدواوين السلطانية،ويحاسب موظفيها، ولا يتصرفون في الأمور المهمة المتعلقة بالملل إلا برأيه ومشورته .

أما القلقشندى[5]: فيعرفها بأنها من ألقاب الوزراء وكانت من الألقاب التي تمنح لبعض الأمراء وكتاب السر .

ونتيجة لهذا الخلاف لم يستطع أحد من الباحثين المعاصرين تحديد اختصاص صاحب هذه الوظيفة ؛ فأخذ كل من عرفها منهم أحد التعريفات السابقة واكتفى به، ظنًا أن هذا هو التعريف الصحيح[6]، ولعل الأقرب إلى الصواب هو ما ذهب إليه الدكتور سعيد عاشور: من أنه لا يوجد تحديد ثابت في المصادر المملوكية لاختصاص صاحب هذه الوظيفة[7] .

وأعتقد أن هذا الاختلاف في تحديد اختصاص صاحب هذه الوظيفة يرجع إلى سببين :

الأول : أن هذه الوظيفة استحدثت في أوائل العصر المملوكي في عام (٧٠٦هـ/ ١٣٠٦م) ولم تستمر طوال العصر، فكانت (تعمل أحيانًا وتبطل أحيانًا) [8] ؛ لهذا لم يستطع المؤرخون تحديد اختصاصها تحديدًا دقيقًا .

---

(١) القلقشندى : صبح الأعشى ج١١ ص١٥٣، ١٥٥ .

(٢) خليل بن شاهين : زبدة كشف الممالك ص١٠٦ .

(٣) الخالدى : المقصد الرفيع المنشا الحاوى لصناعة الإنشا ق١١٩ مخطوط بجامعة القاهرة رقم ٢٤٠٤٥ .

(٤) ابن كنان : حدائق الياسمين في ذكر قوانين الخلفاء والسلاطين ص١١٩ .

(٥) القلقشندى : صبح الأعشى ج٦ ص١٣٩، ١٤٧ .

(٦) انظر : أحمد دهمان : معجم الألفاظ التاريخية ص١٤، محمد عبد الغنى الأشقر : نائب السلطنة في مصر المملوكية ص١٢٢ .

(٧) سعيد عاشور : العصر المماليكى في مصر والشام ص٣٩٠.

(٨) الخالدى : المقصد الرفيع ق١٢٥، حسن الباشا : الفنون الإسلامية والوظائف على الآثار العربية ج٢ ص١١٢ .

والآخر : تعدد مهام صاحب هذه الوظيفة فى أحايين كثيرة وتوليه أكثر من منصب فى وقت واحد، مثل: التاج ابن سعيد الدولة (ت٧٠٩هـ/١٣٠٩م) الذى كان يتولى منصب مشير الدولة،وناظر الوزراء بديار مصر وسائر بلاد الشام(١)، وكذلك شمس الدين أبو الفرج المقسى الذى جمع بين الوزارة ونظارة الخاص عام (٧٧٧هـ/١٣٧٥م)(٢) .

وكذلك الأمير محمود الأستادار الذى تولى فى جمادى الآخرة عام (٧٩٠هـ/١٣٨٧م) منصب المشير، وأشرف على الديوان الخاص(٣)، والديوان المفرد(٤) . وأيضًا الأمير جاركس الخليلى الذى تولى عام (٧٨٣هـ/١٣٨١م) منصب المشير،والإشراف على الوزير الذى كان لايتصرف فى الأمور إلا بعد مراجعته(٥)، وتولى فخر الدين بن غراب منصب المشير، والوزير، وناظر الخاص فى ذى الحجة عام (٨٠٨هـ/١٤٠٦م) (٦)، وجمع ابن أبى الفرج بين منصب المشير والوزير، والأستادار، وكاشف الشرقية والغربية عام (٨٢٠هـ/١٤١٧م) (٧) .

ويتضح لنا مما سبق أن المشير غالبًا ما كان يتولى أكثر من منصب وغالبًا ما كان يجمع بين المشير والوزارة، أو يشرف علىأعمال الوزير مما جعل بعض المؤرخين يعرفون المشير بأنه لقب من ألقاب الوزارة(٨)، وهذا غير صحيح لوجود نصوص للمؤرخين المعاصرين للدولة المملوكية تؤكد أن وظيفة المشير كانت منصبًا مستقلاًّ،فمثلاً : يذكر ابن حجر(٩)فى حوادث شهر رمضان عام (٨٠٧هـ/ ١٤٠٥م) أن يلبغا السالمى قد استقر فى منصب مشير الدولة، وكذلك ذكر فى حوادث ذى الحجة من العام نفسه أن "سعد الدين بن غراب" استقر مشيرًا .

---

(١) المقريزى : المقفى ج١ ص٥١٤، السلوك ج٢ ق١ ص٢٧ .

(٢) ابن إياس : بدائع ج١ ق٢ ص١٦٠ .

(٣) استحدثه الناصر محمد بن قلاوون حين أبطل الوزارة وهو الديوان السلطانى الخاص بالنظر فى أموال السلطان والتحدث فى جهاته ومضافاته . ( القلقشندى : صبح الأعشى ج٣ ص٤٥٢ ، سعيد عاشور : العصر المماليكى ص٤١٧ ) .

(٤) المقريزى : السلوك ج٣ ق٢ ص٥٨٠ .

(٥) ابن تغرى بردى : النجوم ج١١ ص٢٠٩ .

(٦) المقريزى : السلوك ج٣ ق٣ ص١١٦٤ ، ابن إياس : بدائع ج١ ق٢ ص٧٥١ .

(٧) الصيرفى : نزهة ج٢ ص٣٨٢ .

(٨) القلقشندى : صبح الأعشى ج٦ ص٧٠، ١٥١ ، المقريزى : السلوك ج٢ ق١ ص٢٧ حاشية ٤ .

(٩) ابن حجر : إنباء ج٢ ص٢٩٢، ٢٩٧ .

وأيضًا يذكر المقريزى[1] فى حوادث شهر ذى الحجة عام (٨٠٧هـ/١٤٠٥م) أن السلطان عيَّن سعد الدين بن غراب مشيرًا،وعين أخاه فخر الدين وزيرًا، وأيضًا يذكر فى حوادث جمادى الآخرة عام (٨١٩هـ/١٤١٦م) أن السلطان المؤيد شيخ عيَّن الأمير فخر الدين عبد الغنى بن أبى الفرج مشير الدولة ؛ بالإضافة إلى منصبى الأستادارية، وكشف الوجه البحرى[2]. وهكذا يتجلى لنا أن منصب المشير كانت وظيفة مستقلة ولم تكن مجرد لقب للوزير، ولكن قد يجمع المشير عدة وظائف بيده فى وقت واحد .

ونستطيع أن نحدد وظيفة المشير بأنه المتكلم بلسان السلطان فى مجالس الشورى وكان يقوم بالإشراف على الدواوين السلطانية ويراقب أعمالها، وقد يكون صاحبها من الأمراء أو الكتاب .

أما عن كيفية اختيار صاحب هذه الوظيفة فى العصر المملوكى البحرى فكان يختار لها صاحب الكفاءة الإدارية بالإضافة إلى قوة شخصيته، وإخلاصه للسلطان مثل الأمير جاركس الخليلى، الذى بلغ من قوة تحكمه فى الأمور أن الوزراء كانوا يرجعون إليه فى كل الأمور ولا يستطيعون اتخاذ أى قرار إلا بعد مراجعته[3]، وأيضًا كان يقوم بتنفيذ بعض مشروعات للدولة[4]وقد ينفرد فى إصدار بعض القرارات[5] الخاصة بالدولة .

أما فى العصر المملوكى الجركسى فيذكر المؤرخون : أن هذه الوظيفة كانت تتولى بالبذل (الرشوة) كبقية الوظائف فى ذلك العصر[6] فيذكر ابن تغرى بردى[7] أن سعد الدين بن غراب استقر مشيرًا عام (٨٠٧هـ/١٤٠٤-١٤٠٥م) بعد أن وعد السلطان بدفع ستين ألف دينار، أما أخوه فخر الدين بن غراب فقد تولى هذا المنصب بعدما قدم عشرين ألف دينار عام (٨٠٨هـ/١٤٠٥، ١٤٠٦م)[8]

---

(١) المقريزى : السلوك ج٣ ق٣ ص١١٦٤ ، ابن إياس : بدائع ج١ ق٢ ص٧٢٢ .

(٢) المقريزى : السلوك ج٤ ق١ ص٣٥٩ .

(٣) المقريزى : درر العقود الفريدة ج١ ص١٦٦ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١١ ص٢٠٩ .

(٤) المقريزى : السلوك ج٣ ق٢ ص٤٦٩ ، ٤٧٢ .

(٥) انظر المقريزى : السلوك ج٣ ق٢ ص٤٥٣ .

(٦) لمزيد من التفاصيل ( انظر : أحمد عبد الرازق : البذل والبرطلة زمن سلاطين المماليك ، دراسة عن الرشوة ) .

(٧) ابن تغرى بردى : المنهل ج١ ص١١١ .

(٨) ابن إياس : بدائع ج١ ق٢ ص٧٥١ .

ومـن أصحاب الوظائف الذين كانوا يحضرون مجالس الشورى من غير الأمراء كاتب السـر الـذى كانـت له مهـام مـتعددة : مـنها قراءة الرسائل الواردة على السلطان وكتابة أجوبـتها، وقـراءة التظـلمات أمـام السـلطان أثـناء انعقاد مجلس النظر فى المظالم، وكانت مرتبـته فـى المعـتاد تأتى بعد مرتبة الوزير[1]، ونلحظ أن كاتب السر قد ارتفعت منزلته وأخـذ يقوم بمهمة المشير،ويتكلم على لسان السلطان فى المجالس، مثل المجلس الذى عقد فـى رمضان (٨٧٤هـ/١٣٨٢م)[2] وكان كاتب السر فيه القاضى "بدر الدين محمد بن فضل الله العمـرى"، وأيضًا المجلس الذى عقد فى شعبان عام (٨١٥هـ/١٤١٢م)،وكان كاتب السر فـيه القاضـى" فـتح الديـن فتح الله" [3]. والمجلس الذى عقد فى ذى القعدة عام (٨٧٢هـ/١٤٦٨م) وكان كاتب السر فيه القاضى "زين الدين أبو بكر بن مزهر"[4].

وهناك بعض كتاب السر من عظمت منزلته فى الدولة المملوكية مثل فتح الدين فتح الله الـذى استطاع أن يجعـل هذه الوظيفة أعظم منزلة من منزلة الوزير، وصار يجلس فى مكانة أعلى منه[5]، واستمر هذا الوضع لمن جاء بعده .

ونـلحظ أن هـذه الوظـيفة كانـت تزدهر عندما تختفى وظيفة المشير والعكس، وذلك تبعًا لقوة شخصية متولى إحدى الوظيفتين وسيطرته.

أمـا عـن أعضـاء المجالس الآخرين فكانوا يُسْتَدْعَون حسب موضوع المجلس، فمثلاً فى المجـالس الدينـية يُسْتَدْعَى العلماء والمفتون وأعيان الفقهاء[6]،كما حدث فى مجلس (جمادى الأولى عـام ٨٢٢هـ/١٤١٩م) [7]، و حضـره من الفقهاء ابن حجر العسقلانى، والشيخ ابن يحيى بن محمد البجا ، وأيضًا مجلس عام (٨٧٢هـ/١٤٦٨م)، وحضره القضاة الأربعة والشيخ أمين الدين الأقصرائى شيخ الإسلام فى ذلك الوقت [8].

---

(١) المقريزى : الخطط ج٣ ص٣٦٧ .

(٢) ابن إياس : بدائع ج١ ق٢ ص٣٠٩ .

(٣) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٣ ص١٤٦ ، المنهل ج٦ ص٢٨٧ ، ابن إياس : بدائع ج١ ق٢ ص٨٢٨ .

(٤) عبد الباسط بن خليل الحنفى : الروض الباسم ج٤ ص١٨٣ ، ابن إياس : بدائع ج٣ ص١٣ .

(٥) المقريزى : الخطط ج٣ ص٣٦٧ .

(٦) هكذا ذكر المؤرخون هذه الألقاب ولم يذكروا أسماء أصحابها .

(٧)المقريزى : السلوك ج٤ق١ص٤٩٣ ابن تغرى بردى : النجوم ج١٤ص٨١، عبد المنعم ماجد : نظم دولة المماليك ص١٠٩ .

(٨) عبد الباسط الحنفى : الروض الباسم ج٤ ق١٨٣ ، ابن إياس : بدائع ج٣ص٣ .

وفـى المجـالس الاقتصـادية كـان يسـتدعى بعض الخبراء فى هذ الجانب، مثل استدعاء المهندسـين لمشـاورتهم فـى بناء بعض الجسور لينتفع العامة بماء النيل، مثل المجلس الذى عقد فى عام (٧٣٨هـ/١٣٣٧-١٣٣٨م) [1]، و المجلس الذى عقد فى صفر عام (٨١٨هـ/١٤١٥م) لمناقشـة تحديـد سـعر العملة، فاستدعى كبار الصيارفة وكبار التجار[2] لحضورهـم والإدلاء بـرأيهم، والمجلـس الـذى عقد فى رمضان عام (٨٢٦هـ/١٤٢٣م)[3]، و المجلس الذى عقد فى صفر عام (٨٢٩هـ/١٤٢٥م) [4].

أمـا بالنسـبة إلى أعـداد أعضـاء المجـالس، فنسـتطيع أن نحـدد أعداد الأعضاء أصحاب الوظـائف فالأمـراء أصـحاب الوظائف ثمانية، وأمراء المشورة كان يتراوح أعدادهم ما بين اثـنى عشـر و سـتة عشـر، هذا فى الدولة المملوكية الأولى أما فى الثانية فقد نقص هذا العدد وتراوح مابين سبعة إلى عشرة أمراء .

أمـا بـاقى الأعضـاء فشـيخ الإسلام والقضاة الأربعة والمشير وكاتب السر والأستادار والوزير، وهؤلاء من غير الأمراء وعددهم تسعة، وغالبًا ما كان يتولى المشير وظيفة الوزير والأستادار .

إذن فعدد الأعضاء كان فى المتوسط خمسة وعشرين عضوًا فى الدولة المملوكية الأولى أما فى الثانية فقل عن ذلك وقد يقترب العدد من العشرين، هذا عن الأعضاء الدائمين، أمـا عـن الاستعانة ببعض الشخصيات للاستفادة من خبرتهم فأعتقد أنهم يخرجون عن عضـوية المجـالس لأنهم كانوا أشبه بالخبراء الذين يتم انتدابهم فى العصر الحديث لأخذ آرائهم فى موضوع مهنتهم، لذلك كانوا لا يعدون من أعضاء المجالس .

* * *

---

(١) ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ ص١٢٤ ، ١٢٧ .

(٢) المقريزى : السلوك ج٤ ق١ ص٣٠٧، حياة ناصر الحجى : أنماط من الحياة السياسية ص٨٠ .

(٣) المقريزى : السلوك ج٤ ق٢ ص٦٤١ ، حسين مصطفى حسين : طوائف الحرفيين ص١٦٨ رسالة دكتوراه بكلية الآثار جامعة القاهرة.

(٤) المقريزى : السلوك ج٤ ق٢ ص٧٠٩، ابن حجر : إنباء ج٣ ص٣٦٤ .

## هيئة المجالس :

كان جلوس أعضاء المجالس يتم وفق نظام دقيق محكم، وكان لكل عضو مكانه المعروف لجلوسه حسب رتبته.

أما عن هيئة مجلس الشورى فلم يوضحها المؤرخون المعاصرون للعصر المملوكي،ولكنهم أوردوا بعض إشارات قد تقربنا إلى هيئة انعقاد المجلس عندما تحدثوا عن جلوس السلطان للنظر فى المظالم، أو وصفهم لبعض المجالس .

وكان السلطان المملوكي يتصدر المجلس ويجلس الخليفة عن يمينه[١] ثم يليه شيخ الإسلام وقضاة القضاة الأربع، يتقدمهم الشافعى ثم الحنفى ثم المالكى ثم الحنبلى[٢] . ويجلس على يسار السلطان كاتب السر، أو المشير إن وجد، وأمامه ناظر الجيش[٣] وكاتب الدست[٤]، وإن كان الوزير من أرباب الأقلام كان يجلس بين السلطان وكاتب السر، وإن كان من أرباب السيوف يقف على مسافة مع أرباب الوظائف، وإن كان هناك منصب نائب السلطنة فإنه يقف مع أرباب الوظائف[٥]، ثم يجلس على مسافة خمس عشرة ذراعًا (أى ٨٫٢٥ م تقريبًا[٦] ) عن يمين السلطان ويساره ذو السن والقدر من أكابر الأمراء ( أمراء المشورة ) يتقدمهم أكبرهم، وكان يطلق عليه رأس ميسرة[٧]، ويليهم أكابر الأمراء أصحاب الوظائف وهم وقوف، ويقف باقى الأمراء خلف أمراء المشورة، ويقف خلف هذه الحلقة المحيطة بالسلطان الحجاب والدوادارية[٨] ويقف خلف السلطان عن يمينه ويساره صفان من السلاحدارية[٩] والجمدارية[١٠] والخاصكية[١١] . فيتضح لنا أن المجلس

---

(١) عبد الباسط الحنفى : الروض الباسم ق١٨٣ .

(٢) خليل بن شاهين : زبدة كشف الممالك ص٩٤ ، المقريزى : الخطط ج٣ ص٣٣٩ .

(٣) ناظر الجيش يتحدث فى أموال الجيوش وحساباتها ، ويكون معه من المستوفين من يضبط كليات المملكة وإقطاعاتها ( القلقشندى : صبح الأعشى ج٥ ص٤٦٥ ، المقريزى : الخطط ج٣ ص٣٦٨ ) .

(٤) كتاب ديوان الإنشاء ويطلق عليهم موقعى الدست .

(٥) المقريزى : الخطط ج٣ ص٣٣٩ ، ابن كنان : حدائق الياسمين ص٨٠ ، السيوطى : حسن المحاضرةج٢ص١٢٧ .

(٦) فالتر هنتس : المكاييل والأوزان الإسلاميةص٨٣ .

(٧) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٢ ص٢٤٧ .

(٨) المقريزى : الخطط ج٣ ص٣٣٩ ، ابن كنان : حدائق الياسمين ص٨٠ .

(٩) السلاحدارية : هم المسئولون عن أسلحة السلطان وحملها له . ( انظر : المقريزى : الخطط ج٣ ص٣٦١ ) .

(١٠) الجمدارية : هم المسؤلون عن ملابس السلطان ( انظر خليل بن شاهين : زبدة كشف الممالك ص١١٥ ، القلقشندى : صبح الأعشى ج٥ ص٤٩٥ ) .

(١١) الخاصكية : من حاشية السلطان ، ومكانتهم بعد الأمراء المقدمين ، وكان يتولون حراسة السلطان ويحق لهم الدخول عليه فى أى وقت بغير إذن، وتميزوا بحسن المنظر وكانت لهم مخصصات مالية كبيرة .( انظر : خليل بن شاهين : زبدة كشف الممالك ص١١٥ ، القلقشندى : صبح الأعشى ج٥ ص٤٥٩ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج٧ ص١٧٩ ، سعيد عاشور : العصر المماليكى ص٤٠٠ ) .

كان عبارة عن دائرة حول السلطان المملوكى لكل فرد فيها مهمته التى يقوم بها . فالسلطان هو حاكم البلاد والمتصرف فى أمورها بعد أن أعطاه الخليفة تفويضًا بذلك وهو رئيس المجلس، أما الخليفة فيمثل السلطة الدينية الروحية، وكذلك شيخ الإسلام، أما القضاة الأربعة فيمثلون الناحية الشرعية، ويظهرون أحكام الدين الإسلامى فيما يتخذ من قرارات .

أما أصحاب الوظائف فالمشير أو كاتب السر كان يقوم بعرض الأمور التى يريد السلطان عرضها على المجلس، ويتحدث بلسان السلطان فى المجلس، ويقوم بقراءة القصص والرسائل ويأخذ توقيع السلطان على الرسائل والأوامر التى تصدر منه ويساعده فى ذلك كتاب الدست، وناظر الجيش المسئول عن ضبط أموال الجيش وإقطاعاته .

أما أمراء المشورة فكانوا يمثلون جانب الخبرة السياسية والإدارية وكان السلطان يحرص على مشاركتهم فى سياسة أمور البلاد لعظم شوكتهم .

أما بقية أعضاء المجلس من الأتابك والنائب والوزير وأمير سلاح وأمير مجلس وأمير آخور ورأس نوبه... إلخ، فهؤلاء كانوا يقومون بإبداء الرأى والمشورة، وفى الوقت نفسه كانوا يقومون بتنفيذ قرارات المجالس أى أنهم كانوا أشبه بالوزراء فى العصر الحديث .

ونلحظ أن هناك بعض الجنود الموظفين القائمين على خدمة السلطان، مثل: السلاحدارية المنوطين بحمل أسلحة السلطان، والجمدارية المتصدين لإلباس السلطان والخاصكية الذين يقومون بحراسة السلطان وهم أشبه بالحرس الجمهورى فى العصر الحديث، والدوادارية وهم الذين يقومون بإبلاغ الرسائل عن السلطان وإبلاغ عامة الأمور عنه[1]، أى كانوا يقومون بدور المتحدث الرسمى عن السلطنة،وهؤلاء الجنود والموظفون كانت مهمتهم العمل على خدمة السلطان، أى أنهم لم يكونوا من أعضاء المجالس فلا يحق لهم الإدلاء بآرائهم أثناء انعقاد المجلس .

ولقد استمر هذا النظام فى العصر المملوكى إلا أنه لم يستكمل جميع أعضائه فى أواخر العصر المملوكى[2] ؛ بسبب الانهيار العام الذى حدث فى أواخر الدولة

---

(١) خليل بن شاهين : زبدة كشف الممالك ص١١٥ ، ص٣٦١، ابن تغرى بردى : النجوم ج٧ ص١٧٩ .

(٢) محمود رزق سليم : الأشرف قانصوه الغورى ص١٨٧ .

المملوكـية،ولهذا كان يعقد بدون ترتيب ونظام فى مرات قليلة، ولهذا استنكر أحد مؤرخى ذلـك العصـر، عـندما جلـس القضـاة والمفـتون والمشايخ بدون ترتيب ونظام فى المجلس الدينى الذى عقد فى رجب عام (٨٧٧هـ / ١٤٧٢م) [١] .

(١) مؤرخ مجهول : كتاب فى التاريخ ق١١٠ .

## برنامج المجالس وطرق عرض الموضوعات وإعلام قراراتها :

أما عن برامج المجالس فقد كانت محددة - غالبًا - بموضوع واحد، فكان لا يتم دعوة المجلس للانعقاد إلا لمناقشة أمر ما، غالبًا ما يكون طارئًا لاسيما عند تعرض البلاد لهجوم الأعداء، مثلما حدث في شعبان عام (٨٢١هـ/١٤١٨م) عندما هجم قرا يوسف[١] على بلاد الشام، وأصدر المجلس فتوى بمساوئه ووجوب قتاله[٢]، وكذلك عند وقوع فتنة في البلاد كما حدث في ( المحرم عام ٩٠٧هـ/١٥٠١م) عندما ثار المماليك على السلطان قانصوه الغوري بسبب عدم صرف نفقتهم[٣] .

وقد يدعى المجلس للانعقاد لمناقشة موضوعات غير طارئة،مثل: المجلس الذي عقد في ذي القعدة عام (٨٠١هـ/١٣٩٩م) لمناقشة تركة الظاهر برقوق[٤]،والمجلس الذي عقد في رجب عام (٨٣١هـ/١٤٢٨م) لمناقشة أمر كسوة الكعبة وتطبيق شروط الواقف عليها[٥]،وكذلك المجلس الذي عقد في رجب عام (٨٣١هـ/١٤٢٨م) لمناقشة إبطال دوران المحمل[٦]، وأيضًا المجلس الذي عقد في رجب عام (٨٧٤هـ/١٤٧٠م) لمناقشة أمر إيوان المدرسة السيفية[٧] بعد الاستيلاء عليه وفصله عنها[٨]، وأيضًا المجلس الديني الذي عقد في ذي القعدة عام (٩٠٧هـ/١٥٠٢م) لمناقشة مشيخة المدرسة المؤيدية[٩] .

ونلحظ أن معظم موضوعات المجالس غير الطارئة مجالس دينية، أي أنه كان من الممكن ترك هذه الموضوعات إلى المجالس العادية التي كانت تعقد في أول كل شهر عربي، ولكن ذلك لم يحدث .

---

(١) هو : قرا يوسف بن قرا محمد بن بيرم، توفي في ذي القعدة عام (٨٢٣هـ/ ١٤٢٠م) . ( انظر : ابن حجر : إنباء ٣ / ٢٣١ ، العيني : عقد الجمان ص٣٩٢، الصيرفي : نزهة ٢ / ٤٨٤ ).

(٢) ابن حجر : إنباء ج٣ ص١٦٨ ، المقريزي : ج٤ ق١ ص٤٥٩ ، ابن تغري بردي : النجوم ج١٤ ص٦٨ .

(٣) ابن الحمصي : حوادث الزمان ج٢ ص١٣١ .

(٤) ابن حجر : إنباء ج٢ ص٥٣ ، المقريزي : السلوك ج٣ ق٣ ص٩٦٩ ، ابن تغري بردي ج١٢ ص١٧٨ .

(٥) ابن حجر : السابق ج٣ ص٢٠٠ .

(٦) ابن حجر : السابق ص٤٠٢ ، السخاوي : الضوء اللامع ج٩ ص٢٩٢ .

(٧) أنشأها طغتكين بن أيوب أخو صلاح الدين وهي بالقاهرة .( انظر : المقريزي : الخطط ج٤ ص١٩٩ ) .

(٨) الصيرفي : إنباء ص٣٨٦ .

(٩) ابن الحمصي : حوادث الزمان ج٢ ص١٥١ .

أما المجالس التى كانت تعقد فى أوائل الشهور العربية فلم تكن تحدد موضوعاتها، فإذا كان لدى السلطان موضوع ما عرضه على القضاة، مثلما حدث فى (ربيع الآخر عام ٨٥٨هـ/ ١٤٥٤م) عندما طلع القضاة إلى القلعة، فعاتبهم السلطان لأخذهم المتخاصمين من عند الحكام السياسيين ( الأمراء ) [١] للحكم بينهم .

وأيضًا فى( ربيع الآخر عام ٨٧٣هـ/١٤٦٨م) عندما صعد القضاة للتهنئة بالشهر عرض عليهم السلطان قطع مرتبات الجنود المتقاعدين من الجند ونساء الجنود الذين توفوا ؛ بسبب قلة الأموال بالديوان، وانفض المجلس بدون الوصول إلى قرار فى ذلك[٢]، وكذلك فى (ذى الحجة عام ٩٠٤هـ/١٤٩٩م) عرض السلطان على القضاة أمر نفى بعض الأمراء وإعادة آخرين من منفاهم[٣] .

وكثيرًا ما كان القضاة يصعدون فى أول الشهر ولا يتم طرح أى موضوع للمناقشة مثلما حدث فى( غرة رجب ٨٧٤هـ/١٤٧٠م) مع وجود الغلاء[٤]، ومثل ذلك حدث فى ربيع الأول، وجمادى الأولى،وجمادى الآخرة عام (٩٠٥هـ/١٤٩٩-١٥٠٠م) [٥]، وقد يكون السبب فى ذلك عدم رغبة السلطان فى عرض أمر ما للمناقشة، أو عدم إثارة القضاة أى موضوع يهم الشعب .

أما عن طرق عرض الموضوعات أثناء انعقاد المجالس فأحيانًا كان السلطان يعرض الموضوع بنفسه على أعضاء المجلس، كما حدث فى المجلس الذى عقد عام (٧٣٨هـ/١٣٣٧م) حين عرض السلطان الناصر محمد على أعضاء المجلس ترشيح أحد الفقهاء لتوليته منصب قاضى قضاة الشافعية [٦]، واستقروا على تولية "عز الدين بن جماعة"[٧] وكذلك ما حدث فى المجلس الذى عقد فى محرم عام (٩٠٧هـ/١٥٠١م) عندما عرض السلطان الغورى على أعضاء المجلس ثورة المماليك عليه بسبب عدم صرف نفقاتهم[٨] .

---

(١) البقاعى : إظهار العصر قسم ٢ ص٢٩ .

(٢) الصيرفى : إنباء الهصر ص٣٤، ابن إياس : بدائع ج٣ ص١٨ .

(٣) ابن الحمصى : حوادث الزمان ج٢ ص٧٨ .

(٤) الصيرفى : إنباء الهصر ص١٥٨ .

(٥) ابن الحمصى : حوادث الزمان ص٨٢، ٨٨، ٩٠ .

(٦)على بن أحمد الحريرى : تاريخ الحريرى ج٢ ق٥٠ .

(٧) توفى بمكة فى جمادى الآخرة عام (٧٦٧هـ)( انظر : ابن حجر : الدرر ج٢ص٤٨٩) .

(٨)ابن الحمصى : حوادث الزمان ج٢ ص١٣١ .

وأحيانًا كان السلطان يعرض الرأى على المجلس بصيغة السؤال خاصة فى المجالس الدينية، مثل المجلس الذى عقد عام (٧٢٠هـ/١٣٢٠م)،وسئل فيه السلطان عن الحكم فيمن يتطاول على الأنبياء بسوء[1]، وكذلك فى المجلس الذى عقد فى رمضان عام (٨١٩هـ/ ١٤١٦م) عندما سأل السلطان القضاة عن حكم الشرع فيمن يزعم أنه يصعد إلى السماء ويشاهد الله سبحانه وتعالى، وأيضًا فى المجلس الذى عقد فى رجب عام (٨٣٢هـ/١٤١٩م) عندما سأل السلطان القضاة فى حكم تزيين كسوة الكعبة المشرفة بالذهب[2].

وغالبًا ما كان يقوم كاتب السر أو المشير بعرض الموضوع على المجلس بلسان السلطان، وحدث مثل ذلك فى( رمضان عام ٧٨٤هـ/١٣٨٢م) [3] وفى (رمضان عام٨٠١هـ/ ١٣٩٩م) [4]، وفى (شعبان عام ٨١٥هـ/١٤١٢م) [5]، وفى رمضان عام (٨٤٣هـ/١٤٤٠م) [6]، وفى (ذى القعدة عام ٨٧٢هـ/١٤٦٧م) [7]، وفى(المحرم عام (٩٠٣هـ/١٤٩٧م) [8] .

وأحيانًا كان الأمراء هم الذين يعرضون الموضوع على السلطان، مثلما حدث فى المجلس الذى عقد فى (صفر عام ٧٤٠هـ/١٣٣٩م)، وعرض الأمراء على السلطان فساد ناظر الخاص شرف الدين عبد الوهاب ابن التاج فضل الله المعروف بالنشو، وضرورة التخلص منه وبالفعل تمت معاقبته حتى الموت[9]، وحدث مثل ذلك فى المجلس الذى عقد فى ذى الحجة عام (٧٨٠هـ/١٣٧٨م)، وعرض فيه الأمراء على السلطان إلغاء نظام الأوقاف من أرض مصر، واستغلال ريعها فى الصرف على الجيش وتسليحه، ولكن القضاة لم يوافقوا على ذلك[10].

ويتجلى لنا مما سبق أن برنامج المجالس الطارئة كان محددًا بموضوع واحد يدعى المجلس من أجل المناقشة فيه، وكان الأعضاء على علم بهذا الموضوع الذى سيعرض عليهم قبل انعقاد المجلس . أما فى المجالس العادية التى كانت تعقد فى أوائل الشهور العربية فلم

---

(١) الفيومى : نثر الجمان ج٣ ق١٢٩ .

(٢)ابن حجر : إنباء ج٣ ص٩٩، ص٢٠٠ .

(٣)المقريزى : السلوك ج٣ ق٢ ص٤٧٦ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١١ ص٢٢١ ، ابن إياس : بدائع ج١ ق٢ ص٣٠٩

(٤)المقريزى : السلوك ج٣ ق٣ ص٩٧١ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٢ ص١٧٩ ، ابن إياس : بدائع ج١ ق٢ ص٥٤٧

(٥) ابن حجر : إنباء ج٢ ص٥١٦ ، العينى : السيف المهند ص٣٥ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٣ ص١٤٦ .

(٦) ابن حجر : إنباء ج٤ ص١٤٤ ، المقريزى : السلوك ج٤ ق٣ ص١١٨٢ ، الصيرفى : نزهة ج٤ ص١٨٩ .

(٧) عبد الباسط الحنفى : الروض الباسم ج٤ ق١٨٣ ، ابن إياس : بدائع ج٣ ص٣٢٤ .

(٨) ابن الحمصى : حوادث الزمان ج٢ ص١٦ .

(٩) المقريزى : السلوك ج٢ ق٢ ص٤٨٥ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ ص١٤١ ، ٣٢٣.

(١٠) ابن حجر : إنباء الغمر ج١ ص١٧٨ ، ١٧٩ ، المقريزى : السلوك ج٣ ق١ ص٣٤٥ .

يكـن هناك موضوع محدد، بل يعرض السلطان على الأعضاء الموضوع الذى يشغله ليأخذ رأيهم،وغالبًا كان الأعضاء لا يعلمون بهذا الموضوع، وقد لا تعرض فيه موضوعات ويختم المجلس دون مناقشة شيء .

أمـا عـن طـريقة عـرض الموضـوع عـلى أعضاء المجالس : فالغالب أن كاتب السر أو المشـير هـو الـذى يقـوم بعـرض الموضـوع مـتحدثًا بلسان السلطان مع وجوده بالمجلس، وأحـيانًا كـان يقـوم السـلطان بعـرض الموضـوع بنفسه على الأعضاء خاصة فى المجالس الدينية التى كانت غالبًا ما تأخذ شكل الاستفهام من السلطان للقضاة عن حكم الشرع فى موضوع ما، وأحيانًا كان الأمراء هم الذين يقومون بعرض الموضوع على المجلس .

هذا عن المجالس التى كان يحضرها السلطان، أما المجالس التى لم يحضرها السلطان فلم تراع فيها هذه الرسوم، وغالبًا ما يحتدم فيها النقاش بين أعضاء المجلس[1].

أمـا عـن كيفية إعلام قرارات المجالس فقد تعددت طرقها، فمنها :تسجيلها فى محاضر، أو إذاعـتها. ففـى بعـض المجـالس كـان يتم تسجيل القرارات عن طريق كتَّاب الديوان الذيـن كـان يرأسـهم كاتـب السـر، الـذى كان يتولى مهمة عرض محاضر الجلسات على السلطان، وأخذ توقيعه عليها، أو يقوم هو بالتوقيع عليها نيابة عنه، أى كان هناك ما يشبه المضـبطة فـى العصـر الحديـث، ويظهـر ذلـك من خلال تعليق المقريزى على ترجمة أحد العـلماء، وهـو "الخطيـب القزوينى "[2] فيذكر عنه أنه كان يوقع على محاضر الجلسات نـيابة عـن السـلطان[3]، وأيضًـا فـى مجـالس المنازعات كان يحتفظ الأشخاص بنسخة من محاضـر الجلسـات الـتى تُثْبِـت حقوقهـم، أى مايشـبه صورة من حكم المحكمة فى العصر الحديـث، ووضـح ذلـك فى المجلس الذى عقد عام (٨٤٢هـ/١٤٣٨م) فتم تسجيل قراره فى محضر ، واحتفظ من ظهر حقهم فيه بمحضر المجلس[4]؛ ليكون إثباتًا لحقهم .

ولكـن علينا أن نتساءل هل كان هناك أرشيف تحتفظ الدولة فيه بهذه المحاضر ؟ أظن أنـه كـان هـناك ما يشبه ذلك وهو ديوان الإنشاء الذى كان يرأسه كاتب السر، ولكن لم تكـن تحفـظ فـيه سـوى المحاضر الخاصة بأمور الدولة فقط، أما المحاضر الخاصة بالطوائف

---

(١) ستتعرض لذلك بالتفصيل فى الفصل السادس إن شاء الله .

(٢) هو: جلال الدين محمد بن عبد الرحمن بن عمر، توفى بدمشق فى (جمادى الآخرة عام ٧٣٩هـ/ ١٣٣٨م) . (انظر: المقريزى : المقفى ج٦ص١٣٤ ، ابن تغرى بردى، المنهل ج ١٠ص١٠٤).

(٣)المقريزى : المقفى ج٦ص٤١ ، علاء طه : السجون والعقوبات ص١٣٤ .

(٤)ابن حجر : إنباء ج٤ص١٠٢ .

والأشخاص، فلم تكن تحفظ فيه، وكانت تسلم لأصحابها، فمثلا عندما عقد مجلس لأهل الذمة عام (٧٥٥هـ/ ١٣٥٤م) ألزمت السلطة أهل الذمة بإحضار محضر المجلس الذى عقد لهم عام (٧٠٠هـ/ ١٣٠٠م)، وتم قراءته فى هذا المجلس، وأمر أهل الذمة بالتزام مافيه[1]،ونستفيد من ذلك أن المحضر لم يكن محفوظا فى الأرشيف الخاص بالدولة، إذ لو كان موجودا بها ؛ لتم إحضاره بسهولة، وواضح أن أهل الذمة قد أنكروا وجوده فى البداية ؛ لذا تم إجبارهم على إحضاره.

وهناك طريقة أخرى للإعلام عن قرارات المجالس وهى : إشهار النداء بها فى الأسواق والشوارع، والمساجد، بعد أن يشهد القضاة عليها، ولا يتم تسجيلها،وكان ذلك يحدث مع قرارات المجالس التى تخص الشعب كله، فمثلا : تم إعلان قرار المجلس الذى عقد( فى صفر عام ٨٢٩هـ/ ١٤٢٥م ) عن طريق المنادين الذين كانوا يتجولون فى الشوارع، وإخبار الناس بها، أى كانوا يقومون بما تقوم به وسائل الإعلام فى العصر الحديث، وكان هذا القرار هو: اتفاق المجلس على إصدار أمر بإلزام عامة الشعب بالمحافظة على الصلاة فى أوقاتها، وعدم التكاسل عنها[2]. وكذلك المجلس الذى عقد فى ( ربيع الآخر عام ٨٧٥هـ/ ١٤٧٠م) الذى تقرر فيه إلغاء بعض الضرائب عن الشعب، فقد خرج المنادون يعلنون عن ذلك بعد أن شهد القضاة على هذا القرار حتى يلتزم به الموظفون المختصون بجمع تلك الضرائب .

* * *

(١) المقريزى : السلوك ج٢ق٣ص٩٢٤ : ٩٢٢ .

(٢)ابن إياس : بدائع ج٢ص١٠٣ .

## الخلاصة :

كثر انعقاد مجالس الشورى مع ميلاد الدولة المملوكية، لعدة عوامل هى: وجود فراغ سياسى فى البلاد بعد مقتل توران شاه ، وأيضًا شعور الأمراء بالمساواة وعدم تميز أحدهم على الآخر، مما جعلهم لا يتصرفون فى أى أمر من الأمور إلا بعد موافقة معظم الأمراء عليه، وكذلك محاولات البيت الأيوبى بالشام استعادة السلطنة الأيوبية بمصر ؛ لذا حرص أمراء المماليك على التماسك والتشاور فيما بينهم لمواجهة ذلك الخطر، ومن هذه العوامل ـ أيضًا ـ هجوم التتار على البلاد، وشعور المماليك بأنهم لن يستطيعوا التصدى لهم بمفردهم فأشركوا معهم الشعب المصرى فأدخلوا ممثلى الشعب من القضاة وعلماء الدين فى مجلس الشورى، وأيضًا حاجة المماليك لإضفاء الشرعية على حكمهم فنقلوا الخلافة العباسية إلى القاهرة وأصبح الخليفة العباسى عضوًا أساسيًّا فى مجالس الشورى وأيضًا استحداث بعض الوظائف الجديدة فى الدولة المملوكية مثل تعيين قاضى قضاة لكل مذهب من المذاهب الأربعة، وأيضًا استحداث وظيفة كاتب السر فى عهد المنصور قلاوون مما أدى إلى زيادة عدد أعضاء مجالس الشورى، بعد أن كانت المجالس فى بداية الدولة مقتصرة على الأمراء المماليك فقط، ولكن الظروف التى أحاطت ببداية الدولة المملوكية جعلتهم يضمون إلى هذه المجالس علماء الدين الإسلامى، والخليفة العباسى والقضاة الأربعة الذين يمثلون الناحية الشرعية والشعب المصرى فى هذه المجالس، وكان لذلك أثر فى إثراء هذه المجالس بالحوار والمناقشة .

كانت تعقد المجالس بعد توجيه الدعوة أو الأمر لعقدها، وكان هذا الأمر يصدر عن السلطان إذا كان قوى الشخصية متحكمًا فى أمور المملكة فى مجلس الشورى، أوكان يصدره نظام الملك إذا كان السلطان صغير السن، أو الأتابك الذى كان يسيطر على الأمور إذا كان السلطان ضعيفًا، وغير محنك فى إدارة أمور البلاد ، وأحيانًا كان يقوم الأمراء بدعوة المجلس للانعقاد ولكن فى الظروف الطارئة كخلو منصب السلطنة، أو كان السلطان ضعيف الشخصية،أو عجزه عن تدبير الأمور بسبب مرضه أما الخليفة العباسى فكان نادرًا ما يدعو المجلس للانعقاد وأحيانًا كان بعض أعضاء المجالس من القضاة وعلماء الدين يقومون بالذهاب إلى السلاطين ويتناقشون معهم فى أمور تهم الشعب .

أما عن مواعيد انعقاد المجالس،فكان معظمها فى أوائل الشهور الهجرية، وبخاصة المجالس الدينية، أما غالبية المجالس فلم يكن لها وقت محدد، بل كانت تعقد حسب الحاجة أو عند حدوث أمر يستدعى ذلك حسب رؤية السلطان أو الأتابك أو الأمراء .

وكانـت معظم المجالس تعقد في قلعة الجبل باعتبارها مقر الحكم فى ذلك العصر غير أنـه لم تكـن هـناك قاعـة مخصصة لعقد مجالس الشورى، فكان السلطان أو من ينوب عنه مـن الأمـراء يدعـون أعضـاء المجلـس للاجتماع فى أى قاعة من القاعات حسب تواجده، وحسبما يروق له، بيد أننا نستطيع أن نجزم بأن ذلك كان يتم فى الأحوال العادية، ونقصد بذلك استتباب الأمن وعدم وجود ثورات أو حروب أو فتن وقلاقل التى كانت كثيرة فى ذلـك العصـر. أما المجالس التى كانت تعقد خارج مؤسسة الحكم (القلعة) - فى المدارس - مـثلا فكانـت لمناقشة موضوعات دينية فقط، وكان أعضاؤها من القضاة والفقهاء فقط، وقد يرأسها السلطان أو ينيبُ أحدًا عنه ولم يكن يحضرها الأمراء إلا نادرًا .

أمـا فـى الحـالات الطارئـة أثـناء الفـتن والاضـطرابات التى كانت تقوم من الأمراء السـاعين إلى السـلطة، فكـانوا يضـطرون فـى بعض الأوقات إلى عقد المجالس فى أماكن استثنائية، مثل سوق الخيل،أو منازل الأمراء هذا لعدم تمكنهم من القلعة والسيطرة عليها، أما فى حالة استيلائهم على القلعة فإنهم كانوا يعقدون المجالس بها .

أمـا عن أعضاء المجالس فكان منهم الأمراء أصحاب الوظائف، أو أمراء المشورة الذين كانوا بغير وظيفة، ولكنهم أصحاب شوكة وخبرة، وأيضًا الموظفون من الكتاب،أو الأمراء وكذلـك الخلـيفة وشـيخ الإسـلام والقضـاة الأربعـة، وقـد بلـغ عدد أعضاء المجلس فى المتوسـط خمسـة وعشرين عضوًا فى الدولة المملوكية الأولى، أما فى الثانية فقل عن ذلك وقـد يقـترب العـدد من العشرين، هذا عن الأعضاء الدائمين، أما عن الاستعانة ببعض الشخصيات للاستفادة من خبرتهم فإنهم يخرجون عن العضوية فى المجالس، لأنهم كانوا أشـبه بالخـبراء الذين يتم انتدابهم فى العصر الحديث لأخذ آرائهم فى موضوع مهنتهم، ولا يعدون من أعضاء المجالس .

وكـان لـلمجلس هيـئة خاصـة يعقـد بهـا، وكـان يـتم فـى ترتيب ونظام دقيق، وكان لـلمجالس الطارئـة موضـوع محدد يعلمه الأعضاء قبل انعقاد المجلس، أما المجالس العادية فـلم تكـن لهـا موضـوعات محـددة، وكان السلطان هو الذى يقوم أحيانًا بعرض الموضوع على المجلس، أو يقوم المشير، أو كاتب السر بعرض الموضوع والتحدث بلسان السلطان، وكـان لـلمجالس محضر يسجل بواسطة الكتاب ـ ما يشبه المضبطة فى العصر الحديث ـ ويوقـع السـلطان والقضـاة عليه، وكانت قرارات المجالس تعلن عن طريق تسجيلها فى محضر، أو إذاعتها على العامة عن طريق المنادين .

* * *

# الفصل الثانى

## مجالس الشورى السياسية

- مجالس تولية الخلفاء .
- مجالس تولية السلاطين .
- مجالس عزل السلاطين وتولية آخرين .
- مجالس ولاية العهد .
- مجالس الحرب والصلح .
- مجالس التصدى للفتن والاضطرابات الداخلية .
- تأثير المجتمع المصرى وجنود المماليك فى قرارات المجالس السياسية .

## مجالس تولية الخلفاء :

كان سلاطين المماليك قد أخذوا على عاتقهم مهمة إحياء الخلافة العباسية ونقلها إلى القاهرة،بعد أن استطاع التتار القضاء عليها باستيلائهم على بغداد عاصمة الخلافة العباسية عام (٦٥٦هـ/ ١٢٥٨م) وقتلهم الخليفة المستعصم[1] بالله العباسى وولى عهده[2] ؛ ولهذا أصبحت مدينة القاهرة مركزًا للعلم والعلماء، بعد أن استطاع جيش المماليك الوقوف أمام زحف التتار وهزيمتهم فى عين جالوت عام (٦٥٨هـ/١٢٦٠م) [3] بقيادة المظفر قطز، وقد استطاع الظاهر بيبرس إحياء الخلافة العباسية فى مصر بعد ثلاث سنوات ونصف من زوالها فى بغداد.

وقد فسر بعض الباحثين عمل بيبرس على إحياء الخلافة العباسية بحرصه على مصلحته الشخصية وحسب، فمثلاً يقول بعض الباحثين : إن بيبرس كان يهدف من إقامة الخلافة ( تقوية عرشه والقضاء على أطماع منافسيه وجعل حكمه شرعيًا )[4]، وقد يكون هذا السبب من جملة الأسباب التى دفعته إلى ذلك، ولكن لماذا يستبعدون سببًا آخر أعتقد أنه أولها وأقواها جميعًا وهو أن إحياء الخلافة أو إعادتها كانت مطلبًا جماهيريًا للمسلمين بأسرهم فى جميع البلاد الإسلامية فى ذلك الوقت ؛ خاصة أنهم لم يعتادوا منذ أيام الرسول ﷺ أن يكونوا بلا خليفة، وكانت هذه هى المرة الأولى فى تاريخهم التى حدث فيها ذلك.

ولذلك عندما تهيأت الظروف لبيبرس بعد أن ثبَّت أركان دولته وظهر أحد الأفراد من سلالة بنى العباس، أقام الخلافة العباسية فى القاهرة وكانت هذه- كما قال أول الخلفاء العباسيين فى القاهرة : (منقبة أبى الله إلا أن يخلدها فى صحيفة صنعه)[5].

أما عن مجالس تولية الخلفاء العباسيين فى العصر المملوكى، فكان أولها : المجلس الذى عقد فى رجب عام (٦٥٩هـ/١٢٦١م) لإثبات نسب أبى القاسم أحمد، بأنه ابن الخليفة الظاهر العباسى، وفى هذا المجلس نفسه تمت بيعته وأصبح أول الخلفاء العباسيين

---

(١) هو: عبد الله بن المستنصر بالله آخر الخلفاء العباسيين فى العراق، قتله التتار عام (٦٥٦هـ/ ١٢٥٨م).( انظر : القلقشندى: مآثر الإنافة ج٢ ص٨٩، السيوطى : تاريخ الخلفاء ص٤٦٤) .

(٢)الخالدى: المقصد الرفيع ق٦٦، ابن أيبك : كنز الدرر ج٨ ص٣٦، ابن دقماق: الجوهر الثمين ص ٢٦٣ .

(٣) بيبرس المنصورى : التحفة المملوكية ص٤٣، ابن دقماق : الجوهر الثمين ص٢٦٦، العينى : عقد الجمان ج١ ص٢٤٣

(٤) انظر : حسن إبراهيم حسن: النظم الإسلامية ص٩٩، سعيد عاشور: الأيوبيون والمماليك فى مصر والشام ص٢٠٤ .

(٥) العينى عقد الجمان ج١ ص٣٠٠، ابن تغرى بردى : النجوم ج٧ ص١١٣ .

بالقاهرة، وكان هذا المجلس مجلسًا عامًّا حضره السلطان، والفقهاء، والقضاة، والعلماء، والأمراء والصوفية، وكبار التجار، وشيخ الإسلام "العز بن عبد السلام "، وسائر عظماء الدولة ولقب الخليفة الجديد الإمام أحمد بالمستنصر[1].

ومن ذلك يتضح لنا أهمية هذا المجلس الذى شهد إحياء الخلافة العباسية بالقاهرة، لأنها أعطت الدولة المملوكية الصفة الشرعية بوجودها، فنالت احترام الجميع لها باعتبارها حامية الخلافة الإسلامية وبذلك ثبّت المماليك أركان دولتهم فى مصر والشام .

أما المجلس الثانى : فقد عقد بعد مقتل الخليفة "المستنصر" على أيدى التتار أثناء محاولته استرداد بغداد[2] فى المحرم عام (٦٦١هـ/١٢٦٢م)، وعقد هذا المجلس لإثبات نسب الإمام "أبى العباس أحمد بن الأمير على ابن المسترشد بالله " إلى العباسيين، وبعد أن تم توثيق نسبه تم مبايعته بالخلافة[3]، ولقب بـ"الحاكم بأمر الله"، وهذا يؤكد إصرار المماليك على إقامة الخلافة العباسية مرة أخرى واستمرارها، وأن تكون الدولة المملوكية حاضنة لها وبأن تستمر الخلافة العباسية تحت ظلها.

واستقرت الخلافة العباسية بالقاهرة بمبايعة "الحاكم بأمر الله" الذى احتفظ ببعض الامتيازات التى يستوجبها منصبه، كمبايعته للسلطان وحضور مجالسه، وبالرغم من ذلك

---

(١)ابن دكين : روضة الأعيان فى أخبار مشاهير الزمان ق١٤٣ ، أبو الفداء : المختصر ج٣ ص٢١٣ ، العينى : الروض الزاهر فى سيرة الملك الظاهر ططر ص٨٤، ٨٥ .

(٢) يتعجب بعض المؤرخين القدامى من إرسال الخليفة لمحاربة التتار بهذا العدد القليل مثل ( شافع بن على : حسن المناقب السرية ص٩٦)، ويفسر بعض الباحثين المعاصرين ذلك برغبة بيبرس فى التخلص من الخليفة لخوفه من التفاف الناس حوله واجتماعهم عليه مما يقلل من نفوذه فى السلطنة، وأعتقد أن هذا التفسير بعيد عن الحقيقة وذلك لعدة أسباب أولها : أن الخليفة المستنصر هو الذى ألح على بيبرس فى ذهابه إلى بغداد وصمم على ذلك . ثانيها : أن المدة التى قضاها المستنصر فى الخلافة أقل من ستة أشهر لم يُذكر فيها أن المستنصر حاول أثناءها تقليص نفوذ بيبرس أو القيام بأى عمل محاولاً به السيطرة على الأمور فى البلاد . ثالثها : أن المستنصر علم برحيل هولاكو عن بغداد وأنه ترك عليها أحد أمرائه وبعض جنوده فظن المستنصر أنه من اليسير عليه إعادتها وطرد هذه القلة من التتار منها . رابعها : إذا كان بيبرس يريد التخلص من المستنصر – على حد قولهم – فلماذا سعى إلى إقامة خليفة آخر مكانه، وأظن أن بيبرس قد يكون انتابه الخوف من احتمال تمكن المستنصر من القضاء على المغول وإعادة الخلافة مرة ثانية إلى بغداد، ولعل ذلك هو الذى أدى إلى تقاعس بيبرس بعض الشيء عن مساندة الخليفة لاستعادة بغداد (القلقشندى : صبح الأعشى ج٣ ص٢٦٣ ، المقريزى : السلوك ج١ ص٤٦٢ ، العينى : عقد الجمان ج١ ص٣٢٨، ابن إياس: بدائع ج١ ق١ ص٣١٦، محمود رزق سليم : عصر سلاطين المماليك ج١ ق٢ ص١٨) .

(٣)ابن أيبك : كنز الدرر ج٨ ص٣٠٦، الذهبى : تاريخ الإسلام ج٢ ص١٨٢ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج٧ ص١١٩ .

لم تـتدخل الخلافـة الجديدة فى شئون الدولة المملوكية إلا نادرًا [1]، ولم يكن للخلفاء أدنى تـأثير عـلى سياسة سلاطين المماليك فى الداخل، أو فى الخارج، وياليت الأمر قد اقتصر عـلى ذلـك بـل إن سلاطين المماليك قد حددوا إقامتهم، ولم يستطع الخليفة التحرك دون إذن مـن السـلطان أو مـن يـنوب عنه، بل إن السلاطين أمعنوا فى التضييق عليهم حتى إنهـم كـانوا يختارون لهم موظفيهم[2]، ووصل الأمر إلى استحداث وظيفة أمير خليفة كان جُل عمله هو مصاحبة الخليفة فى جميع تحركاته، ومراقبته ومنع أى شخص من الاجتماع بـه ؛ خوفًـا أن يقـر بـالعهد بالسلطنة لغير السلطان[3]، أو يستطيع الأمراء الثائرون على السـلطان جـذب الخلـيفة لهم فيقوى من موقفهم ؛ لما للخليفة من تأثير روحى على عامة الشعب .

ونـلحظ أن بعض الباحثين المعاصرين[4] قد حملوا حملة شديدة على سلاطين المماليك والخلفـاء العباسـيين معًـا بسبب هذا الوضع، مع أنه ليس بجديد على الخلافة العباسية، فقـد كانـت فـى تلـك الحـال قـبل سـقوط بغـداد وبخاصـة فـى فـترة الـنفوذ التركـى (٢٣٢-٣٣٤هـ/٨٤٦-٩٤٥م)، إذ كان الخليفة العباسى كالشبح بجانب أمير الأمراء الذى كان صـاحب السـلطان الفعـلى فـى تدبـير أمـور المملكة، وليس للخليفة معه سوى الاسم، وأصـبح هـو الـذى يحـدد مخصصات الخليفة، وأيضًا كان يقوم بعزل الخلفاء العباسيين فى هذا العصر وتوليتهم[5].

ومنذ أن أصبحت القاهرة مقرًّا للخلافة العباسية، أصبحت مجالس تولية الخلفاء تعقد بعـد صـدور مرسـوم مـن السلطان المملوكى بذلك، وكان السلطان - فى بعض الأوقات - هـو المتحكم فى اختيار الخليفة، مثلما فعل الناصر محمد بعد موت الخليفة المستكفى بالله أبـو الربيع سليمان[6] فى جمادى الأولى عام (٧٤٠هـ/١٣٤٠م )، وكان قد عهد بالخلافة لولده

---

(١) اليوسفى : نزهة الناظر ص٨٧، المقريزى : السلوك ج١ ص٥٤٠ .

(٢) المقريزى : السلوك ج٤ق١ ص٢٣٤ .

(٣) ابن كنان : حدائق الياسمين ص١٣٣ . ابن إياس : بدائع ج١ق٢ص٨٢٨ .

(٤) حسن إبراهيم حسن : النظم الإسلامية ص١٠٢ ، قاسم عبده قاسم : عصر سلاطين المماليك ص٩٠ .

(٥) انظر : ابن خلكان : وفيات الأعيان ٥ / ٢٨٨ ، ابن تغرى بردى : المنهل ١ / ٣٠٨، الدورى : النظم الإسلامية ص٥٢

(٦) هو : سليمان بن أحمد بن الحسين توفى فى عام (٧٤٠هـ/ ١٣٤٠م (انظر : القلقشندى : مآثر الإنافة ج٢ ص١٣٢ ، ابن تغرى بردى : المنهل ج٦ ص١٨ ، السيوطى : تاريخ الخلفاء ج١ ص٤٨٤) .

أحمد[1]"، فأمر الناصر بعقد مجلس بالقضاة لتولية الخليفة، وأخبر الأعضاء بأنه لا يريد تولية " أحمد بن المستكفى" الخلافة وإنما يريد أن يقيم "إبراهيم "[2] ابن أخى "أحمد بن المستكفى" فرفض القضاة ذلك ؛ لسوء سيرته، وعدم أهليته للخلافة، ولوجود عهد "المستكفى"[3] لولده " أحمد "، فأصر الناصر على موقفه، وبالرغم من استمرار هذا الخلاف لأربعة أشهر، فقد عقد مجلسًا آخر فى رمضان عام (٧٤١هـ/١٣٤١م) فرض فيه رأيه وتعلل بأن "إبراهيم" قد تاب عن ذنوبه، وبالفعل تولى " إبراهيم بن محمد بن المستكفى" الخلافة ولقب بالواثق[4] .

وكان سبب تصميم الناصر على ذلك كما يقول "ابن إياس"[5]:( لما فى نفسه[6] من الخليفة المستكفى)، وهذا يدل على أن الكلمة العليا لاختيار الخلفاء كانت للسلاطين إذا توفرت لهم قوة الشخصية، والسيطرة على الأمور كـ"الناصر محمد" فى سلطنته الثالثة، ولم يستطع القضاة فرض رأيهم، وكذلك الأمراء المماليك لم يوافقوا على ذلك، ولكنهم لم يجابهوا الناصر بهذا الأمر فانتظروا حتى توفى الناصر؛ فعقدوا مجلسًا فى ذى الحجة عام (٧٤١هـ/١٣٤١م)، لمناقشة من يستحق الخلافة، وبعد مناقشات انتهوا إلى أن "أحمد بن المستكفى" هو أحق بها من غيره لعهد أبيه له فخلعوا "الواثق إبراهيم "وبايعوا

---

(١) هو: الحاكم بأمر الله العباسى أحمد بن سليمان بن أحمد بن محمد ابن الخليفة المستكفى بالله أبى الربيع سليمان مات بالطاعون عام (٧٥٣هـ/ ١٣٥٢م) . (انظر: القلقشندى: مآثر الإنافة ج٢ ص١٤٥، السيوطى: تاريخ الخلفاء ص٤٩٠ )

(٢) هو: الواثق بالله إبراهيم بن محمد بن أحمد بن أبى المجد العباسى بن المستمسك. (انظر :السيوطى : تاريخ الخلفاء ص٤٨٨ ) .

(٣) يذكر القلقشندى : أن أحمد تولى الخلافة بهذا العهد وأن الناصر خلعه من الخلافة وولى الواثق، ويبدو أن القلقشندى قد ذكر ذلك باعتبار وجوب تنفيذ ذلك العهد وأنه أصبح خليفة به، ولكن فى الواقع لم يتول أحمد الخلافة ولم يعقد مجلسًا لتوليته إذ كان لابد من موافقة القضاة على ذلك ؛ والدليل على ذلك أن الخطباء فى المساجد ظلوا أربعة أشهر فترة الخلاف بين الناصر والقضاة لا يذكرون اسم الخليفة فى خطبهم .(انظر: الحريرى : تاريخه ق٦٦ ، القلقشندى : صبح الأعشى ج٣ ص٢٦٥ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ ص١٥١).

(٤) الحريرى: تاريخه ق٦٦، القلقشندى : مآثر الإنافة ج٢ ص١٤٥، المقريزى : المقفى ج١ ص٢٨٩ .

(٥) ابن تغرى بردى : النجوم ج١ ص٢٩١، ابن إياس : بدائع ج١ ق١ ص٤٧٤ .

(٦) يذكر بعض المؤرخين أن تغير الناصر على المستكفى كان لميله مع بيبرس الجاشنكير ضده وقام بتقليده السلطنة عندما عزل الناصر نفسه وذهب إلى الكرك، وأيضًا هناك سبب آخر يذكره ابن حجر وهو أن الخليفة المستكفى قد استدعى الناصر لحضور مجلس قضائى لمناقشة دعوى قضائية ضده فغضب الناصر من ذلك واعتقله. (انظر: ابن حجر الدرر ج٢ ص٢٧٩، ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ ص٣٢٢، ج ١٠ ص٢٩١) .

"الحـاكم بأمـر الله أحمد بن المستكفى"[1] بالخلافة، وبذلك عاد الحق لأصحابه ولكن بعد وفاة الناصر، ولم يستطع الأمراء تنفيذ ذلك إلا بعد وفاته ؛ لقوة شخصيته وقوة تحكمه فى الأمـور، ويـدل ـ أيضًا ـ على رضوخ القضاة لرأى الناصر، وضعف الخلفاء العباسيين فى ظل دولة المماليك .

وهـناك مثال آخر يدل على تحكم السلاطين، وأمراء المماليك فى اختيار الخليفة وعزله وتوليـته حسـب هواهـم، ففـى عهـد السـلطان "المنصور على بن الأشرف شعبان "كان الـذى يدبـر أمور المملكة الأتابك "أينبك البدرى" [2] جرت بينه وبين "الخليفة المتوكل عـلى الله" بعض الخلافات[3] أدت إلى ظهور كراهية شديدة بينهما ؛ فما كان من الأتابك "أينبك" إلا أن خلع الخليفة "المتوكل" بالقوة عام (٧٧٩هـ/١٣٧٧م) وأقام مكانه "زكريا[4] بـن إبراهـيم الواثق بالله"، ولقبه بالمعتصم[5]، ولكن الأمراء لم يوافقوا على هذا التغيير، ولم يـبايعوا الخلـيفة الجديـد، فـلم يـبايع الـناس ؛ فاضـطر الأتـابك " أينبك " إلى إعادة " المتوكل" بعد خمسة عشر يومًا[6]. وأعتقد أن اعتراض الأمراء فى هذه المرة، وتصميمهم عـلى الـرفض، وعـدم المـبايعة لم يكن لأجل الخليفة "المتوكل"، أو لأنه الخليفة الشرعى، ولكـنهم كانوا يعلمون أن هذه الخطوة من "أينبك" بداية للاستيلاء على السلطنة، ولذا صمموا على عدم مبايعتهم لزكريا ؛ حتى يفسدوا عليه خططه.

وخُلـع الخلـيفة" المـتوكل" مـن الخلافة للمرة الثانية فى عهد السلطان "برقوق" فى رجب عام (٧٨٥هـ/١٣٨٣م)، وكان سبب خلعه فى هذه المرة بعد أن علم برقوق بأن المتوكل يـريد أن يستولى على السلطنة، ويستبد بالملك دونه، وأنه يراسل الأمراء والعربان بذلك

---

(١)مؤلف مجهول : رسالة فى تاريخ سلاطين المماليك ص٢٢٥ ، القلقشندى : مآثر الإنافة ج٢ ص١٤٥ .

(٢) أينبك بن عبد الله البدرى، توفى فى المحرم عام (٧٨٠هـ/ ١٣٧٨م). (انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج٣ ص٢٢١)

(٣) هذه الخلافات هى : أن الخليفة المتوكل رفض طلب أينبك بعزل السلطان الأشرف شعبان وتعيين أحمد بن يلبغا بدلاً منه وقال المتوكل : ( أنا ما أعزل ملكًا ابن ملك وأولى ابن أمير ). ( ابن حجر : إنباء ج١ ص١٥١ ).

(٤) هو: زكريا بن الواثق بالله إبراهيم. (انظر: القلقشندى : مآثر الإنافة ج٢ ص١٨٠ ، السيوطى : تاريخ الخلفاء ج١ ص٥٠٣ ) .

(٥)القلقشندى : مآثر الإنافة ج٢ ص١٨٠ ، ابن حجر : إنباء ج١ ص١٥١ ، السيوطى : تاريخ الخلفاء ج١ ص٥٠٣ .

(٦) القلقشندى : صبح الأعشى ج٣ ص٢٦٢ ، مآثر الإنافة ج٢ ص١٨١ ، ابن حجر : إنباء ج١ ص١٥١ .

وأنـه يدبـر مؤامرة لاغتياله(١)، فعقد "برقوق" تحقيقًا حول هذه المؤامرة، ولكن "المتوكل" أنكـر ذلـك عـلى الـرغم مـن أن شخصـين اعترفا بصحة ذلك، ونعتقد أن هناك بعض المـبالغة فـى هـذه الحادثـة، إذ إنـنا نستبعد أن يكون المتوكل هو المدبر لها فقد يكون أحد أطـرافها، ونسـتبعد ـ أيضًـا ـ طمـع "المـتوكل" فـى السلطنة ؛ لأنه يعلم جيدا أن أمراء المماليك لن يوافقوا على ذلك، فمن المحتمل أنه أراد إعادة "حاجى" مرة أخرى لأنه عزل بغـير حـق، وعمومـا فقد استغل "برقوق" هذه الحادثة، وأراد أن يتخلص من "المتوكل" بقـتله ؛ فعقـد مجلسًـا مـن القضـاة ليفتوه بقتل الخليفة وأفراد المؤامرة، ولكن القضاة لم يحققـوا بغيـته فأمـر بسـجن الخلـيفة، وعقـد مجلسًـا بالقضـاة عـرض علـيهم فـيه خلـع " المتوكل" من الخلافة، وتولية "الواثق(٢) بالله عمر ابن الخليفة إبراهيم(٣)" بدلاً منه، فتم لـه مـا أراد، فظـل الخلـيفة الجديد فى الخلافة حتى توفى عام (٧٨٨هـ/١٣٨٦م)، فتولى بعده "المعتصـم بـالله زكـريا بـن إبراهـيم " فظـل فى الخلافة حتى عام (٧٩١هـ/١٣٨٩م)، فاتجه "برقوق " مرة أخرى إلى الخليفة "المتوكل" ؛ فأخرجه من سجنه بعد أن ظل فيه نحو ست سـنوات واعـتذر إلـيه وأعاده إلى الخلافة بعد أن خلع منها "المعتصم بالله"، فكانت هذه المـرة الثالـثة الـتى يتولى فيها "المتوكل" الخلافة(٤)، وهذا يؤكد براءة المتوكل من اشتراكه فى مؤامرة قتل برقوق .

ولم يعلق أحد من مؤرخي العصر المملوكى على سبب إعادة "برقوق" للمتوكل بعد الاعـتذار إليه سوى" السخاوى" (٥) إذ يقول: (لكون يلبغا الناصرى جعل حبس المتوكل من جملة الأسباب المقتضية لخروجه عليه)، وهذا يدل على مدى تحكم "برقوق" فى عزل، وتولـية الخلفـاء العباسـيين، فنجده يولى من يشاء، ويعزل من يشاء ويسجن من يشاء، ولم

---

(١) المقريزى : السلوك ج٣ق٢ص٤٩٤ ، ابن حجر : إنباءج١ص٢٧٥ ، السيوطى : تاريخ الخلفاءص٥٠٤ .

(٢) هو : الواثق بالله عمر بن الخليفة الواثق بالله توفى فى شوال عام (٧٨٨هـ/ ١٣٨٦م)، ويذكر ابن تغرى بردى أن الواثق بالله تولى الخلافة بعد وفاة المتوكل فى رجب عام (٧٨٥هـ/ ١٣٨٣م)، وهذا غير صحيح لأن المتوكل خلع من الخلافة للمرة الأولى فى هذا العام وتولى الخلافة للمرة الثانية عام (٧٩١هـ/ ١٣٨٩م) . (انظر : ابن قاضى شهبة : تاريخه ج٣ ص٢٠١ ، القلقشندى : مآثر الإنافة ج٢ ص٧٧، ابن تغرى بردى : المنهل ج٨ ص٢٦٢ ، السيوطى : تاريخ الخلفاء ص٥٠٥)

(٣) القلقشندى : مآثر الإنافة ج٢ ص١٨٧ ، المقريزى : السلوك ج٣ ق٢ ص٤٩٣ ، ابن حجر إنباء ج١ ص٢٧٥ .

(٤) المقريزى : السلوك ج٣ ق٢ ص٥٥٢ ، ٥٩٥ ، ابن حجر : إنباء ج١ ص٣٢٦ ، ٣٦٦ .

(٥) السخاوى : الضوءج٧ص١٦٨ .

يحرك أحدُ الخلفاء ساكنًا، وعلى الرغم من ضعفهم وعدم امتلاكهم القوة التى تمكنهم من مجابهة السلاطين المماليك، فإنهم كانوا يستطيعون إجبار سلاطين المماليك على احترامهم بأبسط الوسائل منها: أن يرفضوا تولى هذا المنصب بهذه الطريقة المهينة ؛ فيضعوا بذلك الحكام المماليك فى مأزق، ولكن تكالبهم على المنصب جعل الحكام المماليك يتلاعبون بهم غير عابئين بمهابة ذلك المنصب، وأيضًا لم نجد أى اعتراض من القضاة، أو الأمراء على هذا التلاعب بالخلفاء . وهكذا نجد مدى تحكم السلاطين والأمراء المماليك فى تولية الخلفاء العباسيين وخلعهم وأنهم كانوا يفرضون رأيهم على مجالس تولية الخلفاء .

وبلغ من درجة تحكم الأمراء المماليك فى الخلفاء العباسيين ما فعلوه بالخليفة " المستعين بالله " إذ تولى السلطنة بمباركتهم بعد أن استطاع الأميران : "المؤيد شيخ"، "ونوروز"[1] هزيمة "الناصر فرج"، وقتله عام (٨١٥هـ/١٤١٢م)، ولما كانت الكفة راجحة بينهما فقد استقر رأيهما على أن يكون الخليفة "المستعين بالله" هو السلطان ؛ وذلك كحل مؤقت حتى يستطيع أحدهما التخلص من الآخر، وكان المستعين يشعر بذلك، ولذا فإنه امتنع فى بداية الأمر، ولكنه قبل بعد أن فرض عليهما علة شروط[2]، منها : أن يحتفظ بمنصب الخلافة إذا خُلع من السلطنة، وهذا يدل على أن "المستعين" كان متيقنًا من أن وجوده فى السلطنة لن يدوم، وبالفعل بعد أن استطاع " المؤيد شيخ" تهيئة الأمور، وسيطر على مقاليد الحكم فى البلاد، وساعده على ذلك الخليفة "المستعين" إذ فوض إليه الحكم بالديار المصرية فى جميع الأمور، وأن يولى، ويعزل دون الرجوع إليه، فما كانت مكافأة المؤيد للمستعين على ذلك إلا أنه أمعن فى مضايقته، والتضييق عليه وذلك بأن عين له الأمير" جقمق" ليكون دوادار الخليفة وأسكنه معه بقلعة الجبل، وكان هدف المؤيد من ذلك ؛ ألا يتمكن الخليفة من التوقيع على أى أمر أو قرار إلا عن طريق "جقمق "، وأيضًا حتى لا يجتمع أحد مع الخليفة إلا وكان "جقمق" ثالثهما[3]، وبالطبع أدى ذلك إلى تضايق الخليفة وتضجره من هذا الوضع، ولم يكتف "المؤيد" بذلك بل

---

(١) هو: نوروز بن عبد الله الحافظى قتل فى ربيع الآخر عام (٨١٧هـ/ ١٤١٤م). (انظر: ابن حجر : إنباء ج٣ ص٥٠، العينى : عقد الجمان ص٢١٦) .

(٢)البكرى : عيون الأخبار ق١٦٠ ، القلقشندى : صبح الأعشى ج٣ ص٢٦٣ ، الصيرفى : نزهة ج٢ ص٣٠٦ .

(٣) المقريزى : السلوك ج٤ق١ص ٢٣٣ ، ص٢٣٤ .

عقد مجلسًا في شعبان عام (٨١٥هـ/١٤١٢م) أعلن فيه خلع الخليفة" المستعين" من السلطنة، وعندما أراد "المستعين" العودة إلى منصب الخليفة رفض المؤيد ذلك، وسجنه بالقلعة، وتمادى في ذلك بأن عقد مجلسًا في ذى الحجة عام (٨١٦هـ/١٤١٣م) خلع فيه "المستعين" من الخلافة، وبايع أخاه "داود" بالخلافة، ولقب بالمعتضد[١]، أى أن المؤيد لم ينفذ الشرط الذى اشترطه عليه "المستعين" قبل أن يتولى السلطنة، وذلك خوفًا منه حتى لا يتصل بـ"نوروز"، ويتآمر معه عليه ولذلك سجنه بسجن الإسكندرية[٢].

ووصل الأمر بالخلفاء العباسيين إلى أنهم لم يستطيعوا عزل السلطان ما لم يوافق الأمراء على ذلك، ويتضح هذا عندما أراد الخليفة "القائم بأمر الله حمزة" خلع "إينال" من السلطنة عام (٨٥٩هـ/١٤٥٥م) عندما قام بعض الأمراء المماليك بالثورة على "إينال "، وموافقة القائم لهم وانضمامه إليهم، وبعد أن استطاع "إينال" القضاء على هذه الثورة توجس الخليفة من "إينال" وتوقع منه السخط والغضب، وعندما استدعاه "إينال" تأكد من عقابه له فأراد أن ينجو من ذلك فخلع الخليفة نفسه من الخلافة، وخلع "إينال" من السلطنة، وهذا ما لم يحدث طوال العصر المملوكى ـ على حد علمى ـ أن يخلع الخليفة نفسه من الخلافة، وأعتقد أن الذى جعله يقدم على ذلك أنه تأكد من قيام "إينال" بخلعه وسجنه فأراد أن يقى نفسه من السجن، والتعذيب على الأقل . وأيضًا كان يعتقد ـ على حد زعمى ـ أنه بخلعه لـ"إينال" قد يقوى من موقف معارضيه، ويستطيعون الاستيلاء على السلطة ؛ فيعيدونه للخلافة مرة أخرى، ولكن لم تنجح هذه المحاولة من جانب الخليفة ؛ إذ وجد إينال من يخرجه من هذا الموقف الحرج ؛ فقام أحد القضاة بإصدار فتوى قلبت الأمور رأسا على عقب، وهو القاضى "صالح الدين البلقينى[٣]" الذى أفتى السلطان بأن خلع الخليفة ينطبق عليه فقط لأنه خلع نفسه أولاً فأصبح لا يملك خلع سواه [٤] فثبّت بذلك "إينال " فى السلطنة رغم أنف الخليفة.

---

(١) ابن حجر : إنباء ج٣ ص١٥ ، ابن تغرى بردى : المنهل ج٣ ص٣٠٣، الصيرفى : نزهة ج٣ ص٢٠٨ .

(٢) ابن حجر : إنباء ج٣ ص٣٧، جلال الدين السيوطى : تاريخ الخلفاء ص٥٠٥ ، ابن إياس : بدائع ج٢ ص١٢ .

(٣) هو: صالح بن عمر بن رسلان بن نصير بن صالح قاضى القضاة علم الدين البلقينى توفى عام (٨٦٨هـ/ ١٤٦٣م).
(انظر ابن تغرى بردى : المنهل ج٦ ص٣٢٧، البقاعى : عنوان العنوان ص١٢٨ ، السخاوى : الضوء ج٣ ص٣١٢) .

(٤) ابن تغرى بردى : حوادث ص٤٥٩ ، النجوم ج١٦ ص٩٠ ، السيوطى : تاريخ الخلفاء ص٥١٣ .

ثـم قـام "إيـنال" بعقـد مجلـس فـى رجـب عام (٨٥٩هـ/١٤٥٥م) أقر فيه خلع الخليفة "القـائم بأمـر الله حمزة "ومبايعة أخيه "المستنجد[١] بالله يوسف ابن الخليفة المتوكل"[٢]، ولم تفلح محاولات "القائم" فى النجاة من الخلع، واستطاع "إينال" أن يحقق ما أراده .

ولـيس معـنى ذلـك أن كـل مجـالس تولية الخلفاء فى العصر المملوكى كانت الكلمة العليا فيها للسلاطين والأمراء، فقد عقدت عدة مجالس لتولية الخلفاء، ولم يتدخل سلاطين المماليـك فـى اختيار الخليفة، وكان العامل الأساسى فى تولية هؤلاء الخلفاء هو حصولهم عـلى العهـد مـن الخلـيفة السـابق قـبل موتـه مثل تولية الخليفة "المستكفى أبو الربيع سـليمان ابـن الحـاكم بأمـر الله"، فقـد ولى الخلافة بعهد من أبيه، وعقد مجلسًا فى جمادى الأولى عـام (٧٠١هـ/١٣٠٢م)، فأقر السلطان والقضاة صحة هذا العهد وأهلية "سليمان" لـلخلافة[٣]، أى لم يتدخل أحد فى تعيين الخليفة، واحترم الجميع العهد الذى حصل عليه من الخليفة السابق.

كمـا عقـدت عـدة مجـالس لتولية الخلفاء، وكانت مجالس تتسم بالإيجابية، وذلك بأنها كانـت تختار الشخصية التى تستحق هذا المنصب الجليل، ومن هذه المجالس، مجلس تولية الخلـيفة" المـتوكل عـلى الله محمـد بن أبى بكر[٤] بن الخليفة المعتضد بالله"، فقد عُقِدَ له مجلـس وتـولى الخلافـة، وكان الامتياز الذى جعله يتولى ذلك المنصب أن أباه قد سجل له عهـدًا لتوليـته الخلافة من بعده، ولذا أقر جميع الأعضاء من القضاة على أحقيته فى هذا المنصب وكان ذلك فى جمادى الآخرة عام (٧٦٣هـ/١٣٦٢م)[٥]، وكذلك مجلس تولية الخليفة المسـتعين بالله " أبى الفضل العباسى" ابن الخليفة " المتوكل على الله محمد" فقد عقد لـه مجلـس تـولى فيه الخلافة فى شعبان عام (٨٠٨هـ/١٤٠٧م) وكان أبوه قد عهد له بها قبل موته [٦] .

---

(١)توفى فى المحرم عام(٨٨٤هـ/ ١٤٧٩م). (انظر : السيوطى : تاريخ الخلفاء ج١ ص٥١٣).

(٢) ابن تغرى بردى : حوادث الدهور ج١ ص٤٥٧ ، ٤٥٩ ، النجوم ج١٦ ص٩٠ ، ابن إياس بدائع ج٢ص٣٢٨.

(٣) النويرى : نهاية الأرب ج٣٢ص١٨ ، ابن حبيب : تذكرة النبيه ج١ ص٢٤٠ ، ابن أيبك : كنزالدررج٨ ص٣٠٦.

(٤)توفى فى رجب عام (٨٠٨هـ/ ١٤٠٥م). (انظر : القلقشندى : مآثر الإنافة ج٢ ص١٦٧ ، السيوطى : تاريخ الخلفاء ص٥٠١ ).

(٥) القلقشندى: مآثر الإنافة ج٢ ص١٦٣ ، المقريزى : السلوك ج٣ ق١ ص٧٦، السيوطى : تاريخ الخلفاء ص٥٠١.

(٦) ابن حجر إنباء ج٣ ص٤٤٥ ، المقريزى : السلوك ج٤ ق١ ص١٤ ، الصيرفى : نزهة ج٢ ص٢١٧ .

ونلحظ أن السلاطين لم يتدخلوا فى تولية هؤلاء الخلفاء، ولعل السبب أن الأمور كانت مستقرة فى عهد هؤلاء السلاطين، من ناحية الخلفاء أو بمعنى آخر أن الخلفاء لم يثيروا أى مشاكل للسلطنة فى هذه الأوقات، ولذلك لم يحاولوا فرض شخص بعينه طالما أن الأمور مستقرة، ويتضح لنا هذا الأمر من خلال المجالس الآتية :

- مجلس تولية الخليفة "المستكفى بالله الثانى أبى الربيع سليمان[1] ابن الخليفة المتوكل على الله محمد" فقد عقد فى ربيع الأول عام ( ٨٤٥هـ/١٤٤١م )، وتولى فيه الخلافة، ولم يعترض عليه أحد، أو نازعه فيها ؛ لأنه كان معه عهد من أخيه الخليفة "المعتضد بالله"[2].

- ومجلس تولية الخليفة "المتوكل على الله الثانى أبى العز عبد العزيز[3] بن يعقوب بن المتوكل على الله محمد"،بويع بالخلافة فى المحرم عام (٨٨٤هـ/١٤٧٩م) بعد وفاة عمه الخليفة " المستنجد بالله "بعد أن عهد إليه بالخلافة[4]، وأقر القضاة هذا العهد، وتولى الخلافة.

ومجلس تولية الخليفة " المستمسك بالله أبى الصبر يعقوب " تولى الخلافة فى المحرم عام (٩٠٣هـ/١٤٩٧م) بعهد من أبيه له[5]، وأقر القضاة ذلك، ووافقهم السلطان .

أما آخر الخلفاء العباسيين فى ظل دولة المماليك فقد كان " المتوكل على الله الثالث أبو عبد الله الناصر محمد[6] ابن الخليفة المستمسك بالله يعقوب" الذى تولى الخلافة بعد تنازل أبيه له عنها ؛ بحجة ضعف بصره، فكانت هذه هى المرة الأولى التى يتنازل فيها خليفة عن منصبه برضاه لأحد أبنائه فى العصر المملوكى[7].

---

(١)توفى فى المحرم عام (٨٥٥هـ/ ١٤٥١م) . (انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج٦ ص٥١، السيوطى : تاريخ الخلفاء ص٥١١) .

(٢) ابن حجر : إنباء ج٤ ص١٨٩، ابن تغرى بردى :النجوم ج١٥ ص٣٤٩، السخاوى : التبر المسبوك ج١ ص٥٤ .

(٣)توفى عام (٩٠٣هـ/ ١٤٩٧م). (انظر :السخاوى :الضوء ج٤ص٢٣٦، السيوطى : تاريخ الخلفاء ص٥١٤).

(٤) السيوطى : تاريخ الخلفاء ص ٥١٤، ابن إياس : بدائع ج٣ ص٣٧٩ .

(٥) السيوطى : السابق ص٥١٦، ابن إياس : بدائع ج٥ ص١٠٤ .

(٦) هو: المتوكل على الله محمد ابن المستمسك بالله يعقوب بن المتوكل تولى الخلافة فى حياة أبيه فى شعبان عام (٩١٤هـ/ ١٥٠٨م)، أسر المتوكل فى موقعة مرج دابق، ثم عاد إلى مصر بصحبة السلطان سليم الأول، ثم أخذه معه إلى اسطنبول وعاد فى أواخر حياته إلى مصر ودفن بها . (انظر: ابن إياس : بدائع ج٤ ص١٤٠، ج٥ ص١٠٤، ص١٥٨، ١٨٣ .

(٧) السيوطى : تاريخ الخلفاء ص٥١٦، ابن إياس : بدائع ج٤ ص١٣٩ .

وهناك من الخلفاء من تولوا الخلافة دون الحصول على عهد من الخليفة السابق فكان المجلس هو الذى يقوم باختيار الخليفة دون تدخل السلطان والأمراء، وكان المجلس يختار الشخصية المناسبة حتى توليه ذلك المنصب مثل الخليفة" المعتضد بالله أبو بكر بن المستكفى" فعُقد مجلس بعد وفاة الخليفة الحاكم بأمر الله عام (٧٥٤هـ/١٣٥٣م)، وتم اختيار "المعتضد بالله[١] "، وأيضًا حدث مثل ذلك مع الخليفة "القائم بأمر الله أبى البقاء حمزة" الذى عقد الظاهر "جقمق" مجلسًا لاختيار خليفة بعد موت الخليفة "المستكفى بالله "فى المحرم عام (٨٥٥هـ/١٤٥١م)، ووقع اختيار المجلس على أبى البقاء "حمزة " فتولى الخلافة فى المحرم (٨٥٥هـ/١٤٥١م) [٢] .

ونلحظ أنه قد حدث فى بعض الأحيان تنافس داخل البيت العباسى على من يتولى الخلافة، والحق أن سلاطين المماليك لم يتدخلوا فى هذا النزاع، فى بعض الحالات، مثل المنازعةالتى وقعت بين "إبراهيم ابن أخى الخليفة المستكفى بالله"، وعمه "المستكفى" فقد نازعه على الخلافة لأنه كان أكبر سنًا من عمه فى جمادى الأولى عام (٧٠١هـ/١٣٠٢م)، ولكن المجلس فضّل "سليمان " لوجود عهد له بالخلافة من أبيه[٣] .

وأيضًا حدث مثل ذلك عام (٩٠٣هـ/١٤٩٧م) فى مجلس مبايعة الخليفة "المستمسك بالله"، فقد قام ابن عمه "خليل" بمنازعته على تولى الخلافة، ولكن السلطان لم يهتم به لوجود عهد مع "المستمسك[٤]"، وعاود "خليل" هذا الكرة مرة أخرى فى شعبان عام (٩١٤هـ/١٥٠٨م) منتهزًا فرصة إصابة الخليفة "المستمسك "بضعف بصره فأمر السلطان "الغورى" بعقد مجلس فى شعبان عام (٩١٤هـ/١٥٠٨م)؛ لاختيار من يصلح للخلافة[٥] ففوت الخليفة "المستمسك" الفرصة على ابن عمه "خليل"، وأعلن فى هذا المجلس خلع نفسه من الخلافة، وعهد بها إلى ابنه محمد وأقر المجلس ذلك .

* * *

---

(١) القلقشندى : مآثر الإنافة ج٢ ص١٥٤ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٠ ص٢٩١ .

(٢) ابن تغرى بردى : حوادث الدهور ج١ ص٢٥٩ ، السيوطى : تاريخ الخلفاء ص٥١٣ ، نظم العقيان ص١٠٧ .

(٣) ابن حبيب : تذكرة النبيه ج٢ ص٣١٥ ، القلقشندى : مآثر الإنافة ج٢ ص١٣٣ ، المقريزى : السلوك ج٢ ص٧٢٠ .

(٤) ابن الحمصى : حوادث الزمان ج٢ ص١٦ ، ابن إياس : بدائع ج٣ ص٣٨٠ .

(٥) السيوطى : تاريخ الخلفاء ص٥١٦ ، ابن إياس : بدائع ج٤ ص١٤٠، ١٣٩ .

## مجالس تولية السلاطين :

لقد لعبت مجالس الشورى دورًا مؤثرًا عند خلو منصب السلطنة، فكان اختيار السلطان الجديد لابد أن يتم تنصيبه بعد موافقة مجلس الشورى عليه، ويتضح ذلك بعد مقتل " توران شاه[1]" عام (٦٤٨هـ /١٢٥٠م) إذ اجتمع أمراء المماليك البحرية وأعيان الدولة، وأهل المشورة، واتفقوا على تولية" شجر الدر"[2] السلطنة، و"عز الدين أيبك "أتابك العسكر[3]، وكان لاختيارهم لهاتين الشخصيتين أسباب سبق ذكرها.

وبعد مقتل" المعز أيبك "عام (٦٥٥هـ /١٢٥٧م) اتفق أمراء الدولة على أن يتولى ابنه "نور الدين " على السلطنة، وأقاموا " قطز " نائبًا للسلطنة [4]، وكان هذا الاتفاق كحل مؤقت حتى يتسنى لأحد الأمراء المماليك السيطرة على البلاد، وعزله وهذا ما قام به " قطز" بعد ذلك .

ولما خلا منصب السلطنة ـ أيضًا ـ عام (٦٥٨هـ /١٢٦٠م) بمقتل "قطز" وهو فى طريق عودته إلى القاهرة ؛ تشاور الأمراء الذين قتلوه فيمن يقيمونه فى السلطنة ؛ وبعد عدة مشاورات اتفقوا على تولية "بيبرس البندقدارى[5]" السلطنة[6].

كما يتضح دور مجلس الشورى فى الفترة من (٦٩٣هـ /١٢٩٤م):(٧٠٩هـ / ١٣٠٩م ) عندما خلا منصب السلطنة ثلاث مرات: الأولى عام (٦٩٣هـ/١٢٩٤م ) بمقتل الأشرف "خليل" ؛ فاتفق الأمراء على سلطنة أخيه "الناصر محمد[7]" للمرة الأولى، ولما خلا

---

(١) توران شاه ابن الملك الصالح نجم الدين أيوب، استدعاه أمراء المماليك من حصن كيفا بعد موت والده بالمنصورة وملكوه، وبعد أن انتصروا على الصليبين قتلوه . ( انظر: ابن بهادر : فتوح النصر ج١ ق٧٢، ابن تغرى بردى : المنهل ج٤ ص١٨٤) .

(٢)قتلت عام (٦٥٥هـ/ ١٢٥٧م ). ( انظر ابن تغرى بردى : المنهل ج ٦ ٢٢٠)

(٣) ابن دقماق : نزهة الأنام ق ٨٢، ابن بهادر : فتوح النصر ج ١ ق ٧٣، ابن خلدون : العبر ج ٥ ص ٤٤٤ .

(٤)ابن بهادر : فتوح النصر ج ١ ق ٨٦، الخالدى : المقصد الرفيع ق٦٦ .

(٥) ابن أيبك : كنز الدرر ج٨ ص٦٢، بيبرس المنصورى : زبدة الفكر ج ٩ ص ٥٤، حنفى محمود :الحركات الداخلية ص١٢٨ رسالة ماجستير آداب القاهرة .

(٦) يعلق ابن بهادر على ذلك قائلاً : إن الأمراء ظلوا مترددين فيمن يولونه عليهم وبقى كل واحد منهم يخشى القتل إذا تولى السلطنة ؛ فإنهم ولوا سلطانين منهم فقُتلا، ثم اتفقوا على تولية بيبرس مع أنه لم يكن يومئذٍ من أكابر الأمراء، ولكنهم أرادوا أن يجربوا فيه، ( فتوح النصر ج ١ ق ٨٩ ) .

(٧)الخالدى :كتاب المقصد الرفيع ق ٦٦، السلامى : مختصر التواريخ ق ٧٠، أبو الفدا :المختصر فى أخبار البشر ج٤ص٣٠.

المنصب للمرة الثانية عام (٦٩٨هـ/١٢٩٩م) بعد مقتل "المنصور لاجين[1]" أجمع رأى الأمراء على سلطنة "الناصر" للمرة الثانية[2]، وأعيد للسلطنة، لكن "الناصر محمدًا" لما شعر بالضيق من سيطرة الأمير"بيبرس الجاشنكير"، والأمير "سلار" عليه، ومنعه من التصرف فى أمور السلطنة[3]؛ خدعهم وتظاهر بأنه يريد الحج عام (٧٠٨هـ/١٣٠٨م)، ولكنه توجه إلى الكرك[4]، وأقام بها وأرسل إلى الأمراء فى مصر بأنه يرغب فى البقاء بالكرك، وأنه تنازل عن حكم مصر[5]. فلختاروا " بيبرس الجاشنكير" سلطانًا، مما يوضح أنهم كانوا يولونه السلطنة حتى يحكموا سيطرتهم على البلاد من خلاله، ثم يعزلونه ويولون غيره، وهذا ما قام به العادل" كتبغا" عندما عزل الناصر فى المرة الأولى وتولى مكانه وعمل ذلك أيضًا "بيبرس الجاشنكير" عندما عزل الناصر للمرة الثانية وتولى السلطنة بدلاً منه بمباركة وموافقة أعضاء مجلس الشورى من الأمراء والقضاة، والخليفة العباسى؛ وذلك لأنهم كانوا يوافقون على ذلك خضوعا لمبدأ القوة، وكانوا على قناعة بأن عدم موافقتهم لن يغير من الأمر شيئًا، وإنما سيصبحون من أعداء السلطان الجديد الذى استطاع الوصول للحكم بالقوة؛ ولذلك كانوا يؤثرون السلامة وعدم استجلاب عداوة الحكام المماليك دون فائدة تعود على الشعب المصرى .

وفى جمادى الآخرة عام (٧٥٢هـ/١٣٥١م) خلا منصب السلطنة عندما خلع "الناصر حسن[6]" نفسه؛ احتجاجًا على قبض نائب السلطنة على أربعة من الأمراء المماليك المقربين إليه، وسجنهم . وأعتقد أن النائب قد أقدم على ذلك حفاظًا على منصبه، ولهذا أراد أن يتخلص من هؤلاء الأمراء حتى لا يتقوى بهم السلطان، ويقوم بعزله، وهذا يدل على ضعف السلطان، وأنه لا يستطيع حتى حماية المقربين إليه من

---

(١) هو: حسام الدين لاجين بن عبد الله المنصورى قُتِل عام (٦٩٨هـ/ ١٢٩٨م). (انظر: ابن تغرى بردى : المنهل ج٩ ص١٦٦) .

(٢)ابن بهادر : فتوح النصر ج ٢ ق ١٩٢ ، القرمانى : أخبار الدول ج ٢ ص ٢٦٨ .

(٣)الغسانى : العسجد المسبوك حوادث ٧٠٨هـ ق١٣٠أ، ابن تغرى بردى : النجوم ج ٨ ص ١٧٠ .

(٤) الكَرْك : بفتح الكاف وسكون الراء قرية فى جبل لبنان، أما الكرَك بفتح الراء فهى قلعة بجوارها . ( ياقوت: معجم ج٤ ص٤٥٢) .

(٥)ابن شاكر : عيون التواريخ حوادث ٧٠٨هـ، الفيومى : نثر الجمان ج ٣ ق ٨٣ ، ابن دقماق : الجوهر ص ٣٣٧ .

(٦) هو: حسن بن محمد بن قلاوون قتل فى جمادى الأولى عام (٧٦٢هـ/ ١٣٦١م). (انظر: ابن تغرى بردى : المنهل ج٥ ص١٢٥) .

الاعتقال؛ فلجتمع الأمراء والقضاة واتفقوا على تولية" الصالح صالح[1] بن الناصر محمد" السلطنة[2] وكان هذا التغيير نتاجًا طبيعيًا لتنازع الأمراء على التحكم فى السلطنة ؛ ولهذا لم يستمر" الصالح" طويلاً ؛ إذ سرعان ما عُزِلَ وعاد "الناصر حسن" إلى السلطنة مرة أخرى، وهذا يظهر لنا مدى ضعف سلاطين المماليك وتحكم الأمراء فى توليتهم وعزلهم، وبخاصة فى الفترة التى تولى فيها أولاد "الناصر محمد" وأحفاده .

وبعد مقتل "الأشرف شعبان" عام (٧٧٨هـ/١٣٧٦م)، حدثت فتنة بين الأمراء، استطاع مجلس الشورى التصدى لها والقضاء عليها ؛ إذ اجتمع المجلس وقرر البيعة[3] للمنصور "على بن الأشرف شعبان" [4]، حتى لا يُترك منصب السلطنة خاليًا، فتم تنصيبه سلطانًا بدلا من أبيه .

ولما خلا منصب السلطنة مرة أخرى عام (٧٨٣هـ/١٣٨١م) بعد موت" المنصور على ابن الأشرف شعبان "؛ استدعى الأمير "برقوق" الأمراء وأعضاء المجلس من القضاة ـ وكان يستطيع إعلان سلطنته فى ذلك الوقت ـ وعرض عليهم تولية سلطان آخر خلفا " للمنصور"، وبعد مشاورات بينهم اتفقوا على الشخصية التى كان يريدها "برقوق" وتوفرت فيها المواصفات التى يرغبها حتىٰ يسهل له عزله فيما بعد، ليتولى السلطنة مكانه، وبالفعل تم تنصيب أخيه" أمير حاجى[5] بن الأشرف شعبان "[6].

ولما خلا منصب السلطنة أيضًا عام (٧٩١هـ/١٣٨٩م) بعد الفتنة التى حدثت فى عهد "برقوق" وانتصر عليه "يلبغا بن عبد الله الناصرى"، هرب "برقوق"، فلجتمع عند الناصرى جماعة من الأمراء لتدبير أمرهم وإقامة أحدهم فى السلطنة فمنهم من أشار بسلطنة الناصرى نفسه، ولكنه رفض واستدعى الأمراء وشاورهم فيمن يصلح لهذا الأمر

---

(١) توفى فى ذى الحجة عام (٧٦١هـ/ ١٣٦٠م) . (انظر: ابن تغرى بردى : المنهل ج٦ ص٣٣٠، الشوكانى : البدر الطالع ج١ ص٢٨٧ ).

(٢) ابن كثير : البداية ج١٤ ص٢٣٩، ابن حبيب : تذكرة النبيه ج٣ ص١٤٦ ، ١٤٧ ، ابن حجر : الدرر ج٢ ص٣٦٠ .

(٣) يذكر ابن تغرى بردى أنه تم تنصيب المنصور على سلطانًا فى حياة أبيه ، وتم تجديد البيعة له بعد مقتل أبيه بحضور القضاة والخليفة والأمراء . ( ابن تغرى بردى : النجوم ج ١١ ص ١٤٨ ) .

(٤)الحسينى : ذيل العبر ج ٢ ص ٤٣٠ ، ابن حجر : إنباء ج١ ص١٢٩ ، السخاوى وجيز الكلام ج ١ ص ٢٢٤ .

(٥) توفى عام (٨١٤هـ/ ١٤١٢م). (انظر : ابن تغرى بردى: المنهل ٥ / ٤٨، السخاوى: الضوء ٣ / ٨٧.

(٦) الذهبى : العبر ج٥ ص٥٦١ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١١ ص٢٠٧، الصيرفى : نزهة ج٢ ص٢٩٥ .

حـتى استقر الرأى على إقامة الملك "الصالح حاجى ابن الأشرف شعبان [1]". وأعتقد أن "يلـبغا" لم يـرفض تولى السلطنة زهدًا فى هذا المنصب، ولكنه كان يرى أن أتباع برقوق مـا زالـوا فـى مناصـبهم، وأنهـم لـن يتركـوه يهـنأ بهـذا المنصـب ؛ ولذا فضل أن يعيد "حـاجى" مـرة أخـرى إلى أن يسـتطيع الـتخلص مـن أتباع "برقوق" ويصفو له الأمر، وعندئذٍ يعزل "حاجى" ويتولى هو السلطنة، ولكن حلمه لم يتحقق إذ استطاع "برقوق" الهروب من سجنه وعاد إلى منصبه مرة ثانية.

وخـلا المنصب مرة أخرى عام (٨٠٨هـ/١٤٠٥م) بعد أن اختفى "الناصر فرج " فاجتمع الأمراء وأحضروا الخليفة وتشاوروا فيمن يولونه السلطنة، حتى اتفق رأيهم على سلطنة أخيه " عبد العزيز" فسلطنوه ولقبوه بالمنصور[2].

وبعـد عـودة الناصر فرج للسلطنة مرة ثانية تم قتله عام (٨١٥هـ / ١٤١٢م) اجتمع رأى الأمـراء المماليـك المقـيمين فى الشام ومصر على سلطنة الخليفة "المستعين بالله "لخمود الفتـنة فـبايعوه [3]. وكـان ذلـك مرحلة انتقالية حتى يستطيع الأمير "المؤيد شيخ" تدبير أمـوره وتسلطنه وهو ما حدث فعلاً، وخلا منصب السلطنة بعد مقتل "محمد بن قايتباى "عـام(٩٠٤هـ/١٤٩٧م)؛ فوقـع الاضطراب فيمن يلى السلطنة، وحدثت مناقشات انتهت بتولية "قانصوه خمسمائة" [4].

وخـلا المنصـب أيضًـا عـام (٩٠٥هـ= ١٤٩٩/١٥٠٠م) بعد هروب" قانصوه خمسمائة" فتشاور الأمراء واختاروا "جان بلاط[5]".

وخـلا المنصب أيضًا عام(٩٢٢هـ/١٥١٦م) بمقتل "قانصوه الغورى" فاتفق الأمراء على تولية "طومان باى[6]"، وتسلطن بعد تمنعه[7]، وألزموه بالسلطنة.

ونـلحظ أن مجلـس الشـورى كان يحرص فى بعض الأوقات على انتقال السلطة دون

---

(١) ابن حجر : إنباء ج١ ص٣٦٨، المقريزى : السلوك ج٣ ق٣ ص٦٢١، ابن تغرى بردى : النجوم ج١١ ص٢٨٩ .

(٢) العينى : عقد الجمان ق٧٢، ابن إياس : جواهر السلوك ق١٠٦ .

(٣) العينى : عقد الجمان ق١٢٤، المقريزى : السلوك ج٤ ق١ ص٢١٤ .

(٤) على بن يوسف بن أحمد البصروى : تاريخ البصروى ص٢٣٤، ابن إياس : بدائع ج ٣ ص ٤٠٤ .

(٥) ابن إياس : بدائع ج ٣ ص ٤٣٩، ابن طولون : مفاكهة الخلان ج١ ص٢٢٨ .

(٦) شُنِقَ على باب زويلة فى ربيع الأول عام (٩٢٣هـ/١٥١٧م) وبهذا انتهت الدولة المملوكية . انظر: ابن إياس : بدائع ١٠٢/٥، ١٧٦ .

(٧) ابن إياس : بدائع ج ٥ ص ٨٥، ١٠٣، الحمصى : حوادث الزمان ج ٢ ص ٢٩١ .

حدوث اضطرابات وفتن، ولذلك نجده يسرع فى تعيين سلطان جديد إذا شعر بأن المنصب سوف يخلو بسبب مرض السلطان وعجزه عن تدبير السلطنة، فمثلا فى ربيع الأول عام (٨٧٢هـ/١٤٦٧م) تحقق الأمراء أن السلطان الظاهر خشقدم فى النزع الأخير؛ واجتمعوا برئاسة الأمير خاير بك[١] الدوادار الثانى، وحضر جماعة من الأمراء المقدمين وتشاوروا فيمن يلى السلطنة، فاقترح "تمربغا" تولية يلباى السلطنة فوافقه سائر الأمراء على ذلك[٢]، وكان هذا الاقتراح من " تمربغا " خطوة لتحقيق هدفه فى تولى السلطنة، إذ اختار "يلبغا" لسببين : الأول أنه بذلك يفوت الفرصة على خاير بك فى تولية السلطنة . والثانى لعلمه بضعف يلباى وعدم مقدرته على تدبير أمور السلطنة؛ مما يسهل له عزله عندما تحين الفرصة كى يعتلى العرش، وهو ما حدث بعد ذلك .

وحدث مثل ذلك أيضًا عام (٩٠١هـ/١٤٩٦م) عندما اجتمع الأمراء والعساكر والقضاة والخليفة وتكلموا فى خلع الأشرف قايتباى ؛ لأنه كان قد أشرف على الموت، وبايعوا ولده "الناصر محمدًا" بالسلطنة عوضًا عن أبيه[٣].

ونستنتج مما سبق أن مجلس الشورى كان يجتمع عندما يخلو منصب السلطنة نتيجة وفاة السلطان، أو تنازله عن العرش بنفسه أو مرضه، وكان لابد من موافقة المجلس على السلطان الجديد، وإن كانت هذه الموافقة مجرد إجراء روتينى لإضفاء الشرعية على السلطان الجديد.

ونلحظ أن الكلمة العليا فى المجالس السياسة كانت للأمراء المماليك، الذين كانوا يختارون السلطان الجديد حسب رغبتهم ـ وكان على باقى أعضاء المجلس من الخليفة والقضاة الموافقة على هذا السلطان دون مناقشة أو حتى إبداء رأيهم ؛ خضوعًا منهم لمبدأ إمارة التغلب والتغلب الأكبر هو الاستيلاء على السلطة والاستحواذ عليها باستخدام كل وسائل القوة المتاحة[٤]. وكان أمراء المماليك هم الذين يملكون وسائل القوة ؛ لذا كانت لهم الكلمة العليا فى اختيار السلطان الجديد، وكان الخلفاء لا يبدون رأيهم فى السلطان المرشح بل كان الخليفة يولى السلطان الذى وافق الأمراء عليه ويتضح ذلك

(١) خاير بك الظاهرى خشقدم توفى فى ربيع الآخر عام (٨٧٩هـ/ ١٤٧٤م) . (انظر : السخاوى : الضوء ج٣ ص٢٠٨) .

(٢)ابن تغرى بردى : النجوم ج ١٦ ص ٣٠٦، ابن إياس : بدائع ج٣ ص ٤٠٤ ، ابن الحمصى : حوادث الزمان ج٢ص٣٣ .

(٣) ابن إياس : بدائع ج٣، ص ٣٢٤ .

(٤) عبد اللطيف المتدين : إمارة التغلب فى الفكر السياسى الإسلامى ص ١٢٤ .

عندما هرب الأشرف شعبان أثناء وجوده بعقبة أيلة[1] عرض الأمير طشتمر[2] على الخليفة المتوكل أن يتولى السلطنة فرفض الخليفة ذلك وقال له :" بل اختاروا من شئتم وأنا أوليه"[3]. وتظهر هذه الحادثة مدى ضعف الخلفاء العباسيين بالقاهرة ومدى استسلامهم لسلاطين المماليك . وأعتقد أن المتوكل رفض تولى هذا المنصب لتيقنه أن أمراء المماليك لن يتركوه طويلاً فى هذا المنصب وأنهم سرعان ما سيقومون بعزله،عندما يستطيع أحد أمرائهم السيطرة على مقاليد الأمور فى البلاد، ويتضح لنا من هذه العبارة أيضًا مدى سلبية الخلفاء، وعدم مشاركتهم حتى فى اختيار السلاطين، فكانوا يتركون الاختيار لأمراء المماليك ثم يصدقون على هذا الاختيار دون مناقشة منهم أو اعتراض على شخص السلطان الذى اختاروه .

وكذلك كان القضاة لا يملكون إلا الموافقة على السلطان الذى اختاره الأمراء، بل كان هؤلاء القضاة يتعمدون التأخر عن مجالس الشورى حتى يتفق الأمراء على اختيار السلطان الجديد، مثلما حدث عام (٩٠٦هـ /١٥٠١م ) أثناء انعقاد مجلس الشورى لاختيار سلطان جديد بعد اختفاء السلطان العادل طومان باى ؛ فاختلف الأمراء المماليك ـ فيما بينهم ـ على تعيينهم لسلطان جديد ؛ فتعمد قاضيان من أعضاء المجلس التأخر عن موعد حضور المجلس وهما : قاضى القضاة الشافعى زين الدين زكريا الأنصارى[4] وابن الكركى[5] الحنفى حتى يتفق رأى الأمراء على من يولونه السلطنة[6]. ومع عظم مكانة هذين القاضيين فإنهما فضلا عدم الحضور إلا بعد اتفاق الأمراء على شخصية تتولى منصب السلطنة، ويكون حضورهما المجلس للتصديق على اختيار الأمراء فقط ؛ وذلك لتيقنهما أنه لن يستطيع أحد من غير الأمراء اختيار السلطان الجديد .

---

(١) أيلة : مدينة بين الفسطاط ومكة على شاطىء البحر الأحمر، وتعد من بلاد الشام وهى مدينة عامرة. (ياقوت : معجم البلدان ج١ ص٢٩٢). .

(٢) هو: طشتمر بن عبد الله المحمدى توفى فى المحرم (٧٧٩هـ/ ١٣٧٧م ) . ( انظر : ابن تغرى بردى: المنهل ج٦ص٣٩٤

(٣) ابن حجر : إنباءج٢ص٣٤٤.

(٤) توفى فى ذى الحجة عام(٩٢٦هـ / ١٥٢٠م). ( انظر: ابن إياس :بدائع ج٥ص٣٧٠، الغزى: الكواكب السائرة ج١ص١٩٦).

(٥) هو: إبراهيم بن عبد الرحمن بن محمد توفى فى شعبان عام(٩٢٢هـ) .(انظر: الغزى: الكواكب السائرة ج١ص١١٢، العيدروسى : النور السافرص١٠١، التميمى : الطبقات السنية ج ١ ص ٢٠٤ ).

(٦) ابن إياس : بدائع ج ٤، ص ٤، عدلى أحمد فريد: السلطان قانصوه الغورى وعصره ص٤٦، رسالة ماجستير بكلية الآداب، جامعة الإسكندرية ١٩٧٠م .

وهكـذا نجـد أن الأمـراء المماليك هـم الذيـن كانوا يختارون السلطان، وما كان على الخليفة والقضاة الأربعة إلا إقرار هـذا الاختيار دون اعتراض أو مناقشة كما سبق أن أوضحنا، ونستطيع الحكم على مجالس تولية السلاطين بأنها كانت مجالس شكلية تعقد لتضفى الشرعية على السلطان الذى يختاره الأمراء.

## مجالس عزل السلاطين وتولية آخرين :

كان لمجالس الشورى مواقف حازمة عند تعرض البلاد لأخطار خارجية تستوجب عزل السلطان وتولية آخر يتصف بالقوة والقدرة على مواجهة هذه الأخطار والتصدى لها، وحماية البلاد من شرورها، والحق أن أمراء المماليك كانوا يتعاونون فيما بينهم عند تعرض البلاد لأخطار خارجية إذا استثنينا ما حدث فى أواخر العصر المملوكى من خيانة بعض الأمراء[1] لقانصوه الغورى أثناء حربه مع السلطان سليم الأول العثمانى .

ففى عام (٦٤٨هـ/١٢٥٠م) حدث تولية وعزل أكثر من مرة تبعًا لتحركات القوى الأيوبية فى الشام، ومحاولتها استعادة الملك الأيوبى الذى انتزعه المماليك، فعندما علم أمراء المماليك باستيلاء الملك الناصر الأيوبى على دمشق ؛ اجتمعوا للمشورة واتفقوا على إقامة الأمير عز الدين أيبك الجاشنكير[2] سلطانًا ؛ رضوخًا لاستنكار الخليفة العباسى والشعب المصرى، وعزلوا شجر الدر من السلطنة[3] لأنها إن استمرت فى الحكم سيقع الخلل فى السلطنة ـ على حد قولهم ـ ولا تقدر امرأة أن تقوم بسياسة الملك[4] هذا ما تعلل به الأمراء حتى يعزلوا شجر الدر، ولكنى أعتقد أن السبب الرئيس لعزلها، أنهم شعروا بأن بقاءها فى ذلك المنصب سيعرض الدولة الناشئة لعدم التأييد من الخلافة العباسية والشعب المصرى اللذين استنكرا أن تحكم مصر امرأة، فتزوجها المعز أيبك، وتولى السلطنة ؛ كسبًا لتأييد الخليفة العباسى، والشعب المصرى، خاصة فى هذا الوقت العصيب الذى تتعرض له الدولة لمحاولات الأيوبيين فى بلاد الشام لاستعادة ملكهم فى مصر، فكان من الواجب على أمراء المماليك توحيد صفوفهم لمواجهة هذا الخطر الداهم، وفى الوقت نفسه يكسبون تأييد الخليفة العباسى والشعب المصرى .

---

(١) مثل: الأمير خاير بك نائب حلب فى عهد الغورى والأمير جان بردى . ( للمزيد من التفصيل حول هذا الموضوع انظر: ابن إياس: بدائع ج٥ ص٧٦، ص١٤١ ، ابن زنبل أحمد الرمال: واقعة السلطان الغورى مع سليم العثمانى ص٤٠ وما بعدها، إبراهيم العدوى: مصر والشرق العربى درع الإسلام ص١٧٧، عادل عبد الحافظ حمزة : دور خاير بك المملوكى فى موقعة مرج دابق ص٢٤١وما بعدها، عدلى فريد : السلطان قانصوه الغورى وعصره ص٢٤١).

(٢) الجاشنكير : هو الأمير الذى يقوم بتذوق الطعام والشراب قبل السلطان أو الأمير خوفا أن يدس فيه سم أو نحوه . (القلقشندى . صبح الأعشى ج ٤ ص ٢١ ، سعيد عاشور : العصر المماليكى ص ٤٠٣ ) .

(٣) يذكر ابن إياس أن الأمراء المماليك عزلوا شجر الدر عندما استنكر الخليفة العباسى فى بغداد أنهم ولوا السلطة لامرأة ( نزهة الأمم ق ١٩٢ ، بدائع ج١ق١ص٢٨٧ ) . وأعتقد أن هذا من ضمن الأسباب التى جعلتهم يعزلون شجر الدر .

(٤)ابن بهادر : فتوح النصر ج ١ ق ٧٤، ابن أيبك : كنز الدرر ج ٨ ص ١٣ ، المقريزى السلوك ج ١ ، ص٣٦٩ .

وكـان هذا التصرف منهم أملاً فى أن تقف محاولات البيت الأيوبى فى الشام، ولكن ذلـك العـزل والتولـية لم يحقـق الغايـة مـنه، فقـد وردت الأخـبار بعد أيام من تولى المعز السـلطنة باستيلاء الملـك "المغيـث عمـر" عـلى الكـرك والشـوبك وسـيطرة "الملك السـعيد"(١) عـلى قلعة الصُّبيبة(٢). فرأى الأمراء اختلاف أهل المملكة وخرجت من تحت سـيطرتها عـدة بـلاد فاجـتمعوا واتفقوا على إقامة شخص من بنى أيوب فى السلطنة ؛ حتى يجتمع الكل على طاعته ويطيعه الملوك من أهله فخلعوا "المعز أيبك "من السلطنة بعـد خمسـة أيام وولوا الملك الأشرف مظفر الدين موسى بن الملك المسعود سلطانًا على الـبلاد(٣). وقد نجح هذا الإجراء فى تهدئة الأمور فترة، ثم طمع ملوك الشام فى الاستيلاء عـلى مصر مرةً أخرى، فاجتمعت آراء أمراء المماليك على إقامة المعز أيبك سلطانًا وعزل الملـك الأشـرف(٤)، وكـان هـذا القـرار صـائبًا فـى هـذا الوقت ؛ ولهذا استطاع المماليك القضـاء عـلى أطمـاع الأيوبيين وهزيمتهم وكان نهايةً لتفكير الأيوبيين فى استعادة مصر مرة أخرى.

وعندما تعرضت الديار المصرية لخطر التتار عام (٦٥٧هـ/١٢٥٩م) كان السلطان المنصور على بن المعز أيبك فى ذلك الوقت صبيًّا لا يحسن تدبير الأمور ـ اجتمع مجلس الشورى، وحضـره أمـراء المماليـك، وأعيان العسكر، وبعض القضاة والفقهاء على رأسهم الشيخ عـز الديـن بـن عبد السلام، واتفقوا على أنه لابد من تولية سلطان يحسن تدبير الأمور لمواجهـة التـتار(٥) فعزلوا المنصور وولوا قطز ، وبالفعل استطاع قطز مواجهة ذلك الخطر وهـزيمة التـتار فـى موقعـة عين جالوت، مما يؤكد على أن قرار المجلس بعزل المنصور على وتولية قطز كان قرارًا صائبًا .

---

(١) الملك السعيد بن العزيز فخر الدين عثمان بن العادل صاحب قلعة الصبيبة، تنازل عن قلعته للملك الصالح أيوب وصار فى خدمته، وهرب من مصر بعد موته وتوجه إلى قلعة الصبيبه فسلمها له من كان فيها .( العينى . عقد الجمان ج ١ ص ٣٢ ) .

(٢)ابن أيبك كنز الدرر ج٨ ص١٣ ، .والصبيبة : اسم لقلعة بانياس وهى من الحصون المنيعة (المقريزى – السلوك ج١ق١ ص٣٢٩ح١) .

(٣)ابن بهادر : فتوح النصر ج ١ ق ٧٤، ابن سباط · صدق الأخبار ج ١ ص ٣٥٦، المقريزى السلوك ج ١ ، ص٣٦٩ .

(٤) ابن دقماق : الجوهر الثمين ص ٢٥٧، المقريزى : الخطط ج٣ ص٣٨٦، سعيد عاشور : الأيوبيون والمماليك ص١٨٧

(٥)ابن بهادر : فتوح النصر ج ١ ق ٨٩، فايد حماد عاشور : العلاقات السياسية بين المماليك والمغول ص ٣٩ .

وثمة ملاحظة عجيبة نجدها فى التاريخ المملوكى، وهى أن بعض السلاطين قد قاموا بخلع أنفسهم من السلطنة، عندما شعروا بدنو أجلهم وولوا أحد أبنائهم السلطنة مكانهم، ومن أمثلة ذلك ما حدث عام (٨٦٥هـ/١٤٦١م) فى جمادى الأولى، عندما ظهرت علامات الموت على الأشرف إينال تكلم جماعة من خواصه معه بأن يخلع نفسه من الملك ويولى ولده الأتابكى أحمد[١] فأجابهم على الفور وأحضر الخليفة والقضاة، ثم طلب أرباب الدولة من أهل الحل والعقد، فلما تكامل المجلس دخلوا على السلطان وشهدوا عليه بخلع نفسه وتولية ولده[٢]. ويبدو أن إينال قد أسرع بذلك حتى يطمئن على استمرار منصب السلطنة بيد ولده بعد وفاته، ولكن هيهات فسرعان ما عزل وتولى بعده خشقدم .

وحدث مثل ذلك عام (٨٥٧هـ/١٤٥٣م) فى عهد جقمق فعندما شعر بضعفه نتيجة المرض أمر بحضور الخليفة والقضاة وجميع الأمراء وأهل الحل والعقد،فلما حضروا أخبرهم بتنازله عن السلطنة وتولية ابنه[٣] عثمان مكانه، وشهد المجلس على ذلك، وفوض الخليفة السلطنة لولده[٤] ؛ معتقدا أن ذلك يحقق الاستقرار لولده فى السلطنة، ولم يتعظ بما حدث لابن إينال بعد وفاة أبيه، وتغلبت عليه عاطفتا حب الجاه والأبوة.

ولكننا نجد أن قرارات مجالس تولية السلاطين قد يتحكم فيها بعض الأمراء الكبار من أجل مصالحهم الشخصية كى يصلوا إلى السلطنة دون النظر إلى مصالح البلاد فيعزلون السلطان الشرعى بحجج كثيرة حتى يتولى أحدهم، وذلك مثل العادل كتبغا[٥] والمنصور لاجين اللذين قاما بعزل الناصر محمد عام (٦٩٤هـ/١٢٩٤م ) بحجة صغر سنه[٦]، مع أن الأمور كانت مستقرة، أو بمعنى آخر كان الأمراء الكبار مثل العادل ولاجين يدبران

---

(١) هو : أحمد ابن الأشرف إينال، توفى فى صفر عام (٨٩٣هـ) (١٤٨٨م). ( انظر : السخاوى : الضوء ج١ ص٢٤٦).

(٢) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٦ ص١٥٦ ، ابن إياس : بدائع ج ٢ ص ٣٦٧ .

(٣) يذكر ابن تغرى بردى ( أنه خلع نفسه ثم ترك أمر السلطنة لمن يختاره أعضاء المجلس، وذلك لعلمه أنهم لن يعدلوا عن ولده (انظر النجوم ج ١٥ ، ص ٤٥٢ ) .

(٤) البقاعى : إظهار العصر ج ١، ص ٢٨٦، السخاوى : وجيز الكلام ج ٢ ص ٦٧٤، ابن إياس : بدائع ج٢، ص ٢٩٩ .

(٥) توفى فى ذى الحجة عام (٧٠٢هـ/ ١٣٠٣م). (انظر: ابن أيبك : كنز الدرر ج٩ ص١٠٩، ابن تغرى بردى : المنهل ج٩ ص١١٥) .

(٦) النويرى : نهاية الأرب ج ٣١، ص ٢٨٢، محمد عبد العزيز مرزوق: الناصرمحمد بن قلاوون ص ١١٤ .

أمـور السـلطنة بانـتظام ثـم لم تكن هناك أخطار خارجية، أو اضطرابات داخلية تستدعى ذلـك العـزل[1] ولكـنهما فعـلا ذلـك طمعًا فى تولى السلطنة، وهذا ما تم بعد ذلك فقد تسلطن العادل، ومن بعده لاجين .

ونجـد أيضًـا بعـض الأمـراء خصوصًـا فـى عهـد أولاد الناصـر محمـد وأحفاده، كانوا يـتحكمون فـى خلـع السـلاطين وتوليتهم ؛ ليتمكنوا من السيطرة على الدولة وأحوالها ويتيسر لهم إزاحة المنافسين لهم عن مركز صنع القرار [2].

فمـثلاً فـى عام (٧٥٢هـ/١٣٥١م) خلع الأمير طاز[3] بن عبد الله الناصرى الناصر حسن وولى " الصـالح صـالح " مكانه وعندما خرج طاز للصيد عام (٧٥٥هـ/١٣٥٤م) اتفق جمهور الأمـراء مـع الأمـير شيخو[4] الناصرى على عزل الصالح وإعادة أخيه الناصر حسن، فعاد وتـولى السـلطنة لـلمرة الثانـية فى هذا العام [5] دون أن يدرى أحدهما لماذا عزل ؟ ولماذا أُعـيد ؟ وهـذا يـدل عـلى أن سـلاطين هـذه الفـترة لا حـول لهم ولا قوة ؛ لصغر سنهم، وضعف شخصيتهم .

وأيضًـا فـى عـام (٧٨٤هـ/١٣٨٢م) كـان أمير حاج سلطانًا، وكان برقوق هو مدبر أمور السـلطنة، فشعر بعض أمراء المماليك بأن برقوق يمهد لنفسه ؛ ليتولى السلطنة ؛ فحاولوا مـنعه مـن ذلـك بـتدبير مؤامـرة للتخلص منه، وإزاحته عن موقعه قبل أن يحقق ما يريد، ولكـن بـرقوق علم بما دبروه ، وقبض عليهم، وعقد مجلسًا اتُّفِق فيه على توليته السلطنة بعد عزل أمير حاج [6].

---

(١) على الرغم من حدوث بعض الفتن من جنود المماليك الأشرفية إلا أن ذلك كان بسبب الأمير الشجاعى ـ قاتل الأشرف خليل ـ ولكنهم كانوا يقرون بسلطنة الناصر، ونلاحظ أن كتبغا ولاجين لم يعزلا الناصر إلا بعد خمود الفتنة وهدوء الأحوال. (انظر : ابن تغرى بردى : النجوم ج ٨، ص ٤٥ ).

(٢) انظر: الحسينى : ذيل العبر ص ٢٨٤، المقريزى : السلوك ج٢، ق٣، ص٩٢٩، السخاوى : وجيز الكلام ج١ ص٣٠ .

(٣)توفى عام (٧٦٣هـ/ ١٣٦٢م) . ( انظر : الصفدى: الوافى ج١٦ ص٣٨٣، ابن تغرى بردى: المنهل ج٦ص٣٦٢).

(٤)هو: شيخون بن عبد الله ،توفى عام (٧٥٨هـ/ ١٣٥٧م). (انظر : الصفدى :الوافى ١٦/ ٢١١، ابن تغرى بردى : المنهل ٦ / ٢٥٧).

(٥) ابن سباط : صدق الأخبار ج ٢ ص ٧١١، المقريزى : السلوك ج٣ق١ص٤، ابن حجر : الدرر ج٢ص٣٥٠.

(٦) الذهبى : العبر ص٥٦٤، المقريزى : السلوك ج٣، ق٢، ص٤٧٤، الصيرفى : نزهة ج١ ص٣٦.

كمـا يظهر تحكم الأمراء فى قرارات المجالس بصورة أوضح أثناء عام (٨١٥هـ/ ١٤١٢م) فـنجد المجلس قد عين الخليفة المستعين بالله فى منصب السلطنة،بعد القبض على الناصر فـرج وقـتله؛ لكـى تهدأ الأمور، ثم بعد أن هدأت جمع المؤيد شيخ(١) الأمراء وكلمهم فى سـلطنته فوافقـوه طوعًـا وكـرهًا (٢)،وواضح أن المؤيد لم يقدم على هذه الخطوة إلا بعد أن أحكم سيطرته على الأمور فى البلاد خاصة بعد نجاحه فى إبعاد منافسه على السلطنة إلى بـلاد الشام وهو الأمير نوروز ؛ ولهذا لم يستطع أحد من الأمراء الاعتراض أو الدفاع عن السلطان القائم وهو الخليفة المستعين بالله، فجمع القضاة وخلعوا الخليفة وعينوا "المؤيد شيخًا" فى السلطنة (٣).

وفـى عـام (٨٤٢هـ/١٤٣٨م)، اسـتدعى جقمق الخليفة والقضاة وأمراء الدولة وعرض الأمـير " قـرقماس " بـأن السـلطان "العزيـز يوسـف بن برسباى" صغير ولا يصلح لـتدبير الأمور، ولا يصلح لهذا إلا الأمير جقمق، واشترط جقمق موافقة الأمراء والجماعة لـتولى السـلطنة فوافق الجميع على هذا (٤). وتسلطن جقمق ؛ ولم يقدم على هذه الخطوة إلا بعـد أن مهـد الأمـور لنفسـه ؛ ولهـذا فـإن الشرط الذى اشترطه لتولى السلطنة وهو موافقة مجلس الشورى على سلطنته كان متيقنًا من تحقيقه .

وفـى بعض الأوقات نجد المجلس بصورته الشرعية استغله أقوى الأمراء لصالحه، وكان المجلـس يمـيل مـع الأقـوى، فمـثلاً بعـد انتصـار قانصـوه خمسمائة على الناصر محمد بن قايتـباى(٥) فـى جمادى الأولى عـام (٩٠٢هـ/١٤٩٧م) عُقِدَ مجلس بالخليفة، والقضاة، وأربعة عشـر أميرًامـن مقدمـى الألوف ؛ فخلعوا الناصر وولوا قانصوه السلطنة (٦)، ولكن قبل

---

(١) توفى عام (٨٢٤هـ/ ١٤٢١م) . (انظر : الصيرفى : نزهةج٢ص٤٨٨ ، السخاوى : الضوءج٣ص٣٠٨)

(٢) يذكر العينى ( أن الجميع من كبار الأمراء وأصاغرهم والعلماء والصلحاء والقضاة قد اتفقوا على تولية المؤيد )، ولكنى أعتقد أن هذه مبالغة من العينى لأنه يعلل هذا الإجماع بقوله : ( لاحتياج البلاد لسلطان كبير لاضطراب البلاد ) فهل كان الخليفة المستعين الذى كان يتولى منصب السلطنة صغير السن ؟ أما بالنسبة إلى اضطراب البلاد، فقد هدأت الفتن التى أثارها المؤيد خصوصًا بعد مقتل الناصر فرج وسلطنة المستعين بالله، ( العينى : السيف المهند ص٣٥، عقد الجمان ص ١٤٤) .

(٣)المقريزى : السلوك ج ٤ ق١ ص ٢٤٣ ، السيد محمد عطا : إقليم الغربية فى عصر الأيوبيين والمماليك ص٤٧ .

(٤) المقريزى: السلوك ج ٤ ق٣ ص ١٠٨٨ ، العينى : عقد الجمان ص٥١١ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٥ ص ٢٥٦ .

(٥)قتل فى ربيع الأول عام (٩٠٤هـ/ ١٤٩٧م)وكان عمره سبع عشرة سنة تقريبا (انظر: العيدروسى : النور السافر ص٣٨) .

(٦) ابن إياس : بدائع ج ١ ، ص ٣٤٢ .

نهاية الشهر استطاع الناصر محمد أن ينتصر على قانصوه، فنجد نفس أعضاء المجلس الذى عزل الناصر وعين قانصوه - يصعدون القلعة للناصر ليهنؤوه بالشهر وبانتصاره، وأعاد الخليفة الناصر محمد بن قايتباى إلى السلطنة بعد أن خلعه منها لمدة ثلاثة أيام وحكم المجلس أيضًا برشده [١]، و هذا يدل دلالة قاطعة على أن المجلس كان تابعًا للأقوى من الحكام والمسيطر على الأمور.

وفى عام (٩٠٦هـ/١٥٠٠م) بعد أن استطاع العادل طومان باى [٢] السيطرة على بلاد الشام وانتصاره على جان بلاط طلع إلى القلعة، والأمراء كلهم فى خدمته، وطلب القضاة الأربعة، وجددوا له البيعة ثانية، زيادة على ما بيده من مبايعته بالشام، وأقر الخليفة تلك المبايعة [٣]، وتعد هذه من النوادر أن يكون الاعتماد على تولية السلطان بمجلس يعقد بالشام من غير الخليفة [٤]، ثم يقر الخليفة قرار المجلس ومن المفترض أن يحدث عكس ذلك، وهذا يدل على اختلال الأمور فى أواخر العصر المملوكى وتحكم الأقوى فى قرارات المجالس.

ومن الأمور التى تدعو إلى العجب أن المجلس الذى عين " العادل طومان باى" هو الذى خلعه فى العام نفسه (٩٠٦هـ/ ١٥٠١م)، ووضح هذا الأمر فى مجالس الشورى فى أواخر العصر المملوكى الجركسى، حيث كانت مجرد مجالس صورية تخضع لرأى أقوى الأمراء، واتضح ذلك فى عام (٩٠٦هـ/١٥٠١م) عندما اختار الأميران قيت الرجبى [٥]، ومصرباى [٦] قانصوه الغورى لتولى منصب السلطنة، وعلى الرغم من تمنع الغورى ورفضه لهذا المنصب ؛ حتى إنه بكى كما يذكر ابن إياس [٧]. وأعتقد أن هذه مبالغة تدل على مدى هروب الأمراء من تولى منصب السلطنة فى أواخر الدولة المملوكية وعدم

---

(١) ابن إياس : السابق ج ٣، ص٣٤٤ .

(٢) قتل جمادى الآخرة عام (٩٠٦هـ/ ١٥٠٠م) (انظر : ابن إياس : بدائع ج٣ ص٤٦٣، الحنبلى : الشذرات ج٨ ص٢٧)

(٣) ابن إياس : بدائع ج٣ ص ٤٦٥، ابن الحمصى : حوادث الزمان ج ٢، ص ١١٠، الحنبلى : شذرات ج٨ ص٢٧ .

(٤) ابن إياس : بدائع ج ٣، ص ٤٥٣، ابن طولون : مفاكهة الخلان ج١ ص٢٣٠ .

(٥)تولى أتابكية العسكر فى عهد قانصوه الغورى سجن فى ذى القعدة عام(٩١٢هـ/ ١٥٠٧م). (انظر : السخاوى: الضوء ج٦ص٢٢٦).

(٦)مصرباى الداوادار قتل عام( ٩٠٧هـ/ ١٥٠٢م)( انظر: ابن إياس :بدائع ج٤ ص٢٧، ابن طولون: مفاكهة الخلان ج١ص٢٤٩ ) .

(٧) ابن إياس : بدائع ج ٤ ، ص٤٥٣ .

استقرار الأمور وكثرة الفتن والمؤامرات بها، ولذا تمنَّع الغورى عن تولى السلطنة، لعلمه أنه لن يستطيع أن يهنأ بهذا المنصب كثيرًا ؛ لأنه توقع سرعة عزله أو قتله من الأمراء، وعمومًا فقد عُقِد المجلس وحضره،الخليفة والقضاة وأقروا خلع العادل وسلطنة الغورى[1]، أى أن المجلس كان لمجرد الإقرار على رأى الأمراء فقط، وهذا يدل على أن المجالس السياسية فى هذا الوقت كانت مجالس صورية.

وعلى النقيض من ذلك فإننا قد نجد ـ أحيانًا ـ دورًا إيجابيًّا لبعض المجالس السياسية؛ فكان مجلس السلطنة أو المشورة، عندما يرى فساد سلطان من السلاطين، أو سوء أخلاقه، أو عدم حسن تدبيره لأمور السلطنة، يسارع بعزله وتولية آخر مكانه، وبخاصة إذا كان صغير السن، لا يشاور كبار الأمراء فى أمور البلاد، وقد حدث ذلك فى عهد السعيد بركة[2] خان ابن الظاهر بيبرس عام (٦٧٨هـ/١٢٧٩م) عندما فسدت أحوال الدولة ؛ لأنه قرب أصاغر المماليك وأراذلهم، وأبعد كبار الأمراء، وأهمل مشاورتهم، ولما تمادى فى ذلك، وأوشكت البلاد على الانهيار اجتمع المجلس، وأشار المنصور قلاوون على الأمراء بخلعه، وتولية أخيه " العادل بدر الدين سلامش "[3]، فوافق الجميع على هذا الرأى[4] ؛ مما سهل للمنصور قلاوون تولى السلطنة بعد ذلك .

ومع ذلك فإن الأحوال لم تستقم فى عهد العادل إذ قام الأمير شمس الدين سنقر الأشقر[5] بتنصيب نفسه سلطانا بدمشق وجعل مقر ملكه فى بلاد الشام، فاختلت الأحوال، فلما رأى كبار الأمراء ذلك، خلعوا سلامش وولوا المنصور قلاوون الألفى[6] وهذا ما كان يصبو إليه، ولكنه كان ينتظر الوقت المناسب ليقوم بهذه الخطوة، ونلحظ أن أمراء المماليك كانوا يسيطرون على السلاطين، ويتحكمون فى عزلهم وتولية غيرهم، ولم يكن للقضاة والخلفاء العباسيين دور حقيقى فى هذه المجالس سوى التصديق على رأى الأمراء .

---

(١) ابن إياس : بدائع ج ٤ ، ص ٤ ، ابن الحمصى : حوادث الزمان ج ٢ ص ١٢٢ ، ابن طولون : مفاكهة الخلان ص٢٣٧

(٢) هو : محمد بن بيبرس بن عبد الله ، توفى عام(٦٧٨هـ/ ١٢٨٠م) . (انظر : الصفدى : الوافى ج٢ ص٢٧٤ ، ابن تغرى بردى : المنهل : ج٩ ص٣٣٦ ) .

(٣)توفى عام (٦٩٠هـ/ ١٢٩١م) . (انظر : الصفدى : الوافى ج١٥ ص٣٢٦، ابن تغرى بردى : المنهل ج٦ ص١٣) .

(٤) ابن أيبك : كنزالدرر ج٨ ، ص٢٨٨ ، درر التيجان ق٤٧٧ ، ابن عبد الظاهر : تشريف الأيام والعصور ص٥٦

(٥)قتل عام(٦٩٢هـ/ ١٢٩٣م) . ( انظر : الصفدى: الوافى ج١٥ص٤٩٠ ، ابن تغرى بردى المنهل ج٦ص٨٧) .

(٦) ابن أيبك : درر التيجان ق٤٣٧ ، المقريزى : السلوك ج١ ، ص٦٥٨ ، شافع ابن على: الفضل المأثور ص٥٢ .

وأيضـًا قام الأمراء عام (٦٩٥هـ/١٢٩٦م) بخلع السلطان العادل كتبغا، لعدم حرصه على مشـورة كـبار الأمـراء ووقوع الغلاء وفساد مماليكه فخلعوه وولوا المنصور لاجين [١] الذى كان يخطط لذلك منذ خلع الناصر محمد عام( ٦٩٤هـ /١٢٩٤م) .

وعـندما عـلم أعضاء مجلس الشورى من الأمراء بسوء أخلاق السلطان الملك المنصور أبـو بكـر بـن الناصر محمد بن قلاوون عام (٧٤٢هـ/١٣٤١م) فقد عرف عنه شربه الخمر؛ فقـام الأمـراء المماليك بعقد مجلس، وقرر هذا المجلس عزله وصدق الخليفة والقضاة على ذلـك وفـى نفـس هذا المجلس تقرر أن يتولى السلطنة بدلاً منه أخوه الأشرف كجك ابن الناصر محمد[٢] وأجلس على كرسى المملكة [٣]، وأعتقد أن هذا التصرف من المجلس كان حفاظًـا عـلى هيـبة السـلطنة الـتى كـان يحـرص الأمـراء عـلى هيبتها خاصة فى العصر المملوكـى الـبحرى، وأيضًا كان الأمراء هـم المتحكمين فى عزله وتولية أخيه، وما كان من القضاة إلا أن صدقوا على قرار الأمراء.

وكذلـك خلـع مجلـس الشـورى الناصـر أحمـد بن الناصر محمد[٤]عام (٧٤٣هـ/١٣٤٢م) عـندما ظهـر فسـاده واحـتجابه عـن الـناس بعـد ذهابه إلى الكرك، واستغراقه فى اللهو والشـراب، وتـركه تدبـير الدولـة لصـغار موظفـى الدولة ؛ وأجمع القضاة والأمراء على تولـية الصـالح إسماعـيل[٥] بـدلاً مـنه [٦]. وهـذا يدل على حرص المماليك على أن تكون القاهـرة مقـر السـلطنة المملوكـية أو نقلها إلى أى مكان آخر، وعدم السماح لأى سلطان بتغـيير هذه القاعدة ؛ لإدراكهم خطورة نقل مقر السلطنة من القاهرة التى كانت تصطبغ بصـبغة تاريخـية جعلـتها مقـرًّا للحكم لدولة مصر والشام والحجاز فى عصر الفاطميين والأيوبـيين ثـم المماليـك، ولاحـتوائها عـلى عـدد كـبير من المؤسسات العلمية والدينية والتاريخـية، ومعظم كبار أمراء المماليك، ولأنها كانت موطن الخلافة العباسية بعد انتقالها من بغداد، فصارت قبلة المسلمين من كل حدب وصوب .

---

(١) العينى : عقد الجمان ج٣ ص٣١٢، الذهبى : تاريخ الإسلام ج٥٢، ص٤٩ .

(٢)توفى عام (٧٤٦هـ/ ١٣٤٥م). (انظر : الصفدى : الوافى ج٢٤ ص٣٣٠، ابن تغرى بردى : المنهل ج٩ ص١٢١ ).

(٣)الغسانى : العسجد المسبوك حوادث ٧٤٢هـ، ابن سباط : صدق الأخبار ١ / ٣٥١.

(٤)قتل عام (٧٤٥هـ/ ١٣٤٤م) .(انظر : ابن حبيب : تذكرة النبيه ج٣ ص١٥ ، ابن تغرى بردى : المنهل ج٢ ص١٥٨).

(٥) هو : إسماعيل بن الناصر محمد، توفى فى ربيع الأول عام (٧٤٦هـ/ ١٣٤٥م).(انظر : الصفدى: الوافى ج٩ص٢١٩ ابن تغرى بردى: المنهل ج٢ص٤٢٥) .

(٦) ابن حبيب : درة الأسلاك ج٢ ق٣٣٠، الخالدى : المقصد الرفيع ق٧٤، ابن قاضى شهبة ج٢، ص٢٩٥ .

ونجد أن أعضاء المجلس من الأمراء كانوا يقفون أمام أى محاولة للسلطان للتخلص منهم أو تهميش دورهم فى إدارة البلاد، فمثلاً اتفق الأمراء على خلع الملك الكامل شعبان بن الناصر محمد[1] عام (٧٤٧هـ/١٣٤٦م) بسبب تفريقه الأمراء الكبار فى البلاد وتشتيتهم وسفك دمائهم، وعدم مشاورتهم فى أمور الدولة ؛ فخلعوه وولوا أخاه المظفر حاجى[2]. ومن المفارقات أن المظفر فعل مثل ما فعله أخوه وزاد عليه لهوه ومجالسته للأوباش[3]، وانتهى الأمر بمقتله وتولى الناصر حسن مكانه[4] عام (٧٤٨هـ/١٣٤٧م).

وفى عهد المنصور محمد بن المظفر حاجى بلغ الأمراء عنه من سوء أخلاقه ولهوه، وإخلاله بالصلوات ما جعلهم يتفقون على خلعه وتولية ابن عمه الأشرف شعبان عام (٧٦٤هـ / ١٣٦٣م)[5]، على الرغم من أنه لم يكن له من السلطنة سوى الاسم[6]، وأعتقد أن هذا يدل على مدى فساد السلاطين من أولاد الناصر محمد وأحفاده مما يؤكد فساد النظام الوراثى للسلطنة ؛ لأنه كان يؤدى إلى صعود بعض الشخصيات التى لا تستحق هذا المنصب، ولا تستطيع تدبير أموره ؛ مما يوحى لنا بأن أمراء المماليك الأقوياء كانوا على صواب فى انتزاع هذا المنصب ممن لا يستحقه، وعلى الرغم من سلبيات الصراع على السلطنة فى العصر المملوكى فإنه كان يحمل بين طياته بعض الإيجابيات، منها أنه كان يدفع بعض الدماء الجديدة التى كانت تعيد للدولة حيويتها ونشاطها بين حين وآخر؛ بدليل استمرار الدولة المملوكية ثلاثة قرون، ويعد هذا أمرًا عجيبا إذا ما قارناه بالدولة الأيوبية التى التزمت بالنظام الوراثى فى تعاقب سلاطينها ؛ فلم تستمر أكثر من ثمانين[7] عامًا فقط .

وأيضًا كان أعضاء المجلس يقومون بعزل بعض السلاطين الصغار ؛ لأنهم كانوا غير قادرين على تدبير أمور السلطنة ؛ مما كان يسهم بشكل كبير فى قيام فتن داخلية، كانت تنتهى غالبًا بخلع السلطان الصغير وتولية أحد الأمراء الأقوياء، للحفاظ على البلاد من

---

(١) توفى عام (٧٤٧هـ/ ١٣٤٦م) (انظر : ابن حبيب : تذكرة النبيه ج٣ ص٩٠، ابن تغرى بردى : المنهل ج٦ ص٢٥٠) .

(٢) الحسينى : ذيل العبر ص ٢٥٤، المقريزى : السلوك ج ٢، ق٣، ص٧٠٨، السخاوى : وجيز الكلام ج ١ ص ٢١ .

(٣) الخالدى : المقصد الرفيع ق ٧٥، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٠ ص١٥٦، ١٧٤ .

(٤) ابن حبيب : تذكرة النبيه ج٣ ص١٠٤، ابن تغرى بردى : النجوم ج ١٠ ص١٧٣، ص١٨٧ .

(٥) ابن حبيب : تذكرة النبيه ج٣ ص٢٥١، المقريزى : سلوك ج ٣ ق١، ص٨٣، ابن تغرى بردى: النجوم ج ١١، ص ٦

(٦) المقريزى : سلوك ج ٣، ق ١، ص ٦٤.

(٧) من المعلوم أن الدولة الأيوبية قد قامت فى مصر من عام (٥٦٧ : ٦٤٨ هـ/ ١١٧١ : ١٢٥٠م).

الانهيار، ومن ذلك ما حدث فى عام (٨٢٥هـ/١٤٢٢م) عندما وقعت فتنة فى عهد محمد بن ططر؛ فاجتمع الخليفة، والقضاة، والأمراء وعزلوه لصغر سنه وعدم تدبيره للأمور وولوا الأشرف برسباى[1] مكانه[2]، فاستطاع برسباى أن يسيطر على الأمور والقضاء على هذه الفتن.

وفى عام (٨٤٢هـ/١٤٣٨م) اجتمع الخليفة والقضاة، واتفقوا على عزل العزيز يوسف ابن برسباى لعجزه عن تدبير المملكة وتولية الأتابك جقمق[3]، وقد أظهر جقمق مهارته فى تدبير أمور البلاد .

وكان أعضاء المجلس يتخذون بعض القرارات التى تجنب البلاد ويلات الحروب والفتن، وبخاصة عندما تصل الأمور إلى حد يصعب فيه استمرار السلطان ؛ لكثرة الثائرين عليه وقوتهم مع ظهور الفساد منه، فمثلاً قام المجلس الذى عقد فى المحرم عام (٨١٥هـ/١٤١٢م) بالخليفة المستعين بالله والقضاة والأمير نوروز والأمير المؤيد شيخ، لعزل الناصر فرج، بعد أن ثبت عندهم فساد أخلاقه ؛ فخلعه الخليفة ووافق القضاة على ذلك، واتفقوا على سلطنة الخليفة المستعين بالله [4]، وحكم بقتله القاضى محمد بن عمر ابن العديم[5] الذى وصفه بعض المؤرخين المعاصرين له بالتهور فى أحكامه[6]، وامتنع باقى القضاة من الفتوى بقتله، وكان المؤيد شيخ يسعى لاستصدار هذا الحكم من القضاة بالرغم مما فيه جور ؛ لأنه كان خطوة مهمة لوصوله إلى السلطنة بعد ذلك .

وقام مجلس الشورى برئاسة الخليفة القائم بأمر الله حمزة عام (٨٥٧هـ/١٤٥٣م) بخلع عثمان بن جقمق، عندما ظهر منه الفساد بالقبض على الأمراء وتقريبه لصغار المماليك، وعدم تقريبه للعقلاء ومشاورة ذوى التدبير. وأعتقد أن الخليفة ـ وهو صاحب القرار ـ قام بعزل عثمان بن جقمق لسببين الأول : أن عثمان قد عامل الخليفة معاملة سيئة ؛ ولذا

---

(١)توفى فى ذى الحجة عام (٨٤١هـ/١٤٣٨م) (انظر: ابن تغرى بردى : المنهل ج٣ ص٢٥٥، السخاوى : الضوء ج٣ ص٨).

(٢)ابن تغرى بردى : النجوم ج ١٤، ص ٢٣٢، الصيرفى : نزهة ج ٣ ص ٥ .

(٣) العينى : عقد الجمان ص٥١٥، ابن تغرى بردى : المنهل ج٤ ص٢٨٣، الصيرفى : نزهة ج٤، ص١٨.

(٤) العينى : عقد الجمان ق ١٢٠، ابن تغرى بردى : المنهل ج١٠ ص٢٣٩، سعيد عاشور : الأيوبيون والمماليك ص٢٧٣

(٥) توفى عام ( ٨١٩ هـ =١٤١٦م).( انظر : ابن تغرى بردى: المنهل ج١٠ص٢٣٩، السخاوى: الذيل على رفع الإصرص٣٠٣) .

(٦) ابن حجر : إنباءج٣ص١١٩، الصيرفى: نزهة ج٢ ص٣٧٣، السخاوى : الذيل على رفع الإصرص٣٠٣.

أراد الانتقام منه بعزله . والثانى : أنه رأى ضعف عثمان وقوة إينال وامتنع القضاة من حضور المجلس[1] فى بداية الثورة التى قام بها إينال، وعندما ظهرت بشائر انتصار إينال وتمكنه من هزيمة عثمان بن جقمق ومن معه ذهبوا إليه وحكموا بخلع عثمان وتولية إينال السلطنة .أى أنهم لم يحكموا بخلع عثمان إلا بعد تحققهم من هزيمته وقوة إينال وسيطرته على الأمور.

وكان المجلس يراعى مصالح البلاد فعندما يجد أن السلطان غير قادر على تدبير الأمور أو لا يستعين بأصحاب الخبرة ولا يستشيرهم، ويقرب من لا يعرف عنه خبرة فى تدبير الأمور، ويخالط المفسدين من الأمراء، فكان المجلس يحكم بخلعه ويعين سلطانًا آخر يتوسم فيه القدرة على تدبير الأمور، فمثلاً وقعت عام (٨٦٥هـ / ١٤٦١م) فتن بين الأمراء والسلطان أحمد ابن إينال مما اضطره للهرب، فاجتمع أهل الحل والعقد واتفقوا على عزله وتولية خشقدم ؛ لعدم مشاورته لأهل الحل والعقد وسماعه للمفسدين [2]، ومجرد هروب السلطان دليل قاطع على ضعفه وعدم سيطرته على الأمور فى البلاد .

ومن ذلك خلع يلباى فى عام (٨٧٢هـ / ١٤٦٧م) عندما اتضح عدم مقدرته على تدبير الأمور، وتولى تمربغا السلطنة[3] مكانه، ولكنه لم يستمر طويلاً[4]، إذ سرعان ما تم خلعه وتولى قايتباى السلطنة[5].

---

(١)ابن تغرى بردى : النجوم ج١٦ ، ص ٣٦، ص٤٥ ، ص٤٦ ، البقاعى : إظهار العصر ج١ ص٣٢٩ .

(٢)ابن تغرى بردى : النجوم ج١٦ ص٢٣٢، ٢٤٠ ، ابن إياس : بدائع ج٢ ص٣٧٨، القرمانى : أخبار الدول ج٢ ص٣١٥ .

(٣)ابن تغرى بردى : النجوم ج١٦ص٣٧٣، القرمانى : أخبار الدول ج٢ ص٣١٨.

(٤) كانت مدة سلطنة تمربغا شهرين إلا يومًا واحدًا .

(٥)ابن إياس : بدائع ج٣ ص٤ ، الحنبلى : شذرات الذهب ج٧ ص٣١٥ ، القرمانى : أخبار الدول ج٢ ص٣١٨ .

## مجالس تولية العهد :

كانت مجالس تولية العهد من أهم أنواع مجالس الشورى السياسية التى بدأت نتيجة تطلع معظم سلاطين المماليك إلى تولية العهد لأحد أبنائهم ؛ فنجد المنصور قلاوون فى عام (٦٧٩هـ/١٢٨٠م) عرض على كبار الأمراء الذين كانوا أعضاء فى مجلس الشورى تفويض ولاية العهد لولده الأكبر الصالح على بن قلاوون[١] فوافقوا على رأيه وبايعوه بذلك[٢] وكذلك جمع الناصر محمد الأمراء عام (٧٤٠هـ/١٣٤٠م) وأخذ منهم العهد من بعده لولده الأمير أبى بكر[٣] .

ونستطيع أن نقرر بأن مجالس تولية العهد كانت مجالس صورية، فلم نجد أحدًا من أعضاء المجالس يعترض على ولى العهد حتى ولو كان صغير السن أو لا يصلح لهذا المنصب المهم،ولم تحدث أية مناقشات أو خلافات[٤] على ولى العهد مهما كانت أحواله[٥]، وكان أعضاء المجلس يوافقون على ولى العهد الذى يرشحه السلطان وغالبًا ما يكون أحد أولاده .

فمن أمثلة صغر سن ولى العهد نجد المؤيد شيخًا يعقد مجلسًا عام (٨٢٣هـ/١٤٢٠م) بالقضاة والأمراء وأعيان المماليك، وأخذ منهم العهد على أن يكون السلطان بعده هو ولده أحمد بالرغم من أن عمره فى ذلك الوقت لم يكن قد تجاوز سنة وثمانية أشهر[٦]، وأقر المجلس ذلك ولم يعترض أحد من الأعضاء على صغر سن ولى العهد.

ومن الغريب أن نجد السلطان برقوق يعقد ولاية العهد لأبنائه الثلاثة فرج، وعبد العزيز، وإبراهيم عام (٨٠١هـ/١٣٩٩م) وهم صغار السن فلا يعترض عليه أعضاء المجلس،

---

(١) توفى فى حياة أبيه فى شعبان عام (٦٨٧هـ/ ١٢٨٨م) . (انظر : ابن حبيب : تذكرة النبيه ١ / ١١٥ ، ابن تغرى بردى : المنهل ٨ / ١٤٤ .

(٢) بيبرس المنصورى : زبدة الفكرة ج٩ ص١٨٥ ، ابن دقماق . نزهة الأنام ج١١ ق١١١ ، ج١٣ حوادث عام ٦٧٩ .

(٣) المقريزى : السلوك ج٢ ق٢ ص٤٩٩ ، ابن قاضى شهبة : تاريخه ج٢ ص١٣٣ ، .

(٤) فمثلاً برسباى ولى العهد لابنه البدر الجمالى فكتب العهد وشهد قضاة القضاة عليه وهم ابن حجر الشافعى والعينى الحنفى والبساطى المالكى ومحب الدين البغدادى الحنبلى وسجل ذلك العهد، وهذاالمجلس نفسه هو الذى خلع يوسف وولى جقمق السلطنة ( العينى : عقد الجمان ق٢٠ ) .

(٥) عندما أراد المنصور قلاوون تولية العهد لابنه الأشرف خليل لم يعترض أحد من الأمراء على ذلك بالرغم من كراهيتهم له (السلامى : مختصر التواريخ ق٦٩ ).

(٦) العينى : عقد الجمان ق١٧٢ ، المقريزى : سلوك ج٤ ق١ ص٥٣٩ ، الصيرفى : نزهةج٢ ص٤٩٤ ، ٤٧٨ .

فـنراه يعهـد لابـنه فـرج، ثـم لعـبد العزيـز إذا توفى فرج، ثم لإبراهيم[1] بعد موت عبد العزيـز، وجعـل الأتابك أيتمش وصيًا عليهم ومدبرًا لأمورهـم[2]، ويعد هذا تصرفًا غريبًا مـن برقوق ويبدو أنه قام بذلك أملاً فى أن تستقر السلطنة فى بيته، كما كانت فى أسرة الناصر محمد بن قلاوون، ولكن لم يتحقق له ذلك، إذ تولى ابنه فرج وسط كثير من الفتن والمؤامـرات الـتى انتهت بعزله، ثم تولى أخوه عبد العزيز فترة قصيرة انتهت بعودة فرج مرة ثانية، ولكن ما لبث المؤيد شيخ أن عزله وقتله وتولى مكانه عام (٨١٥هـ = ١٤١٢م) .

وأيضًـا نجـد ططـر عـام (٨٢٤هــ/١٤٢١م) يعقـد مجلسًا ولى فيه العهد لابنه محمد،وكان صـغيرًا أبلـه،وكان لا يشـبع ولا يـرفع يده من الطعام إلا إذا حُمل الطعام من أمامه، ولا يسـمى قـبل الأكـل ولا يحمـده بعـده فعـلمه الطواشى كيفية ذلك دون جدوى[3]، وعلى الرغم من كل ذلك لم يعترض أحد من أعضاء المجلس على توليته بعد وفاة أبيه .

ولكنـنا قـد نـرى رغـبة أحـد السلاطين فى تولية ولاية العهد لأحد أولاده، ويعترض عـلى آخـر، كمـا فعل الناصر محمد عندما اعترض على اقتراح أحد الأمراء بتولية العهد لولـده الناصـر أحمـد وقـال[4]: لا ذاك سيئ التدبير أنا أعهد لولدى أبى بكر[5]، ويبدو أن وجهـة نظر الناصر محمد كانت صحيحة فى ولده الناصر أحمد ؛ ويتضح ذلك عندما ظهر سـوء تدبـيره بعـد تولـيه السـلطنة ومحاولته نقل مقر السلطنة إلى الكرك، وانغماسه فى الـلهو ؛ ممـا أثار الأمراء ضده، وأرسلوا إليه عدة حملات عسكرية، انتهت بهزيمته وخلعه، وتولية أخيه الصالح إسماعيل.

وقد نجد فى بعض مجالس تولية العهد أن السلطان لم يكن له أن يبدى رأيه فى اختيار ولى العهـد، بـل كان الأمر فى أيدى الأمراء، فمثلاً عندما مرض الصالح إسماعيل بن محمد بـن قـلاوون عـام (٧٤٦هـ/١٣٤٥م) دخل الأمراء عليه وسألوه أن يولى العهد لأحد إخوته، ولكـن بعـض الأمـراء رغـب فى إقامة أخيه شعبان، وبالرغم من رفض السلطان ونائب

---

(١)إبراهيم بن برقوق بن آنص توفى (٨٠٨هـ/ ١٤٠٥م). (انظر ابن تغرى بردى : النجوم ج١٣ ص٤٧) .

(٢) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٢ ج١٠٢ ، ابن إياس : جواهر السلوك ق ٩٢ب، بدائع ج١ ق٢ ص٥٢٥ .

(٣) المقريزى : السلوك ج٤ ق٢ ص٥٨٧، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٤ ص٢١١، الصيرفى : نزهة ج٢ ص٥٠١ .

(٤) ابن حجر : الدرر ج١ ص٣٥٠، ابن إياس : بدائع ج١ ق١ ص٤٨٦، سعيد عاشور الأيوبيون والمماليك ص٢٥٣.

(٥)هو: أبو بكر ابن الناصر قتل فى صفرعام(٧٤٢هـ/ ١٣٤١م)،(انظر: ابن حبيب : تذكرة النبيه ٣ / ٢٤، ابن حجر : الدرر ١ / ٥٥٢).

السلطنة ذلك، فإن الأمر انتهى بتولية شعبان العهد [1]، ولم يعتد برأى السلطان أو القضاة .

وفى بعض الأحيان عندما يشعر السلطان بالمرض يسرع إلى عقد مجلس ليولى العهد لابنه كما فعل الظاهر ططر عام (٨٢٤هـ/١٤٢١م)[2] معتقدًا أنه بذلك قد ثبت ابنه فى السلطنة، ولكن الأمراء كانوا يوافقون على ذلك حتى تهدأ الأمور، ويستطيع الأقوى منهم الاستيلاء على السلطة بعد السلطان الصغير. وأحيانًا كان يشير بعض المقربين إلى السلطان عليه بتولية العهد لولده فكان يسرع فى تنفيذ هذا الأمر، وكأنه كان ينتظر ذلك ولم يأخذ العبرة والعظة مما حدث لكل من تولى العهد، وبخاصة فى الدولة المملوكية الثانية وبدلاً من حفاظه على ابنه بعيدًا عن الصراعات السياسية تتغلب عليه عاطفة حب المنصب، ويسرع إلى توليته من بعده، كما فعل برسباى عام (٨٤١هـ/١٤٣٧م) عندما أشار عليه الأمير جوهر اللالا [3] والقاضى عبد الباسط[4] بتولية العهد لولده ؛ لمعرفتهما برغبته فى ذلك، تقربا منه وبولده فيما بعد، فأصدر الأوامر بحضور الخليفة والقضاة وعندما تكامل المجلس ولى العهد لابنه يوسف وشهد عليه الخليفة والقضاة[5]، ولم يعترض أحد منهم على ذلك، فلم يستمر يوسف فى السلطنة أكثر من عام واحد من (٨٤١ :٨٤٢هـ) = ( ١٤٣٧ :١٤٣٨م).

---

(١) المقريزى : السلوك ج٢ ص٧١٢، ابن حجر : الدرر ج٢ ص٣٤٢، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٠ ص٩٤، ص١١٧ .

(٢) المقريزى : السلوك ج٤ ق٢ ص٥٨٧، ابن تغرى بردى : : النجوم ج١٤ ص٢٠٦، الصيرفى : نزهة ج٢ ص٥١٦ .

(٣) هو: جوهر بن عبد الله الجلبانى الطواشى الحبشى، كان لالاة ( مربى ) أولاد الأشرف برسباى توفى فى جمادى الأولى عام (٨٤٢هـ/ ١٤٣٨م ) (انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج٥ ص٣٦، السخاوى : الضوء ج٣ ص٨٤.

(٤)هو: القاضى زين الدين عبد الباسط بن خليل بن إبراهيم الدمشقى توفى فى شهر شوال عام(٨٥٤هـ/ ١٤٥٠م). (انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج٧ ص١٣٦ ، السخاوى : الضوء ج٤ ص٢٤) .

(٥) ابن حجر : انباء ج٤ ص ٧٣، العينى : عقد الجمان ص ٤٩٨ ، ابن إياس : بدائع ج٢ ص ١٨٧ .

## مجالس الحرب والصلح :

كان مجلس الجيش أو مجلس الحرب من نظم الدولة، وكان يجتمع برئاسة السلطان وأتابك العسكر ويحضره الخليفة وقضاة المذاهب الأربعة والأمراء [1].

وكان سلاطين المماليك يحرصون على عقد هذا المجلس للتشاور فيما بين كبار رجال الدولة من الأمراء والساسة وعلماء الدين فى مسائل الإقدام على الحرب ؛ لجعل إعلان الحرب أمرًا مشروعًا قبل الإقدام عليها، أو عند سماعهم بتحرك الأعداء نحو بلادهم، لاتخاذ إجراءات وقائية قوية، تعوق العدو قبل أن يتمكن من الاقتراب من بلادهم، فمثلاً فى عام (٦٤٨هـ/١٢٥٠م) اجتمع رأى أمراء المماليك على ضرورة هدم أسوار مدينة دمياط، ومحو آثار المدينة نفسها وتخريبها، عندما علموا بتحرك الملك الناصر يوسف بن الملك العزيز ابن الظاهر غازى بن صلاح الدين الأيوبى بجيشه تجاه مصر لاستعادة مُلك الأيوبيين منتهزًا فرصة اختلاف أمراء المماليك حول تولى شجر الدر السلطنة، وامتنع الأمير جمال الدين بن يغمور[2] - نائب السلطنة بدمشق - عن الاعتراف بشجر الدر، وامتنع كذلك المماليك القيمرية[3]؛ فخاف الأمراء أن يغتنم الصليبيون الفرصة ويستولوا على دمياط [4]، لذا عملوا على ارتكاب أخف الضررين وهدموا المدينة وأسوارها، وبنوا مدينة أخرى بالقرب منها بعيدًا عن شاطىء البحر المتوسط ؛ حتى لا تكون عرضة لهجوم الصليبيين عليها، وسموها المنشية ؛ لأنها فى عرفهم حديثة بالنسبة إلى دمياط القديمة، وأصبحت هذه المدينة بديلة عن دمياط فى العصر المملوكى، إلى نهاية القرن التاسع الهجرى،[5] وأخذت فى النمو والاتساع، وأصبحت الآن أحد أحياء مدينة دمياط .

---

(١) انظر . السلامى : مختصر التواريخ ق٦٨ ، اليونينى : ذيل مرآة الزمان ج٣ ص٢٣٣ ، عصام محمد شبارو : السلاطين فى المشرق ص١٣٧ ، محمود نديم أحمد : الفن الحربى للجيش المصرى فى العصر المملوكى البحرى ص١٣٧ .

Ayalon, Studies of the Structures of the Mamlouk Army, ١١, B S O A VOL ١٥ p ٤٢٨

(٢) كان جمال الدين بن يغمور قد تولى نيابة دمشق للملك الصالح نجم الدين أيوب . ( العينى : عقد الجمان ج١ ص٣٣)

(٣) هم طائفة من أمراء الجند الأكراد نسبة إلى قلعة قيمر وهى قلعة فى الجبال بين الموصل وخلاط ببلاد الأكراد . (انظر : النويرى : نهاية الأرب ج٢٩ ص٣٦٧ ، المقريزى : السلوك ج١ ص٣٦٦ ، ياقوت : معجم البلدان ج٤ ص٤٢٤) .

(٤) ابن بهادر المؤمنى : فتوح النصر ج١ ق٧٦ ، ابن أيبك : كنز الدرر ٨ / ١٥ ، الذهبى : تاريخ الإسلام ٤٧ / ٦٢ .

(٥) العينى : عقد الجمان ج١ ص٣٧

ولما وصلت أخبار التتار إلى مسامع قطز عام (٦٥٨هـ /١٢٦٠م) جمع الأمراء والقضاة والفقهاء لاستشارتهم فى الأمر، إذ وجد نفسه فى موقف لا يُحْسَدُ عليه، وبخاصة بعد أن أرسل إليه هولاكو يهدده ويتوعده ؛ إذ كانت الدولة المملوكية فى بدايتها ولم تثبت قواعدها بعد، فشعر أنه فى حاجة إلى التدعيم والمؤازرة من كافة القوى العسكرية المتمثلة فى أمراء المماليك، والقوى الشعبية المتمثلة فى علماء الدين والقضاة ؛ فعقد مجلسًا استشار فيه الأمراء فى هذا الأمر، محاولة منه استكشاف نواياهم، وتحديد حجم قوته ومدى استعداداته، فاجتمع الرأى على عدم التسليم ومواجهة التتار[١] ؛ فكان هذا الإجماع دافعًا ومشجعًا له فى المضى قدما فى مواجهة التتار، كما ساعده على جمع شمل أمراء المماليك ونبذ خلافاتهم فيما بينهم، وعندما ظهر العجز المالى فى خزائن الدولة عقد مجلسًا، جمع فيه القضاة والفقهاء لأخذ رأيهم فى فرض ضريبة على الشعب المصرى لإعداد الجيش فوافق القضاة بشرط اشترطه الشيخ ابن عبد السلام[٢] .

وعندما وضع خطة الحرب عقد مجلسًا استشار فيه الأمراء فى مكان لقاء التتار، فاتفقوا على ملاقاتهم على حدود مصر فى الصالحية، فتظاهر بالموافقة، ولكنه عندما وصل إلى الصالحية وضعهم أمام الأمر الواقع فاضطروا إلى الموافقة على الذهاب معه إلى عين جالوت التى كانت تقع بين بيسان ونابلس بفلسطين[٣]،والتقى مع التتار هناك، أى أن قطز أراد أن يحقق المفاجأة للتتار ويبدأ هو بالهجوم ولا ينتظر فى الأراضى المصرية حتى يأتى إليها التتار فيكون فى موقف الدفاع لا الهجوم، وهذا هو الذى كان يتوقعه التتار خاصة أنهم اعتادوا على الهجوم فقط، وكان هذا الرأى أحد أهم أسباب النصر فى عين جالوت[٤]، وهكذا نجد أن قطز استطاع تحقيق نصر كبير بفضل تطبيقه لمبدأ الشورى وعقده للمجالس فى كل مرحلة من مراحل الحرب، وبعد توحيد كلمة الأمراء، ومساندة الشعب له.

---

(١) بيبرس المنصورى : التحفة المملوكية ص٤٣، ابن دقماق : الجوهر الثمين ص٢٥٧، المقريزى: السلوك ج١ق٢ص٤٢٩ .

(٢) الشرط : هو عدم وجود شئ فى بيت المال وأن يتجرد المماليك من أموالهم وذهبهم ويقتصروا على السلاح والفرس (الذهبى : تاريخ الإسلام ج٤٨ ص٤٥ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج٧ص٧٣) .

(٣) النويرى : نهاية الأرب ص ٢٩، ص٤٧٤، بيبرس المنصورى: التحفة المملوكية ص٤٣، ابن دقماق : الجوهر ص ٢٦٥ .

(٤) محمود نديم : الفن الحربى للجيش المصرى فى العصر المملوكى ص١٣٨ .

وأيضًا كان الظاهر بيبرس حريصًا على استشارة الأمراء قبل الدخول في أي موقعة، فمثلاً عندما ذهب إلى دمشق عام (٦٧٥هـ/ ١٢٧٦م) قدم عليه بعض أمراء الروم وأخبروه بخروجهم على حاكمهم، فوجد أن هذه فرصة للهجوم على بلاد الروم، ومع أن معظم الأمراء كانوا بمصر أرسل يستشيرهم في هذا الأمر، وعندما وافقوا على ذلك أخذ يستعد للهجوم على بلاد الروم [1]، وعندما وصل بيبرس إلى دمشق عام (٦٧٦هـ/١٢٧٧م)، سمع باقتراب أبغا[2] ملك التتار، فجمع الأمراء وشاورهم، فاتفقوا على الخروج من دمشق وملاقاته[3] فنفذ بيبرس رأيهم . وهذا يدل على حرصه على استشارة الأمراء في أمر الحروب.

وكذلك عقد المنصور قلاوون عام (٦٧٩هـ/١٢٨٠م) مجلسًا لاستشارة الأمراء في أمر مهاجمة التتار لبلاد الشام ؛ فاتفق رأي الأمراء على أن يكون اللقاء بمرج حمص فلما علم التتار بتحرك جيش المماليك وخروجه إليهم فروا وخرجوا من بلاد الشام، فكان من أسباب فرارهم اتحاد المماليك واتفاقهم على قتالهم كما يذكر المؤرخ ابن عبد الظاهر[4] .

ومن الإجراءات الوقائية التي اقترحتها المجالس عند تعرض البلاد لأخطار خارجية ما حدث في عهد بيبرس الجاشنكير، فعندما علم بتحرك الفرنج لغزو دمياط عام (٧٠٨هـ / ١٣٠٨م) جمع الأمراء وشاورهم في الأمر ؛ فاتفقوا على عمل طريق مرتفع من القاهرة إلى دمياط خوفاً من هجوم الفرنج أيام فيضان النيل فتنقطع الطرق[5] بما يمنع القوات المملوكية من الوصول إلى دمياط في الوقت المناسب ؛ وبالفعل تم تنفيذ هذا الطريق الذي يبدأ من قليوب وينتهي بدمياط، مما ساعد على سرعة التحرك إلى دمياط.

ومن المجالس التي عقدت لمواجهة الأخطار الخارجية المجلس الذي عقد عام (٧٨٩هـ/ ١٣٨٧م) عندما دعا برقوق مجلس الجيش للتشاور عقب تأكده من خبر تحرك تيمورلنك إلى

---

(١) المقريزي : السلوك ج١ق٢ص٦٢٥ .

(٢) هو : أبغا بن هولاكو بن جنكيز خان ملك التتار، استولى على الملك بعد موت أبيه، هاجم بلاد الشام عام (٦٧٥هـ/ ١٢٧٦م)، وكانت وفاته عام (٦٨٠هـ/ ١٢٨١م). (انظر : الصفدي : الوافي ج٦ص١٨٧، ابن تغري بردي : المنهل ج١ ص١٩٨) .

(٣) شافع بن علي الفضل المأثور ص٦٨، اليونيني : ذيل مرآة الزمان ج٣ ص٢٣٣، العيني : عقد الجمان ج٢ص. ١٧٤

(٤) محيي الدين بن عبد الظاهر : تشريف الأيام والعصور ص٧٨.

(٥) المقريزي : السلوك ج٢ ق١ ص٤٨ .

بـلاد الشـام، واتخذ هذا المجلس قرارًا بإرسال جيش لمواجهة تيمور عند حلب[1]، وبالفعل استطاع هذا الجيش وقف زحف تيمورلنك.

وكذلـك كانـت مجـالس الشـورى حريصـة عـلى اسـتتباب الأمن في أطراف البلاد، وكانـت تتخذ الإجراءات المناسبة لمواجهة أى عدوان على المناطق التابعة لها أو عند إغارة الـدول التركمانـية بعضـها على بعض، حيث كانت الدولة المملوكية تتدخل فى الوقت المناسـب لـلحفاظ عـلى هذه الدول؛ لأنها كانت صمام الأمان للدولة المملوكية، فمثلاً: عـندما علم السلطان برسباى عام (٨٤٠هـ/١٤٣٦م) بزحف ناصر الدين محمد بن دلغادر[2] عـلى بـلاد قـرمان [3] عقـد مجلسًا قرر أن يتوجه نواب الشام بقواتهم لنجدة إبراهيم بن قـرمان[4] ويطـالعون السلطان بالأخبار[5] ليستطيع متابعة الأمور واتخاذ الإجراءات المناسبة فـى الوقـت المناسـب. وأعـتقد أن هذا القرار قد وفَّر على الخزانة المملوكية أموالاً طائلة كانـت سـتنفق على الحملة العسكرية التى كانت ستخرج من القاهرة، فضلاً عن سرعة توجه الحملات العسكرية من نيابات الشام فى وقت قصير.

كمـا كـان مجلس الجيش يتخذ قرارات مناسبة للحفاظ على حالة البلاد وحالة الجيش تـبعًا للموقف نفسه، فمثلاً: فى عام (٧٩٦هـ/١٣٩٤م) خرج برقوق لقتال تيمورلنك الذى انسـحب سـريعًا عندما علم بوصول برقوق إلى حلب، فأشار الأمراء على برقوق بالعودة إلى مصـر[6]؛ لأنـه لا داعـى لوجـوده بجيشـه بعـد رجوع تيمورلنك عن البلاد، وأنه من

---

(١) المقريزى: السلوك ج٣ق٢ص٥٦٣، ابن تغرى بردى: النجوم ج١١ ص٢٤٧، على محمد عمر: دولة الظاهر برقوق ص٤٨.

(٢) هو: محمد بك بن خليل بن قراجا بن دلغادر ناصر الدين أمير التركمان بالأبلستين ونحوها صهر السلطان جقمق، توفى فى جمادى الأولى عام (٨٤٦هـ/ ١٤٤٢م). (انظر: الصيرفى: نزهةج٤ص٢٦٤، السخاوى: التبر المسبوك ج١ ص١٤٦ الضوء اللامع ج٧ص٢٤١).

(٣) قرمان: إحدى الدول التركمانية المعاصرة للدولة المملوكية وكانت تقع فى شمال سوريا وأعالى الفرات وشرق آسيا الصغرى، وكانت هذه الدول فى نزاع دائم فيما بينهم، وكانوا خاضعين لسلطة المماليك وكثيراً ما تمردوا عليها وفى أوقات كثيرة قنعت الدولة المملوكية بالسيادة الاسمية فقط عليها. (إبراهيم طرخان: مصر فى عصر الدولة المماليك الجراكسة ص١١٦).

(٣) هو: إبراهيم بك بن محمد بك بن علاء الدين على بن قرمان حاكم قونية ولارندة وقيسارية من بلاد الروم، توفى فى ذى القعدة عام(٨٦٨هـ/ ١٤٦٤م). (السخاوى: الضوء ج١ص١٥٥).

(٥) ابن حجر: إنباء ج٤ ص٤٨، المقريزى: السلوك ج٤ ق٢ ص٩٩٦، ابن تغرى بردى: النجوم ج١٥ ص٦٢.

(٦) ابن تغرى بردى: المنهل ج٣ ص٣٢٦.

الأفضـل الـتوجه إلى القاهـرة وتدبـير أمورها، ذلك بالرغم من أنهم لم يتخذوا إجراءات وقائية تحسبًا لهجوم تيمورلنك على البلاد مرة أخرى .

وعـندما علـم سلطان مصر عام(٨٦٥هـ/١٤٦١م) بتحرك السلطان محمد الفاتح[١] لمحاربة ابـن قـرمان أثناء مروره على ملطية[٢] ؛ انزعج السلطان وعقد مجلسًا، استشار فيه الأمراء حـول هـذا الأمـر ؛ فاسـتقروا عـلى إرسـال هديـة له ؛ لرغبـتهم فـى تجنب المواجهة مع العثمانـيين الذيـن كـانوا فـى أوج قوتهـم بعـد فـتح القسـطنطينية ؛ وبخاصة أن الدولة المملوكية كانت تعيش فى هذا الوقت فى خلافات واضطرابات شديدة [٣] .

وكـان مجلـس الشـورى الحـربى يتسم بالإيجابية، وكثرة الآراء المطروحة فيه، ومناقشتها والاعـتراض على آراء السـلاطين، واتخاذ القرارات التى تلائم مصالح البلاد، وكانت هذه المناقشـات غالـبًا ما تصدر من القضاة، ففى ذى الحجة عام (٩٠٦هـ/١٥٠٠م) عقد الأشرف قانصـوه الغـورى[٤] مجلسًـا، كان يريد منه الموافقة على مصادرة أوقاف الجوامع، والمدارس للصـرف مـنها عـلى تجهـيز الجـيش، ولكـن القضـاة لم يوافقـوا على هذا الاقتراح فترك الغـورى المجلـس، وهـو فـى أشـد حـالات الغضـب، وأعيد الاجتماع عدة مرات حتى تم الاتفاق على عدم المساس بأعيان الوقف، ووافقوا على أن تحصل أجرة عشرة شهور كاملة مقدمًا[٥] .

وواضـح أن القضـاة قـد اضـطروا لـلموافقة على هذا الحل للتدهور المالى فى خزانة الدولة، مع ضرورة التحرك لمواجهة العدو.

وبلغ من حرص سلاطين المماليك على اتخاذ قرارات سليمة تفيد مصالح البلاد، أنهم كـانوا يعقـدون مجـالس لمناقشة كل أمور الدولة، حتى تلك التى تبدو غير مؤثرة، ولكنها

---

(١) هو : محمد بن مراد بك بن محمد بك بن بايزيد بن مراد بن أرخان بن عثمان فاتح القسطنطينية ، توفى فى ربيع الأول عام (٨٨٦هـ/ ١٤٨١م) . (انظر : السخاوى : الضوء اللامع ج١٠ ص٤٧ ، الشوكانى : البدر الطالع ج ٢ ص ٢٦٩) .

(٢) مَلَطْيَةَ : بلدة من بلاد الروم تتاخم الشام وهى للمسلمين، أمر ببنائها أبو جعفر المنصور عام (١٤٠هـ/ ٧٥٩م). (انظر : ياقوت الحموى : معجم البلدان ج٥ ص١٩٢ ) .

(٣) البقاعى : إظهار العصر ج٣ ص٣٧٥ .

(٤) قانصوه الغورى بن عبد الله الجركسى ، والغورى نسبة إلى طبقة الغور التى وفدت من بلاد الغور ، إحدى الطبقات التى كانت بمصر مدة تعليم المؤدبين قتل فى معركة مرج دابق عام(٩٢٢هـ/ ١٥١٦م) . (انظر : الغزى : الكواكب السائرة ج١ ص٢٩٤ ، العيدروسى : النور السافر ص١٠٠ ، ابن العماد : شذرات ج٨ ص١١٣ ) .

(٥) ابن إياس : بدائع ج٤ ص١٤ ، محمود رزق سليم : الأشرف قانصوه الغورى ص٧١ .

فى حقيقة الأمر خطيرة قد تجر الحروب على البلاد فمثلاً : عندما أرسل أحمد بن أويس[1] عـام (٧٩٥هـ/١٣٠٣م) إلى الظاهـر بـرقوق يستأذنه فى الحضور إلى القاهرة، جمع السلطان الأمـراء وأعـيان الدولـة وشـاورهم فـى هـذا الأمـر فوافقوا على ذلك[2]؛ لأنهم رأوا أن حضـور ابـن أويس إلى القاهرة لن يؤثر على موقف تيمورلنك ويجعله يرجع عن مهاجمة البلاد .

وكذلـك كـان الحكـام يعقـدون مجـالس شـورى ؛ لاستشـارة الأمراء فى طلبات صلح يعرضــها بعـض قـادة الـدول المعاديـة، كمـا حدث عام (٦٨٠هـ/١٢٨١م) عندما أرسل بقايا الصـليبيين يعرضون الصلح على المنصور قلاوون، فجمع أعضاء المجلس واستشارهم فى ذلـك، فوافـق الجمـيع عـلى عقـد هدنـة مـع الصـليبيين بشـرط إطلاقهـم سراح أسرى المسـلمين[3] . وأعـتقد أنهـم رأوا ذلك ؛ ليعطى الدولة المملوكية الوقت الكافى لالتقاط الأنفاس من الحروب المتتابعة .

وعندما توجه الأشرف خليل عام (٦٩٢هـ/١٢٩٣م) إلى دمشق شرع فى تجهيز الجيش إلى بـلاد سـيس[4]، فجـاءه رسـل صـاحبها، يطلـبون رضا السلطان ويعرضون عليه الصلح ؛ فجمـع أعضـاء المجلـس واستشارهم فى ذلك ؛ فاتفقوا على هذا الصلح[5]، مقابل تسليم ثـلاث قـلاع كـان ملك سيس استولى عليها من قبل، هى : قلعة بهسنا[6] وقلعة مرعش[7]

---

(١) هو: أحمد بن أويس بن الشيخ حسن بن حسين بن آقبغا بن إيلكان صاحب بغداد وتبريز وغيرها من بلاد العراق، توفى فى جمادى الأولى عام (٨١٣هـ/ ١٤١٠م) (انظرابن حجر : ابن تغرى بردى: المنهل ج١ ص٢٤٨، السخاوى : الضوء ج١ ص٢٤٤).

(٢) المقريزى : السلوك ج٣ ق٢ ص٧٨٩، الصيرفى: نزهة ج١ ص٣٦٥، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٢ ص٤٥ .

(٣) بيبرس المنصورى: التحفة المملوكية ص١٠٦، العينى: عقد الجمان ج٢ ص٢٦٢، ابن تغرى بردى: النجوم ج٧ ص٣٠٠ .

(٤) سيس : أعظم مدن الثغور الشمالية بين أنطاكية وطرسوس تشتهر بالبساتين والأشجار ولها قلعة حصينة، وهى الآن بلدة فى جنوب آسيا الصغرى ( ياقوت معجم البلدان ج٣ ص٢٩٧، ابن تغرى بردى: النجوم ج٧ ص١٣٩ هامش٣) .

(٥) النويرى : نهاية الأرب ج٣١ ص٢٥٠، ابن تغرى بردى : النجوم ج٨ ص١٤، ابن الحمصى : التاريخ ج١ ص١٤٩ .

(٦) قلعة حصينة شمال حلب، تقع الآن داخل حدود تركيا، وتعرف الآن باسم بسنى. (انظر: ياقوت : معجم ج١ ص٥١٦، المقريزى: الخطط ج٣ ص٦٤، ت أيمن فؤاد سيد، ابن تغرى بردى : النجوم ج٨ ص١٤ هامش ٣ ) .

(٧) مرعش مدينة الثغور بين الشام وبلاد الروم لها سوران وخندق وفى وسطها حصن عليه سور يعرف بالمروانى بناه محمد بن مروان الشهير بالحمار .(انظر: البكرى : معجم ما استعجم ج٤ ص١٢١٥، ابن تغرى بردى: النجوم ج٨ ص١٤ هامش٤).

وتـل حمـدون[1] . وبذلك استطاع الأشرف الحصول على ما يريد دون الدخول فى حرب ؛ مما يؤكد فضل تنفيذ ما أجمع عليه أعضاء المجلس .

وكـان بعض السلاطين يدعون لاجتماع المجلس ؛ لمناقشة الرسائل التى ترد إليهم من أعـداء الدولـة ؛ ويدرسـونها جيـدًا قـبل اتخـاذ القـرار المناسـب، فمـثلاً : عـندما أرسـل تيمورلنك رسالة إلى الناصر فرج عام (٨٠٥هـ/ ١٤٠٢م) يعتذر فيها عما وقع منه[2] ويطلب قريـبه أطـلمش[3] الـذى أُسـر فـى أيـام الملـك الظاهر برقوق ـ وكان مسجونًا فى خزانة شمائل[4]، وظل بها ما يقرب من عشرين سنة ـ وتعهد تيمور بأنه سوف يرجع إلى سمرقند إذا وصـله أطـلمش[5] . فجمـع الناصـر فـرج أعضـاء المجلس واستشارهم حول إمكانية إطـلاق أطـلمش، فأشـاروا علـيه بإطلاقه[6] . فأطلقه وأرسله إلى تيمورلنك حتى تتجنب البلاد ويلات الحرب .

وفـى عـام (٨٣٦هـ /١٤٣٣م) توجـه السـلطان الأشرف برسباى إلى بلاد الشام ورحل بجيشـه إلى آمـد[7] لمحاربـة قـرايلك[8] ؛ لخـروجه عـلى الدولـة المملوكية، وحاصر الأشرف برسباى آمد ما يزيد على شهر، استطاع فى نهايته هزيمة قرايلـك بعد مقتل عدد كبير من قواته، فعرض قرايلك الصلح[9] ؛ فعقد الأشرف برسباى مجلس الشورى الذى وافق على

---

(١) تل حمدون : قلعة حصينة ببلاد الأرمن، وهى قريبة من بلاد سيس. (انظر : القلقشندى : صبح الأعشى ج٤ ص١٣٦، ابن تغرى بردى : النجوم ج٨ ص١٤ هامش ٥ ).

(٢) لقد قام تيمورلنك بالغارة على البلاد المملوكية واستولى على حلب .

(٣) كان أطلمش أميرًا على إحدى القلاع التابعة لتيمورلنك، فحاربه قرا محمد فأسره وأرسله إلى القاهرة فحبس بها، وعندما دخل تيمورلنك إلى بلاد الشام أرسل فى طلبه مقابل خروجه من بلاد الشام (انظر: ابن حجر : إنباء ج٢ ص٢٢٩، ٢٣٠ )

(٤) خزانة شمائل : كانت من أشنع السجون وأقبحها منظرًا، وكان يحبس فيها من وجب عليه القتل وقطاع الطريق ومن يريد السلطان إهلاكه من المماليك . وأنشأها الأمير علم الدين شمائل والى القاهرة أيام الملك الكامل محمد بن العادل أبى بكر بن أيوب وهدمها المؤيد شيخ عام( ٨١٥هـ/ ١٤١٢م)، وعمرمكانها مدرسة عرفت باسمه. (المقريزى: الخطط ج٣، ص٣٠٥).

(٥) سَمَرْقند : ويقال لها بالعربية سمران وهى بلد معروف، قيل إنها من أبنية ذى القرنين، وهى من بلاد ما وراء نهر جيحون، وفيها بساتين ومزارع ولها اثنا عشر بابًا والمسافة بين كل باب وآخر فرسخ (أى حوالى ٦كم) . (انظر : ياقوت : معجم البلدان ج٣ ص٢٤٦ ، فالتر هنتس: المكاييل والأوزان ص٩٤) .

(٦) المقريزى : السلوك ج٣ ق٣ ص١٠٩٩ ، الصيرفى : نزهة ج٢ ص١٥٩ ، ابن إياس ـ بدائع ج١ ق٢ ص٦٦٥ .

(٧) آمد : من أعظم ديار بكر وهى بلد قديم حصين وفتحها المسلمون عام ٢٠هـ . (ياقوت : معجم البلدان ج١ ص٥٦) .

(٨) عثمان ابن قطلوبك ابن طور على، الشهير بقرايلك، التركمانى صاحب آمد وماردين ومعظم ديار بكر بن وائل، توفى فى صفر عام (٨٣٩هـ/ ١٤٣٥م ) . (انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج٧ ص٤٢٤ ، السخاوى : الضوء ج٥ ص١٣٥)

(٩) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٥ ص٢٦ ، الصيرفى : نزهة ج٣ ص٢٦٢ ، ابن إياس : بدائع ج٢ ص١٤٩ .

الصلح بشرط أن يخطب قرايلك باسم السلطان في بلاده، ويضرب السكة باسمه، وأن ينفذ ما يرد إليه من أوامر السلطان فوافق قرايلك على ذلك[1] .

وبلغ من حرص بعض سلاطين المماليك على مبدأ الشورى أنهم كانوا يعقدون مجالس الشورى في أمور قد تبدو غير ذات شأن مثل استقبال رسول أحد أعداء الدولة، فإن السلطان كان يشاور أعضاء المجلس في الموافقة على استقباله أم لا، وحتى في اختيار مكان الاجتماع به، ويتضح ذلك عندما أرسل أحمد بن هولاكو[2] رسولاً إلى السلطان المنصور قلاوون في عام (٦٨١هـ/ ١٢٨٢م) عقد المنصور مجلس مشورة مع بعض أمرائه واتفقوا على استقبال هذا الرسول وأن يكون الاجتماع به بدمشق ؛ حتى يعلم ابن هولاكو أن بلاد السلطان لم تخل منه [3] يذهب إلى أي بلدة في أي وقت يريد بسهولة ويسر، ويتضح من خلال ذلك أن المجلس أراد من هذه المقابلة أن تكون بمثابة حرب إعلامية ومعنوية يظهرون من خلالها مدى قوة الدولة وتماسكها وسهولة وسرعة التحرك بين بلدانها . وقد نجد النقيض من ذلك فقد يعقد السلطان مجلسًا للتشاور في فسخ هدنة والبحث عن ثغرات بها لفسخها،وحدث مثل ذلك عام (٦٨٩هـ/ ١٢٩٠م) في عهد المنصور قلاوون فقد حضرت رسل عكا [4] إلى قلاوون وسألوه في إبرام هدنة كما فعل معهم الظاهر بيبرس فكتبت الهدنة، فحدث في أثنائها أن هجم جماعة من الفرنج على بعض المسلمين وقتلوهم في عكا؛ فأمر المنصور بعقد مجلس واقترح قصد عكا وفتحها، وتجهز المنصور لغزوها ولكنه مات قبل خروجه[5]، ونلحظ من خلال ذلك التزام الدولة المملوكية بمعاهداتها وعدم نقضها إلا إذا أقدم الأعداء على أمر يخالف نصوصها.

* * *

---

(١) المقريزي : السلوك ج٤ ق٢ ص٨٩٧، ابن حجر : إنباء ج٣ ص٤٩٨، ابن تغري بردي : النجوم ج١٥ ص٢٦ .

(٢) أحمد توكدار بن هولاكو بن باطو بن جنكزخان ملك التتار، تولى الملك بعد موت أخيه أبغا عام (٦٨١هـ/ ١٢٨٢م)، وقد أسلم أحمد وانتشر الإسلام في بلاده توفي في جمادى الأولى في عام (٦٨٣هـ/ ١٢٨٤م). (انظر: ابن حبيب : ابن الفرات : تاريخه ج٨ ص٣، الصفدي: الوافي ج٨ ص٢٢٧، الذهبي : العبر ج٥ ص٣٤٢، ، ابن تغري بردي: المنهل ج ٢ ص٢٥٤) .

(٣) شافع بن علي : الفضل المأثور ص١١٤، ابن تغري بردي : النجوم ج٧، ص٣٦٢ .

(٤) عكا أو عكة : بلد على ساحل البحر المتوسط بالأردن وهي من أحسن بلاد الساحل وأحصنها. (ياقوت : معجم البلدان ج٤ ص١٤٣).

(٥) شافع بن علي : حسن المناقب السرية ص٢٨٤، ٢٨٦ .

## مجالس التصدى للفتن والاضطرابات الداخلية :

شهدت الدولة المملوكية الكثير من الفتن والمؤامرات الداخلية، وذلك لطبيعة العصر وعدم قبول أمراء المماليك مبدأ وراثة السلطة فى كثير من الأحيان ؛ فهم يرفضون أن يكون ابن أحدهم سلطانًا عليهم خاصة أنه لم تحنكه التجارب ولم يشاركهم المحن التى مروا بها[1]، على الرغم من قسمهم يمين الولاء لأبناء هؤلاء السلاطين، ولكنهم كانوا يعتبرون ذلك مرحلة مؤقتة ريثما تهدأ الأمور ويستطيع أحدهم التخلص من منافسيه على السلطة بعد عزل السلطان الصغير ؛ ولذا كثيرًا ما كان يطمع نواب الشام فى السلطنة ؛ فيعلنون العصيان والخروج على السلطان بالقاهرة ؛ وكان يساعدهم على ذلك قوتهم وتحصينات بلاد الشام بالإضافة إلى بعدهم عن السلطة المركزية بالقاهرة ؛ ولذا كانت بلاد الشام ميدانًا للعديد من الثورات والفتن والمحاولات الانفصالية ؛ فإذا قام أحد هؤلاء النواب بمحاولة انفصالية يأمر السلطان بعقد مجلس للتشاور فى كيفية مواجهة هذه الفتنة، وكانت بعض قرارات هذه المجالس تنجح فى وأد هذه الفتنة وتجنيب البلاد ويلات الحروب الداخلية، كما حدث عام (٨٤٢هـ/١٤٣٨م) عندما أعلن تغرى برمش[2] التركمانى نائب حلب الثورة على السلطان بالقاهرة، فلما وصل نبأ عصيانه إلى السلطان الظاهر جقمق عقد مجلسًا، اجتمعت الآراء فيه على عزل هذا النائب عن ولاية حلب وتولية غيره[3] .

وفى العام نفسه خرج نائب الشام إينال الجكمى[4] على السلطان وأظهر العصيان ؛ فعقد جقمق مجلسًا لمناقشة ذلك الأمر ؛ فاتفق الأعضاء على مواجهة هذه الثورة من خلال محورين : الأول استخدام القوة العسكرية، بإرسال حملة عسكرية إلى الشام للتصدى له . والثانى : تجريده من قوته بعزله عن نيابة حلب وتعيين شخصية تتميز بالقوة والإخلاص للسلطان ؛ فوقع الاختيار على أتابك العسكر آقبغا التمرازى[5] بدلاً منه[6]، وقد نجحت هذه الإجراءات إلى حد ما فى وأد هذه الفتنة .

---

(١) لبيبة إبراهيم مصطفى . الفتن والقلاقل الداخلية فى دولة سلاطين المماليك ص٨٧

(٢) تغرى برمش اسمه الأصلى حسين بن أحمد أصله من بهنسا، قتل فى ذى الحجة عام (٨٤٢هـ/ ١٤٣٩م). (انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج٤ ص٥٨، الصيرفى : نزهة ج٤ ص١٣٣ ، السخاوى : الضوء ج٣ ص٣٥) .

(٣) المقريزى : السلوك ج٤ ق٣ ص١١٤٠ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٥ ص٢٨٦ ، الصيرفى : نزهة ج٤ ص١١١ .

(٤) قتل عام (٨٤٢هـ = ١٤٣٩م) . (انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج٣ ص١٩٦ ، السخاوى : الضوء ج٢ ص٣٢٧) .

(٥) هو : آقبغا بن عبد الله الظاهرى، توفى عام (٨٤٣هـ = ١٤٣٩م) . (انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج٢ ص٤٧٦ ) .

(٦) المقريزى : السلوك ج٤ق٣ص١١١٢ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٥ ص٢٨٨ ، الصيرفى : نزهة ج٤ ص٦٨ .

وإذا كانت هذه المجالس قد نجحت في القضاء على الثورات التي قامت في بلاد الشام في أوائل العصر المملوكي، فقد فشلت في القضاء على الثورات التي قامت في أواخره، على الرغم من أنها حاولت استخدام الحيلة والخديعة للقضاء على هذه الثورات، فمثلاً عندما أعلن آقبردى الدوادار[1] ثورته على السلطان وخرج إلى بلاد الشام ليجمع الأمراء حوله في ربيع الأول عام (٩٠٢هـ) = نوفمبر(١٤٩٦م)، اجتمع المجلس واتفق الأعضاء على محاولة استدراجه إلى القاهرة بكتابة عهد أمان[2] له، ولكنه لم ينخدع بهذه الحيلة، واستمر في ثورته ما يقرب من ثلاث سنوات، ولم تستطع جيوش المماليك القضاء عليه خلال هذه الفترة ؛ ولذا عندما جاء نبأ وفاته إلى القاهرة عمت الأفراح في مقر السلطنة، وكوفئ حامل الخبر[3] .

وقد يتخذ المجلس قرارًا للقضاء على الفتنة ولكن هذا القرار قد لا يحقق الهدف منه مثلما حدث عام (٩٠٥هـ/١٤٩٩م) عندما خرج نائب الشام قصروه عن الطاعة، فقرر المجلس استرضاءه بأن يرسلوا إليه بتولى نيابة الشام[4]، ولكن هذا القرار لم ينجح في القضاء على هذه الفتنة، فاضطر السلطان إلى إرسال حملة عسكرية لمواجهته[5] .

ونستطيع أن نقرر أن أعضاء المجالس كثيرًا ما مالوا مع أصحاب القوة ووافقوا على رأيهم أثناء الفتن خضوعًا للأمر الواقع، كما حدث عام (٧٩١هـ/١٣٨٩م) عندما خرج السلطان برقوق للقضاء على الفتنة التي نشبت في بلاد الشام ونال أهل دمشق الأذى من برقوق، قام الأمير الكبير منطاش أتابك العسكر منتهزًا فرصة عدم وجود برقوق بالقاهرة بدعوة المجلس للانعقاد، وحضر الخليفة المتوكل على الله وقضاة القضاة وشيخ الإسلام البلقيني، وقرر هذا المجلس خلع برقوق وعودة الملك المنصور إلى السلطنة[6]، مع أن هذا المجلس هو الذي عزل المنصور من قبل وعين برقوق وهو الذي أقسم لبرقوق على عدم خيانته قبل خروجه إلى الشام[7]، وهو الذي أقر عودة برقوق للسلطة مرة أخرى بعد نجاحه في السيطرة على الأمور وعزل المنصور للمرة الثانية .

---

(١)توفى في ذى القعدة عام (٩٠٤هـ/ ١٤٩٩م) (ابن إياس: بدائع ج٣ص٤٢١، ابن طولون: مفاكهة الخلان :ق١ ص٢١٨، ٢١٩) .

(٢) ابن إياس : بدائع : ج٣ص٣٤١ ، ابن طولون : مفاكهة الخلان ق١ص١٨٦ .

(٣)ابن طولون : مفاكهة الخلان ق١ص٢١٨ .

(٤) ابن إياس : بدائع ج٣ص٤٢٦ ، ابن طولون : مفاكهة الخلان ج١ ، ص ٢٢٩ .

(٥) ابن إياس : بدائع ج٣، ص ٤٣٣ .

(٦) ابن حجر : إنباء ج١ص٣٦٨ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١١ ، ص ٣٦٠، الصيرفي : نزهة ج١ ، ص ٢٦٢ .

(٧) المقريزى : السلوك ج٣ق٢ص٦٠٢ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١١ ، ص٢٦٨ .

وعندما استولى العادل طومان باى على الشام عام (٩٠٦هـ/١٥٠٠م)، عقد السلطان جان بلاط مجلسًا حضره الخليفة والقضاة، وتعهد أمراء المماليك فيه بعدم الخيانة أو الوقوف بجانب العادل [١]، ولكن ما إن وصل العادل إلى القاهرة وانتصر على جان بلاط [٢] حتى مال معظم أعضاء هذا المجلس معه، وأقروا سلطنته على البلاد .

وقد تسببت قرارات المجلس التى يوافق عليها الأعضاء استجابة إلى رغبة السلطان والأمراء، دون النظر لمصالح البلاد فى حدوث كثير من الفتن والاضطرابات، مثل ما حدث فى عهد الناصر فرج بن برقوق عام (٨٠٢هـ/١٤٠٠م) عندما كان الأتابك أيتمش يقوم بتدبير أمور الدولة ـ لصغر سن السلطان ـ خير قيام فأراد الأمراء المماليك إبعاده عن مجريات الأمور، وشجعوا الناصر فرجًا على أن يطلب شهادة المجلس ببلوغه سن الرشد ؛ حتى يتولى الأمور بنفسه، وبالفعل عُقد مجلس الشورى الذى حكم برشده وأهليته فى التصرف فى أمور البلاد[٣] ؛ مما أدى إلى ابتعاد الأمير أيتمش عن تدبير الأمور، ومن ثم وقعت فتن وثورات كثيرة، ولو تمهل المجلس قبل أن يصدر هذا الحكم لجنب البلاد ويلات هذه الفتن، إذ سرعان ما قامت ثورة فى بلاد الشام فى العام نفسه، وعقد فرج مجلس الشورى لمناقشة كيفية التصدى لها، فلختلفت آراء الأعضاء وانفض المجلس دون أن يتخذ أى إجراء للقضاء عليها [٤] لعدم وجود الشخصية القوية التى تحزم الأمور وتسيطر عليها .

واستمرت هذه الفتن معظم عهد فرج مما جعله يضجر من هذا الوضع وندب حظه لأنه أصبح سلطانًا وتمنى أن لو كان مثل أى شخص من عامة الشعب[٥]، وانتهت هذه الثورات عام (٨١٥هـ /١٤١٢م) بثورة الأمير شيخ ونوروز بالشام واستطاعا الانتصار على فرج وعقدا مجلسًا بالخليفة المستعين بالله والقضاة، وقرر هذا المجلس خلع فرج من السلطنة بحجة فساد عقيدته، وحكم القاضى ابن العديم بقتله وأجمعوا على أن يتولى الخليفة المستعين بالله السلطنة[٦] .

---

(١) ابن إياس : بدائع ج٣، ص٤٥٤ .

(٢) ابن إياس : السابق ص٤٥٨ ، ابن طولون : مفاكهة الخلان ج١ص٢٣٧ ، إبراهيم طرخان : مصر فى عصر الجراكسة ص٤٦ .

(٣)ابن إياس : جواهر السلوك ق ٩٦ المقريزى : السلوك ج٣ ق٣ ص ٩٨٥ ، ابن تغرى بردى النجوم ج١٢ ، ص١٨٢ .

(٤) المقريزى : السلوك ج٣ ق٣ ص٩٩٩ ، الصيرفى : نزهة ج٢ ص٣٩ ، إبراهيم طرخان : مصر فى عصر الجراكسة ص٢٦

(٥) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٢ ص٢٢٥ .

(٦)العينى : عقد الجمان ص ١٠٠ ، ت : القرموط ، إياس : بدائع ج١ ق٢ ، ص٨٢٣ .

وهكـذا يتضـح أن مجـالس الشورى فى بعض أوقات الفتن لم تكن قراراتها تنبع من مصـلحة الـبلاد، ولكـن كانـت تخضـع لمبدأ القـوة فكانت توافق على ما يريده الأقوى والمتحكم فى الأمور خضوعًا لمبدأ الأمر الواقع .

وكـان لمجـالس الشـورى دور إيجـابى أثـناء الاضـطرابات الداخلية فكثيرًا ما قام جنود المماليـك بالـثورة فـى العصر المملوكى الجركسى وأفسدوا فى البلاد فمثلاً فى عام (٧٧٧ هـ/١٣٧٥م) طغى المماليك الأجلاب[١] على العامة وكثر عبثهم وفسادهم فى البلاد فعقد الأشـرف شـعبان مجلسًا بالأمراء فأشاروا عليه بضرورة التصدى لهم بكل حزم وقوة حتى يتخلص من شرهم[٢] .

وحـدث مـثل ذلـك عـام(٨٣٢هـ/١٤٢٨ م) عندما عقد الأشرف برسباى مجلسًا بالأمراء لمناقشـة كيفـية القضاء على هذا الاضطراب الذى أثاره الجنود المماليك فأشاروا بالقبض علـيهم وحبسـهم ومعاقبـتهم أشـد العقـاب وبـالفعل أذعـن الجـنود للصـلح وخمـدت ثورتهم[٣] .

وكـثيرًا مـا ثـار جـنود المماليـك إذا تأخر صرف نفقتهم، وكان هذا الأمر يثير مشاكل للسـلطان الجديـد إذا تأخـر فـى توزيـع الـنفقة على الجنود فكانوا يثيرون القلاقل فكان السـلطان يـلجأ إلى عقـد مجلس الشورى ليدبر أمر هذه النفقة التى كثيرًا ما كان المجلس يـنجح فـى تدبيرهـا، فمـثلاً فى عام (٨٥٧هـ/١٤٥٣م) استدعى المنصور عثمان بن جقمق أعضـاء المجلـس وعـرض عليهم أمر النفقة،وذكر لهم أن الظاهر جقمق لم يترك فى خزينة الدولـة شـيئاً مـن المـال فـدار الحـوار بين الأعضاء وانتهى الأمر بأن التزم بعض أعضاء المجلس بمساعدة السلطان بجزء من المال[٤]؛ حتى تنتهى هذه الفتنة[٥]، ولكن مع ذلك لم تنته هذه الفتنة إلا بخلعه من السلطنة .

---

(١) كان يطلق هذا الاسم على المماليك الذين تم جلبهم من بلادهم وهم فى سن الرجولة ، وكان يطلق عليهم فى العصر المملوكى البحرى اسم المشتروات أما فى العصر الجركسى وأطلق عليهم لفظ الأجلاب بدلاً من المشتروات وهو اللفظ السائد فى مصادر هذا العصر أما كلمة جلبان فقد أطلقها ابن خلدون وابن الفرات .

( David Ayalon : Studies of The Stracture of The Mamluk I . P ٢٠٧) .

(٢) الذهبى : العبر ج٥ ، ص٥٤٤ .

(٣) المقريزى : السلوك ج٤ق٢ص٨٠٢ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٤ ص٣٢٩ .

(٤) أبو المحاسن حوادث الدهور ج١ ، ص٣٣٧ ) .

(٥) ابن تغرى بردى : حوادث ج١ ، ص٣٣٧ ، ابن إياس : بدائع ج٢ص٣٠٢ .

وكذلك تعرض السلطان الغورى لهذا الموقف عام (٩٠٦هـ/١٥٠٠م) فعقد مجلس الشورى لمناقشة الأمر، فاقترح بعض الأمراء الاستيلاء على بعض أوقاف المساجد والمدارس ولكن الخليفة والقضاة رفضوا ذلك[١]، وانتهى الأمر بأن تظل الأوقاف على حالها ويؤخذ من ريعها سنة مقدمًا، وكذلك أجرة العقارات فى القاهرة[٢].

وقد يقف المجلس بجانب عامة الشعب عندما يثور على أحد الولاة مثلما حدث عام (٨٤٣هـ/١٤٣٩م) عندما ثار أهل دمشق على الأمير جلبان[٣]؛ لارتفاع أسعار اللحوم، وعندما طلبوا منه التصدى لهذا الارتفاع غير المبرر فى الأسعار والعمل على عودة الأسعار إلى ما كانت عليه ؛ رد عليهم هذا الوالى ردًا خالف ظنهم، حيث أمر جنوده بضربهم فاضطر العامة للدفاع عن أنفسهم، فهجموا على الوالى وجنوده، وضربوهم فأرسل الوالى إلى السلطان الظاهر جقمق ليخبره بذلك فأصدر السلطان أمرًا بعقد مجلس الشورى لمناقشة هذا الأمر؛ فاقترح على أعضاء المجلس عقاب عامة دمشق بقتلهم عن آخرهم ؛ فأخذ أعضاء المجلس فى تهدئته، واتفقوا على العفو عنهم مع إصدار مرسوم من السلطان باستنكار ما فعلوا وإرسال خلعة للوالى حتى يستعيد هيبته مرة أخرى أمام العامة[٤].

وهناك أمر لافت للنظر وهو استغلال أعضاء المجالس ـ دون أن يشعروا ـ أثناء الفتن، فقد يقوم أحد الطرفين المتصارعين بإيهام الشعب المصرى أن أعضاء مجلس الشورى يؤيده حتى يقوى جانبه وحدث ذلك عام (٨٥٧هـ/١٤٥٣م)، عندما وقعت الفتنة بين السلطان عثمان بن جقمق والأمير إينال الذى أرسل إلى قضاة القضاة يطلب منهم الحضور عند الخليفة الذى كان بصحبته، فلما حضروا وجلسوا لم يتكلم أحد معهم فى شيء، فسألهم إينال هل من حاجة تريدونها ؟ فقالوا: لا . وقرأوا الفاتحة ودعوا وانصرفوا، فانزعجت العامة بسبب طلبهم للقضاة، وبعد خروج القضاة مباشرة أرسلوا مناديًا ينادى فى القاهرة بأن القضاة قد حكموا بضرب رقاب أهل القلعة ( يقصد عثمان بن جقمق

---

(١) ابن إياس : بدائع ج٤ ص١٤ .

(٢) ابن إياس : السابق ج٤ ص١٥ .

(٣) هو جلبان بن عبد الله، توفى عام(٨٥٩هـ / ١٤٥٥م) . (انظر: ابن تغرى بردى : المنهل ج٥ص١٠ ، السخاوى: الضوء ج٣ص٧٧) .

(٤) المقريزى : السلوك ج٤ق٣ص١١٨٢ ، العينى : عقد الجمان ص٥٥١ ، ابن إياس : بدائع ج٢ص٢٢٢ .

ومـن معـه) لعصيانهم خليفة المسلمين، ومن ساعدهم فإنه عاصٍ لأمير المؤمنين . فانتشر الخـبر بـين الـناس وقـبلوه، وكـان ذلك هدف إينال وجماعته ؛ ليوهموا الناس أن هذا هو حكـم القضـاة[1]، فضـعف جانـب عـثمان بن جقمق وانفض عنه الكثيرون حتى انهزم، وهذا يدل على شدة تأثر العامة بقرارات المجالس عندما يحضرها القضاة ويلتزمون بتنفيذ قراراتها .

(١) البقاعي : إظهار العصر ج١ ص٣٢٨ .

## تأثير المجتمع المصرى وجنود المماليك فى قرارات المجالس السياسية :

لقد أثر الشعب المصرى تأثيرًا ما فى قرارات بعض المجالس السياسية، وكان لهم دور - وإن كان قليلاً - فى اختيار السلاطين فكانت رغبتهم توضع فى الاعتبار لدى أعضاء مجالس الشورى السياسية فمثلاً، عندما عبر الشعب المصرى عن غضبه لتولى شجر الدر السلطنة[1] عقد الأمراء المماليك مجلسًا قرروا فيه عزل شجر الدر من السلطنة وتولية المعز أيبك [2]، وكان من أحد أهم العوامل فى اتخاذ ذلك القرار هو عدم تقبل الشعب المصرى تسلطن امرأة عليه .

ويتضح مدى تأثير الشعب المصرى فى اختيار السلاطين عام (٧٠٩هـ/١٣٠٩م)، فى ثورة الشعب على بيبرس الجاشنكير مطالبين بعودة الناصر محمد إلى السلطنة ؛ فحاول بيبرس تثبيت ملكه، وعقد مجلسًا لتجديد البيعة له[3] ليجبر الشعب على طاعته باعتبار أن سلطنته شرعية بإقرار أعضاء المجلس بذلك، وكتبت نسخة البيعة وأمر الخطباء بقراءتها بالمساجد يوم الجمعة بعد الصلاة، وعندما هم الخطباء بتنفيذ ذلك ثار عامة الشعب عليهم وكادوا يرجمونهم، فلما تحقق بيبرس من اجتماع الشعب على الناصر خلع نفسه من السلطنة وهرب إلى الصعيد [4] ثم قتل فى ذى القعدة (٧٠٩هـ/١٣٠٩م)، وعقد أمراء المماليك مجلسًا قرروا فيه عودة الناصر محمد إلى السلطنة مرة ثالثة عام (٧٠٩هـ/١٣٠٩م) [5] استجابة لرغبة الشعب المصرى العارمة لعودته ولاستمرار المُلك فى بيت قلاوون .

وحدث مثل هذا فى عام (٩٠٦هـ/١٥٠٠م) عندما تسلطن العادل طومان باى بالشام ؛ فعقد الأشرف جان بلاط مجلسًا حلف فيه الأمراء على عدم الخيانة وأن لا يميلوا مع العادل، وعندما حضر العادل إلى القاهرة رحب به عامة الشعب وارتفعت الأصوات بالدعاء له، وقامت عدة حروب بين الطرفين انتهت بانتصار العادل بعد أن قوى جانبه

---

(١) ابن أيبك الدواداري : كنز الدرر ص٨ ص١٣ ، العينى : عقد الجمان ج١ ص١٤ .

(٢) ابن تغرى بردى : النجوم ج٧ ص٤ ، المنهل الصافى ج١ ص٢٠ .

(٣) بيبرس المنصورى: التحفة الملوكية فى الدولة التركية ص١٩٩ ، على إبراهيم حسن: مصرفى العصور الوسطى ص٣٤٣ .

(٤) بيبرس المنصورى : زبدة الفكرة ص٤٢٣ ، ابن حبيب : تذكرة النبيه ج٣ ص١٧ ، المقريزى . المقفى ج٢ ص٥٥١ .

(٥) ابن إياس : بدائع ج١ق١ ص٤٣٣ .

بعامة الشعب وتولى السلطنة وخطب باسمه قبل أن يخلع جان بلاط [1]، أى أن إرادة الشعب قد ساعدت العادل على الوصول إلى السلطة .

وكان للجنود المماليك أثر أيضًا على المجالس فى اختيار السلاطين،فمثلاً عندما خلع الناصر محمد نفسه من السلطنة عقد مجلسًا لاختيار من يخلفه فاختار الأمراء سلار ليخلفه، وعندما أشار سلار بعرضها على بيبرس الجاشنكير، وافق جنود المماليك البرجية سريعًا، وأقاموا بيبرس فى السلطنة على كره منه، وقاموا بعمل رسوم توليته السلطنة[2] رغبة منهم فى توليته .

وعندما توفى المؤيد شيخ فى محرم عام (٨٢٤هـ/١٤٢١م) عقد الأمير ططر مجلسًا لاختيار من يخلفه، فاختار المماليك المؤيدية أحمد بن المؤيد على الرغم من أنه لم يكن يتجاوز العامين ؛ تعصبًا لابن أستاذهم وبالفعل بويع أحمد بالسلطنة[3] تحقيقًا لرغبتهم وأقر المجلس ذلك .

وهكذا فإننا نجد تأثيرًا - وإن كان قليلاً - للشعب المصرى والجنود المماليك على مجالس الشورى السياسية فى اختيار السلاطين .

وكان الشعب المصرى وجنود المماليك يغيرون أحيانًا من قرارات المجالس بعد الثورة عليها فمثلاً فى عام (٩٠٧هـ/١٥٠١م)، عقد الغورى مجلسًا قرر فيه أخذ عشرة أشهر مقدمًا من أجرة أملاك القاهرة من بيوت وربوع وحوانيت وحمامات، حتى يتم تدبير الأموال اللازمة لتوفير نفقة جنود المماليك، ولكن العامة رفضت ذلك وقدموا شكواهم من ذلك للسلطان الغورى ؛ ولكنه لم يهتم بشكواهم ؛ فما كان من العامة إلا أن رجموه بالحجارة؛ ثم ذهبوا إلى الأمير أزدمر، وتحدثوا معه فى ذلك فصعد إلى القلعة واجتمع بالسلطان وتحدث معه من أجل هذا الأمر؛ فتم تغيير القرار من عشرة أشهر إلى سبعة أشهر فقط[4] مما خفف عن كاهل عامة الشعب .

وقد يغير المماليك بعض قرارات المجلس السياسية مثلما حدث فى ذى الحجة عام (٨٠١هـ/ ١٣٩٩م) عندما ورد خبر استيلاء السلطان العثمانى على بعض البلاد التركمانية

---

(١) ابن إياس : بدائع ج٣ ص٤٥٨ ، ابن طولون : مفاكهة الخلان ج١ ص٢٣٠ .

(٢) ابن شاكر الكتبى : عيون التواريخ ج١٢ ق١٣ معهد المخطوطات رقم ٣٤٠ ، المقريزى : سلوك ج٢ ق١ ص٤٠ .

(٣) ابن إياس : بدائع ج٢ ص٦٣ .

(٤) السابق : بدائع ج٤ ص١٤ ، ١٧ .

الأبلستين[1] وملطية، فقرر المجلس تجهيز حملة لقتاله، ولكن جنود المماليك رفضوا ذلك زاعمين أن هذا الخبر ما هو إلا مكيدة، فغير المجلس قراره [2] وأرسل الأمير سودون [3] للتأكد من صحة هذا الخبر .

وهكذا نرى الشعب المصرى قد خفف من حدة قرارات المجالس السياسية عليه مع قلة حدوث مثل هذا الأمر . وكان جنود المماليك أكثر قدرة على تغيير قرارات المجالس من الشعب المصرى بحكم امتلاكهم للقوة المادية، وإن كان لكثرة تغيير السلاطين فى الدولة المملوكية له آثار سلبية بكثرة الفتن والمنازعات فكانت له آثار إيجابية أيضًا تتمثل فى دفع دماء جديدة كانت تنشط من قوة الدولة وتتخلص من السلاطين الضعاف مما أدى إلى استمرار الدولة المملوكية فترة تناهز الثلاثة قرون على الرغم من كثرة الحروب التى خاضتها مع القوى الخارجية كالمغول والتتار والصليبيين والعثمانيين .

* * *

(١) الأبلستين: مدينة مشهورة ببلاد الروم، وسلطانها من أبناء قلج أرسلان السلجوقى، وهى عاصمة دلغادر وهى إحدى الدول التركمانية التى كانت تابعة للدولة المملوكية وكانت تقع فى شمال بلاد الشام، (انظر: ياقوت : معجم البلدان ج١ ص٩٣، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٢ ص١٧٩ ، إبراهيم طرخان: مصر فى عصر دولة المماليك الجراكسة ص١٢١ ).

(٢) المقريزى : سلوك ج٣ ق٣ ص٩٧١ ، ٩٧٢ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٢ ص١٧٩ .

(٣) هو: سودون بن عبد الله الظاهرى، توفى بالقاهرة فى شوال عام (٨١٠هـ) =فبراير(١٤٠٨م). ( انظر: ابن تغرى بردى: المنهل ج٦ ص١١٥ ، السخاوى : الضوء ج٣ ص٢٨١)

## الخلاصة :

حرص سلاطين المماليك على إحياء الخلافة العباسية وإقامتها بالقاهرة، وقد نجح الظاهر " بيبرس" فى ذلك وأصبحت القاهرة مركزًا لها، و استقر الخلفاء العباسيون بالقاهرة فى ظل دولة المماليك ، وأصبحت تعقد لهم مجالس شورى لاختيارهم ، وكان بعض سلاطين المماليك يتدخلون - أحيانًا - فى اختيار الخليفة، ويفرضون رأيهم على المجلس الذى كان يخضع - فى بعض المجالس - لرأى السلطان، وكانت أولوية اختيار الخليفة لمن يحصل على العهد من الخليفة السابق، وإن لم يكن هناك عهد ؛كان المجلس يختار من أبناء البيت العباسى من يصلح، و حدثت فى بعض الأحيان منافسات بين أبناء البيت العباسى على توليها، وكان الذى يحسم هذا النزاع هو مجلس الشورى الذى يختار صاحب العهد، والأصلح منهم .

وبالنسبة لمجالس تولية السلاطين، فكان الأمراء المماليك هم الذين يختارون السلطان وما كان على الخليفة والقضاة الأربعة إلا أن يقروا هذا الاختيار دون أى اعتراض، ونستطيع الحكم على مجالس تولية السلاطين بأنها كانت مجالس شكلية تعقد لتضفى الشرعية على السلطان الذى يختاره الأمراء. وكانت مجالس الشورى تسرع باختيار السلطان الجديد عندما يخلو منصب السلطنة بسبب وفاة السلطان أو عزله أو شدة مرضه.

أما عن مجالس تولية العهد، فنستطيع الحكم عليها بأنها كانت مجالس صورية وشكلية بمعنى أننا لم نجد أحدًا من أعضاء المجلس من الخليفة، والقضاة، والأمراء يعترض على السلطان القادم مهما كانت أحواله، حتى لوكان صغير السن، أو ضعيف الشخصية، وكانت الكلمة العليا فيها للسلاطين الذين كانوا يحرصون على تولية العهد لأحد أبنائهم ؛ لتستمر السلطنة فى ذريتهم، ولم يتحقق أملهم فى ذلك سوى الناصر محمد بن قلاوون، الذى استمرت السلطنة فى ذريته لمدة واحد أربعين عامًا تقريبًا من (٧٤١: ٧٨٤هـ) = (١٣٤١: ١٣٨٢م). أما باقى السلاطين الذين تولوا السلطنة عن طريق تولى العهد، فكان سرعان ما يقوم أحد الأمراء الأقوياء بعزلهم، وتولى السلطنة مكانهم، وكان الأمراء المماليك - أحيانًا - هم الذين يختارون ولى العهد فى حالة مرض السلطان، وغالبًا ما يكون أحد أبناء السلطان أو إخوته، ولم يكن ذلك حرصًا منهم على استمرار السلطنة فى ذرية السلطان المتوفى، ولكن يقدمون على ذلك ريثما تستقر الأمور،

ويستطيع أحدهم التخلص من منافسيه، ويتولى السلطنة، ويعزل هذا السلطان الذى لاحول له ولا قوة. ولم تكن هناك مواعيد ثابتة لعقد مجالس تولية العهد، فقد يأمر السلطان بعقدها وهو فى كامل صحته، وقد يأمر بعقدها عندما يشعر بدنو أجله، وهو على فراش المرض، وقد يقوم الأمراء بإصدار الأمر بعقد المجلس إذا كان مرض السلطان شديدًا، لدرجة أنه لايدرى بما يدور حوله.

أما عن مجالس الشورى التى كانت تعقد من أجل الاستعداد للحرب أو لإبرام صلح، فنستطيع أن نقول أنها كانت مجالس تتسم بالإيجابية لمشاركة جميع الأعضاء بآرائهم، وقد يعترضون على رأى السلطان، وينفذ السلطان رأيهم طالما أنه متفقٌ مع مصلحة البلاد .

وكان السلاطين يلزمون أنفسهم بعقد تلك المجالس وقت الحرب ؛ حرصًا منهم على وحدة الصف والتكاتف مع كبار الأمراء ؛ الذين كانوا يلتزمون بتقديم عدد من الجنود فى وقت الحرب [1] ؛ ولذا لم يكن السلطان يقدم على حرب إلا إذا أبدى الأمراء موافقتهم على الحرب وتقديم العدد المحدد لكل منهم من الجنود حسب حجم إقطاع كل منهم .وكانت موافقة الخليفة والقضاة على دخول الدولة فى حرب من الأمور الأساسية والضرورية ؛ لاكتساب تلك الحرب الشرعية. وكذلك كانت تعقد المجالس لمناقشة طلبات الصلح عندما تعرضها إحدى الدول المتنازعة مع الدولة المملوكية، وكانت المجالس تدرس هذه الطلبات وتوافق على ما يتمشى منها مع مصلحة الدولة المملوكية.

وكان لمجالس الشورى دور مهم أثناء وقوع الفتن والمؤامرات، إذ نجحت فى مواجهة بعض هذه الثورات والتخلص منها بحكمة جنبت البلاد شر الحروب الداخلية، وفى بعضها الآخر اتخذت إجراءات عسكرية للقضاء على هذه الثورات، ولم يستمر هذا الدور الإيجابى طوال العصر المملوكى، إذ أصبحت هذه المجالس ذا دور هزيل فى مواجهة هذه الفتن، فى آخر العصر الجركسى. بل إنها كانت فى بعض الأحيان من عوامل قيام الفتن والمنازعات ؛ وذلك باتخاذها قرارات غير صحيحة لمصلحة السلطان أو بعض الأمراء ؛ مما أعطى الفرصة لقيام هذه الثورات .

* * *

---

(١) انظر. القلقشندى: صبح الأعشى ج٤ص٥٠، إبراهيم طرخان: مصر فى عصر دولة المماليك الجراكسة ص٢٢٨، سعيد عاشور: الأيوبيون والمماليك فى مصر والشام ص٣٣٤.

# الفصل الثالث

# مجالس الشورى الإدارية والاقتصادية

- مجالس تعيين الولاة والموظفين .
- مجالس تعيين القضاة .
- مجالس محاسبة الموظفين المختلسين .
- مجالس المشروعات الاقتصادية.
- مجالس تحديد أسعار العملة .
- موقف مجالس الشورى من فرض الضرائب والاستيلاء على الأوقاف والمصادرات.
- أثر قرارات المجالس الإدارية والاقتصادية على المجتمع المصرى .

## ـ مجالس تعيين الولاة والموظفين :

عقدت بعض مجالس الشورى الإدارية، وهي مجالس تعيين نواب السلطنة، ونواب الولايات التابعة للدولة، ومجالس اختيار الموظفين ومحاسبة المختلسين منهم، بأمر من السلاطين أو الأمراء .

ولم يكن السلطان ملزمًا بعقد مجلس الشورى الإدارى، ولكن الأصل هو اختيار السلطان من يراه مناسبًا ليعينه فى وظيفة ما، فكانت هذه هى القاعدة، أما الاستثناء فهو أن يعقد السلطان مجلسًا لاستشارة الأعضاء فى شخصية من يوليه إحدى المناصب وكان هذا الأمر الاستثنائى يتم فى حالتين :

الأولى : عندما يكون السلطان صغير السن غير متحكم فى الأمور، مع وجود منافسة بين أكثر من أمير للتحكم فى شئون الحكم .

الثانية : إذا كان السلطان كبير السن، ولكنه ضعيف الشخصية ؛ لذا نرى أن مجالس تعيين الولاة والموظفين كانت قليلة إذا ما قورنت بالمجالس السياسية والدينية التى كان يعقدها السلطان.

ومن هذه المجالس الإدارية مجالس اختيار نائب السلطنة [1]، وقد صنف " القلقشندى" هذه الوظيفة فى المرتبة الأولى من الوظائف التى يتولاها أرباب السيوف، فقدكان نائب السلطنة يقوم مقام السلطان أثناء غيابه فى السفر أو الحروب الخارجية، ويشترك معه فى توزيع الإقطاعات، وتعيين الموظفين وكان يطلق عليها النيابة العظمى وعلى متوليها كافل المملكة، ونائب الحضرة [2]، وكان الذى يتولاها لابد أن يتصف بعدة صفات من أهمها : أن يكون من الأمراء المقدمين، وهم أكبر أمراء المئين، ويتولاها أوسع الأمراء جاها وأشدهم دهاء وأفضلهم ذكاء، وأكثرهم حنكة ودراية[3].

---

((١) كانت نيابة السلطنة على نوعين فى العصر المملوكى، الأول : النائب الكافل، أو نائب الحضرة، وهو الذى ينوب عن السلطان أثناء وجوده وإقامته فى مصر، وقد أطلق عليه القلقشندى السلطان الثانى أو السلطان المختصر، وهذه الألقاب تدل على عظم مكانته، وأهميته فى الدولة، وهذه الوظيفة هى التى عُقِدَت المجالس لاختيار من يتولاها نظرًا لأهميتها، والثانى : نائب الغيبة، وهو أقل درجة من سابقه وينوب عن السلطان أثناء غيبته فقط فى حرب أو حج أو غير ذلك، وأيضًا أثناء غياب النائب الكافل، ويتضح لنا أنه أقل شأنًا من نائب الحضرة، ولذا لم تُعقد له مجالس لاختيار من يتولاه ( انظر : القلقشندى: صبح الأعشى ج٤ص١٧، ١٦، سعيد عاشور : العصر المماليكى ص٣٦٦)

(٢) القلقشندى: صبح الأعشى ج٥ ص٤٥٣، ابن دقماق: الجوهر الثمين ج٢ ص٦٦، محمد عبد الغنى: نائب السلطنة ص٦٧.

(٣) الخالدى : المقصد الرفيع ق١٢٣، سعيد عاشور: العصر المماليكى ص٣٦٦، محمد عبد الغنى : نائب السلطنة ص٦٨

وكانت هذه الوظيفة تلى السلطان مباشرة فى العصر المملوكى البحرى، وكانت لمن يتولاها مكانة عظيمة، وظلت هذه الوظيفة طوال العصر المملوكى البحرى ماعدا سنوات قليلة ألغى فيها " الناصر محمد بن قلاوون " هذه الوظيفة، وقد تولاها فى هذا العصر ما يقرب من ثلاثة وأربعين نائبا، ولكنها فقدت هذه المكانة فى العصر المملوكى الجركسى حتى ألغيت فى عهد الناصر " فرج " ؛ لأن أتابك العسكر أصبحت له مكانة أعظم من النائب، وأخذ كثيرًا من اختصاصاته، وكان عدد النواب فى هذا العصر قليلا جدًّا، إذ لم يتعد عددهم ثلاثة نواب[1]، وكان آخر من وليها هو الأمير" تمراز"[2]ولم يتول أحد من بعده هذه الوظيفة[3] خلافًا لما يذكره أحد الباحثين المعاصرين[4] : " بأنه تم تعيين الأمير " آقبغا التمرازى " نائبا للسلطنة فى جمادى الآخرة عام(٨٤٢هـ/١٤٣٨م) نائبا للسلطان " جقمق " ولكنه لم يمكث فيها كثيرًا ؛ إذ عزل منها بعد بضعة أشهر فى رمضان من نفس العام، والصواب أن " آقبغا " لم يتول وظيفة النيابة منفردة بل تولاها بجانب وظيفة أتابك العسكر، وقد انفرد " ابن إياس" بذكر ذلك[5] أما باقى مؤرخي العصر المملوكى فلم يذكر أحد منهم أن " آقبغا " قد تولى وظيفة النيابة[6]، وهذا دليل على أنها لم تعد من الوظائف الرفيعة فى الدولة كما كانت فى العصر المملوكى البحرى، أى أنها أصبحت وظيفة ثانوية عندما تولاها" آقبغا" بعد اثنتين وثلاثين سنةً تقريبا منذ عزل آخر نائب للسلطنة وهو الأمير " تمراز" فى عهد " الناصر فرج".

وقد عقدت عدة مجالس لاختيار من يتولى هذه الوظيفة منها المجلس الذى دعا "الناصر محمد" إلى عقده، أثناء فترة ولايته الثانية، فى جمادى الأولى عام(٦٩٨هـ/١٢٩٧م) واستشار الأمراء فيمن يوليه نيابة السلطنة فاتفق الأمراء على اختيار الأمير" سلار" [7]،

---

(١) هناك من النواب من تولى هذه الوظيفة أكثر من مرة، انظر( ليلى عبد الجواد إسماعيل : نائب السلطنة فى القاهرة فى عصر دولة المماليك البحرية ص٢١٦، ٢١٨، محمد عبد الغنى الأشقر : نائب السلطنة المملوكية فى مصر ص٣٦٣).

(٢)هو: تمرازبن عبد الله الناصرى قتل عام(٨١٤هـ / ١٤١٢م). (انظر: ابن تغرى بردى: المنهل ٤ /١٤٣، الصيرفى : نزهة ٢/ ٢٩٦).

(٣)المقريزى : الخطط ج٣ ص٣٤٩، الصيرفى : نزهةج٢ص٢٩٦.

(٤)انظر : محمد عبد الغنى الأشقر: نائب السلطنة المملوكية فى مصرص٣٨٧.

(٥) ابن إياس : بدائع ج٢ص٢٠٣.

(٦)انظر: المقريزى: السلوك ج٤ ق٣ ص١١٢، ابن تغرى بردى النجوم ج١٥ص٤٧٥، الصيرفى : نزهةج٤ص١٨٢.

(٧) بيبرس المنصورى : التحفة المملوكية ص١٥٥، زبدة الفكرة ج٩ ص٣٢٦، ابن حبيب : تذكرة النبيه ج١ص٢١٤.
Bershem ,(Max Van )Corpus,Egypte,pp.١٥٦

وبالطبع لم يكن للناصر رأى فى هذا المجلس ؛ لصغر سنه، وكان الأمراء الأقوياء مسيطرين على القرار فى هذا المجلس .

وأيضًا عقد مجلس عام(٧٤٢هـ /١٣٤١م) لاختيار نائب السلطنة بعد أن تسلطن الأشرف "علاء الدين كجك " فتشاور الأمراء حتى اتفقوا على تولية الأمير "أَيْدُغْمُش " [١]، ولكنه رفض تولى ذلك المنصب ؛ وأعتقد أن سبب رفضه لوجود الأمير " قوصون " وتيقنه أنه لن يتركه فى هذا المنصب ؛ فلختار المجلس الأمير " قوصون الناصرى " فوافق بعد أن فرض شروطه، ومنها: أن يظل مقيمًا فى القلعة ولا يخرج منها إلى دار النيابة [٢] التى كانت مخصصة لإقامة نائب السلطنة، وأعتقد أن هذا الشرط الذى اشترطه حتى لا يترك القلعة مقر الحكم، ويتمكن أحد الأمراء المنافسين له من الاستيلاء عليها، وعزله من وظيفته أو القبض عليه، فوافق الأعضاء على شروطه وتولى النيابة، وهذا المجلس يشبه المجلس السابق من حيث تحكم الأمراء فى قراراته، لضعف السلطان وعدم تحكمه فى الأمور.

وَحَدث مجلس آخر يؤكد أن مجالس اختيار النواب كانت تعقد أثناء ولاية السلطان الضعيف فقط فى الغالب ، وكان الأمراء يتحكمون فى قراراتها، وكان الاختيار يتم عن طريقهم وكانت لهم الكلمة العليا فى هذه المجالس، وكان على بقية الأعضاء حتى السلاطين أن يوافقوا على ما يقررونه ؛ وذلك لأنهم كانوا مصدر القوة والتحكم فى شئون الدولة، مثل المجلس الذى عقد فى رمضان عام (٧٤٦هـ/١٣٤٥م)[٣]، واتفق فيه الأمراء على تولية الأمير" أرقطاى"[٤] نيابة السلطنة وكان ذلك فى عهد "الكامل شعبان"[٥].

---

(١) أيدغمش بن عبد الله الناصرى، توفى عام (٧٤٣هـ / ١٣٤٢م) (ابن حجر : الدرر١/ ٤٥٥، ابن تغرى بردى : المنهل ٣ / ١٦٥).

(٢) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٠ص٢١ .

(٣) يذكر ابن تغرى بردى أن هذا المجلس عقد فى رجب عام(٧٤٧هـ/ ١٣٤٦م) (ابن تغرى بردى : النجوم ج١٠ص١٥٢)

(٤) هو: سيف الدين أرقطاى بن عبد الله،توفى فى جمادى الأولى عام(٧٥٠هـ/ ١٣٤٩م). ( انظر الصفدى : الوافى ٨/ ٣٦١).

(٥) ابن حبيب: تذكرة النبيه ج٣ص٨٣، المقريزى : السلوك ج٢ق٣ص٧١٨، ابن إياس : بدائع ج١ص ٥٠٧ .

ونلحظ أن مجالس الشورى التى عقدت لاختيار نائب السلطنة قليلة، وأن معظمها عقد فى عهد "الناصر محمد " فى فترتى ولايته الأولى والثانية فقط، أما فى فترة ولايته الثالثة فلم يعقد المجالس لاختيار نوابه، لأنه ألغى هذه الوظيفة وهدم دار النيابة فى عام (٧٣٧هـ/١٣٣٦م)[1] فترة كما أنه كان يعين من يريده دون عقد المجلس، وذلك بعد أن كبر فى السن واستطاع التحكم فى أمور الدولة.

ونلحظ أيضًا أنه قد عقدت مجالس لاختيار النائب فى عهد أولاد " الناصر محمد " وأحفاده، وكانت هذه الفترة تتسم بضعف السلاطين وتحكم الأمراء فيهم، وكان الأمراء يعقدون المجالس لاختيار النواب عندما يكون هناك أكثر من أمير يحاول السيطرة على مقاليد الحكم، فيعقدون المجلس للقضاء على الصراع الذى قد ينشأ بينهم، أما عندما تكون الأمور مستقرة وأمير واحد هو المسيطر على الأمور فإنه كان هو المدبرللأمور يختار من يريد ويشير به على السلطان الذى يبادر بتعيينه، وكان ذلك مجرد تصديق من السلطان الصغير السن، أو السلطان الضعيف العاجز عن تدبير الأمور فى البلاد.

وينطبق هذا الأمر أيضًا على مجالس اختيار نواب السلطنة للولايات المختلفة فى بلاد الشام وقد وصل عدد هذه النيابات إلى ست ولايات وهى: ولاية دمشق، وكانت كبرى الولايات المملوكية فى الشام ووصفها القلقشندى بأنها " أجل نيابات المملكة الشامية وأرفعها فى الرتبة " [2]، وكانت نيابة حلب تقع فى المرتبة الثانية بعد دمشق[3] ؛ نظرا إلى خطورة موقعها على الأطراف الشمالية للدولة ؛ فكانت بمثابة خط الدفاع الأول للدولة، ونيابة طرابلس، ونيابة حماة، ونيابة صفد، ونيابة الكرك، يضاف إليهم - أحيانًا - ولاية سابعة وهى نيابة غزة التى كانت تستقل كنيابة مستقلة فى بعض الأوقات[4].

وكان السلطان يدقق فى اختيار نواب الولايات ؛ ليضمن ولاءهم له، فلا ينتهز أحد منهم فرصة بُعد الولاية عن العاصمة ويحاول الخروج عليه، أو يعلن استقلاله عن الدولة، وكثيرا ما حدث ذلك وبخاصة فى العصر المملوكى الجركسى، ولهذا كان السلطان يعقد المجالس ليتشاور مع الأمراء فيمن يصلح لتولى نيابة هذه الولايات، وكانت هذه

---

(١) المقريزى : الخطط ج٣ ص٣٤٩، كازانوفا : تاريخ ووصف قلعة الجبل ص١٣٧ .

(٢) القلقشندى: صبح الأعشى ج٤ص١٨٤ ، سعيد عاشور: العصر المماليكى فى مصر والشام ص٢١٠ .

(٣) القلقشندى: السابق ج٤ص٢١٧ ، عادل عبد الحافظ: نيابة حلب فى عصر سلاطين المماليك ص٧ .

(٤) القلقشندى : السابق ج٤ص٢٢٣ ، ٢٤١ ، سعيد عاشور: العصر المماليكى فى مصر والشام ص٢٠٨ ، ٢٠٩ .

المجالس نادرة الحدوث ؛ لأن سلاطين المماليك كانوا ـ غالبا ـ ما يعينون النواب دون عقدها، وأعتقد أن ذلك يرجع إلى كثرة الحركات الثورية التى نشبت فى هذه الولايات ضد سلطتهم، فكان السلطان يسرع بإصدار مرسوم بعزل النائب الثائر، وتعيين أحد الأمراء الذين يثق فيهم بدلاً منه ؛ حتى يستطيع القضاء على هذه الثورة، أى أن عنصر الوقت لم يكن يسمح للسلطان ـ فى بعض الأحيان ـ بعقد المجلس لاستشارة الأمراء فيمن يختاره لتوليته إحدى النيابات فى الشام، بالإضافة إلى أن السلطة المملوكية كانت كثيرًا تقوم بحركة تنقلات بين نواب الشام ؛ حتى لا يتمكن أحد النواب من تقوية مركزه فى نيابته، ويعلن استقلاله عن السلطة المملوكية فى القاهرة، مثلما حدث فى شوال عام (٧١٠هـ/١٣١١م) فقد قام السلطان "الناصر محمد" بحركة تعيينات وتنقلات واسعة بين نواب الولايات فى بلاد الشام(١)، وأيضًا فى ربيع الآخر عام (٨٤٣هـ/١٤٣٩م) فقد قام السلطان " جقمق" بحركة تنقلات بين نواب الولايات الشامية(٢) .

وعلى الرغم من ذلك فقد عقدت بعض المجالس أثناء وقوع هذه الفتن لاختيار نائب للولاية التى ثار نائبها ضد السلطة المركزية فى القاهرة ؛ ليتشاور السلطان مع أعضاء المجلس من الأمراء فى كيفية التصدى لهذه الفتنة، وأيضًا ليأخذ الفتوى من الأعضاء من القضاة بأن هذا الوالى قد خالف الشرع، حتى يضعف من جانبه وينفض عنه أتباعه قدر الإمكان فضلاً عن كراهية الشعب له وعدم مساندته أثناء ثورته.

ففى عام (٨٤٢هـ/١٤٣٨م) وصل نبأ عصيان "تغرى برمش" التركمانى نائب حلب إلى السلطان الظاهر " جقمق " الذى عقد مجلسًا، قرر عزل هذا الوالى عن ولاية حلب، وتولية غيره(٣) فكان ذلك سببًا فى هزيمة " تغرى برمش" التركمانى.

وفى العام نفسه خرج نائب الشام " إينال الجكمى" على السلطان "جقمق" وأظهر العصيان، فعقد السلطان مجلسًا لمناقشة ذلك الأمر فاتفق الأعضاء على عزل " إينال " عن نيابة حلب وتعيين شخصية تتميز بالقوة والإخلاص للسلطان بدلاً منه فوقع الاختيار على أتابك العسكر " آقبغا التمرازى" (٤) وقد نجحت هذه الإجراءات إلى

---

(١) النويرى : نهاية الأرب ج٣٢ص١٧٠ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ص١١ ، ص١٢ .

(٢) المقريزى : السلوك ج٤ق٣ص١١٧٢ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٥ص٣٣٥ ، ابن إياس : بدائع ج١ق١ص٢٢١ .

(٣) المقريزى : السلوك ج٤ ق٣ ص١١٤٠ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٥ ص٢٨٦ ، الصيرفى : نزهة ج٤ ص١١١ .

(٤) المقريزى : السلوك ج٤ ق٣ص١١١٢ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٥ ص٢٨٨ ، ابن إياس : بدائع ج٢ ص٤٥٤ .

حد ما في وأد هذه الفتنة. وليس معنى هذا أن السلطان لم يكن يدعو المجلس للانعقاد لاختيار نائب للسلطنة إلا في الحالات الطارئة فحسب، بل عقدت بعض المجالس لاختيار نواب هذه الولايات عندما تكون الأمور مستقرة والأوضاع هادئة مثل مجلس تولية نائب حلب "يلبغا اليحياوي" [1] الذي عقد في المحرم عام (٧٤٤هـ/١٣٤٣م)، وكان هذا المجلس في عهد " الصالح إسماعيل ".

وكان السلطان يستشير الأمراء - أحيانًا - فيمن يوليه إحدى النيابات، ولا يأخذ برأيهم، ففي (رجب عام ٨٣٧هـ = فبراير عام١٤٣٤م) استشار " الأشرف برسباى " الأمراء فيمن يوليه نيابة دمشق فأشار الأمراء بتولية الأمير" سودون الظاهري " [2]، ولكن " برسباى " استبعد ذلك لعلمه بمرض" سودون " وضعفه، وأنه لن يستطيع تحمل مهام ذلك المنصب، فطلب الأمراء منه أن يأخذ رأيه، فوافق، فتأكد " برسباى " من أن " سودون " لم يضعفه المرض، وأنه يتظاهر بذلك، فأوجس خيفة منه، وعلم أنه ما زال يمثل خطورة عليه' وبدلاً من أن يوليه نيابة دمشق أمر بنفيه إلى دمياط[3]، وعين بدلاً منه الأمير" قصروه [4] بن تمراز الظاهري " [5]، ومن هنا يتضح أن السلطان لم يكن ملزمًا بتنفيذ رأى الأعضاء في المجالس الإدارية .

أما عن منصب الوزير فيعرفه ابن الطقطقى[6] بأنه : "وسيط بين الملك ورعيته، ووصفه بالكفاءة والشهامة والفطنة والتيقظ والحزم والرفق والأناة والتثبت في الأمور، والحلم والوقار والتمكن ونفاذ القول "، ومعنى الوزارة المعاونة وشد الأزر، وقد عرفتها الدولة الإسلامية منذ بدايتها، وكان للخلفاء وزراء يعاونونهم في تنظيم أمور الدولة وتدبير المال وترتيب الجيوش ونحو ذلك، ولكن لم يطلق على أحدهم كلمة وزير وكان

---

(١) توفي في جمادى الأولى عام(٧٤٨هـ/ ١٣٤٧م) (انظر: ابن حجر: الدرر ج ٥ص٢١٢، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٠ص١٨٥).

(٢)هو: سودون بن عبد الله بن عبد الرحمن الظاهري، توفي بدمياط في ذي الحجة عام (٨٤١هـ/ عام ١٤٣٨م) (السخاوي: الضوء٣/ ٢٧٥).

(٣) المقريزي : السلوك ج٤ق٢ص٩١١، الصيرفي : نزهةج٣ص٢٨٣، ابن إياس : بدائع ج٢ص١٥٤ .

(٤)توفي في ربيع الآخر عام (٨٣٩هـ/ أكتوبر عام ١٤٣٥م) . (انظر: ابن تغرى بردى: المنهل ٩/ ٦٩، السخاوي : الضوء ٦/ ٢٢٢).

(٥) ابن تغرى بردى : النجوم ١٥/ ٣٨، السخاوي : الضوءج٦ص٢٢٢، ابن إياس : بدائع ج٢ص١٥٤ .

(٦) ابن الطقطقى : الفخرى في الآداب السلطانية ص ١٣٤ .

يسمى كاتبا أو مشيراً، ولم يصبح لها اختصاصات محددة وديوان مخصص إلا فى أوائل العصر العباسى، حيث تقررت قواعدها وقوانينها، وأول من أطلق عليه لقب وزير هو " أبو سلمة حفص ابن سليمان الخلال " عام (١٣٢هـ/٧٤٩ م)، وكان يطلق عليه وزير آل محمد[1]. واستمر هذا المنصب فى العصر الفاطمى وفوض الخلفاء الفاطميون بعض الوزراء فى التصرف فى شئون الدولة ؛ فاتسع نفوذ الوزراء حتى تلقبوا بألقاب الملوك، واتخذ الفاطميون - أحيانًا - وزراء من غير المسلمين، أما فى العصر الأيوبى فقد كان الوزراء من العلماء والكتّاب، كالقاضى الفاضل[2].

أما فى العصر المملوكى فقد كان الوزير هو المسئول عن جمع الضرائب والإشراف على بعض الدواوين، والتوقيع على الشكاوى بدار العدل، ويتولى مصاريف المطبخ السلطانى[3]، واستمر الوزير يباشر هذه المهام حتى عهد " الناصر محمد بن قلاوون ".

وضعف هذا المنصب فى عهد الناصر محمد بعد أن ألغى هذه الوظيفة عام (٧٢٩هـ/ ١٣٢٩م) [4]، ووزع مهامها على ثلاثة مناصب أخرى، هى: ناظر المال الذى يتولى تحصيل الضرائب، وصرف النفقات، وناظر الخاص الذى يتولى تدبير الأمور المالية الخاصة بالسلاطين ، وكاتب السر الذى يتولى التوقيع على الشكاوى بدار العدل[5]، وعندما عادت وظيفة الوزارة مرة أخرى - بعد وفاة " الناصر محمد " - اقتصرت مهام صاحبها على تدبير الشئون المالية فقط[6]، وهو ما يشبه عمل وزير المالية فى العصر الحديث، ومن هنا فقدت بعض أهميتها .

---

(١) المسعودى : مروج الذهب ج٣ص٢٨٤ ، الجهشيارى : كتاب الوزراء ص٨٤ .

(٢) هو: محيى الدين عبد الرحيم البيسانى، كان وزيراً للسلطان صلاح الدين الأيوبى، توفى عام(٥٩٦هـ/ ١١٩٩م) ( انظر : ابن خلكان : وفيات الأعيان ج٣ص١٥٨ ، العينى : عقد الجمان ج٢ص٢٨٨) .

(٣) القلقشندى : صبح الأعشى ج٤ص٢٨ ، المقريزى : الخطط ج٣ص٣٦٣ .

(٤) كان سبب إلغائها أن الوزير الأمير مغلطاى بن عبد الله الجمالى لم يحسن التصرف فى شئونها ، بالإضافة لكثرة أعدائه الذين كانوا يكيدون له عند السلطان الناصر محمد ويتهمونه بالتقصير فى تحصيل الأموال ، فألغى الناصر هذه الوظيفة ووزع مهامها على ثلاثة مناصب ، وأظن أنه قام بذلك حتى يضمن تدبير الأمور بدقة ، وقيام كل صاحب منصب بمهام وظيفته على أكمل وجه ( ابن حبيب : تذكرة النبيه ج٢ص٢٢٦ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ص٢٩٢) .

(٥) القلقشندى : السابق ج٤ص٢٩ ، المقريزى :الخطط ج٣ص٣٦٣،محمود رزق سليم :عصر سلاطين المماليك ج١ص٢٤٢ .

(٦) القلقشندى : السابق ج٤ص٢٩ ، المقريزى : الخطط ج٣ص٣٦٣ .

وما ذكرناه من أسباب ندرة مجالس تعيين نواب السلطنة تنطبق أيضًا على مجالس تولية الوزراء، فقليلاً ما كانت تعقد المجالس لاختيار من يتولى الوزارة فمثلاً في (صفر عام ٦٩٣هـ = يناير١٢٩٤م) عقد مجلس لاختيار وزير يدبر أمور الدولة بعد موت " سنجرالشجاعي "[١] فاتفق رأى الأمراء مع السلطان " الناصر محمد " على تولية " تاج الدين بن حنا "[٢]، فطلب إلى مجلس السلطان، وعرض عليه المنصب ؛ ولكنه رفضه، فلم يقبل الأمراء رفضه وخلعوا عليه خلعة الوزارة[٣] وتولاها رغم أنفه[٤]، ونجد أن الأمراء هم الذين قاموا باقتراح الشخصية وقاموا بتوليتها رغما عنها، ولم يكن هناك دور للسلطان " الناصر محمد" في هذا المجلس، لصغر سنه، وعدم تحكمه في الأمور بعد.

وفي (رمضان عام ٧٠٤هـ= مارس ١٣٠٥م) عقد مجلس لاختيار شخصية تتولى منصب الوزارة بعد أن عُزِلَ " ناصر الدين الشيخي"[٥] عنها وبعد أن تشاور الأمراء اتفقوا على تولية القاضي " سعد الدين بن عطايا "[٦]، وكانت خبرته بمهام تلك الوظيفة إحدى مبرراتهم لاختياره؛ حيث كان ناظرًا بديوان البيوت السلطانية[٧] مما قد يساعده كثيرًا على تحمل مهام هذا المنصب، وبالفعل تولاه [٨] ونفذ رأيهم.

---

(١) قُتِل في صفر عام (٦٩٣هـ =يناير١٢٩٤م). ( انظر : ، الصفدى : الوافي ج١٥ص٤٧٥، ابن تغرى بردى : المنهل ج٦ص٨٠).

(٢) محمد بن محمد بن علي بن محمد بن سليم المعروف بالصاحب تاج الدين بن حنا، توفي جمادى الآخرة عام (٧٠٧هـ/ ١٣٠٧م) (انظر : ابن حبيب : درة الأسلاك ق١٧٨، الصفدى : الوافي ج١ص٢١٧).

(٣) خلعة الوزارة : كانت تتكون من الطرحة وهي الطيلسان المقور، و القُبْع الزركش والقلادة وكانت عبارة عن عقدٌ جوهر يساوي خمسة آلاف مثقال ذهبا، وفي أواخر الدولة المملوكية وتدهور أحوالها المادية صنعت من عنبر مغشوش وكان يطلق عليها العنبرية ويتميز بها الوزير عن سائر الموظفين (انظر: المقريزي: الخطط ج٢ص٣٠٥، ابن تغرى بردى: حوادث الدهور ص٣٨٣).

(٤) النويري : نهاية الأرب ج٣١ص٢٧٧، العيني : عقد الجمان ج٣ص٢٤٤، ابن تغرى بردى : النجوم ج ٨ص ٤٨.

(٥) هو: ذبيان بن عبد الله الشيخي، توفي عام (٧٠٤هـ/ ١٣٠٥م) ( انظر: الصفدى: الوافي ١٤/ ٣٧،ابن تغرى بردى : المنهل ٥ / ٣٣٤).

(٦) توفي عام(٧٣٠هـ = ١٣٣٠م) . ( انظر : النويري : نهاية الأرب ج٣٣ص٣١٧، ابن حجر : إنباء ج٤ص١٨٧).

(٧)من الوظائف الديوانية التي يتولاها أحد أرباب القلم، ليقوم بمشاركة الاستادار في إدارة بيوت السلطان من المطابخ والشراب خاناه، والحاشية والغلمان ( انظر : القلقشندي : صبح الأعشى ٤/ ٢٠، ٣١

(٨) النويري : نهاية الأرب ج٣٢ص ٩٠، العيني : عقد الجمان ج٤ص٣٦٢.

وقد نجد أن بعض مجالس تولية الوزراء كان يحدث فيها اتفاقات بين الأعضاء قبل عقدها على من يتولى هذا المنصب، وبالرغم من ذلك رأينا بعض الشخصيات تهرب من توليه، فمثلا فى عام (٧٥٥هـ=١٣٥٤م) فى عهد السلطان "صالح بن الناصر محمد بن قلاوون " بعد موت الوزير " موفق الدين" [١] فى ربيع الآخر من العام نفسه، تم عقد مجلس حضره السلطان وبعض الأمراء، وذكر اسم الأمير "ناصر الدين محمد بن بيلبك" لتولى منصب الوزارة، ولكنه رفض وامتنع، فأراد ناظر الخاص توريطه وإقناعه بقبوله فقال له: " ما يصلح لها إلا أنت " فغضب منه الأمير " ناصر الدين" ورد عليه قائلا : " ما يصلح إلا أنت فتكون الوزارة مضافة للخاص كما كان من قبلك "، فرفض ناظر الخاص " تاج الدين " [٢] تولى المنصب [٣]، وبعد انتهاء المجلس أخذ الأمير " طاز " يشجع ناظر الخاص " تاج الدين " على قبوله منصب الوزارة ويعده بمساعدته، ولكنه رفض، وظل المنصب خالياً لا يجد من يشغله لمدة ثلاثة أعوام تقريبا حتى تولاه الأمير " قشتمر" عام( ٧٥٨هـ/١٣٥٧م)[٤] وأعتقد أن السَبب فى هروب هذه الشخصيات من تولى منصب الوزارة ؛ أنها كانت من الوظائف المرهقة فى ذلك الوقت الذى اتسم بعدم الاستقرار الاقتصادى والسياسى، وحاجة من يتولاه إلى القوة ليستطيع جمع الضرائب، بالإضافة إلى كثرة ما يطالب به من مصروفات.

أما فى العصر المملوكى الجركسى فلا تحدثنا المصادر عن عقد مجالس لاختيار من يتولى منصب الوزارة، وأعتقد أن سبب ذلك انتشار ظاهرة تولى الوظائف عن طريق البذل والبرطلة ـ الرشوة ـ وكان هذا المنصب من الوظائف التى يتم الحصول عليها عن طريق الرشوة، مما كان له أثر سيىء على هذه الوظيفة ؛ نتيجة لتوليها بعض الشخصيات غير المؤهلة لها، وغير قادرة على تحمل أعبائها، فمثلاً نجد أن أحد الطباخين أو القصابين (الجزارين) أصبح وزيرًا .

---

(١) هو : هبة الله بن سعيد الدولة إبراهيم، توفى فى ربيع الآخر عام (٧٥٥هـ / ١٣٥٤م) .(انظر: ابن حجر : الدرر ٤/ ٤٠٠ ).

(٢) هو: أحمد بن الصاحب أمين الملك عبد الله بن الغنام، توفى فى شوال عام (٧٥٥هـ/ ١٣٥٤م) (المقريزى: السلوك ج٣ ق١ص٤ ).

(٣) المقريزى : السلوك ج٢ ق٣ص٩١٩ .

(٤) السيوطى : حسن المحاضرة ج٢ص ١٩٥ ، محمود رزق سليم : عصر سلاطين المماليك ج١ص٢٤٣ .

ففي عام (٨٦٨هـ/١٤٦٣م )، اختار السلطان " خشقدم "، أحد الطباخين وهو " محمد البباوي " [1] وولاه الوزارة، وكانت كل مؤهلاته لهذا المنصب ما دفعه من مال لتوليه فقط، على الرغم من كونه أميًا، وبالطبع اشمأز الناس من هذا التعيين، وانحطت الوزارة في نظرهم وعُدَّ هذا من مساوئ الظاهر " خشقدم " [2]، وبالطبع لم يحسن "محمد البباوي " مباشرة مهام وظيفته، التي كانت " من غلطات الزمان " حسب تعبير " ابن إياس" ؛ ولهذا استنكر بعض شعراء هذا العصر تولية " البباوي " الوزارة وعبروا عن ذلك في شعرهم فقال أحدهم[3]:

قالوا البباوي قد وزر　　فقلت كلا لا وزر

الدهر كالدولاب لا　　يدور إلا بالبقر

وتكرر هذا الأمر لما تولى " زين الدين قاسم " [4] عام (٨٧٠هـ/١٤٦٦م) الوزارة للسلطان " خشقدم " ؛ فازداد انحطاط هذا المنصب ؛ لأنه كان قصابًا ( جزارًا) [5].

ومن هذا يتضح لنا أهمية مجلس الشورى الإداري الذي كان يختار الشخصيات التي كانت تتولى منصب الوزارة ، وأن اختياراتها كانت أفضل بكثير من اختيار السلطان الذي كان لا يدقق في مؤهلات من يعينه في المنصب سوى قدرته على بذل الأموال ؛ مما عاد بالضرر على هذا المنصب وعامة الشعب وعلى الدولة نفسها.

---

(١)توفي غريقًا في ذي الحجة عام (٨٦٩هـ/ ١٤٦٤م) وفرح الناس بموته ( انظر : ابن إياس : بدائع ٢ / ٤١٥،٤١٤، ص٤٣١).

(٢) ابن إياس : بدائع ج٢ص٤١٤،ص ٤١٥ ، محاسن محمد الوقاد : الطبقات الشعبية في القاهرة المملوكية ص١٣٠ .

(٣) ابن إياس : بدائع ج٢ص٤٣٢،ص٤١٦ .

(٤) هو زين الدين قاسم بن أحمد القرافي، توفي عام(٩٠٠هـ/ ١٤٩٥م) (انظر : السخاوي : الضوء ح٦ص١٨١).

(٥)السخاوي : الضوء ح٦ص١٨١ ، ابن إياس : بدائع ج٢ص٤٣٦ .

## مجالس تعيين قاضى القضاة :

كان لقب قاضى القضاة يطلق على رئيس القضاة وكبيرهم، وكان " أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب " (١) هو أول من أطلق عليه هذا اللقب فى القضاء الإسلامى فى العصر العباسى (٢) .

ولم تعرف وظيفة قاضى القضاة فى مصر إلا فى العصر الفاطمى، بعد أن أصبحت مقرًا للخلافة الفاطمية، وكان القاضى " على بن النعمان " هو أول من شغل هذا المنصب وأطلق عليه هذا اللقب فى مصر، ولكن لم يكتب له فى سجل توليته، أما ابنه " الحسين بن على" (٣) فهو أول من كتب له هذا اللقب .

وحافظت الدولة الأيوبية على وظيفة قاضى القضاة، حتى إنه كان من أجل الوظائف الدينية بها، ثم انتقلت أهمية هذه الوظيفة إلى الدولة المملوكية، كأكبر وظيفة دينية تعطى صاحبها كثيرًا من المهام والأعباء، كما تعطيه قدرًا كبيرًا من الإجلال والتقدير(٤)، ومن هذه المنزلة العالية، استمد منصب قاضى القضاة قدره ومكانته، حتى نظر الحكام والمجتمع إلى من تولوه على أنهم " أعظم الأركان وقعًا، وأعمهم نفعًا، وعليهم مدار الأمة عقلا وشرعًا " (٥)، لأن بهم تقضى على الخصومة، وتتحقق العدالة، ويأمن المجتمع على سلامة أفراده وأموالهم، وأعراضهم (٦) .

وكان منصب قاضى القضاة فى مصر منذ العصر الأيوبى مقتصرًا على قاضٍ واحد هو الشافعى(٧)، ولكن فى عهد الظاهر " بيبرس " عام (٦٦٣هـ/١٢٦٥م) تم استحداث وظيفة قاضى قضاة لكل مذهب من المذاهب الثلاثة الأخرى المالكى والحنبلى والحنفى(٨) وقد اهتم علماء هذا العصر بوضع الشروط التى يجب أن تتوفر فيمن يلى هذا المنصب

---

(١) تولى قاضى القضاة فى عهد المهدى والهادى والرشيد، توفى سنة ١٨٢هـ / ٧٩٩م (ابن خلكان : وفيات الأعيان ٢/ ٤٠٠).

(٢) ابن تغرى بردى : النجوم ج٢ص١٠٨ ، ابن خلكان : وفيات الأعيان ج٢ص٤٠١ .

(٣) ابن حجر : رفع الإصر رفع الإصر ج٢ص٤٠٩ ، ج١ص٣٠٧ ، ٣١٠ .

(٤) عبد الخالق حسين : النظم القضائية بمصر ص٦٢ .

(٥) خليل ابن شاهين : زبدة كشف الممالك ص٩٠ .

(٦) عبد الخالق حسين : النظم القضائية بمصر ص٦٢ .

(٧) سعيد عاشور : مصر والشام فى عصر الأيوبيين ص٣٠٢ .

(٨) ابن بهادر المؤمنى : فتوح النصر فى تاريخ ملوك مصر ق١٠٨ ، الذهبى : تاريخ الإسلام ج٤٩ ص٢١ .

حتى ييسروا للحكام اختيار الشخصيات المناسبة له، ومن أهم هذه الشروط أن يختار له من العلماء من هو " أجلهم علمًا، وأعدلهم حكمًا، وأنفذهم فى الحق سهمًا، وأضواهم حسًا ، وأشرفهم نفسًا، وأصلحهم يومًا وأمسًا، وأظهرهم وأورعهم، وأجداهم للإسلام وأنفعهم"[1].

ولهذا حرص سلاطين المماليك على التدقيق فى اختيار قضاة القضاة للمذاهب الأربعة[2]، لاسيما فى العصر المملوكى البحرى، وكان اختيارهم يتم ـ أحيانًا ـ عن طريق عقد مجلس الشورى لاختيار أحد العلماء أو الفقهاء لتولى هذا المنصب، أو يقوم السلطان باستشارة أحد العلماء المشهود لهم بالصلاح والتقوى والعلم فيمن يختاره لتولى هذا المنصب، وقد يعقد مجلس الشورى ويعرض عليه ترشيح هذا العالم، وكان المجلس ـ غالبًا ـ يوافق على هذا الترشيح، وقد يقوم السلطان بتعيين القاضى الذى أشار به هذا العالم دون عقد المجلس، وعموما فقد تعددت طرق تعيين قاضى القضاة لأحد المذاهب الأربعة كما يلى:

كان السلطان فى بعض الأحيان يستشير القاضى القائم فيمن يخلفه بعد وفاته، وكان هذا الأمر لا يحدث إلا إذا كان القاضى من الشخصيات المعروفة بالعلم والمشهورة بالعدل وحسن السيرة، ولا عجب من أن القاضى كان لا يحزن لذلك وكان يشير بالشخصية المناسبة، فمثلا عندما أشرف قاضى القضاة الحنفى " شمس الدين ابن الحريرى" [3] على الموت ؛ استشاره " الناصر محمد " فيمن يصلح لتولى منصبه من بعده فأشار ببرهان الدين بن عبد الحق[4] . وبالفعل عندما توفى عقد " الناصر محمد " مجلسًا فى جمادى الآخرة عام(٧٢٨هـ = أبريل١٣٢٧م) بقضاة القضاة الثلاثة واستشارهم فيمن يوليه منصب قاضى القضاة الحنفى فلم يتفقوا على شخصية محددة ؛ إذ عرض كل منهم شخصية مختلفة ؛ فأخبرهم السلطان باختيار " شمس الدين الحريرى" للقاضى" برهان الدين بن عبد الحق " فوافق الجميع على ذلك[5] .

---

(١) انظر : النويرى : نهاية الأرب ج٢٩ص٤٤٦) .

(٢) الحنبلى : شذرات ج٨ص٧ .

(٣) هو : محمد بن صفى الدين عثمان ، توفى فى جمادى الآخرةعام(٧٢٨هـ/ ١٣٢٧م) (انظر : الصفدى : الوافى ٤/ ٩٠).

(٤) هو: إبراهيم بن على بن أحمد بن على بن يوسف توفى فى ذى الحجة عام (٧٤٤هـ/ ١٣٤٤م). (انظر: ابن تغرى بردى. المنهل ١/ ١٢٧).

(٥) الجزرى : تاريخ حوادث الزمان ج٢ص٢٦٢ ، ابن حبيب : تذكرة النبيه ج٢ص١٨٢ .

ونلحظ أن الناصر لم يكتف بذلك، بل قام بعقد مجلس ليقرَّ القضاةُ على هذا الترشيح، وأعتقد أن الدافع لعقد هذا المجلس إقرار ترشيح هذا العالم ؛ ليكتسب الترشيح صفة الشرعية والتأييد من أعضاء المجلس من الأمراء وقضاة القضاة الآخرين .

وأحيانًا كان قاضى القضاة يزهد فى هذا المنصب ـ خاصة عندما يُعزل ويُعاد أكثر من مرة ـ ويرفض توليه فيستشيره الحكام بعد تصميمه على عدم العودة ليرشح شخصًا ليتولاه بدلاً منه، وقد حدث ذلك مع القاضى "عز الدين بن جماعة " عندما عزل من منصب قاضى القضاة الشافعى، وحاول الأتابك " يلبغا " إعادته مرة أخرى فى جمادى الأولى عام (٧٦٦هـ/١٣٦٥م) ولكنه رفض ؛ فاستشاره " يلبغا " فيمن يتولى مكانه فرشح " أبا البقاء السبكى " [١] وبالفعل تم تعيينه فى هذا المنصب[٢] وقد اكتفى السلطان بهذا الترشيح ولم يستدع المجلس للموافقة على هذا التعيين ؛ إذ استدعى " أبا البقاء" فى اليوم التالى وفوض إليه منصب قاضى قضاة الشافعية ؛ ونجد أن الذى قام بالاستشارة هو أتابك العسكر الذى كان متحكمًا فى تدبير الأمور لصغر سن السلطان، ويبدو أنه لم يعقد مجلسا لاختيار القاضى لاعتماده على ترشيح "ابن جماعة" لثقة الجميع به، ولأنه لن يعترض أحد على الشخص الذى رشحه.

وقد يطلب السلطان من قاضى القضاة ـ الذى يريد الاستعفاء من منصبه ـ أن يرشح له أحد العلماء يصلح ليتولى مكانه، وللقاضى أن يرفض ترشيح أحد ويعتذر عن هذه المهمة أيضًا، مثلما حدث مع القاضى " بدر الدين بن جماعة " الذى تقدم بطلب الاستقالة من منصبه للسلطان " الناصر محمد بن قلاوون " عام (٧٢٧هـ/١٣٢٧م)، فطلب الناصر منه ترشيح أحد العلماء ليعينه السلطان مكانه، ولكنه اعتذر ولم يرشح أحدًا [٣]، وقد يكون اعتذاره عن عدم ترشيح أحدٍ ليتولى المنصب من بعده أنه كان لا يرى شخصية مناسبة لتحمل تبعات هذا المنصب، أو أنه كان لا يريد تحمل تبعات ترشيحه لأحد الشخصيات التى ربما لا تطبق أحكام الشرع .

---

(١) هو: محمد بن عبد البر بن صدر الدين توفى فى ربيع الآخر عام(٧٧٧هـ/ ١٣٧٥م) . ( انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج١٠ص٩٢).

(٢) ابن حبيب: تذكرة النبيه ج٣ ص٢٨١ ، الحسينى : الذيل على العبرج١ص١٧٧ ، المقريزى : السلوك ج٣ق١ص٩٨ .

(٣) الفيومى : نثر الجمان ج٣ ق٢١٨ .

وأحيانًا كان السلطان يستشير شخصية من العلماء لها مكانتها وقدرها، ومعروفة بعلمها، ولها شعبيتها، ولها موضع القبول عند العلماء والخاصة والعامة، فيطلب منه ترشيح أحد العلماء لتعيينه فى هذا المنصب . كالشيخ " ضياء الدين المعبدى الصوفى " المتوفى عام (٧١٩هـ/١٣١٩م) الذى أشار على السلطان " حسام الدين لاجين" بتعيين "ابن دقيق العيد " فى القضاء، فنفذ " لاجين" مشورته[١] وكان اختيارًا موفقا من الشيخ يدل على إخلاصه للسلطان، وورعه فى اختيار شخصية تنفذ أوامر الشريعة الإسلامية، وهذا ما نفذه ابن دقيق العيد، وأيضًا اكتفى السلطان بهذا الترشيح ولم يعقد مجلس الشورى، لأنه لن يجد أفضل من هذه الشخصية لتولى ذلك المنصب ؛ لمكانة ابن دقيق العلمية، وشدة ورعه، فضلًا عن محبة الجميع له، ولعدم وجود اعتراض على من يرشحه الشيخ "ضياء الدين " ؛ لعظم مكانته لدى الجميع .

وتكرر مثل ذلك فى عام (٨٥٣هـ/١٤٤٩م) عندما أشار الشيخ "الكمال بن الهُمَام" [٢] على السلطان الظاهر " جقمق " ـ الذى كان يجله ـ بتولية الشيخ "يحيى بن مخلوف المناوى"[٣] القضاء وأثنى عليه، وبعد أن شغر منصب قاضى قضاة الشافعية، اختار "المناوى" بعد أن استدعى عددًا من العلماء ليختار منهم قاضيًا للشافعية ؛ لترشيح " الكمال " له[٤] أى أن العامل الأول لاختيار" المناوى" هو الترشيح من الشيخ " الكمال بن الهمام".

وحدث مثل هذا مع الشيخ "أمين الدين يحيى بن محمد بن إبراهيم الأقصرائى "[٥] الذى استشاره السلطان" خشقدم " فيمن يصلح لتولى القضاء عوضًا عن القاضى "البدرى أبى السعادات محمد بن محمد بن عبد الرحمن بن البلقينى" [٦] لعزله من منصبه، وكان ذلك فى (جمادى الأولى عام٨٧١هـ = ديسمبر١٤٦٦م) فأشار عليه بتعيين

---

(١) ابن حجر : الدرر ج٢ص٢١٢ ، عبد الخالق حسين : النظم القضائية ص٧٧ .

(٢) هو : محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد توفى فى رمضان عام(٨٦١هـ = ١٤٥٧م) ( انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج١٠ص ١٧٥) .

(٣) توفى فى جمادى الآخرة عام (٨٧١هـ/ ١٤٦٧م) . (انظر : البقاعى : عنوان العنوان ص٣٥٨) .

(٤) ابن تغرى بردى : حوادث ص١٦٤ ، السخاوى : التبر المسبوك ج٢ص١٧٣ ، ذيل رفع الإصر ص٤٤٧ .

(٥) توفى فى المحرم عام (٨٨٠هـ/ ١٤٧٥م) . (انظر : السيوطى : نظم العقيان ص١٧ ، السخاوى : ذيل رفع الإصر ص٤٤٧) .

(٦) توفى فى ربيع الأول عام(٨٩٠هـ/ ١٤٨٥) ( انظر : البقاعى : عنوان العنوان ص٣١٤، السخاوى : الضوء ج٩ ص٩٥) .

" أحمد الأسيوطى " [1] فتم تعيينه بالفعل[2]، وقد تكرر هذا الأمر مع الشيخ " الأقصرائى " عام(٨٧٧هـ/١٤٧٢م) عندما رشح لقضاء الحنفية " ابن الأمشاطى محمد بن أحمد بن حسن "[3] فولاه السلطان الأشرف " قايتباى "، وسار فى القضاء سيرة حسنة وصمم على عدم حل الأوقاف فى أيام ولايته[4]، ونلحظ أن السلطان قد اكتفى بترشيح هذا العالم ولم يعقد مجلسا ليستشير أعضاءه فى الشخصية المناسبة لتولى القضاء ؛ وذلك ثقة منه فى هذا العالم، وحتى يكسب حب الشعب والعلماء، ويظهر حرصه على الاختيار السليم لرجال القضاء، وواضح أن الشيخ " الأقصرائى " كانت له مكانة عظيمة، ورفيعة لدى السلاطين المماليك ؛ ولذا استشاره سلطانان منهما فيمن يصلح لتولى منصب قاضى القضاة، وهذا يدل على شدة ثقة الحكام فى هذا الشيخ الجليل.

وقد يقوم فقهاء أحد المذاهب الأربعة باختيار قاضٍ يمثل مذهبهم، ثم يطلبون من الحكام تعيينه، ويوافق الحكام على هذا الترشيح ويعينونه، كما حدث عام (٧٥٠هـ/١٣٤٩م) بعد موت قاضى القضاة الحنفى "علاء الدين على بن عثمان التركمانى " [5] عندما اجتمع فقهاء الحنفية، واتفق رأيهم على أن يتولى ابنه "جمال الدين عبد الله بن على"[6] القضاء من بعده، وعرضوا على الأمراء رأيهم ورغبتهم ؛ فتمت الاستجابة لهم، وتم تعيينه، ولم يكن قد بلغ الثلاثين من عمره [7]، وأعتقد أن الأمراء نفذوا رغبتهم لما رأوا من الإجماع عليه من فقهاء مذهبه، مع عدم وجود ما يمنع من توليه بالنسبة لهم، مع العلم بأن هذه الطريقة كانت هى الأصل من الناحية النظرية التى لم تطبق فى كثير من الأحيان . وقد ذكر "الطرسوسى " المتوفى عام (٧٥٨هـ/١٣٥٧م) بأن هذه الطريقة هى التى يجب أن يتبعها السلطان عند تعيين أحد القضاة[8].

---

(١) توفى عام (٨٩١هـ/ ١٤٨٦م). (انظر : السخاوى : الضوءج١ص٢١٠، ابن إياس : بدائع ج٣ص٢٢٥ ) .

(٢)السخاوى : الضوءج١ص٢١٢، ابن إياس : بدائع ج٢ص٤٤٦ .

(٣) توفى فى رمضان عام (٨٨٥هـ/ ١٤٨٠م ) . ( انظر : السخاوى : الضوءج٦ص٣٠١، ذيل رفع الإصر٢١١).

(٤)السخاوى : الضوءج٦ص٣٠٣، ذيل رفع الإصرص٢١١، ابن إياس : بدائع ج٣ص٧٩.

(٥) توفى عام (٧٥٠هـ/ ١٣٤٩م) . ( انظر : ابن حبيب : تذكرة النبيه ج٣ص١٣٤، ابن تغرى بردى : المنهل ج٨ ص١٢)

(٦) توفى فى شعبان عام (٧٦٩هـ/ ١٣٦٨م). ( انظر : ابن حبيب : تذكرة النبيه ج٣ص٣١٦، ابن تغرى بردى : المنهل ج٧ص١٠٦).

(٧) المقريزى : السلوك ج٢ق٣ص٧٩٧، ابن تغرى بردى : المنهل ج٧ص١٠٧ .

(٨)الطرسوسى : كتاب تحفة الترك ص١٦ .

وأحيانًا كان يحدث عكس ذلك ؛ فكان يقوم بالترشيح بعض شخصيات ليسوا من فقهاء المذهب، وإنما كانت لهم أغراض دنيوية يريدون تحقيقها، ففي بعض المواقف كان يعرض بعض المقربين من السلطان شخصية لتولى القضاء، ولكنه كان يعرض عنهم ويولى أحد العلماء الذين عهد فيهم الصلاح والتقوى والتمسك بأحكام الشرع، فنجد الأشرف " قايتباى " في عام (٨٨٥هـ/١٤٨٠م ) بعد وفاة قاضي القضاة الحنفى " ابن الأمشاطى" عرض بعض المقربين له بعض الشخصيات لتولى المنصب، ولكنه رفض ولم يجد في القاهرة الشخصية المناسبة، فاستشار العلماء فيمن يصلح لذلك المنصب من علماء دمشق ؛ فأشاروا عليه بالقاضى " شرف الدين موسى بن عيد" [١] فأرسل في استدعائه وولاه قضاء الحنفية[٢]، أى أنه لم يقتنع برأى رجال حاشيته، وفضل رأى العلماء ؛ لأنه يعلم أن رأيهم هو الصواب، أما حاشيته فيريدون تحقيق مصالحهم فقط .

وفي بعض الأحيان نجد السلطان عندما يريد تعيين أحد العلماء في منصب قاضي القضاة، كان يعقد مجلس الشورى، فيحضره الأعضاء من القضاة والعلماء، فإن وافقوا عليه قام بتعيينه . وذلك مثلما حدث عام (٧٣٨هـ/١٣٣٧م) حيث رسم "الناصر محمد " بعقد مجلس بالقضاة والفقهاء لاختيار قاضي قضاة للشافعية فرشحوا " شمس الدين محمد بن أحمد بن عدلان " [٣] ولكن الناصر لم يمل إليه، فعرض عليهم "عز الدين بن جماعة" ؛ فأثنوا عليه ؛ فقام بتوليته منصب قاضي قضاة الشافعية ويذكر " الحريرى": أن الناصر كان يريد توليته منذ وفاة أبيه ولكن لم يمنعه من ذلك إلا صغر سنه [٤] .

وهل يعنى هذا أنه كان من شروط تولى منصب قاضي القضاة أن يتعدى متوليها مرحلة الشباب ؟ أعتقد أن هذا كان يوضع في الاعتبار خاصة في العصر المملوكى البحرى، أما في العصر المملوكى الجركسى فلم يراع ذلك، والدليل على ذلك أن " ناصر الدين ابن العديم " قد تولى منصب قاضي القضاة في جمادى الآخرة عام(٨١١ هـ/١٤٠٨م) وعمره لم يتجاوز عشرين عامًا[٥] ، وعمومًا يبدو أن الناصر لم يقدم على تعيين

---

(١) توفى عام(٨٨٦هـ=١٤٨١م . ( انظر : ابن إياس بدائع ج٣ص١٧٨ ، السخاوى : الضوء ج١٠ص١٧٩).

(٢) الصيرفى : إنباء الهصر ص٤٩١ ، السخاوى : الضوء ج١٠ص١٨٠ ، ابن إياس بدائع ج٣ص١٧٠ .

(٣) توفى في ذى القعدة عام (٧٤٩هـ/ ١٤٤٥م) ( انظر : ابن حجر الدرر ج٣ص ٣٣٣، الحنبلى : شذرات ج٦ص١٦٤).

(٤) الحريرى : تاريخه ج٢ق٥٠ .

(٥) المقريزى : السلوك ج٤ق١ص٣٧٧ ، ابن حجر : إنباء ج٣ص١١٨ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٤ص١٤٣ .

"عـز الديـن بـن جماعة " وهو فى مرحلة الشباب حتى لا يعترض عليه أحد من القضاة بحجة صغر سنه ، أو حفاظًا على هيبة هذا المنصب.

ونـلحظ أن الأمـراء المماليك كـانوا فـى بعـض الأوقـات يدعـون المجلـس للانعقاد والتشاور فى اختيار شخصية تتولى القضاء، وكان هذا الأمر لا يتم إلا فى حالة صغر سن السـلطان كمـا حـدث فى عام (٧٨٢هـ/١٣٨٠م) عندما عقد الأمير " برقوق" مجلسا حضره القضـاة والعـلماء، واستشـارهم فيمن يصلح ليتولى منصب قاضى القضاة الحنفية، فأشار القاضـى " بـرهان الدين بن جماعة"، بأن يستدعى القاضى "صدر الدين محمد بن على بـن منصـور" [1] مـن دمشـق وكـان مقيما بها ؛ ليتولى ذلك المنصب[2] ونفذ " برقوق " قـرار المجلـس، ونسـتنتج ممـا سـبق أن تعـيين قضاة القضاة للمذاهب الأربعة فى العصر المملوكى كان يتم بثلاث طرق :

الأولى : عقـد السلاطين شورى فردية ثم إقرارها من مجلس الشورى، فكان السلاطين ـ أحـيانًا ـ يستشـيرون القاضى القائم فى المنصب ـ فى حالة مرضه وإشرافه على الموت، أو تصـميمه عـلى الاسـتقالة من منصبه ـ فيمن يخلفه فى منصبه، وكان هذا لا يحدث إلا إذا كـان القاضـى مـن الشخصيات المعروفة بالعلم المشهورة بالعدل وحسن السيرة، أو يستشـيرون أحـد العلماء المعروفين بالتقوى والورع والعلم لدى عامة الشعب والحكام، وبعـد أن يعـرفوا رأى هـؤلاء العـلماء قـد يعقـدون مجلس الشورى ويعرضون عليه هذا الترشـيح، وغالـبًا مـا كـان المجلـس يوافـق علـيه، وقد يكتفون بذلك ويعينون الشخصية المرشحة دون عقد المجلس مكتفين بتزكية هذا العالم.

الثانـية: عقـد مجـالس الشـورى لاختـيار القاضـى، وكـان ذلك قليلا ما يحدث إذا كان السـلطان كـبيرًا مـتحكمًا فـى أمـور دولـته، وغالبا ما كان يحدث إذا كان السلطان صغير السـن، أو ضـعيفًا غـير مسيطر عـلى الأمور، فكان يعقد المجلس لاختيار القاضى حسمًا للخلاف الذى قد ينشأ بين الأمراء، حول الشخصية المرشحة، وكان يقوم نائب السلطنة، أو الأتـابك بدعـوة المجلـس للانعقـاد وبعـد انـتهائه يـتولون اسـتدعاء الشخصية التى رشحت، ويقدمونها للسلطان ليقلده المنصب .

---

(١) توفى عام(٧٨٦هـ = ١٣٨٤م) . (ابن حجر : ابن تغرى بردى : المنهل ١٠ ٢٠ ، الصيرفى : نزهة١/ ١٠٨)

(٢)ابن قاضى شهبة : تاريخه ج١/ ٣٥ ، المقريزى : السلوك ج٣ق١ص٣٩٩ . ـ إياس : بدائع ج١ق٢ص٢٧٢ .

الثالـثة: تعـيين السـلطان للقاضـى دون عقد المجلس ودون استشارة أحد من العلماء، وذلـك لمعـرفة السـلطان بالقاضـى قبل توليه السلطنة، ولوجود صلة بينهما، فأحيانًا كان وقـوف شخصية ما من العلماء مع سلطان فى محنته، أو مع أمير يتطلع إلى تولى السلطنة، وبعـد نجـاة السـلطان مـن محنـته، أو وصول الأمير إلى السلطنة، كان يولى هذه الشخصية القضاء ؛ كرد للجميل[1] .

---

(١) عبد الخالق حسين : النظم القضائية ص٧٨ .

## - مجالس محاسبة الموظفين المختلسين :

عقدت عدة مجالس في العصر المملوكي لمحاسبة الموظفين الذين حامت حولهم الشبهات بعد أن تضخمت أموالهم بصورة كبيرة، وإجراء تحقيقات حول هذه الشبهات ومدى صدقها، بل حدث في بعض الأحيان أن أعضاء مجالس الشورى كانوا يقومون بواجبهم ويقدمون النصح للسلاطين[1] عندما يعلمون بجور أحد هؤلاء الموظفين الذين يقومون باختلاس الأموال، سواء من عامة الشعب أو من الأمراء أو من أموال السلطان والدولة، مثلما حدث في ( ربيع الأول عام٧٤٠هـ= سبتمبر١٣٣٩م) فقد تحدث أمراء المشورة مع السلطان " الناصر محمد بن قلاوون " عن شدة جور ناظر الخاص[2] "تاج الدين عبد الوهاب بن فضل الله المعروف بالنَّشْو " [3] للعامة والخاصة وإثارة الشكوك حول تضخم أمواله من الاختلاسات، وأجمع الأعضاء على وجوب التخلص منه، وبعد تحقق الناصر من صحة ذلك ؛ أمر بالقبض عليه ومصادرة أمواله[4]، ومن خلال قائمة أمواله المصادرة ثبت صحة رأى أعضاء المجلس فيما عرضوه ، وفرح عامة الشعب بعد عزله ومصادرة أمواله، وموته من شدة العقاب[5]، ونلحظ أن الناصر محمد بن قلاوون لم يكتشف أمره إلا بعد أن رأى إجماع الأعضاء على سوء سيرته، وضرورة التخلص منه، فاضطر إلى إصدار أمر بالقبض عليه ومصادرة أمواله.

وتكرر ذلك في عهد السلطان المظفر " حاجى " عام(٧٤٨هـ/١٤٤٤م) فقد تحدث أمراء المشورة مع السلطان وأخبروه بفساد وظلم الأمير " غُرْلُو بن عبد الله " [6] الذى كان يشغل منصب أمير سلاح[7] ؛ فأخذ السلطان يتشاور مع بعض الأمراء عن صحة ذلك

---

(١)الأسدى : التيسير والاعتبار ص ٢٠ .

(٢)كانت وظيفة ناظر الخاص هي: النظر في خاص أموال السلطان وكان يرأس الديوان الخاص ويتحدث في جهاته ومضافاته (القلقشندى : صبح الأعشى ج٣ ص٤٥٦ ، ج٥ص٤٦٥ ، سعيد عاشور : العصر المماليكى ص٤١٧).

(٣)توفى فى ربيع الآخر عام (٧٤٠هـ/ (١٣٣٩م) (انظر : الشجاعى : تاريخ الملك الناصر ص٥٨ ، ابن تغرى بردى : المنهل ج٧ ص٣٩٠ .

(٤)ابن دقماق : الجوهر الثمين ج٢ص١٦٧ ، المقريزى : السلوك ج٢ق٢ص٤٨٥ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ص١٤٢ .

(٥) الشجاعى : السابق ص٦٣ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ص٣٢٣ .

(٦)أطلقت عليه بعض المصادر أغزلو، قتل فى جمادى الآخرة عام (٧٤٨هـ/ ١٤٤٤م) .(انظر : الصفدى : الوافى ج٩ ص٢٩٤).

(٧) هو الذى يتولى أمر سلاح السلطان أو الأمير ( القلقشندى: صبح الأعشى ج٥ص٤٥٦) .

وعندما تأكد من صحته استشار نائبه الأمير " أرقطاى بن عبد الله "[1] فى كيفية التخلص منه ؛ فأشار عليه بتوليته نيابة غزة، غير أن الأمراء المماليك أسرعوا فى القبض عليه وقتلوه، ففرح الأمراء والعامة بالتخلص منه، لدرجة أنهم أخرجوا جثته من قبره وأرادوا حرقها[2] ، فلما علم السلطان بذلك أنقذ جثته منهم ودفنها فى مكان لا يعلمونه.

ولما وجد الحكام بعض القضاة قد ظهر منهم الفساد لم يتوانوا فى محاسبتهم، وعقابهم، فمثلا فى عام (٨٢٣هـ/١٤٢٠م) عُقِد مجلس بالمدرسة الصالحية، حضره شيخ الإسلام وقاضى القضاة الشافعى" جلال الدين البلقينى "، وباقى قضاة القضاة، للتحقيق مع قاضى القضاة " شمس الدين محمد بن عطاء الله الهروى"[3] ومحاسبته فيما اتهم به من الاستيلاء على أموال وقف الخليل بالقدس عندما كان ناظر وقفها، وقد ثبتت صحة هذا الاتهام، فحكم القضاة برد هذه الأموال من ماله ومصادرة أمواله وسجنه[4]، ويبدو أن هذا القاضى كان سيىء السيرة، لفرح عامة الشعب بالقبض عليه، وأثناء ترحيله إلى مكان اعتقاله، تجمعت العامة، وارتفعت أصواتهم بسبه ولعنه، حتى امتدت أيديهم إليه بالرجم.

ونجد أيضًا وظيفة الأستادار[5]، قد وليها بعض الموظفين الذين أساءوا استخدامها مثل " زين الدين عبد الباسط "، الذى اشتهر بظلمه للفقراء والعامة، وأصحاب المهن باستيلائه على ممتلكاتهم وبيعها بأضعاف أثمانها وضمها إلى أمواله، وكان يستولى على إقطاعات بعض أمراء المماليك، ويضمها إلى الديوان المفرد؛ ولهذا قرر المجلس الذى عقد فى محرم عام (٨٥٧هـ/١٤٥٣م) عزله ومصادرة أمواله[6] ؛ ففرح الشعب المصرى بجميع طوائفه والمماليك والأمراء بذلك، ولم يكتف المجلس بذلك بل عقد مجلسا آخر فى شهر

---

(١) توفى فى جمادى الآخرة عام (٧٥٠هـ/ ١٣٤٩م) ( انظر: الصفدى : الوافى ج٨ص٣٦١، ابن حجر: الدرر ج١ص٣٧٦ .

(٢)الصفدى : الوافى ج٩ص٢٩٥ ، المقريزى : السلوك ج٢ق٣ص٧٦٧، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٠ص١٦٥ ، ١٦٧

(٣)توفى فى ذى الحجة عام(٨٢٩هـ١٤٢٦م) ( انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج١٠ص١٩١ ، السخاوى : الضوء ج٨ص٥١ ).

(٤) المقريزى : السلوك ج٤ق١ص٤٨٣ ، ٤٨٤ ، ٤٩١ ، العينى: عقد الجمان ص٣٥٢، السخاوى : الضوءج٨ص١٥٣ .

(٥) الأستادار : إحدى الوظائف الكبرى، وعملها التحدث فى أمر بيوت السلطان من المطابخ والشراب خاناه والحاشية والغلمان، وتوزيع الجوامك والعليق والكسوة وغيرها من الرواتب السلطانية على مستحقيها من المماليك السلطانية . ( انظر : صبح الأعشى ج٤ص٢٠ ، ج٥ص٤٥٧ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج٨ص٢٣٢ ، ج١٦ص٢٨ .

(٦) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٦ ص٢٨ ، حوادث ص٣٣٨ .

صفر من العام نفسه لمناقشة أوقافه التى وقفها وهل هى صحيحة أم لا ؟، وكان أعضاء المجلس من القضاة هم الذين تناقشوا فى هذا الموضوع، وفى النهاية حكموا بحل أوقافه ؛ لأن أصول هذه الأموال اكتسبها من طريق غير شرعى[1] .

ويتضح لنا من ذلك أن أعضاء المجالس من الأمراء هم الذين أشاروا على السلطان بعزله، بغض النظر عن كرههم له، فإنهم بذلك قد خففوا الآلام عن عامة الشعب، واستكمل أعضاء المجلس من القضاة هذا الموضوع بالحكم بحل أوقافه التى أوقفها من اختلاساته .

ونستنتج مما سبق أنه كان لمجالس الشورى دور كبير فى ملاحقة بعض الموظفين الذين استغلوا وظائفهم فى الاختلاسات سواء أكان هذا الاختلاس من أموال السلطان أم من أموال الدولة أم من أموال الشعب بمختلف طوائفه .

وكان بعض السلاطين يثقون بموظفيهم ولا يصدقون ما يقال عنهم من سوء السيرة، وكان أمراء المشورة يحاولون إثبات صحة كلامهم للسلطان من خلال كشف تضخم أموالهم. وكان دور المجلس فى كشف هؤلاء الموظفين واضحًا فى أوائل العصر المملوكى البحرى، ولكن لا نجده فى أواخره، أو فى العصر الجركسى ؛ وكان السبب فى ذلك هو تولى الوظائف بالرشوة منذ عهد "الكامل شعبان" الذى أنشأ عام (٧٤٦هـ/١٣٤٥م) ديوان البذل - الرشوة - لتولى الوظائف[2] ومن هنا فسدت الوظائف وأصبح السلطان على علم باختلاسات الموظفين، لذا فقد المجلس دوره فى محاسبة الموظفين ومراقبتهم .

* * *

(١) البقاعى : إظهار العصرج١ص٣١٩، ابن تغرى بردى : حوادث ص٣٤٥، النجوم ج١٦ص٣٣ .

(٢) ديوان البذل (البراطيل والرشاوى) أنشأ فى عهد الكامل " شعبان بن قلاوون " ، والذى أنشأه الأمير أغرلو، وكان من يريد أن يتولى وظيفة من وظائف الدولة، يذهب إلى مسئول هذا الديوان ويدفع المال مقابل ما يريده من وظائف . (انظر فى تعريفه : الصفدى : الوافى ج٩ ص٢٩٥، ابن حجر :الدرر ج١ص٣٩٠، ابن تغرى بردى: المنهل ج٢ص٤٦١ ، النجوم ج١٠ص١٦٨ ، وانظر عن هذا الموضوع بالتفصيل: ( أحمد عبد الرازق: البذل والبرطلة زمن سلاطين المماليك ( دراسة عن الرشوة، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٩م ) .

## مجالس المشروعات الاقتصادية والمنشآت:

شهدت مصر نشاطًا اقتصاديًا كبيرًا في عصر المماليك، بفضل تشجيع السلاطين على النهوض بالاقتصاد المصرى، وتنمية موارد الثروة للبلاد، وبخاصة فى الناحية الزراعية التى اهتم سلاطين المماليك بها اهتمامًا كبيرًا، حيث إن الزراعة فى تلك العصور كانت الحرفة الأولى لغالبية السكان والمورد الأول الذى عاش عليه معظم الأهالى[1]، وكان نهر النيل العمود الأساسى لاقتصاديات البلاد، فاحتل مكانة بارزة فى مصر ؛ لاعتماد المصريين عليه فى حياتهم الزراعية ؛ لذا نال الكثير من الاهتمام وإقامة المشروعات عليه من أجل التحكم فى مائه والانتفاع بها، مثل إنشاء الجسور، وشق الترع ؛ لتوفير مياه الرى للأراضى التى يتعذر وصول الماء إليها[2].

وكانت مصر تسعد بخيرات النيل فى الفيضان السنوى الذى كان يناسب العملية الزراعية، على حين كانت تنزعج وتضطرب منه فى حالتين : " إذا فاض فأغرق، أو إذا غاض فأعطش "[3]، وكان المصريون وحكامهم يحاولون التغلب والتحكم فى نهر النيل فى كلتا الحالتين للاستفادة منه قدر الإمكان، ولتلافى أضراره أيضًا.

ففى أثناء فيضان النيل كان بعض السلاطين يحاولون إقامة المنشآت التى تحمى المدن من أخطار الفيضان العالى، ويعد الناصر" محمد " من أكثر سلاطين المماليك اهتمامًا بالنيل ومحاولة استغلال مائه، لتستفيد مصر قدر الإمكان منه، وتلافى أضراره إن وقعت، ففى عام(٧٣٨هـ/١٣٣٧م) علم الناصر أن ماء النيل قد قوى اندفاعه على ناحية بولاق (بولاق أبو العلا) وأصبح يهدد القاهرة، فأمر باستدعاء المهندسين من بلاد الوجه البحرى، والقبلى، وعقد مجلسًا، واستشارهم فى كيفية التصدى لهذا الخطر، ولم يكتف بالمناقشة النظرية، وهو جالس فى قصره ؛ بل خرج معهم، ونزل إلى النيل، وركب حراقة[4] وسار إلى المكان المذكور ؛ حتى يعاينوا المشكلة على الطبيعة، وبعد استجلاء

---

(١) سعيد عاشور : العصر المماليكى ص٢٨٣ .

(٢) سعيد عاشور : الأيوبيون والمماليك فى مصر والشام ص٣١١.

(٣) قاسم عبده قاسم : النيل والمجتمع المصرى عصر سلاطين المماليك ص٨.

(٤) نوع من أنواع المراكب استخدمت فى العصر المملوكى لنزهة الأمراء والسلاطين فى النيل، ولقضاء أعمالهم، ومهماتهم ( انظر : القلقشندى : صبح الأعشى ج٤ص٤٧ ، أحمد مختار العبادى : البحرية المصرية زمن الأيوبين والمماليك ص٥٦١).

الموقف، اتفق رأى المهندسين على أن يحفر خليج[1] فى الجزيرة الوسطى المعروفة بجزيرة أروى[2] حتى يدخل إليه الماء، ويقام جسر فى وسط النيل ؛ ليكون بمثابة سد يمتد من جزيرة الروضة[3] إلى الجزيرة الوسطى ؛ حتى إذا فاض النيل وارتفع ماؤه جرى الماء إلى الخليج المحفور فى الجزيرة ويمنع السد ـ المقترح عمله ـ اندفاع الماء إلى بولاق، وبالتالى يمنع غرق القاهرة بالماء وقت الفيضان[4]، وبعد انتهاء المجلس أمر الناصر محمد بتنفيذ هذا الاقتراح، وتم تنفيذه خلال شهر تقريبا، ونجح فى الغرض الذى نفذ من أجله، وسعد الناصر بهذه النتيجة سعادة بالغة ؛ وأعتقد أن سبب هذا النجاح يكمن فى مشاورة الناصر للخبراء فى هذا المجال، وحرصه على الاستعانة بهم، ولم يألُ جهدًا لإحضارهم من أقاليم مصر.

وأظن أن هذا المشروع لو لم يستشر الناصر فيه الخبراء لأصبح مصيره الفشل، والدليل على ذلك أنه حاول أن يتصدى لهذا الخطر ـ دون عقد مجلس شورى ـ فأمر بأن يقيم كل صاحب دار بناء زريبة (ما يشبه السور المنخفض)، أمام داره ؛ ولكن ذلك لم يفد شيئًا، فاضطر لدعوة أهل الاختصاص لمشاورتهم والانتفاع بخبرتهم، وعندئذٍ نجح فى التصدى لهذه المشكلة.

أما فى حالة التحاريق ( انخفاض منسوب ماء النيل) فكان النهر يجف ماؤه تحت شاطىء القاهرة، وبخاصة فى المسافة الواقعة بين مصر القديمة وبولاق، ويصبح الماء بعيدًا عن سكان القاهرة، تحت شاطىء الجيزة ؛ مما يصعّب من عملية نقل الماء إلى سكان القاهرة ويرفع السقاءون ثمن الماء، فكان السلاطين يعقدون المجالس للتشاور مع أرباب الخبرة، لمواجهة هذه المشكلة، وكانوا غالبًا ما يقترحون إنشاء جسر ؛ ليرد الماء إلى شاطىء القاهرة، ومن ذلك ما حدث فى ربيع الأول عام (٧٤٦هـ/١٣٤٥م) حيث انحسر ماء النيل

---

(١) الخليج هو نهر صغير يقتطع من نهر كبير أو من بحر إلى جهة ؛ لينتفع به ( انظر : المعجم الوسيط مادة خلج ج١ ص٢٥٧)

(٢) موقع هذه الجزيرة فى وسط نهر النيل بين بولاق وبر القاهرة وجزيرة الروضة وبر الجيزة، انحسر عنها الماء حوالى سنة (٧٠٠هـ/ ١٣٠٠م) ؛ وبنى الناس فيها الدور والأسواق والمساجد والأفران، وصارت من أجل المتنزهات، وازدادت اتساعًا بعد انخفاض ماء النيل وحدوث الشراقى عام(٨٠٦هـ/ ١٤٠٣م)، وتعرف هذه الجزيرة اليوم باسم الجزيرة، أو الجزيرة الكبيرة، أو جزيرة الزمالك بالقاهرة. (انظر : المقريزى : الخطط ج٣ص٣٠٢، ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ص١٢٦ هامش٢)

(٣) تقع بين مصر القديمة ومدينة الجيزة، وكانت تسمى بالجزيرة، أو جزيرة مصر، وتقع الآن بين كوبرى الملك الصالح، وكوبرى عباس الثانى. ( انظر : المقريزى : الخطط ج٣ص٢٨٩، ابن تغرى بردى : النجوم ج٥ص١٧٢ هامش٢).

(٤) الشجاعى : تاريخ الملك الناصر ص٣١، ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ ص١٢٥

عـن شـاطىء القاهـرة ؛ مما أدى إلى ارتفاع أسعار الماء الذى يجلبه السقاءون ؛ فشكا عامة الشعب إلى الأمـير " أرغـون بـن عـبد الله العلائـى " [١]، الـذى بـدوره أخبر السلطان الكـامل " شعبان "، فاستدعى المهندسين وخبراء شطوط النيل[٢]، وبعض أمراء المشورة، ونـزلوا جميعًا لمعايـنة الموقع على الطبيعة وبعد مناقشات جرت بين السلطان والمهندسين وبـاقى الأعضـاء اتفـق الـرأى على إقامة جسر يمتد من شاطىء الجيزة إلى مقياس النيل؛ حـتى يدفع الماء ناحية ساحل القاهرة[٣]، وتم تنفيذ ذلك ونجح فى رد الماء إلى ناحية شاطىء القاهرة، وعم النفع به.

وفـى المحـرم عـام (٧٤٨هـ/١٣٤٧م) شكا عامة الشعب للسلطان من انحسار ماء النـيل مـن ناحـية القاهـرة ممـا أدى إلى ارتفـاع ثمنه ؛ فأمر السلطان بإرسال بعثة هندسية لدراسـة ذلك، واقتراح الحل المناسب وحساب التكلفة، فاتفق المهندسون على إقامة جسر يرد الماء تجاه القاهرة، وقدروا تكاليف ذلك الجسر بمبلغ مائة وعشرين ألف درهم[٤]، ولما لم تـتحمل خـزانة الدولـة تكالـيف هذا المشروع، أصدر السلطان أمرًا بفرض ضريبة على أصحاب الأملاك المطلة على شاطىء النيل، وتم تجميع المبلغ ونفذ المشروع.

واعـتقد بعـض الحكـام من السلاطين والأمراء خاصة فى العصر المملوكى الجركسى أنهـم يمكنهم مواجهة مثل هذه المشكلة بمفردهم، ودون عقد مجالس الشورى التى يعرض فـيها الخبراء رأيهم ويقترحون الحلول المناسبة، فكانت النتيجة الفشل لهذا المشروع الذى لم يـأخذ حقه من المناقشة والدراسة من أصحاب الخبرة، ومن أمثلة ذلك ما حدث فى عام (٧٨٤هـ/١٣٨٢م) حيـث انحسـر ماء النيل عن شاطىء القاهرة ؛ فارتفعت أسعار روايا الماء الـتى يجلـبها السـقاءون، وبعد مرسى المراكب عن القاهرة ؛ فحاول الأمير "جاركس بن عبد الله الخليلى" [٥] إقامة جسر بين جزيرة الروضة وجزيرة أروى ؛ ليعود الماء إلى الناحية الشرقية( ناحية القاهرة) ويستمر طول السنة، فنفذ المشروع دون عقد مجلس الشورى، ولم

---

(١) قتل عام (٧٤٨هـ/ ١٣٤٧م)( انظر : الصفدى : الوافى ج٨ص٣٥٥، ابن حجر : الدررج١ص٣٧٦ ).

(٢)وكان يطلق عليهم اسم ( كشافو الجسور)، وكانوا من أمراء الطبلخانات ( القلقشندى : صبح الأعشى ج٨ ص٢٢١).

(٣) المقريزى : السلوك ج٢ق٣ص٧٠٤، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٠ص١٣٠ .

(٤) المقريزى : السلوك ج٢ق٣ص٧٢٤، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٠ص١٥٥ .

(٥) قتل فى( ربيع الآخر عام٧٩١هـ/ ١٣٨٩م). ( انظر : المقريزى : السلوك ج٣ق٢ص٦٨٥، ابن تغرى بردى : المنهل ج٤ص٢٠٥).

يستشر فى ذلك أحدًا من الخبراء، أو المهندسين ؛ فكانت النتيجة الفشل، وعدم فائدته مما دعا أدباء العصر من السخرية منه بأشعارهم اللاذعة [١].

وفى عهد المؤيد " شيخ " عام(٨١٨هـ/١٤١٥م) حدث ما يشبه ذلك، حيث لم يعد ماء النيل يصل إلى عدة أماكن بالقاهرة[٢] مما أدى إلى خرابها ؛ فأصدر المؤيد " شيخ " أمرًا بحفر الرمل فى المنطقة الكائنة بين جامع الخطيرى[٣]، والجامع الناصرى[٤] ونفذ الأمر واستمر العمل فى هذا المشروع ما يقرب من شهرين وسخر فيه عدد كبير من الناس وبعد الانتهاء منه ثبت فشله ولم يفد شيئًا[٥] ؛ وذلك لأن المؤيد لم يستشر أصحاب الخبرة كما فعل السلاطين من قبله.

وأعتقد أن السبب فى عدم دعوة هؤلاء الحكام لعقد مجلس الشورى للمناقشة واستجلاء رأيهم فى هذه الموضوعات : هو استهتارهم وظنهم أن الحلول التى وضعت لهذه المشكلات فى المرات الماضية، من الممكن تنفيذها مرة أخرى، وأنها ستقضى على المشكلة كما حدث سابقًا، ولم يدركوا التغييرات التى تتجدد فى مسيرة النهر، مما يترتب عليه ضرورة التغيير والتعديل فى هذه الحلول لتتناسب مع الوضع الجديد.

وقد واجهت بعض البلاد مشكلة عدم وصول ماء النيل إليها فى بعض السنوات ؛ مما أدى إلى عدم استغلال أراضيها فى الزراعة، وخرابها بعد أن كانت عامرة، فكان بعض سلاطين المماليك يهتمون بذلك خاصة السلاطين العظام مثل " بيبرس " و" قلاوون " و"الناصر محمد" و" قايتباى "، وكانوا يدعون مجلس الشورى للانعقاد وتدارس الأمر وكان الأعضاء فى هذه المجالس من أهل الاختصاص، وبعض الأمراء الذين سيقومون

---

(١) المقريزى : السلوك ج٣ق٢ص٤٦٩ ، ابن حجر : إنباء ج١ص٢٥٣ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١١ص٢١٣ .

(٢) من هذه الأماكن " منشأة المهرانى" وكانت تقع بين النيل والخليج الغربى بآخر جزيرة الروضة، و" منشأة الكتبة أو الكتاب "، و" موردة الجبس أو موردة البلاط" وتشمل حاليًا منطقة "جاردن سيتى" بالقاهرة . ( انظر : المقريزى : الخطط ج ٢ص ١٥٤ ، السلوك ج٤ق١ص٣٠٢ ، العينى : عقد الجمان ص٢٢٢ ، ت القرموط، ابن تغرى بردى : النجوم ج٧ص٣٨٨).

(٣) بناه الأمير عز الدين أزدمر الخطيرى المتوفى عام (٧٣٧هـ/ ١٣٣٦م)، وكان بناحية بولاق أبو العلا( المقريزى : الخطط ج٤ص١١١).

(٤) بناه الناصر محمد بن قلاوون بساحل النيل، وانتهت عمارته فى صفر سنة(٧١٢هـ/ ١٣١٢م)، وقد اندثر الآن ( المقريزى : الخطط ج٤ص٩٨ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ص٣٣).

(٥) المقريزى : السلوك ج٤ق١ص٣٠٢ ،ابن حجر: إنباء ج٣ص٥٤ ، العينى : عقد الجمان ص٢٢٢ ، السيف المهند ص٣٣٢ .

بتنفيذ ما يتم اقتراحه من موضوعات، فمثلا فى عام (٧٣٩هـ/١٣٣٩م) كان ماء النيل لا يصل إلى بعض البلاد بمحافظة الشرقية ؛ لارتفاعها، فأخبر الأمير " بشتك بن عبد الله الناصرى "[١] - وكانت هذه المنطقة جزء من إقطاعه - السلطان " الناصر محمد " بذلك، فاستدعى بدوره المهندسين، وذهب معهم إلى هذه البلاد، واتفقوا على إقامة جسر من شبين[٢] إلى بنها [٣]، وتم تنفيذه فى خلال ثلاثة أشهر[٤] وعم به النفع إذ وصل الماء إلى هذه المنطقة وأصبحت عامرة، وتحولت الأراضى البور إلى أراضٍ زراعية.

ومن الملاحظ أنه فى بعض الأوقات كان السلاطين يكلفون بعض الأمراء بتنفيذ أحد المشروعات، فكان الأمير يلجأ إلى استشارة أصحاب الخبرة حتى يضمن نجاح المشروع، وينال الرضا من السلطان، لأنه لو حدث عكس ذلك وفشل المشروع سوف يتعرض للسخط والغضب من السلطان، وربما يعاقبه ويغرمه تكاليف المشروع من ماله الخاص، فمثلا فى عام (٧٢٥هـ /١٣٢٥م) فوض السلطان " الناصر محمد" الأمير" أرغون شاه بن عبد الله "[٥] نائب السلطنة بإنشاء الخليج الناصرى الذى يصل ماء النيل إلى الخليج الكبير ( الخليج المصرى) لزيادة الماء فيه، وبدأ الأمير" أرغون" بتنفيذ الفكرة فاستدعى المهندسين والخبراء، وعقد مجلسًا بهم ونزل معهم إلى نهر النيل لاختيار مكان بدأ الحفر والطريق الذى سيمر من خلاله الخليج، وبعد مناقشات اتفقوا على بدء حفر الخليج من موضع يسمى موردة البلاط' وكان رأيهم فى اختيار هذا المكان لانخفاضه عن باقى الأماكن ثم يمر هذا الخليج على بركة قُرْموط[٦]، ثم إلى باب البحر[٧] ثم إلى أرض الطبالة[٨] ثم

---

(١) قتل عام(٧٤٢هـ/ ١٣٤١م). (انظر: الشجاعى : تاريخ الملك الناصرص٢١٩، الصفدى الوافى ج١٠ص٤٢).

(٢) كانت تسمى بشبين القصر، وتسمى اليوم بشبين القناطر قاعدة مركز شبين القناطر بمديرية القليوبية ( ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ص١٩١ هامش٣)

(٣) بنها هى الآن عاصمة محافظة القليوبية بمصر. ( ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ص١٩١، هامش ٣)

(٤) الحريرى : تاريخه ج٢ق٥٧، الشجاعى : تاريخ الملك الناصر ص٤٧، المقريزى : السلوك ج٢ق١ص١٧٠.

(٥) توفى فى ربيع الآخر عام (٧٣١هـ/ ٣٢٥م) .( انظر : الصفدى : الوافى ج٨ص٣٥٨، ابن تغرى بردى : المنهل ج٢ ص٣٠٦.

(٦) تنسب هذه المنطقة إلى أمين الدين قرموط مستوفى الخزانة السلطانية ( ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ص٨١هامش٤)

(٧) كان هذا الباب يقع فى نهاية السور الشمالى لمدينة القاهرة، وعرف بعد ذلك باسم باب الحديد وينسب إليه ميدان باب الحديد الواقع بجوار محطة مصر الآن ( ابن تغرى بردى : النجوم ج ٧ص١٩٦هامش٥)

(٨) وهذه المنطقة تقع اليوم فى المنطقة التى تحد من الشرق بشارع الخليج المصرى ( شارع بورسعيد حاليًا) ( ابن تغرى بردى: النجوم ج ٥ص١٢هامش ٥، ج٧ص٣٨٩ ).

يتصـل بالخليـج الكـبير[1]، وبعـد الاتفـاق عـلى هـذه الخطة، صعد الأمير " أرغون" إلى السـلطان ؛ لـيطلعه عـلى ما تم الاتفاق عليه، فأمر الناصر أمراء الدولة بإحضار الفلاحين مـن البلاد التى تجرى فيها إقطاعاتهم ؛ لتنفيذ المشروع، ولم يستغرق تنفيذه سوى شهرين فقـط همـا: جمـادى الأولى وجمـادى الآخرة من عام (٧٢٥هـ/١٣٢٥م) [2]، وبعد الانتهاء ظهر نجـاح هـذا المشـروع فتم زراعة أراضٍ كثيرة لم يكن يصلها الماء، وعمرت المناطق التى مر مـنها الخليج وسعد الناس بهذه الأماكن الجديدة وتنافسوا على الشراء فيها، وكثرت إقامة المتنـزهات، وصـارت فـيه السـفن حـتى وصـلت إلى سـرياقوس فعمرت هناك القصور، وأصبحت من أحسن الأماكن والمتنزهات، ولعل من أسباب نجاح هذا استشارة أصحاب الخـبرة فى كل خطوات تنفيذه، وعمل الناصر محمد على توفير الأيدى العاملة التى قامت بالتنفيذ.

وكـان مجلس الشورى الذى يعقد لمناقشة موضوعات اقتصادية يتسم بالإيجابية، ويذكر بعـض الأعضـاء الـرأى السـليم حـتى لـو كان مخالفًا لرغبة السلطان، ففى عام (٧٢٨هـ/ ١٣٢٨م) أراد " الناصـر محمـد " أن يقيم مشروعًا ؛ ليصل الماء إلى قلعة الجبل، وذلك بأن يشـق فـرع مـن النـيل مـن ناحية حلوان وينتهى إلى القلعة، فأرسل المهندسين ؛ ليقوموا بدراسـاتهم، ويحددوا تكاليف المشروع، وبعد أن انتهوا، اقتنع الناصر بإمكانية تنفيذه، ثم عـرض الناصـر الأمـر على مجلس الشورى الذى اقتنع معظم أعضائه بإمكانية تنفيذه إلا عضـوًا واحـدًا هـو الفخـر محمـد بـن فضـل الله[3] ناظـر الجـيش الـذى أقـنع السلطان بالمصـاريف الـباهظة الـتى سـيتكلفها هذا المشروع، وبحاجته إلى أيدٍ عاملة كثيرة، وبطول الـزمن الـذى مـن الممكـن أن ينفذ فيه، مع إمكانية فشله وعدم فائدته، أى وضح الفخر الجـدوى الاقتصـادية لهذا المشروع بكل أمانة وشجاعة وإخلاص، فاقتنع الناصر بكلامه؛ وانصرف عن تنفيذه[4]؛ لعدم فائدته .

---

(١) الخليج المصرى، أو الخليج الكبير موقعه اليوم هو شارع بورسعيد بالقاهرة.

(٢) النويرى : نهاية الأرب ج٣٣ص١٨٢ ، المقريزى : السلوك ج٢ق١ ص٢٦١ الخطط ج٣ص٢٣٦ ، ابن تغرى بردى: النجوم ج٩ص٨١

(٣) توفى عام (٧٣٢هـ/ ١٤٢٩م) . (انظر : الصفدى: الوافى ج٤ص٣٣٥ ،ابن حجر : الدررج٤ص١٣٨) .

(٤) المقريزى : السلوك ج٢ق١ص٣٠٢، ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ص٩٠، عبد العزيز مرزوق : الناصر محمد ص٣١٧ .

وقام سلاطين دولة المماليك الجراكسة بعدة مشروعات منها ما قام به السلطان " قايتباى "، فقد نزل إلى الجامع الأزهر فى ذى الحجة عام(٨٨١هـ= مارس ١٤٧٧م)، فلما دخله لم يعجبه الفساد الذى رآه فى عمارته فطلب القضاة، وصعد بهم إلى سطح الجامع وهاله ما رأى من خلاوى[1] قد استحدثت فوق السطح بطريقة عشوائية، فأخذ رأى القضاة فى هدمها فحكم القاضى المالكى بهدم جميع الخلاوى، ورسم بترميم ما فسد من عمارة الجامع وصرف على ذلك نحوًا من عشرة آلاف دينار[2]، ويتضح أن السلطان لم يستطع إصدار أمر بهدم هذه الخلاوى من أجل إصلاح عمارة المسجد إلا بعد موافقة القضاة على ذلك. وأيضًا ما قام به "الغورى" فى (ذى الحجة عام ٩١٢هـ =أبريل ١٥٠٧م) فقد أراد عمل مجراة لتوصيل ماء النيل إلى القلعة لتوفير احتياجاتها من الماء، وذلك بعد أن تهدمت المجراة التى أنشأها " الناصر محمد بن قلاوون "، وقبل بداية مشروعه، استدعى المهندسين وكلفهم بالبحث فى هذا المشروع وفى إمكانية تنفيذه، وبعدما تباحثوا فى مدى جدوى هذا المشروع وافقوا على تنفيذه[3]، وهو ما يعرف اليوم بسور مجرى العيون، ووصل الماء إلى القلعة فعلاً.

---

(١) الخلاوى مفردها خلوة، ومعناها مكان الانفراد بالنفس( المعجم الوسيط مادة خلو ص٢٦٣) .

(٢) ابن إياس : بدائع ج٣ص١٢٤ .

(٣) ابن إياس : بدائع ج٤ص١١٠ عدلى أحمد : السلطان قانصوه الغورى ص ١٨١ .

## ـ مجالس تحديد أسعار العملة :

لقد تألفت النقود المملوكية كغيرها من النقود العربية من دنانير ذهبية ودراهم فضة وفلوس نحاس، وظل الذهب هو قاعدة النقد حتى أوائل العصر المملوكى البحرى، وعلى أساسه قدرت وحدات النقود الأخرى[1]، أما بعد ذلك فقد تغيرت هذه القاعدة وأصبحت الدراهم والفلوس هى القاعدة ؛ وذلك لأن العملة الذهبية ( الدنانير) قد خضعت لعدة تغييرات من حيث العيار، والوزن، والحجم فضلا عن تحديد سعرها تبعًا لرغبة السلطان فى الكسب، والإثراء عن طريق ضرب النقود الذهبية لحسابه الخاص، أو لمحاولة سد العجز فى ميزانية الدولة عن طريق ضرب نقود جديدة يحدد سعرها تبعًا لمصلحته [2].

وكثيرًا ما عقدت مجالس فى العصر المملوكى لمناقشة أسعار العملة، فلم تعرف النقود العربية فترة من الاضطراب كتلك الفترة التى شملت العصر المملوكى كله [3] ؛ وذلك نتيجة لتوالى الأزمات الاقتصادية والأوبئة التى حدثت فيه.

وكان أول تغيير فى سعر العملة ـ على حد علمى ـ بعد الأزمة الاقتصادية التى حدثت عام (٦٩٥هـ/١٢٩٥م)، حيث تمّ التلاعب فى وزن الفلوس وكثر ضربها من جانب بعض الصيارفة بغية تحقيق الربح ؛ ونتج عن ذلك تضخم مالى شديد حيث ارتفع سعر صرفها بأكثر من قيمتها الفعلية، وظهر ذلك واضحًا فى قلة قيمتها الشرائية [4]، وكان هذا التغيير بداية للتلاعب فى أسعار العملات من وقت لآخر فى العصر المملوكى.

وتعددت الأسباب التى دعت سلاطين المماليك لعقد مجالس لمناقشة تحديد أسعار العملة، فقد يصدر السلطان عملة جديدة ويريد تحديد سعرها بالنسبة إلى أسعار العملات الأخرى أو محاولة إلغاء العملات التى صدرت قبلها فمثلا فى (صفر عام ٨١٨ هـ = أبريل ١٤١٥م) عقد المؤيد " شيخ " مجلسًا حضره قضاة القضاة الأربعة، وكبار

---

(١) القلقشندى : صبح الأعشى ج٣ص٤٤٠ : ص٤٤٤، المقريزى : إغاثة الأمة بكشف الغمة ص ٨٠ .

(٢)عبد الرحمن فهمى : النقود العربية ماضيها وحاضرها ص٧١، عثمان على عطا : الأزمات الاقتصادية فى مصر ص٢٤٠ .

(٣)عبد الرحمن فهمى: النقود العربية ماضيها وحاضرها ص٨٤،

A.S.E Hrenkrutr- contrifutions to the Knoucledge of the knouledge of the Eiscal A dministration of Egyptin the middle A Ges P.٥٠٥.

(٤) المقريزى : إغاثة الأمة بكشف الغمة ص٣٧، حياة الحجى : المجاعة والطاعون ص١٦٠ .

الصيارفة، وعرض عليهم رغبته فى إلغاء الدنانير الناصرية[1]، فاعترض الأعضاء على ذلك ؛ لأن هذا يؤدى إلى خسارة كبيرة فى أموال الشعب، فشكل لجنة للنظر فى هذا الأمر يرأسها قاضى القضاة "جلال الدين البلقينى "، ووكل إليها تسعير العملة بما فى ذلك العملة الفضية الجديدة التى سكها ووسمها بالدراهم المؤيدية [2]، وقد استطاع هذا المجلس تحديد أسعار العملات بمصر، بما يتمشى مع مصالح الناس وتقليل خسائرهم قدر الإمكان، وبالفعل انتفع الناس بذلك كما يقول العينى[3]، ونلحظ أن هذا المجلس قد اعترض على رأى المؤيد عندما أراد أن يلغى الدنانير الناصرية، ولو تركه ينفذ ذلك لحدثت خسائر كبيرة لعدد كبير من أفراد الشعب.

وفى بعض الأوقات كان السلاطين يأمرون بعقد المجالس للتشاور فى أمر العملة، عندما يعلمون بتزييف بعضها، أو التلاعب فى وزنها، ففى (صفر عام ٨٢٥هـ = يناير ١٤٢٢م) عُقِد مجلس حضره القضاة وكبار الصيارفة، لمناقشة كيفية مواجهة تزييف الدراهم المؤيدية[4] حيث قام بعض الناس بهرش(أى برد الدرهم ؛ فيخف وزنه) الجيد منها ؛ فتصير قيمته نحو ربع درهم[5] فقرر هذا المجلس أن يتعامل بها بالوزن لا بالعد ؛ لإيقاف هذا التزييف، وقد أضر هذا القرار بعض الناس، وشكوا إلى الأمير" برسباى " ذلك ولكنه لم يعبأ بشكواهم، بل هدد من يمتنع عن تنفيذ هذا القرار، فكثر اختلاف الناس فى أسعار المبيعات، وخسر كثير من الناس أموالهم[6] .

ونلحظ أن هذا القرار قد أضر فئة من الشعب، و لكن هذا الضرر كان مؤقتًا، أى مرحلة انتقالية من أجل الإصلاح وقع أثرها السيىء عليهم، وأعتقد أنه كان لابد من قيام الدولة بتعويض هؤلاء المتضررين، لأنها هى المسئولة عن حدوث ذلك بعدم الرقابة على العملة بصفة دورية، فقد قصَّرت فى دورها حتى انتشر هذا التزييف .

---

(١) الدنانير الناصرية نسبة إلى لناصر فرج بن برقوق الذى أمر بسك هذا الدينار عام(٨١١هـ/١٤٠٨م) . ( انظر :القلقشندى : صبح الأعشى ج٣ص٤٤١، رأفت النبراوى : النقود الإسلامية فى مصر عصر دولة المماليك الجراكسة ص٣٤٥).

(٢) المقريزى : السلوك ج٤ق١ص٣٠٧، ابن حجر : إنباء ج٣ص٥٤، العينى :عقد الجمان ص٢٢١

(٣) العينى : عقد الجمان ص٢٢١ت القرموط .

(٤) هى عملة فضية سكت فى عهد المؤيد شيخ (عام٨١٨هـ = ١٤١٥م) ؛ وقد حرف العامة لفظ المؤيدى إلى المَيِدى، وجمعوها على مَيَايِدَة .(انظر : العينى :عقد الجمان ص٢٢١، رأفت النبراوى : النقود الإسلامية ص٣٤٤ ).

(٥)المقريزى : السلوك ج٤ق٢ص٦٠٣، حسين مصطفى : طوائف الحرفيين ص١٦٧، رسالة دكتوراه، كلية الآثار ١٩٨٧م .

(٦)المقريزى : السلوك ج٤ق٢ص٦٠٣، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٤ص٢٢٦ .

وقد تكرر ما يشبه ذلك في(صفر عام٨٢٦هـ = يناير١٤٢٣م) حيث كثر الغش في الفلوس النحاسية، حيث كان البعض يخلط فيها قطع الحديد وقطع النحاس وقطع الرصاص ؛ لأنه كان يتعامل بها وزنًا، والذى انتفع من ذلك هم الصيارفة ؛ فإنهم كانوا يجمعون العملة الخالية من التزييف، ويبيعونها بأسعار مرتفعة وقد يقومون ببيعها ونقلها خارج القاهرة إلى بلاد الحجاز واليمن، وبلاد المغرب[١] ؛ فقرر المجلس الذى عقد لمناقشة ذلك ـ وكان يحضره القضاة ـ تسعير الفلوس السليمة كل رطل[٢] بسبعة دراهم، والمغشوشة بخمسة دراهم، فحدثت منازعات بين الناس بسبب تنوع سعر العملة الواحدة، وأصبح السليم منها نادرا ؛ فاجتمع المجلس مرة أخرى في رمضان من نفس العام وقرر منع التعامل بالمغشوش منها، وحدد سعر السليمة [٣]، ولما كان هذا القرار صوابًا ؛ انتعشت الحياة الاقتصادية، وراجت التجارة .

كما عقدت بعض المجالس لإلغاء التعامل ببعض العملات، لأسباب دينية، أو اقتصادية أو سياسية، ومن ذلك ما حدث في( صفر عام ٨٢٩هـ = ديسمبر١٤٢٥م)، عندما عقد الأشرف "برسباى" مجلسا حضره الأمراء والقضاة الأربعة، وكبار التجار، وعرض عليهم رغبته في إلغاء التعامل بالدينار الإفرنتي[٤]؛ لأنه من ضرب الفرنج، وعليه شعار دينهم، الذى لا تجيزه الشريعة الإسلامية، ولإصدار عملة ذهبية بدلاً منها عليها شعار الإسلام[٥] وهو "لاإله إلا الله محمد رسول الله" ؛ فصوب جميع الأعضاء رأى السلطان، ووافقوا عليه، وفرح العامة بذلك، وكثر ثناؤهم على السلطان[٦]، وبالفعل تم تنفيذ هذا القرار، الذى أنعش الاقتصاد المصرى قليلاً.

---

(١) المقريزى : السلوك ج٤ق٢ص٦٣١ ، ابن حجر : إنباءج٣ص٢٩٩ ، العينى : عقد الجمان ص١٩٨ .

(٢) الرطل يساوى اثنتا عشرة أوقية ، والأوقية اثنا عشر درهمًا فيكون الرطل ١٤٤ درهمًا ، أى أن الرطل يزن ٤٥٠جم، (انظر : المقريزى : إغاثة الأمة ص٧٦ ، فالتر هنتس : المكاييل والأوزان الإسلامية ص٣٢) .

(٣) المقريزى : السلوك ج٤ ق٢ص٦٤١ ، ابن حجر : إنباءج٣ص٢٩٩ .

(٤) الدينار الإفرنتى، وهو البندقى نسبة إلى البندقية ، والدوكة نسبة إلى الدوك حاكم البندقية ، والمشخصة ، لأنه رسم على أحد وجهيه صورة المسيح ، وعلى الوجه الآخر صورة الملك الذى تضرب فى عهده ، ومنذ عام (٨٠٠هـ/ ١٣٩٧م) كثر تداولها فى مصر وغيرها ، وأصبحت هى النقد المرغوب فيه فى التجارة الدولية ؛ بسبب دقة سكها ووزنها الثابت ٤٥ ،٣ جرام ، وعيارها المرتفع . ( انظر : القلقشندى : صبح الأعشى ج٣ص٤٤١ ، رأفت النبراوى : النقود الإسلامية ص٣٣٩) .

(٥) المقريزى : السلوك ج٤ق٢ص ٧٠٩ ، ابن إياس : بدائع ج٢ص١٠٣ ، رأفت النبراوى : النقود الإسلامية ص٧٥ .

(٦) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٤ص٢٨٣ ، فايد حماد عاشور : الجهاد الإسلامى ضد الصليبيين والمغول ص٢٤٧ .

وقـد يصـدر السـلطان قـرارًا بتغيير سعر إحدى العملات، ويتضرر العامة من ذلك، فيـبادر أعضـاء المجلس بمراجعة السلطان فى هذا الأمر، وغالبًا ما كان يستجيب لهم مثلما حـدث فـى (ذى القعدة عام ٨١٤هـ= فبراير ١٤١٢م)، عندما أصدر الناصر" فرج " قرارا بتغيير أسعار الفلوس فجعل كل رطل باثنى عشر درهمًا، فغلقت الأسواق وتوقفت عن البـيع والشـراء، وحـاول " فـرج " فـرض أمـره بالقوة، فصعد إليه بعض أعضاء المجلس وتحدثوا معه فى أضرار هذا القرار، فاقتنع برأيهم وأصدر أمرًا آخر بعودة أسعار الفلوس عـلى ما كانت عليه،كل رطل بستة دراهم[1]، فعادت الأحوال إلى طبيعتها، ونشطت الحياة الاقتصادية فى الأسواق.

ولم يكـن أعضـاء المجالس الاقتصادية يتسمون بالإيجابية ومراعاة مصالح الشعب طوال العصـر المملوكـى، فـنجد بعـض المجـالس الـتى عقـدت لمناقشة أسعار العملة، لم تشهد اعـتراض أحـد مـن الأعضاء على رأى السلطان حتى ولو كان ضارًا بمصالح الشعب كما حدث فى (ربيع الآخر عام ٨٥٩هـ =مارس ١٤٥٥م)، عندما دعا السلطان الأشرف "إينال" قضـاة المذاهـب الأربعـة، وتحدث معهم فى ارتفاع سعر الدينار، وكيفية تخفيضه، فما كان مـن الأعضـاء إلا أن تـركوا الأمـر للسـلطان، ولم يدلـوا بـرأيهم، فأصـدر السلطان أمرًا بتخفـيض الديـنار ليصـبح بـثلاثمائة درهـم، بعـد أن وصـل سـعره إلى ثلاثمائة وسبعين درهمًا[2]، وكان هذا التخفيض المفاجىء مضرًا بالفقراء، ولو راعى القضاة والسلطان هذا الضرر، لكان القرار أفضل من ذلك بلا شك.

ونجـد أيضًـا سـلبية أعضـاء المجـالس، فعـندما كان يتحايل السلاطين من أجل إنعاش خزيـنة الدولـة لم نجد لهم دورًا بمنعه من هذا التحايل، وكان التلاعب بأسعار العملة من الحـيل الـتى لجـأ إلـيها السلاطين ؛ فمثلا قام السلطان " قايتباى " عام (٨٧٩هـ /١٤٧٤م) بـتحديد سـعر الفلـوس العتق- الخالية من الرصاص والحديد- بأربعة وعشرين درهمًا للرطل، ثم ضرب فلوسًا جديدة أخرجها للناس بسعر ستة وثلاثين درهمًا للرطل، مما أدى إلى ضـياع ثلـث أمـوال الـناس فـى هـذه الحركة[3]، واستفادت خزينة الدولة بالفرق بين السـعرين، ولم يـتحرك أحـد مـن الأعضـاء لوقف هذه الحيلة، وأعتقد أنه من الممكن أن

---

(١) ابن حجر : إنباء ج٢ص٤٨٧ ، الصيرفى : نزهةج٢ص٢٩٢ .

(٢) ابن تغرى بردى: حوادث الدهور ص٤٤٧ ، ابن إياس: بدائع ج٢ص٣٢٢.

(٣) ابن إياس : بدائع ج٣ص١٠٥ ، سعيد عاشور: التدهور الاقتصادى فى ضوء كتابات ابن إياس ص ٨٢ .

يكـون السـلطان قـد فلجـأ الأعضـاء بذلك كما فلجأ الشعب، ولكن هذا لا يعفيهم من تحمـل مسـئولياتهم ومواجهـة السـلطان بذلـك حـتى يغير قراره من أجل عامة الشعب وحتى لا يكرره مرة أخرى .

وتكـرر ذلـك فـي عهـد السـلطان " الغورى " عام (٩٠٧هـ/١٥٠١م) عندما اشـتدت حاجـته للأمـوال للـنفقة على الجنود ؛ فقام بضرب فلوس جديدة خفيفة تستخدم عدًّا لا وزنًـا ؛ ممـا أدى إلى خسارة الناس لثلث أموالهم[١] واستفادت خزينة الدولة من الفارق بين العملة الجديدة والقديمة، ولم يعترض أحد من القضاة على هذا القرار، ولعل ذلك نتيجة شدة احتياج الدولة للأموال، وسوء الأحوال الاقتصادية، مع كثرة حروب الدولة الخارجية، بالإضـافة إلى مطالـبة الجـنود المماليك بنفقتهم بصفة مستمرة، وإثارتهم القلاقل بسبب ذلـك، كـل هـذه العوامـل جعلـت أعضـاء المجالس مـن القضاة ـ من وجهة نظرى ـ لا يعترضون على هذا القرار.

ونجـد فـى أواخر العصر المملوكى عامة الشعب تعترض على بعض قرارات المجالس الاقتصـادية، فيضـطر السلطان لتغييرها، مع أنها فى صالحهم، مثلما حدث فى( صفر عام ٨٦١هــ= ديسـمبر١٤٥٦م) عـندما عقد مجلسا حضره السلطان " إينال " والقضاة الأربعة وبعـض العـلماء وعـرض السـلطان عـلى الأعضـاء موضـوع تزيـيف العملـة الفضية (الدراهـم)، ففحصـوا هـذه العملـة ؛ فوجـدوا أن الدراهم الأكثر غشًّا وفسادًا هى التى سـكها " إيـنال " ؛ فأصـدر أمرًا بإبطال التعامل بها ؛ فثارت العامة، وأرادوا ضرب ناظر الخـاص " الجمـالى يوسـف" [٢]، لأنه كان المتحدث فى هذا المجلس باسم السلطان، وأيضًا اتهمـوا القاضـى " صالح البلقينى" فى التقصير فى مصالحهم وساءت العلاقة بينه وبين العامـة بسـبب ذلـك[٣]، واضـطربت الأحـوال، وعندما علم السـلطان بأن جنود المماليك يـريدون إقامـة فتنة بسبب ذلك، خاف من انضمام العامة لهم ؛ فأصدر أمرًا بإلغاء القرار الـذى اتخـذه المجلس[٤] مع أنه كان قرارا سليما، وهذا يدل على عدم خبرة العامة بعواقب الأمـور كمـا يقـول: "ابـن تغـرى بردى" و" البقاعى" [٥]، ومع هذا لم تستقم الأحوال،

---

(١) ابن إياس : بدائع عبد الرحمن فهمى : النقود العربية ص١٠٩ .

(٢) ابن تغرى بردى : حوادث الدهور ص٤٤٧ ، ابن إياس : بدائع ج٢ص٣٢٢ .

(٣) السخاوى : الذيل على رفع الإصرص١٦٦ .

(٤) ابن تغرى بردى: النجوم ج١٦ ص١٠٢ ، ابن إياس: بدائع ج٢ص٣٣٧ .

(٥) ابن تغرى بردى: النجوم ج١٦ص١٠٣ ، البقاعى : إظهار العصرج٢ص٢٥١ .

فاضطر السلطان إلى تصحيح ذلك الوضع، فأمر بتحديد أسعار العملة فحدد سعر الدراهم الفضية المغشوشة كل رطل بستة عشر درهمًا، أما الدراهم السليمة فيكون سعرها بأربعة وعشرين درهمًا للرطل، وتم تنفيذ ذلك فى( ربيع الأول عام ٨٦٢هـ= يناير ١٤٥٨م)،ووافق القضاة على ذلك، وفرح الناس بهذا ولكن بعد أن خسروا الكثير من أموالهم[١]، وواضح أن العامة كانت لا تملك النظرة الثاقبة مثل أعضاء المجلس، ويتضح أيضًا صحة القرار الذى اتخذه المجلس، ونرى السلطان تراجع عن قراره عندما شعر بتحالف الجنود مع الشعب ضده، منتهزة فرصة غضب الشعب ؛ فآثر إخماد غضب العامة بإلغاء هذا القرار مع اقتناعه بصحته .

واتسمت المجالس الاقتصادية بعدم المركزية، فقد كانت السلطة فى القاهرة تطلب من ولاتها على الأقاليم المختلفة، بعقد مجالس يحضرها القضاة والأمراء بهذا الإقليم، من أجل التشاور فى تحديد أسعار العملات بها، وألزمت الوالى بتنفيذ ما يتم الاتفاق عليه من قرارات، ففى عام (٨٦٠هـ/١٤٥٦م) أصدر نائب حلب " جانم الأشرفى "[٢] قرارًا بتحديد سعر الدينار بها على أن يكون بثمانين درهمًا، وكان قد ارتفع إلى مائة درهم، وعندما سمع الناس ذلك اضطربت الأحوال الاقتصادية بها، وقل الخبز، وهجمت العامة على النائب ورجمته، وعندما علم السلطان " إينال " بذلك كتب مرسوما إلى أهل حلب يلومهم فيه على ذلك، ويخبرهم بأنه كان من الأولى أن يرفعوا شكواهم إليه ، وأمر النائب بأنه إذا اعترضه أمر؛ فليجمع القضاة والأمراء ويشاورهم فيه، وينفذ ما يتفق عليه الرأى، وإذا أشكل عليهم الأمر؛ فليرجعوا إلى السلطان ليستشيروه فيه[٣].

ونلحظ أيضًا أن السلطة المركزية فى القاهرة، قد سمحت لكل ولاية بمناقشة، ودراسة مشاكلها وحلها، أى ما يشبه المجالس المحلية فى العصر الحديث، وكان هذا لا يحدث فى بداية الدولة المملوكية، إذ كان تحديد أسعار العملات أو القرارات المهمة تصدر دائمًا من القاهرة، وأظن أن ذلك يرجع إلى سوء الأحوال الاقتصادية فى أواخر العصر المملوكى والتغيير الكثير فى أسعار العملات.

* * *

---

(١) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٦ص١١٦ ،البقاعى : إظهار العصرج٢ص٣٤٩، ابن إياس : بدائع ج٢ص٣٤٤.

(٢) قتل فى ربيع الأول عام (٨٦٧هـ/ ١٤٦٣م)( السخاوى : الضوء ج٣ص٦٣) .

(٣) البقاعى : إظهار العصرج٢ص٢٦١.

## ـ موقف مجالس الشورى من فرض الضرائب والاستيلاء على الأوقاف والمصادرات :

واجهت الدولة المملوكية العديد من الأزمات الاقتصادية[1] مما أدى إلى التدهور المالى فى خزانة الدولة، وحاجتها إلى الأموال، وكان الحكام يلجئون إلى اختراع طرق للاستيلاء على بعض أموال الناس، وحاولوا إشراك القضاة فى تقريرها حتى تكتسب صفة الشرعية، ومن هذه الطرق : محاولة فرض ضرائب على الشعب، بطريقة استثنائية، فضلا عن الضرائب الثابتة[2] ؛ مما أدى إلى إرهاق الشعب بهذه الضرائب، وكانوا أيضًا يلجئون إلى الاستيلاء على أموال الأوقاف[3]، أو اللجوء للمصادرات[4] وكان مجلس الشورى له مواقف مختلفة تجاه هذه الطرق الملتوية وغير الشرعية.

وكان للمجلس مواقف إيجابية، حيث كان يتصدى لهذه المحاولات التى كانت ترهق الشعب المصرى، ففى بعض الأوقات كان يرفض إفتاء السلطان بالاستيلاء على الأوقاف رفضًا مطلقًا، وكان الحكام يلتزمون بآرائهم، ولا يتعرضون للأوقاف مثلما حدث عام (٧٨٩هـ/ ١٣٨٧م) عندما دعا السلطان برقوق المجلس للاجتماع وحضر القضاة الأربعة والأمراء، ودار النقاش حول كيفية تدبير المال اللازم لمواجهة خطر تيمورلنك، بهجومه على البلاد واقترح السلطان الاستيلاء على بعض الأوقاف : وهى الأراضى الخراجية ( الزراعية) وإعادتها للدولة وفك وقفها، ولكن المجلس لم يوافق على ذلك، وبعد مناقشات ومنازعات وافق المجلس على أن يأخذ محصول الأراضى الخراجية لمدة عام فقط ؛ فالتزم برقوق بالرأى ولم يقترب من أصول الأوقاف[5]، ويبدو أن المجلس اضطر للموافقة

---

(١) للمزيد من التفاصيل عن هذه الأزمات انظر : عثمان على عطا : الأزمات الاقتصادية فى مصر فى العصر المملوكى .

(٢) حسين مؤنس : سفارة بدرومارتيرد ص٤٤٨ ، إيرا لابدوس : مدن إسلامية فى عصر المماليك ص٨٠ .

(٣) الوقف هو، حبس العين عن البيع أو الرهن أو الهبة، ولاتنتقل بالميراث والتصدق بمنفعتها، والمنفعة منها أو ريعها فتصرف لجهات البر حسب شرط الواقف( محمد محمد أمين : الأوقاف والحياة الاجتماعية فى مصر ص٢٢) .

(٤) المصادرة : عقوبة مقررة واجبة النفاذ هدفها المال سواء كان بالضمان أو بالمطالبة أو بالاستيلاء عليه بالقوة لصالح الدولة دون أن يكون للشخص المعاقب حق الاعتراض، ورادف لفظ المصادرة فى العصر المملوكى ألفاظ أخرى هى، الغرامة، الحوطة، العقوبة، الجناية، الترسيم. ( البيومى إسماعيل الشربينى: مصادرة الأملاك فى الدولة الإسلامية ص٢٣ ).

(٥) المقريزى : السلوك ج٣ص٥٦٣ ، ابن حجر: إنباءج١ص٣٣٥، على محمد عمر : دولة الظاهر برقوق وأسرته ص١٨٩ .

على أخذ المحصول لمدة عام فقط ؛ نظرًا لما يحيط الدولة من أخطار خارجية مع عدم وجود الأموال فى خزائن الدولة، وأعتقد أن هذا الحل يعد مكسبًا للقضاة ؛ فذلك أفضل من الاستيلاء على الأراضى وإعادتها للدولة .

كما حاول الظاهر " بيبرس " مصادرة بساتين دمشق وأملاكها، وعقد مجلسا بدار العدل بدمشق عام (٦٦٦هـ/١٢٦٧م) بحضور القضاة الأربعة، وطلب منهم إجازة ذلك، فظهر ميل بعض القضاة لموافقته، ولكن القاضى شمس الدين عبد الله بن شرف الأذرعى[١] عارض ذلك؛ بحجة أن هذه الأملاك بيد أصحابها ولا يحل التعرض لها[٢]، فغضب الظاهر من كلام القاضى وبعد أن هدأ تبين له أنه على صواب فلم ينفذ ما عزم عليه من مصادرة أملاك الناس، وإن حصل منهم مالا مقابل تركها لهم.

وكذلك حاول " بيبرس " أن يكرر هذه المحاولة مرة أخرى، ولكن شيخ الإسلام محيى الدين يحيى بن شرف النووى[٣] تصدى لهذه المحاولة، عندما عقد " بيبرس " مجلسا بالقضاة والعلماء بدمشق عام (٦٧٥هـ/١٢٧٦م)، ودعا الشيخ "محيى الدين" وتحاور معه فى هذا الأمر، ويبدو أنه قد أغلظ فى كلامه للظاهر فطرده من مجلسه، ومع ذلك لم يستطع " بيبرس " تنفيذ ما أراده، وأعاد الأرض لأهلها ؛ خوفا من ثورة العامة[٤] عليه إذا صادر أرضهم، خاصة أنه لم يستطع أخذ فتوى من الفقهاء بشرعية ذلك.

وقد تكررت هذه المحاولة فى ( المحرم عام ٨٠٣هـ=أغسطس ١٤٠٠م)، عندما أمر الأمير " يلبغا السالمى" بعقد مجلس فى عهد " فرج بن برقوق"، وحضره الخليفة والقضاة والأمراء وعرض على المجلس أن يفتوه بأخذ بعض الأموال من التجار ؛ ليستعين بها على النفقة على الجنود، فرفض القضاة الإفتاء بذلك، فحاول محاولة أخرى واقترح إعادة بعض الأوقاف للدولة حتى تقطعها للأجناد البطالين[٥] لينضموا إلى الجيش المملوكى،

---

(١) توفى بها عام (٦٧٣هـ/ ١٢٧٤م) . (انظر : الصفدى : الوافى ج١٧ص٥٨٢، الكتبى : فوات الوفيات ج١ص٢٤٦ ) .

(٢) المقريزى : سلوك ج١ص٦٤٠، العينى : عقد الجمان ج٢ص٣٠، ابن تغرى بردى : النجوم ج٧ص٢٤٦ .

(٣) توفى فى (عام ٦٧٦هـ = ١٢٧٧م). (انظر: اليونينى : ذيل مرآة الزمان ج٣ص٢٨٣، الكتبى: فوات الوفيات ج٤ ص٢٦٤).

(٤) السيوطى : حسن المحاضرةج٢ص٧١، البيومى إسماعيل الشربينى : مصادرة الأملاك فى الدولة الإسلامية ص٣١٦ .

(٥) الجنود والأمراء العاطلون من أعمال الدولة، ووظائفها وإقطاعاتها ؛ نتيجة غضب السلطان أو كبر السن، أو الاضطرار إلى الاعتكاف والاختفاء، أو لمجرد حب الانزواء والابتعاد، سعيد عاشور: العصر المماليكى ص ٣٩٧).

لمحاربة تيمورلنك ولكن المجلس رفض هذا الاقتراح[1]، والحق أن الأعضاء - معظمهم - لم يظهروا رفضهم الصريح ولم يعلنوه أمام السلطان، وكان العضو الذى أظهر رفضه وأعلنه وتمسكِ به، ولم يعبأ بغضب السلطان عليه فى هذا المجلس هو القاضى الحنفى " جمال الدين يوسف بن موسى المالطى "[2] الذى استطاع إقناعهم بعدم قدرة الجنود البطالين على القتال وسيكونون من نقاط الضعف فى الجيش ، وأنهم لو فعلوا ذلك سيستجلبون دعاء الشعب عليهم وهم فى حاجة إلى مؤازرته .

وحاول السلطان الأشرف " برسباى " عام (٨٣٩هـ/١٤٣٥م) أن يستولى على بعض أموال الأوقاف ومصادرة بعض أموال الأغنياء والناس ؛ وذلك لتجهيز جيشه وتسليحه ؛ لمحاربة "شاه رخ [3] بن تيمورلنك "؛ فعقد مجلسًا ليأخذ فتوى من القضاة بجواز ذلك وشرعيته، وكثر الحوار والمناقشة فى هذا المجلس، وانتهى برفض القضاة طلب "برسباى"[4] الذي التزم بقرار المجلس، وهذا يدل على عدم مخالفة السلاطين لقرارات المجالس فى بعض الأوقات، حتى لا يقوم الشعب بالثورة عليه، والتزامًا منه بأحكام الشرع .

وفى عام (٨٧٣هـ/١٤٦٧م) أمر السلطان " قايتباى " بعقد مجلس بالقضاة الأربعة، وشيخ الإسلام "أمين الدين الأقصرائى"، وشكا من عجز خزانة الدولة لدرجة أنه لا يستطيع دفع مرتبات الجنود الشهرية، واقترح عليهم أن يأخذ فائض أموال الأوقاف، لسد العجز فى الخزانة، والوفاء بمرتبات الجند، فكثر الحوار فى ذلك وانتهى المجلس بعدم الموافقة على رأى السلطان[5] والتزم السلطان بذلك ولم يقترب من أموال الأوقاف، ويعد هذا نجاحًا للمجلس فى المحافظة على أموال الأوقاف، وسدًّا لباب أخذ أمواله بحجة زيادتها عن مصروفها.

وفى جمادى الآخرة عام(٨٢٧هـ = ١٤٢٤م) عقد السلطان "برسباى" مجلسًا أراد فيه أخذ موافقة القضاة على جمع أموال الزكاة من التجار، ولكن القضاة رفضوا الإقرار على

---

(١) العينى : عقد الجمان ق٤٣ ، ابن حجر : إنباءج٢ص١٣٤ ، ص ١٩٧ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٢ص٢١٨ .

(٢) توفى عام ( ٨٠٣هـ = ١٤٠٠م ) . ( ابن حجر : إنباء ج٢ص١٩٦ ، السخاوى : الضوء ج١٠ص٣٣٥) .

(٣) توفى عام ( ٨٥١هـ/ ١٤٤٧م ) . (انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج٦ص١٩٩ ، السيوطى : نظم العقيان ص١١٨) .

(٤) المقريزى : السلوك ج٤ق٢ص٩٦٢ ، ابن حجر : إنباء ج٤ص١٤ ، الصيرفى : نزهة ج٣ص٣٣٥ .

(٥) الصيرفى : إنباء الهصر ص٣٣، ابن إياس : بدائع ج٣ص٢٤ ، السخاوى : وجيز الكلام ج٣ص١٠٨٤ .

رغبة "برسباى"، وحاول أحد أعضاء المجلس وهو قاضى القضاة الحنفى "زين الدين عبد الرحمن بن على التفهنى"[1] أن يفتيه بجواز ذلك، ولكن قضاة المذاهب الثلاثة الشافعى والمالكى والحنبلى أجمعوا على عدم الجواز[2]، وبالفعل التزم السلطان بهذا الإجماع.

وحدث ما يشبه ذلك عندما أمر السلطان " قايتباى " بعقد مجلس فى( ذى القعدة عام ٨٧٢هـ = مايو١٤٦٨م) ؛ للموافقة على استيلاء الدولة على بعض أموال الأوقاف الزائدة عن مصروفاتها، ومصادرة بعض الأغنياء ؛ مبينًا الظروف التى اضطرته لذلك، وهى تجهيز الجيش لمحاربة شاه سوار الذى بدأ يهجم على أطراف البلاد، وعجز خزانة الدولة عن توفير تلك النفقة، ولكن المجلس رفض اقتراح " قايتباى"، وتشدد فى ذلك الشيخ " أمين الدين الأقصرائى "، الذى لفت نظر" قايتباى "، وأمرائه، إلى ما بأيديهم من أموال، وحلى نسائهم، وأنه من الأولى أخذها أولا فإن لم تفِ بحاجة الجيش، فمن الممكن عندئذٍ أن ينظر فى هذا الأمر[3]، ولم يستطع السلطان وأمراؤه الرد على حجج وبراهين الشيخ القوية التى أفحمتهم، ولم يستطع الحكام تنفيذ ما أرادوه ؛ لأنهم لم يأخذوا الفتوى بها.

وتكررت هذه المحاولة من " قايتباى" فى ( ذى القعدة عام ٨٧٧هـ = مارس ١٤٧٣م) فقد انتهز السلطان فرصة صعود القضاة لتهنئته بالشهر على العادة فى هذا العصر، وعقد مجلسًا وتحدث معهم فى هذا المجلس فى تعيين قاضٍ للنظر فى أمور حل الأوقاف واستبدالاتها فرفض قاضى القضاة الحنفى "شمس الدين الأمشاطى " هذا الاقتراح وتشدد فى ذلك مع السلطان وقام من المجلس غاضبًا، كما تغير عليه السلطان فى الباطن[4]، وكل ذلك لم يؤثر فى موقفه.

ونجد فى بعض الحالات أن المجلس كان يتخذ حلاً وسطًا، فيحافظ على أصول الوقف، ويجوز أخذ حصيلته لمدة محددة، وكان يفتى بذلك عندما يجد الوضع متأزمًا ولابد من مساعدة السلطان لدفع العدو عن البلاد، أو لإيقاف فتنة من قبل الجنود المماليك لأخذ

---

(١) توفى عام (٨٣٥هـ/ ١٤٣٢م). ( انظر : ابن حجر : إنباء ج٢ص٤٨٦ ، السخاوى : الضوءج٤ص٩٨.

(٢) ابن إياس : بدائع ج٢ص٩٢ ، حسن حبشى : الاحتكار المملوكى وعلاقته بالحالة الصحية ص١٣٦ .

(٣) الصيرفى : إنباء الهصرص٣٤، السخاوى : الضوء ج١٠ص٢٤٢، ابن إياس : بدائع ج٣ص١٤ .

(٤) السخاوى : الضوء ج٦ص٣٠٣، ابن إياس : بدائع ج٣ص٨٥، محمد محمد أمين : الأوقاف والحياة الاجتماعية ص٣٢٨.

مرتـباتهم، ففى (ربيع الأول٨٩٤هـ= فبرايز١٤٨٩م) اجتمع السلطان الأشرف " قايتباى " بالقضـاة الأربعـة، وأخـبرهم بعجـز خـزانة الدولة الشديد، وحذرهم من جنود المماليك الذيـن لم يـأخذوا مرتباتهم، وعندما وجد القضاة تأزم الموقف، عملوا على ارتكاب أخف الضـررين، وأفـتوا بجـواز فـرض ضـريبة على العقارات والأوقاف تعادل أجرة شهرين[١] وذلـك كحـل وسـط لهـذه المشـكلة، وأعـتقد أن هـذا أفضـل مـن وقوع ثورة من الجنود المماليك.

كمـا حـاول " قايتـباى " تكـرار محاولـته في (ربيع الأول ٨٩٦هـ=يناير ١٤٩١م) فعقد مجلسًـا بالقضـاة الأربعـة وعـرض علـيهم خطورة الموقف العسكرى للبلاد وسوء حالتها الاقتصـادية، مـع توقـع مهاجمـة العثمانيين لأطراف البلاد عند حلب، واقترح عليهم أخذ أجرة العقارات والأملاك والأراضى الموقوفة لمدة سنة مقدما ليستعين بها على إعداد قواته والاسـتعداد لمواجهـة العثمانـيين، فتمهل الأعضاء فى الرد، ثم قال قاضى القضاة المالكى "عـبد الغـنى بـن أحمـد بـن تقـى"[٢] : " إن كـان ولابد من ذلك فليُفرض أجرة خمسة أشـهر... ومـا يطيق الحال أكثر من ذلك "، وانتهى الأمر إلى الموافقة على اقتراح القاضى "ابـن تقـى" [٣]، ويتضـح لـنا من خلال هذا المجلس أن " قايتباى " لم يقترح حل بعض الأوقـاف وردها للدولة، كما حاول فى المجلس السابق لتيقنه أن الأعضاء لن يوافقوا على ذلـك، ولهـذا آثـر عرض هذا الاقتراح حتى يوافق الأعضاء عليه، وعمومًا فإنه قد استفاد من المجلس السابق وعرف كيف يحصل على موافقة القضاة .

وتكـرر ذلـك مـرة أخـرى فـى ذى الحجـة عام (٩٠٦هـ= يونيو١٥٠١م) عندما اجتمع المجلـس برئاسـة السـلطان "الغـورى "، وحضره الأمراء فقط، وقرر أن ترد بعض أوقاف الجوامـع والمـدارس إلى الدولـة، وأن يـترك منها ما يعين على إقامة الشعائر الدينية فقط، عـلى أن تفـرق الأوقاف المستعادة إقطاعات على الأمراء والجنود، ولما كان لابد من موافقة القضـاة عـلى هـذا الاقـتراح فقد استدعاهم السلطان فى محرم عام (٩٠٧هـ = أغسطس ١٥٠١م) لـيقروا بهذا الرأى، ولكنهم رفضوا، وأعيدت الاجتماعات عدة مرات لإيجاد حل لهـذه المشـكلة، حتى قرر المجلس بحضور القضاة ترك أصول الأوقاف، وأخذ ريعها لمدة سنة

---

(١) ابن إياس : بدائع ج٣ص٢٦١ ، عبد الرحمن عبد التواب : قايتباى المحمودى ص١٠٥ .

(٢)، توفى عام (٩٠٧هـ = ١٥٠١م) (انظر : السخاوى : الضوء ج٤ص٢٤٦ ، ابن إياس : بدائع ج ٤ ص ٢١) .

(٣) ابن إياس : بدائع ج٣ص٢٧٨ ، عبد الرحمن محمود عبد التواب : قايتباى المحمودى ص١٠٦ .

كاملـة، وأن يؤخـذ أجـرة عشـرة أشـهر كاملـة من العقارات الموقوفة[1]. ومن ذلك يتضح تصـميم القضـاة عـلى عـدم الـتفريط فـى أصـول الأوقـاف، ولـذا كانوا يقترحون على السلاطين حلولا، لتسد حاجتهم إلى المال دون حل الأوقاف.

وكـان المجلـس فـى بعـض الأوقات يوافق على فرض ضرائب استثنائية عندما يجد أن الموقف بحاجة إلى ذلك، ولكن بعد أن يشترط شروطًا على الحكام عليهم أن ينفذوها أولا ففـى عام (٦٥٨هـ /١٥٦٠م) عقد " قطز " مجلسًا جمع فيه القضاة والفقهاء لأخذ رأيهم فى فـرض ضـريبة عـلى الشعب لإعداد الجيش لحرب المغول ؛ فوافق القضاة بشرط اشترطه الشـيخ " عـز الديـن بن عبد السلام "، وهو عدم وجود شيء فى بيت المال وأن يتجرد المماليـك من أموالهم وذهبهم ويقتصروا على السلاح والفرس[2]، وبالفعل نفذ المماليك ذلك الشرط .

وحـاول بعـض الحكـام اسـتغلال هذه الفتوى فى فرض ضريبة استثنائية أثناء سلطنة الناصـر "محمـد بـن قـلاوون" الثانـية فى عام (٦٩٩هـ=١٣٠٠م) فعقد مجلسا لتوفير نفقة الجـنود ؛ لخـروجهم لمحاربـة "غـازان بن أرغون بن هولاكو"[3] ملك التتار، فقرروا فرض ضـريبة مقدارهـا ديـنار عن كل إنسان قادر على العمل، وأرادوا أن يحصلوا على الفتوى مـن القضاة، ولكن " ابن دقيق العيد محمد بن على بن وهب "[4] رفض، فلحتجوا عليه بفـتوى "عـز الديـن بـن عبد السلام" السابقة، فذكرهم بالشرط الذى اشترطه، فعدلوا عن قرارهم[5] .

وكـان المجلـس فـى بعـض المواقـف يرفض الاستيلاء على الأوقاف، وإعادتها للدولة لـتقطعها للجـند، أو لتسـد بهـا العجـز فى خزانة الدولة وعلى الرغم من عدم موافقة

---

(١) ابن إياس : بدائع ج٤ص١٤ ، وليم موير : تاريخ دولة المماليك ص١٨٢

(٢) الذهبي : تاريخ الإسلام ج٤٨ ص٤٥ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج٧ص٧٣ ، فايد عاشور : العلاقات السياسية ص١٨ .

(٣) ورد فى المصادر المملوكية باسم قازان، سلطان التتار ببلاد الشرق، تولى الملك عام (٦٩٣هـ/ ١٢٩٤م ) وأعلن إسلامه فى العام نفسه بخراسان، توفى عام (٧٠٣هـ/ ١٣٠٣م) (انظر: ابن حبيب : درة الأسلاك ق١٦٥ ، ابن تغرى بردى: المنهل ج٨ ص٣٥٧، الشوكانى : البدر الطالع ج٢ص٢).

(٤) توفى فى( صفر عام ٧٠٢هـ/ ١٣٠٢م).( انظر : الكتبى : فوات ج٣ص٤٤٢، السبكى : طبقات الشافعية ج٩ ص٢٠٧).

(٥) العينى : عقد الجمان ج٤ص٧٢، البيومى إسماعيل الشربينى : مصادرة الأملاك ج١ص٢١٨ .

المجلس، وبخاصة القضاة، كان الحكام يستولون على بعض الأوقاف أو يفرضون ضريبة، كما حدث في (ذي القعدة عام ٧٨٠هـ = فبراير ١٣٧٩م) عندما عقد الأتابك "برقوق" مجلسًا حضره الأمراء والقضاة، وعرض ظاهرة تناقص أعداد الجنود المماليك، وخطورة هذا على الدولة، واقترح لعلاج تلك الظاهرة استرجاع الأوقاف التي أوقفت بعد عهد الناصر "محمد بن قلاوون"، ولكن القضاة لم يوافقوا على هذا الاقتراح، ومع ذلك حل "برقوق" والأمراء بعض الأوقاف وجعلوها إقطاعات وفرقوها[١].

وأعتقد أن هذه جرأة من برقوق أن يقوم بحل وقف دون فتوى من القضاة، وأعتقد أن الذي ساعده على ذلك أنه لم يتول السلطنة بعد، ومن ثم فإن الناس ينتقدون السلطان الذي حدث في عهده هذا الأمر، أي أن برقوق كان متخفيا وراء السلطان القائم وينفذ ما يريد، والدليل على ذلك أن برقوق لم يتخذ مثل هذا القرار أثناء سلطنته دون فتوى من العلماء، فلم يستطع مخالفة رأي المجلس الذي عقده أثناء سلطنته في (جمادى الآخرة عام ٧٨٩هـ = يونيو ١٣٨٧م) الذي حاول فيه إقناع أعضائه بالاستيلاء على بعض أراضي الأوقاف الزراعية، وإعادتها للدولة وفك وقفها، ولكن المجلس لم يوافق على ذلك ؛ فالتزم برقوق بالرأي ولم يقترب من أصول الأوقاف[٢].

ونستطيع أن نلخص المواقف المختلفة لمجالس الشورى تجاه هذه المحاولات في ثلاثة اتجاهات :

الأول : الرفض المطلق لاقتراح الحكام في الاستيلاء على الأوقاف أو عائدها، أو فرض ضريبة استثنائية، أو مصادرة بعض الأموال، أو التحايل لأخذها، وكان أعضاء المجلس من القضاة يرفضون رفضًا قاطعًا إفتاء السلاطين بما يريدون، محافظة منهم على أموال الناس والأوقاف، وكف أذى الحكام عن عامة الشعب، وكان الحكام يلتزمون برأي الأعضاء ولا يحاولون تنفيذه رغم أنف القضاة ؛ وذلك خوفا من غضبهم وإثارة العامة عليهم خاصة إذا كانوا يستعدون لحرب خارجية أو لوأد فتنة داخلية .

الثاني : الرفض مع اقتراح حلٍ وسطٍ، فكان القضاة يرفضون اقتراح الحكام باستيلائهم على الأوقاف، ولكنهم عندما يجدون أن الأمور متأزمة، مع عجز السلاطين عن توفير الأموال اللازمة، خاصة عند تعرض البلاد لهجوم خارجي، أو قيام فتنة من قبل

---

(١) الحسيني : ذيل العبر ج٢ ص٤٧٥ ، ابن حجر : إنباء ١ / ١٧٨ ، ابن تغري بردي : النجوم ج١١ ص١٦٦ .

(٢) ابن الفرات : تاريخه ج٩ ص١٠ ابن قاضي شهبة : تاريخه ج١ ص٢١٨ ، علي محمد عمر : دولة الظاهر برقوق ص١٨٩

جـنود المماليـك لأخذ نفقاتهم، وفى كلتا الحالتين ستتعرض عامة الشعب للأذى من قبل الأعـداء إذا احـتلوا بعـض البلاد المملوكية، أو من الجنود المماليك الذين إذا قاموا بفتنة فـإنهم سـوف يسـتولون عـلى أموال عامة الشعب بالقوة ؛ فكان القضاة يقترحون حلولا وسـطا تحـافظ عـلى أصـول الوقـف، ويقترحون أخذ ريعها لفترة محددة، أو يجوزون فرض ضريبة استثنائية على العقارات بالقاهرة، وأعتقد أن هذه الاقتراحات كانت حلولا واقعية عـلى الـرغم مـن أنهـا كانـت ظالمة بعض الشيء لعامة الشعب، ولكن هذا أفضل من اسـتيلاء الأعـداء عـلى البلاد المملوكية أو هجوم الجنود على عامة الشعب وأخذهم كل ممتلكاتهم قسرا.

الثالث : الموافقة المشروطة: وتتمثل فى موافقة أعضاء المجلس من القضاة على فرض ضـريبة استثنائية، ويشترطون على الأمراء التجرد من أموالهم وذهبهم وممتلكاتهم، وحتى مـن حـلى نسـائهم وأولادهـم، ويضعونه فى بيت المال، فإن لم تكف هذه الأموال ـ بعد تجمـيعها ـ مصـاريف إعـداد الجـيش، أو نفقـة الجـنود المماليـك، يـتم فرض ضريبة على الشعب .

والحـق أن هـذه الموافقـة المشـروطة لم تـنفذ إلا مرة واحدة فقط فى عهد" قطز"، عند تجهـيزه للجـيش لصـد الـزحف المغـولى، وبإفتاء الشيخ "العز بن عبد السلام " بذلك، وبـالفعل تجـرد الأمـراء مـن أموالهـم، وبعدهـا وافق الشيخ على فرض ضريبة استثنائية لمواجهـة الأعـداء، وأعـتقد أن ذلـك بسبب شعور الأمراء المماليك بخطورة الموقف، إذا لم يـنفذوا فـتوى الشـيخ، ولكـن بعـد ذلـك عندما يفتى القضاة بمثل فتوى الشيخ "العز" السـابقة فـإنهم لم يـنفذوها وكانوا يتجهون لإعداد الجيش من موارد أخرى، لأنهم كانوا يرفضـون التخـلى عن أموالهم، ومعنى ذلك أنه كان من الممكن تجهيز الجيش دون فرض ضرائب استثنائية وكان هذا يحدث فعلاً.

ونـلحظ أنـه قـد حـدث فـى مـرات قليلة وبخاصة فى العصر المملوكى الجركسى أن الحكـام خـالفوا فـتوى أعضـاء المجلـس من القضاة بعدم شرعية الاستيلاء على الأوقاف، وقـاموا بالاسـتيلاء عليها فعلا وفرقوها على أنفسهم، بحجة أن الجيش بحاجة إليها، ونرى أن القضاة لم يحاولوا مراجعة الحكام فى ذلك مكتفين بفتواهم السابقة .

* * *

## ـ أثر قرارات المجالس الإدارية والاقتصادية على المجتمع المصرى :

اختلف موقف الشعب المصرى من المجالس الإدارية، فبعضها لم يعبأ به الشعب ولم يهتم به ولا بقراراته مثل مجالس تولية نواب السلطنة ؛ والسبب في ذلك يعود إلى أن قرارات هذه المجالس لم تكن تؤثر على المجتمع المصري، لذلك لم يهتم بها المصريون في حين نجد أن هناك مجالس إدارية أخرى اهتم بها الشعب المصرى اهتمامًا كبيرًا ومن هذه المجالس: مجالس محاسبة الموظفين، فعندما كان الشعب يعلم بعزل أحد الموظفين الذين قاموا بالتعرض لبعضهم بالظلم، يظهر الفرح والسرور ويخرج لرؤيته أثناء تعذيبه، وقد يشاركون فى تعذيبه وإهانته للتشفى منه، حتى يكون عبرة لغيره من الموظفين، وقد حدث هذا عندما تم القبض على " النشو " الذى كان يشغل منصب ناظر الخاص، عام(٧٤٠هـ /١٣٣٩م) حيث أظهر الشعب الفرح والسعادة أثناء تعذيبه واشتد فرحه بعد موته وهمَّ بعض العوام بنبش قبره، وإخراج جثته للتمثيل بها، فتم وضع حراسة عليها لمنع العامة من ذلك[1]، وتكرر هذا مع الأمير "غُرْلُو" الذى كان يشغل منصب أمير سلاح عام(٧٤٨ هـ/١٤٤٤م) فبعد أن تم القبض عليه ؛ فرحت العامة بمقتله، لدرجة أنهم أخرجوه من قبره وأرادوا حرقه[2] ولما علم السلطان بذلك أنقذ جثته منهم ودفنها فى مكان لا يعلمونه .

ولم يكن الشعب يظهر سعادته بنتائج المجالس الإدارية التى يتم فيها عزل ومعاقبة الموظفين الذين ظلموا أبناء الشعب فقط، بل كانوا يظهرون فرحهم عندما يتم القبض على أحد الموظفين الفاسدين حتى ولو لم يصبهم أذى منه، فقد عقد مجلس عام (٨٢٣هـ/١٤٢٠م) للتحقيق مع قاضى القضاة شمس الدين الهروى ومحاسبته، فى استيلائه على أموال وقف الخليل بالقدس، عندما كان يشغل منصب ناظر الوقف بها، وبعد أن ثبت للمجلس صحة ما اتهم به، حكم القضاة برد هذه الأموال من ماله ومصادرة أمواله وسجنه[3]، وتم تنفيذ هذا الحكم، ومع أنه ارتكب جريمته خارج القاهرة، إلا أن عامة

---

(١) الشجاعى : تاريخ الملك الناصر ص٦٣ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ ص ١٣٥ ، ١٣٧ ، ١٤٢ .

(٢) الصفدى: الوافى ج٩ص٢٩٥ ، المقريزى: السلوك ج٢ق٣ص٧٦٧، ابن تغرى بردى: النجوم ج١٠ص١٦٥ ، ١٦٧

(٣) العينى : عقد الجمان ص٣٥٢ ، الصيرفى : نزهةج٢ص٤٤٤ ، السخاوى : الضوءج٨ص١٥٣ .

الشعب قد ظهر منه السعادة ، والفرح بالقبض عليه، وتجمع العامة أثناء ترحيله إلى مكان اعتقاله، وارتفعت أصواتهم بسببه، وامتدت أيديهم إليه بالضرب، بالرغم أنه لم يَنَلْهُم بشر، وذلك لعدم رضا الشعب عن فساد الموظفين فى أى مكان من بلاد الدولة كمبدأ عام لهم .

أما بالنسبة إلى قرارات المجالس الاقتصادية فكان لها تأثير كبير على الشعب المصرى ؛ فنجد عامة الشعب يظهرون الفرح والسعادة عندما يعلمون بأن المجلس قد استطاع إيقاف السلطان عن الاستيلاء على الأوقاف أو منعه من فرض ضرائب إضافية، فمثلا عندما علم الشعب بما قاله شيخ الإسلام أمين الدين " الأقصرائى " فى المجلس الذى عقده السلطان " قايتباى " فى (ذى القعدة عام ٨٧٢هـ = مايو١٤٦٨م) عندما أراد أخذ الموافقة من القضاة على استرجاع بعض أموال الأوقاف ومصادرة بعض الأغنياء، وعرفوا تمسكه بمنعه، وتشدده معه، شكره الأمراء بعد انتهاء المجلس، وأكثر الشعب الدعاء له وزادت محبته فى قلوبهم[١].

وعلى العكس من ذلك عندما علم الشعب أن أحد العلماء أفتى السلطان بحل ما يجبى من الأملاك والأوقاف، ثاروا عليه، ومن ذلك ما قام به العامة عام(٨٩٤هـ/١٤٨٩م) عندما قرر السلطان " قايتباى " أخذ أجرة شهرين من الأملاك والأوقاف بالقاهرة، وعندما علم عامة الشعب أن الشيخ أحمد بن على الشيشينى[٢] ـ الذى تولى القضاء فيما بعد ـ هو الذى أفتى السلطان بذلك، وألف مؤلفًا يؤيد فيه السلطان ؛ ثاروا عليه، وأطلقوا ألسنتهم فيه نظمًا ونثرا، وأرادوا قتله، وإشعال النار فى بيته لولا أنه اختفى مدة طويلة، ثم توجه إلى مكة وجاور بها مدة[٣] ولم يرجع إلى مصر إلاَّ بعد أن هدأ الناس، ويبدو أنه قد استفاد من هذا الموقف فنجده يقف موقفًا مغايرًا للسلطان " الغورى " عندما أراد الاستيلاء على الأوقاف فى المحرم عام(٩٠٧هـ/١٥٠٠م)، فرفض ذلك رفضًا مطلقًا وأغلظ فى الرد على السلطان، وكان يشغل منصب قاضى القضاة الحنابلة فى ذلك الوقت[٤]، ويتضح لنا من ذلك وعى العامة بما يدور فى أروقة الحكم ومعرفتهم بمن

---

(١) الصيرفى : إنباء الهصرص٣٤، السخاوى : الضوء ج١٠ص ٢٤٢ ، ابن إياس : بدائع ج٣ص١٤ .

(٢) توفى عام (٩١٧هـ/ ١٥١١م) ( انظر : السخاوى : الضوءج٢ص٩، الغزى : الكواكب السائرة ج١ص١٥١) .

(٣) السخاوى : الضوءج٢ص١٠، ابن إياس : بدائع ج٣ص٢٦٢، عبد الرحمن عبد التواب : قايتباى المحمودى ص١٠٥ .

(٤) ابن إياس : بدائع ج٤ص١٤ .

يساعد السلطان على ظلمهم، ويحاولون الانتقام منه ؛ لأنهم كانوا يرون أن العلماء هم السلاح الوحيد للدفاع عن حقوقهم[1]، ويدل أيضًا على مدى تأثير العامة على العلماء، وأنهم كانوا يمتنعون من إفتاء السلاطين بالاستيلاء على الأوقاف ؛ خوفًا من غضبهم - في بعض الأحيان - أى أنهم كانوا يضعون فى اعتبارهم موقف عامة الشعب منهم.

ومن المواقف التى ثار فيها الشعب ثورة عارمة ثورته فى عهد السلطان " الغورى "، فى (الثامن من المحرم عام٩٠٧هـ = ٢٤ يوليو عام١٥٠١م) وذلك عندما فرض أجرة عشرة أشهر مقدمًا على الأملاك والأوقاف، وأغلقوا المحلات ومنعوا إقامة خطبة الجمعة فى بعض المساجد، وتوجهوا حيث يصلى الأمراء، وحاولوا التحدث معهم فى إقناع السلطان بالعدول عن هذا القرار وكان حديثهم مع الأمير قيت الرجبى الذى لم يهتم بشكواهم وانصرف عنهم، فلما بعد عن القلعة واقترب من باب زويلة، هجموا عليه ورجموه بالحجارة، وكان إلى جانبه الأمير طرابای رأس نوبة النوب فجاءته ضربة فى جبهته فجرح وسال الدم منه، ولجأ جنود المماليك إلى استخدام السيوف لتفريق العامة، وعلى الرغم من مقتل ثلاثة من العامة وجرح عدد كبير منهم فإنهم لم يكفوا عن المطالبة بتغيير هذا القرار، ففى اليوم التالى توجهت جموعهم إلى الأمير أزدمر على باى وعرضوا عليه شكواهم، ونجح هذا الأمير فى إقناع " الغورى " بتعديل القرار حتى تهدأ العامة، فأعلن " الغورى " تعديل القرار وأمر بتحصيل الضريبة المقدمة أجرة سبعة أشهر فقط بدلاً من عشرة ؛ فهدأت الثورة حينئذ[2] .

ويتضح من هذه الحادثة أن الشعب المصرى لم يكن سلبيًا عندما وقع عليه الظلم من حكامه فى هذا العصر، بل كان يثور ويضحى لرفع الظلم عنه مهما كانت التضحيات، واستخدامه الأساليب الدبلوماسية أولا لمحاولة عرض وجهة نظره، ويلجأ إلى استخدام القوة فى حالة فشلها، ونجد أنه نجح فى تغيير بعض قرارات الحكام عندما يجدون تصميمه على ذلك، مع عدم التعرض للقضاة أثناء هذه الثورة، وأعتقد أن سبب ذلك معرفتهم بمحاولات منع هذا القرار، ولكنهم فشلوا، واضطروا إلى الموافقة، أى أنهم قد أدوا ما عليهم من وجهة نظر العامة.

---

(١) محمد محمد أمين : الأوقاف والحياة الاجتماعية ص٣٧٠ .

(٢) ابن إياس : بدائع ج٤ص١٦ .

وتباينت ردود الفعل من الشعب المصرى، عندما قرر المجلس الذى عقده إينال عام (٨٦٠هـ/١٤٥٦م ) إبطال العملة التى كان قد أصدرها، وعُد هذا شجاعة منه ؛ لأنه يعترف بفساد العملة التى قام هو بإصدارها، محاولة منه فى الإصلاح، وفى الوقت نفسه أخذ البعض يعيب عليه ؛ لأنه وافق على إلغاء العملة التى قام هو بإصدارها، فقالوا : (إينال من عكسه أبطل نصفه) [1]، وأخذوا يلقون باللوم على أعضاء المجلس من القضاة على موافقتهم على ذلك - واتهموا قاضى القضاة صالح بن عمر البلقينى بالتقصير فى عدم النظر فى مصالحهم، وساءت العلاقة بينه وبينهم ؛ بدلاً من الحب الشديد له، والثقة الزائدة فيه[2] .

وسعد العامة بنتائج بعض قرارات هذه المجالس مثل المشروعات التى كان يقيمها سلاطين المماليك على نهر النيل بعد إقرار المجالس لها لتوفير الماء وتسهيل الحصول عليه لأهل القاهرة[3]، وأيضًا إقامة المشروعات التى تحمى البلاد من خطر فيضان النيل، وإقامة المشروعات التى تؤدى إلى زيادة الرقعة الزراعية بمصر وإنعاش الحياة التجارية مثل حفر الخليج الناصرى الذى قرر الناصر محمد حفره بعد موافقة مجلس الشورى عليه، فبعد الانتهاء منه فى (جمادى الآخرة عام ٧٢٥هـ = مايو١٣٢٥م) عمرت كل المنطقة التى مر عليها هذا الخليج وأصبحت من أجمل الأماكن فى القاهرة، فضلا عن زراعة الكثير من الأراضى التى كانت لا تزرع من قبل ؛ مما عاد بالفائدة على عامة الشعب وسعدوا بهذا الخليج[4]، ولاشك أن هذا المشروع قد أنعش الحياة الاقتصادية بمصر مما انعكس على الشعب المصرى ولهذا فرحوا بهذا المشروع.

ونلحظ أن قرارات المجالس كانت - فى كثير من الأحيان - تضع مصالح عامة الشعب فى حسبانها وخاصة إذا كان الأعضاء من القضاة، متواجدين فى المجلس، وبخاصة مجالس فرض الضرائب أو الاستيلاء على الأوقاف، أو مجالس تغيير أسعار العملة التى كانت تؤثر على الشعب تأثيرًا كبيرًا.

* * *

---

(١) البقاعى : إظهار العصرج٢ ص٢٥١ .

(٢) السخاوى : الذيل على رفع الإصر ص١٦٦ .

(٣) ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ص١٢٨ .

(٤) النويرى : نهاية الأرب ج٣٣ص ١٨٢ ، المقريزى : السلوك ج٢ق١ ص٢٦١ ، قاسم عبده قاسم : النيل ص٣٢ .

## الخلاصة :

كانت مجالس الشورى التى تعقد لاختيار الولاة والموظفين قليلة جدًّا في العصر المملوكى البحرى، وتكاد تكون نادرة فى العصر المملوكى الجركسى ؛ ذلك لأنها لم تكن تعقد إلا إذا كان السلطان صغير السن أو ضعيفًا لا يستطيع السيطرة على الأمور، أما إذا كان السلطان قويًّا فإنه كان يولى النائب، أو الموظف دون عقد مجلس الشورى، وكانت الكلمة العليا فى مجالس اختيار النائب للأمراء المماليك، ولم يشارك باقى الأعضاء من القضاة فيها، وذلك لأن مجالس اختيار النائب كانت تخضع لمعيار قوة الأمير المرشح لها لا لمعيار الأصلح، ومن ثم لم يكن هناك فرصة للقضاة لعرض آرائهم . وينطبق الأمر نفسه على مجالس اختيار نواب البلاد التابعة للدولة المملوكية، وكذلك منصب الوزير، الذى كان يتهرب البعض من توليه فى العصر المملوكى البحرى، أما فى العصر الجركسى فكان السلطان هو الذى يعين الوزير دون عقد مجلس الشورى، مما كان له الأثر السيىء فى اختيار شخصيات لا تصلح لتولى هذا المنصب، وانتشار أمر تولى الوظائف بالبذل والبرطلة ـ الرشوة ـ وشرائها بالمال ؛ مما عاد بالأثر السيىء على البلاد وأدى إلى انتشار الفساد الإدارى فى دواوينها، وحياتها الاقتصادية .

وكان السلاطين يعقدون مجالس الشورى لاختيار قضاة القضاة للمذاهب الأربعة، وكان يتم ذلك بثلاث طرق، وهى : طلب السلاطين من أحد العلماء الثقات ترشيح أحد الفقهاء ؛ ليعينه، ثم يقر ذلك الترشيح من المجلس، أوعقد مجلس الشورى لاختيار القاضى، أو يقوم السلطان بتعيين القاضى دون عقد مجلس الشورى.

قد اهتم سلاطين المماليك باستغلال الموارد الطبيعية للبلاد، ومن ثم حرصوا على إقامة المشروعات التى تساعدهم على تنمية اقتصاديات البلاد، وكان نهر النيل عماد الاقتصاد المصرى، فتعددت المشروعات التى أقاموها من أجل الاستفادة من النهر قدر الإمكان، وحرص سلاطين المماليك البحرية على عقد مجالس الشورى الاقتصادية، ودعوة أصحاب الخبرة لعرض المشكلات التى تنتج بسبب فيضان النيل، أو انخفاض مائه، وكان الأعضاء يتناقشون، ويقترحون الحلول الصحيحة التى يعم النفع بها، وكانت معظم المشروعات مرتبطة بنهر النيل أو متصلة به، أما المشروعات المعمارية فلم يكن السلاطين يعقدون المجالس للتشاور بشأنها، فكان السلطان يصدر أمرا بإقامة مسجدٍ أو

خانقاه أو قصر، أو قلعة ثم يكلف أحد المهندسين أو الأمراء بتنفيذه، ونرى أن سلاطين العصر الجركسى، كانوا قليلاً ما يعقدون المجالس لمناقشة إقامة المشروعات سواء أكانت خاصة بالنهر، أم بغيره من المشروعات، وأعتقد أن ذلك يرجع إلى أن معظم المشروعات التى أقيمت على نهر النيل فى العصر الجركسى كان أغلبها مجرد عمليات تجديد أو ترميم لمشروع نفذ فى العصر المملوكى البحرى، ومن ثم لم يكونوا بحاجة لاستشارة أصحاب الخبرة لأن المشروعات لم تكن جديدة بل مجرد إصلاحات.

وعقدت مجالس الشورى لمناقشة أسعار العملات، حيث كانت النقود طوال العصر المملوكى غير ثابتة الأسعار، كما كانت تشهد تغييرات كثيرة فى أسعارها، وفى طريقة التعامل بها إما وزنًا أو عدًّا، وحاول السلاطين إصدار عملات جديدة لأسباب دينية، أو اقتصادية لإنعاش خزينة الدولة بالفرق بين العملة الجديدة والقديمة، وكان لابد من أخذ رأى أعضاء المجلس فى ذلك، لاسيما القضاة، لأن العملة وضبط وزنها وسلامة مادتها من الغش والتزييف أمر لابد أن يقف عليه القضاة ؛ لأن من أموال هذه العملة كانت تدفع الصدقات والزكاة والمهور والديون، ويتم بها أمر البيع والشراء، فلابد أن تسير هذه الأموال حسب تقديرات شرعية بعيدة عن الغش والتزييف .

وغالبًا ما كان أعضاء المجلس، وبخاصة القضاة لا يوافقون على رأى السلطان إذا حاول إجراء تغيير فى أسعار العملة لإنعاش خزينة الدولة على حساب الشعب، وكان السلطان ينفذ رأيهم فى كثير من الأوقات. وقد نجد العامة تعترض على أحد قرارات المجالس الاقتصادية فيضطر السلطان إلى دعوة المجلس مرة أخرى وتغيير القرار السابق له

وحاول السلاطين المماليك ـ كلما تعرضوا لأزمة مالية ـ سد العجز فى خزانة الدولة بالاستيلاء على الأوقاف المخصصة للمساجد والجوامع والمدارس الدينية ؛ بحجة أن هذه الأوقاف تزيد عن حاجة المساجد والمدارس، وأنه يجب استغلال الفائض منها فى تقوية الجيش، ولكن المجلس كانت له مواقف مختلفة تجاه ذلك، منها : الرفض المطلق، أو الرفض مع اقتراح حل وسط، أو الموافقة المشروطة.

ولم يكن الشعب المصرى بعيدا عن قرارات مجالس الشورى الإدارية والاقتصادية، فكان يعبر عن ذلك بإظهار فرحه وسعادته عندما يقرر المجلس عزل أحد الموظفين الذين كانوا يسيئون إليه، وكانوا يشاركون فى تعذيبه فى بعض الأوقات، ويحاولون التمثيل بجثته.

وكـان الشـعب عـندما يرى أن قرارات المجالس الاقتصادية ستؤثر عليه بالسلب، كان يعـبر عـن غضبه ؛ بالاعتداء على بعض أعضاء المجلس، ولم يكتف بذلك وإنما كان يحاول تغـييرها، بإظهـار غضـبه فـى صـورة مظاهـرة يقوم بها أمام القلعة ـ مقر الحكم فى هذا العصر ـ أو فى الطريق الذى يسير فيه السلطان، أو يوسط أحد الأمراء فى التحدث مع السلطان من أجل إلغائها .

* * *

# الفصل الرابع

# مجالس الشورى الدينية

- مجالس الدعاوى والمنازعات .

- مجالس الفتاوى الدينية .

- مجالس استئناف أحكام القضاة .

- مجالس النظر فى المظالم .

## ـ مجالس الدعاوى والمنازعات :

الدعوى فى اللغة : اسم من الادعاء، من الفعل ادعى، ومصدره ادعاء، وتجمع على دعاوى بكسر الواو وفتحها[1] .

أما تعريفها فى الاصطلاح فقد عرفها الفقهاء بأنها : قول يطلب به الإنسان إثبات حق على الغير فى مجلس القاضى أو المحكِّم[2] وقد وضح الفقهاء أنواع الدعاوى وأركانها وشروطها[3]، وسوف نقتصر فى هذا البحث على الدعاوى التى عقدت بأمر من السلطان المملوكى أو من ينوب عنه.

ومن مجالس الدعاوى: دعوى الحسبة، وهى المتعلقة بالأمور التى تقع من بعض الأشخاص، وتخالف أحكام الشريعة الإسلامية، فعندما تثار قضية متعلقة بالأحكام الشرعية، فإن السلاطين كانوا يتركون هذا الأمر للقضاة والعلماء ؛ ليتناقشوا فيها ثم يصدرون الأحكام فيها، وكان السلاطين يلتزمون ـ غالبًا ـ بالأحكام التى يصدرها المجلس .

وفى بعض الأحيان كانت تحدث خلافات شديدة بين العلماء ؛ بسبب الغيرة أو المنافسة على تولى بعض الوظائف (فى مجال التدريس أو القضاء)، وكانوا يستغلون أخطاء منافسيهم ويطلبون عقد مجلس دعوى ؛ للتحقيق معهم . فمثلا فى (ربيع الأول عام ٧٩٧هـ= يناير١٣٩٥م) وقع تنافس بين الشيخ "شرف الدين يعقوب بن جلال الدين التبانى"[4]، وبين الشيخ مصطفى بن زكريا القرمانى[5] على وظيفة التدريس فى المدرسة القمارية، وكان الشيخ يعقوب يريد أن يتولاها بعد وفاة والده، ولكن الشيخ "مصطفى" عُيِّن فيها، فأخذ الشيخ يعقوب يتلمس أخطاءه حتى وجد مقولة فى أحد مؤلفاته فيها ذكر: كراهية التوجه عند التبول تجاه الشمس والقمر؛ لأنهما معظمان، ولذلك قال

---

(١) مجمع اللغة العربية : المعجم الوسيط ج١ص٢٩٧ ، مادة( د ع ى) .

(٢) السرخسى : المبسوط ج١٧ص٢٨ ، الموسوعة الفقهية ج٢٠ص٢٧٠ ، الجرجانى : التعريفات ص١٠٩ .

(٣) لمزيد من التفاصيل (نظر : الموسوعة الفقهية ج٢٠ص٢٧٠ : ص٣١٩، بخيت على محمد على : الدعاوى وما يتعلق بها، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الشريعة، جامعة الأزهر١٩٧٧م) .

(٤) ويسمى أيضًا أحمد، توفى فى صفر عام (٨٢٧هـ/ ١٤٢٤م) (انظر : السخاوى : الضوء ج١٠ص٢٨٢).

(٥) توفى فى جمادى الآخرة سنة (٨٠٩هـ/١٤٠٦م) (انظر : الصيرفى :نزهة ج ٢ص٢٣٥، السخاوى : الضوء ج١٠ص١٦٠).

إبراهيم الخليل ـ عليه السلام ـ لما رأى الشمس بازغة : ﴿ قال هذا ربى ﴾ [1] فأوَّلَ الشيخ يعقوب ذلك بأنه يقصد أن "الخليل إبراهيم" ـ عليه السلام ـ قد عَبَدَ القمر، ثم أسرع إلى السلطان الظاهر "برقوق"، وطلب منه أن يعقد مجلس دعوى للتحقيق فيه مع الشيخ مصطفى القرمانى، وكان موضوع الدعوى هو وقوعه فى حق الخليل إبراهيم عليه السلام، وبالفعل أمر الظاهر "برقوق" بعقد مجلس حضره بعض القضاة والعلماء وعلى رأسهم شيخ الإسلام "سراج الدين البلقينى"، وبعد مناقشات حكم القاضى الحنفى بتعزيره، وسجنه ثلاثة أيام، ثم ضربه، وأخلى سبيله بعد أن حكم بصحة إسلامه[2].

ومن خلال هذه الحادثة يتضح أن من حق أى شخص أن يطلب من السلطان عقد مجلس دعوى طالما أنه قد حدد موضوع الدعوى، والمدعى عليه، وأيضًا يظهر مدى استغلال قلة من العلماء دعوى الحسبة فى الانتقام من منافسيهم، وكذلك ترك الحكام الأمر للقضاة ؛ ليحكموا فيه بما تقتضيه أحكام الشريعة الإسلامية دون تدخل منهم.

ونجد بعض مجالس الدعاوى قد عقدت فى هذا العصر بسبب منازعات حدثت بين بعض العلماء ؛ نتيجة للاختلافات العلمية التى جرت بينهم . فمثلا فى عام (٧٨٤هـ/ ١٣٨٢م) وقع بحث فى مسألة فقهية بين شيخ الإسلام "سراج الدين البلقينى "، والشيخ "بدر الدين محمد ابن الصاحب" فآل الأمر بينهما فى الجدل إلى أن كفَّر الشيخ سراج الدين، ابن الصاحب، حيث كان يذكر أن الرسول ﷺ ليس مدفونًا بالمدينة المنورة، فطلبه إلى مجلس قاضى القضاة المالكى "جمال الدين عبد الرحمن بن محمد ابن خير" [3]، وأقاموا عليه الدعوى، وحضر هذا المجلس القضاة والفقهاء، وبعد المناقشة والتحقيق حكم القاضى بحقن دمه، والإفراج عنه، واستمر فى وظائفه[4]. ويتضح لنا أن القاضى الذى حكم فى الدعوى لم يجامل الشيخ البلقينى رغم عظم مكانته العلمية فى هذا الوقت، فقد رأى أن موضوع الدعوى لا يستحق العقوبة على المدعى عليه، وهذا يؤكد لنا نزاهة القضاة فى مجالس الدعاوى.

---

(١) من الآية (٧٦) من سورة الأنعام.

(٢) المقريزى : السلوك ج٣ق٢ ص٨٢٨، ابن حجر : إنباء ج١ص٤٨٨، الصيرفى : نزهة ج١ص٤٠١.

(٣) توفى فى رمضان عام (٧٩١هـ/ ١٣٨٩م). ( انظر : ابن حجر : إنباء ج١ ص٣٨٦، ابن تغرى بردى :المنهل ج٧ص٢٢٤)

(٤) المقريزى : سلوك ج٣ق٢ص٤٨١، ابن حجر : إنباء ج١ص٢٦٢، ابن إياس : بدائع ج١ ق٢ ص٣٢٤.

وعقدت بعض مجالس الدعاوى التى ناقشت بعض الشخصيات التى وقعت فى حق الرسول ﷺ، أو بعض أئمة المذاهب الأربعة، أو ادعت النسب إليهم، ففى شهر (ربيع الأول عام ٨٦٩هـ = نوفمبر١٤٦٤م) ثبت أن شخصًا يدعى " ناصر الدين بن الأقاسى " كان من موظفى السلطان فى طرابلس ، أنه قد ضبط بأمر يتعلق بالإساءة إلى الرسول ﷺ فاستدعاه السلطان إلى القاهرة، وأمر بعقد مجلس دعوى له عند القاضى المالكى، وعقد المجلس، وشهد الشهود بصحة ما ادعى عليه ، ولكنه ادعى أن بينه وبين هؤلاء الشهود عداوة ؛ فتوقف القاضى فى حكمه حتى يتأكد من ذلك فطالت الفترة ولم يستطع إثبات هذه العداوة ؛ فأمر السلطان " خشقدم" بأن يحول هذا المجلس إلى القاضى الشافعى ؛ ليتولى الحكم فى هذه القضية، ولكن القاضى المالكى رفض ذلك، وتكرر أمر السلطان، ولم ينفذه القاضى المالكى، فأمر السلطان بإخراجه من السجن، وإرساله إلى القاضى الشافعى، فتحقق من صحة ما ادعاه من عداوة وحكم ببراءته مما اتهم به، وأطلق سراحه[1] . فمن خلال هذا المجلس يتضح لنا عدة قواعد وآداب كانت متبعة فى مجالس الدعاوى فى هذا العصر منها : تقديم كل من تثار حوله الشبهات فى وقوعه فى حق الرسول ﷺ لمجلس الدعوى، حتى لو كان من ضمن أفراد الجهاز الحكومى أو من موظفى السلطان، ويتم استدعاء المتهم من أى بلد من الولايات التابعة للدولة، وعقد مجلس محاكمته فى القاهرة، وأيضًا تعدد دوائر للمحاكمة وتنوع اختصاصاتها وكان هذا النوع من القضايا من اختصاصات القضاة المالكية ؛ لشدة العقوبة فى هذا المذهب على من يقع فى مثل هذه الأمور، وكذلك عدم التسرع فى إصدار الحكم، والتثبت من طعن المدعى عليه فيمن يشهد عليه، وعدم موافقة القاضى الواقع فى دائرته القضية بتحويلها من عنده حتى لو أمر السلطان بذلك، وقد يتدخل السلطان بالقوة لتنفيذ رغبته، وعدم مجاملة القضاة للسلطان عند إصدار حكمهم .

أما بالنسبة إلى مجالس الدعاوى التى عقدت من أجل وقوع بعض الأفراد فى حق الأئمة، فمنها تلك الحادثة التى وقعت فى جمادى الأولى عام (٨٤٤هـ /١٤٤٠م) عندما أمر السلطان "الظاهر جقمق" بعقد مجلس دعوى، وأمر بحضور القضاة الأربعة وكبار فقهاء الحنفية، وحضر السلطان هذا المجلس بنفسه، وكان المدعى عليه فى هذا المجلس "أحمد بن

---

(١) البقاعى : إظهار العصر، حوادث عام ٨٦٩هـ.

إسماعيل الكورانى"[1] والمدعى "حميد الدين ابن تاج الدين الحنفى" [2]، وموضوع الدعوى أن المدعى عليه قد تخاصم مع المدعى فسبه، وسب آباءه، وأجداده، وكان المدعى يزعم أنه من ذرية الإمام أبى حنيفة، وبالتالي فإنه قد وقع فى حق الإمام أبى حنيفة، فأنكر " الكورانى" أن يكون المدعى من ذرية أبى حنيفة، ولكن "حميد الدين " استطاع إثبات نسبه بإحضاره شاهدين، فطعن الكورانى فى أحد الشاهدين بأنه شاهد زور، فتم تأجيل الحكم ثلاثة أيام، ثم عاد المجلس للانعقاد مرة أخرى، وكان المفوض بالحكم فى هذه الدعوى هو الشيخ " سعد الدين بن محمد بن عبد الله الديرى" [3] الذى حكم بتعزيره وضربه سبعين ضربة بالعصا، وتم تنفيذ الحكم فى الحال، وحضره السلطان الذى أخذ يعد الضربات التى نالها " الكورانى"، وأراد السلطان زيادة العقاب بتشهيره فى المدينة، ولكن " بدر الدين العينى " المؤرخ المعروف كان حاضرًا المجلس ؛ بصفته متولى وظيفة الحسبة، شفع فى التشهير به، فقبل السلطان ذلك[4] . ويتضح لنا من المجلس السابق اهتمام السلاطين بالتحقيق مع كل من يصدر منه ما يسيء إلى أحد الأئمة، وأنهم كانوا يحضرون مجلس التحقيق (الدعوى) ؛ حتى يطمئنوا على سير التحقيق سيرًا سليمًا، وقد يزيدون فى العقاب على ما قرره القاضى المفوض بالحكم، وقد يطعن المدعى عليه فى الشهود ويؤخذ بطعنه، ونجد بعض العلماء قد يتشفعون عند السلطان للتخفيف من العقاب.

وحدث ما يشبه المجلس السابق مرة أخرى، عندما أمر السلطان الظاهر جقمق بعقد مجلس دعوى فى ربيع الأول عام(٨٥٢هـ/١٤٤٨م)، وأمر بحضور " شمس الدين محمد الحنفى الكاتب" [5] إلى المدرسة الصالحية ؛ ليدعى عليه بأنه وقع فى حق الإمام الشافعى ﷺ، والإمام الغزالى ﷺ فأحضر وادعى عليه عند القاضى المالكى ناصر الدين ابن

(١) توفى فى رجب عام ( ٨٩٣هـ/ ١٤٨٦م). ( انظر : البقاعى : عنوان الزمان ج١ص٦٠، السخاوى: الضوء ج١ص٢٤١).

(٢)قدم من دمشق للقاهرة ليطلب وظيفة، ولكنه لم يوفق وكانت بينه وبين بعض علماء عصره عدة دعاوى. ( ابن حجر : إنباء ج٤ص١٥٩)

(٣)توفى سنة (٨٦٧هـ/ ١٤٦٢م. (انظر: ابن تغرى بردى: المنهل ج٥ص٣٨٧، البقاعى : عنوان العنوان ص١٢٣).

(٤) العينى : عقد الجمان ق٢٣٢، ابن حجر : إنباء ج٤ ص ١٥٩ ، البقاعى : عنوان الزمان ج١ ص٦١ .

(٥)توفى فى شهر ربيع الأول عام (٨٥٥هـ/ ١٤٥١م) ( انظر : ابن تغرى بردى : النجوم ج١٦ص٤، السخاوى : الضوء ج١٠ص١١٢).

المُخَلِّطَة[1]، وثبت عنده ما قاله شمس الدين الكاتب عن الإمامين ، فأمر بتعزيره وسجنه[2]، ثـم كتـب محضر الدعوى ؛ ليطلع السلطان عليه، فلم يُعجبه ما حكم به القاضى المالكى، فأمـر بإعـادة الدعـوى مـرة أخـرى عـند القاضـى الحنفى الذى حكم بسجنه ثم نفى إلى حلب[3] . وواضح أن السلطان جقمق لم يقتنع بالحكم الذى أصدره القاضى المالكى، فأمر بإعـادة الدعـوى مـرة أخـرى أمـام القاضى الحنفى، وهو ما يشبه نظام القضاء فى العصر الحديـث بالاسـتئناف أمام دائرة قضائية أخرى، وواضح أن السلطان كان له هذه السلطة، وهـى إعـادة اسـتئناف الحكـم إن رأى أنـه غـير كـافٍ، غير أن هذا يعد تدخلا فى عمل القضاء فى ذلك العصر، إذا ما قسناه على النظم القضائية فى العصر الحديث .

وقـد يقـوم بعض العامة بدور شاهد الإثبات فى الدعوى على بعض الخارجين على أحكـام الشريعة، ويظهرون ما يوجب عقد مجلس الدعوى لمحاكمتهم، ففى ربيع الأول عام (٨٤٤هـ/ ١٤٤٠م) عقد مجلس لشخص يدعى " على بن أخى قطلوخجا "، وكان موضوع الدعـوى استهتاره بـالدين الإسـلامى وسـبه للرسـول ﷺ، وكان الذى أثبت عليه ذلك وقدمـه للقضـاء بعـض العـوام حيـث قاموا بالقبض عليه، وتقديمه لأحد نواب القضاة، وشـهدوا عليه بما قال، وعلى الرغم من إعلان توبته، فإن القاضى الموكل بسماع الدعوى حكـم بقـتله، وذلـك لمـا رأى مـن كـثرة الشهود وصدقهم، وكثرة الألفاظ التى تلفظ بها والتى تدل على عدم انتمائه لملة من الملل[4]، وتم تنفيذ الحكم ويرجع الفضل فى القبض عـلى هـذا الخارج عن أحكام الشرع إلى العامة، وهذا يدل على مدى الغيرة الدينية لدى العامـة، واهـتمامهم بتطبيق دعـوى الحسـبة كواجب دينى، وعدم التهاون فى ظهور مثل هؤلاء فى مجتمعهم .

وقـد يستغل السـلاطين مجالس الدعـاوى للـتخلص مـن الخـارجين علـيهم أو من منافسـيهم، بصورة شرعية، ففى (رجب عام٨٤٢هـ = ديسمبر١٤٣٨م) أمر السلطان الظاهر جقمق بعقد مجلس بالقضاة الأربعة بسبب الأتابك " قرقماس الشعبانى "، عندما ادعى علـيه بأنـه قـد ارتكـب من الأمور ما يخرجه عن الدين الإسلامى، ولم يحضر الظاهر هذا

---

(١) هو : الناصرى محمد بن المخلطة، توفى فى ربيع الآخر عام (٨٥٨هـ/ ١٤٥٤م). ( ابن إياس : بدائع ج٢ص٣١٩) .

(٢) ابن تغرى بردى : حوادث الدهور ص١٢٣ ، النجوم ج١٥ ص٣٨٢، السخاوى : التبر ج١ص٧٠.

(٣) السخاوى : التبر ج١ص٧٠.

(٤) ابن حجر : إنباء ج٤ص١٥٤ .

المجلس باعتباره المدعى، وإنما وكَّل أحد نواب القاضى الشافعى، وهو "نور الدين على بن محمد بن أقبرس" [1] ؛ ليحضر هذا المجلس نيابة عنه، وقد جوز العلماء ذلك، وقد ادعى على قرقماس - الذى كان مسجونًا بسجن الإسكندرية - بأنه قد خرج على السلطان بعد أن بايعه وحلف له، ثم خرج عليه وشهر السلاح، وقد قتل بسببه جماعة من الجنود، فقامت البينة عليه، وحكم القاضى المالكى عليه - بعد سماعه للشهود - بجواز قتله، فأرسل السلطان من تولى تنفيذ الحكم على قرقماس بسجنه بالإسكندرية[2].

ويتضح لنا أن السلطان لم يُقدم على قتله، مع استطاعته ذلك، قبل أخذ الفتوى من القضاة، الذين درسوا الدعوى، وتأكدوا من صحتها ؛ فحكموا بقتله، وبذلك استطاع جقمق التخلص من أحد الثائرين عليه بطريقة شرعية ، وأظهر أنه يلتزم بأحكام الشرع، ولهذا لم ينتقده أحد فيما فعل.

وقد حاول السلطان "الغورى" أن يستغل مجالس الدعوى، ويتخلص من الشخصيات التى لا يرغب فيها مثلما فعل "الظاهر جقمق " من قبل ولكنه لم يفلح فى ذلك لعدم موافقة القضاة على ما يريده، ففى (صفر عام٩١٩هـ/١٥١٣م) أمر السلطان بعقد مجلس دعوى " لشرف الدين بن روق "' وكان موضوع الدعوى هو استهزاءه من قضاة القضاة فى عصره، والحط من مكانتهم العلمية، وذلك بأنه قال : " لم أستكمل الآن أحدًا من القضاة ولا غيرهم بأن أصلى خلفه"[3] . فعُدَّ ذلك إساءة منه فى حق القضاة، فحكم المجلس بتعزيره، وهذا الحكم لم يعجب السلطان ؛ لأنه كان يريد أن يثبت على "ابن روق" أنه قد ارتكب ما يخرجه عن الإسلام، فيحكم القضاة بضرب عنقه، ولكن القضاة خاصة الشافعى لم يوافقوا على ذلك، مما أغضب السلطان من القاضى الشافعى "كمال الدين الطويل"، وكان السلطان يريد التخلص من" ابن روق " ؛ لأنه كان ضامنًا لأحد الموظفين الذين صادرهم - وكان بينهما صلة مصاهرة - وعندما مات طالبه السلطان بأداء المال الذى ضمنه، ولكنه لم يؤده[4]، مما أغضبه منه، وكان يريد التخلص منه بطريقة شرعية، ولكنه لم يستطع لعدم موافقة القضاة على ذلك، ويبدو أن بعض عامة الشعب وقفت بجانب ابن روق ؛ ولهذا لم يستطع السلطان قتله .

---

(١) توفى سنة (٨٦٢هـ/ ١٤٥٨م). ( انظر: البقاعى : عنوان العنوان ص١٩١ ، السخاوى : الضوء ج٥ص٢٩٢).

(٢) المقريزى: السلوك ج٤ق٣ص١١٠٤ ، العينى : عقد الجمان ص٥٣٩ ، الصيرفى: نزهة ج٤ص٥٥ .

(٣) ابن إياس : بدائع ج٤ص٣٠٠.

(٤) ابن إياس : السابق ج٤ص٣٠١ .

أما عن مجالس المنازعات، فكانت تعقد بأمر من السلطان، أو من ينوب عنه، لتحكم فى المشكلات التى قد تقع بين بعض الأفراد أو يأمر السلطان بعقدها لمناقشة التعدى على وقف من الأوقاف، ففى عام ( ٨٤٢هـ ١٤٣٨م) قام أحد الأشخاص، ويدعى "زين الدين عبد الرحمن بن محمد بن النقاش"(١) ببناء منزل له داخل سور الجامع الطولونى(٢)، مما يعد استيلاء على جزء من وقف الجامع، وعندما علم السلطان بذلك أرسل بعثة لتقصى الحقيقة على أرض الواقع، وكان أعضاء هذه البعثة من القضاة الأربعة، وبعدما قدمت البعثة تقريرها إلى السلطان، وأفادت أن المنزل المذكور فى حدود الجامع أمر السلطان بإقامة مجلس دعوى على أولاده، وكان المدعى السلطان الذى وكل عنه "ولى الدين محمد بن محمد السفطى" (٣)، والمدَّعى عليه هما ابنا " ابن النقاش"، وموضوع الدعوى الاعتداء على وقف الجامع الطولونى، واستطاع ابنا "ابن النقاش" إثبات أن والدهما قد استأجر الأرض التى بنى عليها، وبعد تحقيق وبحث كبير حكم القاضى " ناصر الدين عمر بن محمد الشنشى" (٤) بانتهاء مدة الإجارة وأن ناظر الوقف يريد هدم المنزل، وكان هذا الحكم هو الذى انتهى عليه المجلس وأمر السلطان بتنفيذ الحكم وأن يقوم القاضى المالكى بحضور تنفيذ حكم المجلس (٥)، ويتضح لنا مدى حرص السلاطين على المحافظة على الأوقاف من الاعتداء عليها ونجد أنه قد تم تشكيل لجنة تقصى الحقائق على الطبيعة، ثم عرضت تقريرها على أعضاء المجلس ؛ لتيسر له اتخاذ الحكم السليم، وأصدر السلطان أمرا بحضور القاضى المالكى تنفيذ الحكم ؛ وذلك للتأكد من تنفيذه .

وقد وقع ما يشبه المجلس السابق عام (٨٧٤هـ/١٤٦٩م) عندما أمر السلطان بعقد مجلس لاستعادة جزء من المدرسة السيفية بعد أن استولى عليه الأمير " تغرى بردى بن عبد الله

---

(١) توفى عام (٨١٩هـ/ ١٤١٦م). ( انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج٧ص٢٢٣، السخاوى : الضوء ج٤ص١٤٠ ).

(٢) سمى بذلك لأن الذى بناه أحمد بن طولون عام (٢٦٣هـ / ٨٧٦م ) على جبل يشكر، ومازال هذا المسجد قائمًا حتى الآن وتقام به الشعائر الدينية . ( المقريزى : الخطط ج٤ص٣٦).

(٣) تولى شيخ الآثار النبوية بالقاهرة، توفى فى ذى القعدة عام (٨٤٥هـ/ ١٤٤١م ). ( انظر : البقاعى : عنوان العنوان ص٢٣٤).

(٤) توفى فى رمضان عام (٨٥١هـ/ ١٤٤٧م). ( انظر : السخاوى : التبر المسبوك ج٢ص٥٣، الضوء ج٦ص١٣٥).

(٥) ابن حجر : إنباءج٤ ص١٠٢، ١٠٥، العينى : عقد الجمان ص٥٢٠، الصيرفى : نزهة ج٤ص٥٨.

المحمودى "[1]، وأقام عليه بناء، واتخذ المجلس نفس الإجراءات التى تمت فى المجلس السابق، وعاد الجزء المغتصب من المدرسة إليها مرة أخرى، بعد أن حكم القضاة بهدم ما بنى عليها من مبان[2] .

وعقدت بعض المجالس التى ناقشت المنازعات بين الأفراد على أملاك شخصية مثل المجلس الذى عقد فى (المحرم عام ٨٧٧هـ/١٤٧٢م) لمناقشة النزاع الذى وقع بين الأمير " خير بك حديد الأشرفى " وبين " خوند شقرا بنت الناصر فرج"، وكان موضوع النزاع على قطعة أرض زراعية بالفيوم باعت له جزءًا منها، وأجّرت له جزءًا آخر بجوارها، وبعد فترة رفض أن يجدد الإجارة ؛ فادعت أن قطعة الأرض التى اشتراها وقف، فأمر السلطان بعقد مجلس لهما ويحضره قضاة القضاة الأربعة، وبعد أن تباحثوا حكموا بأن الأرض التى اشتراها ليست وقفًا[3] وعلى ذلك انتهت المنازعة .

وقد يقوم أحد الأشخاص بإقامة دعوى على أحد الموظفين لدى الطبقة الحاكمة، ثم يتنازل عنها ؛ خوفًا من غضب السلطان عليه، وقد يدفعه شدة الخوف إلى التنازل عن أملاكه محل الدعوى، مثلما حدث فى ( ذى القعدة عام ٨٤٥هـ= مارس١٤٤٢م) أقام " تقى المصرى" ـ وكان تاجرًا ـ دعوى على متولى ديوان " عثمان بن جقمق " ابن السلطان الظاهر جقمق، وكان يسمى" ناصر الدين إبراهيم ابن ظهيرة "[4]، وكان موضوع الدعوى استيلاء ابن ظهيرة لجزء من مصنع سكر، وحوله إلى أملاك سيده، وبعد عقد المجلس خشى تقى على نفسه من غضب السلطان، فتنازل عن كل ما يملكه فى هذا المصنع لابن السلطان[5]، ومن المفارقات أن الخبر وصل للسلطان بصورة خاطئة فقد وصله أن الحق مع ابنه، فأمر بمصادرة التقى .

ونجد بعض مجالس المنازعات قد تستغرق وقتًا طويلاً، ويستنكر الحكام ذلك[6]، وقد يعاقبون القضاة على التباطؤ فى الحكم فى الدعوى، وإظهار الحق، وينتهز السلطان هذه

---

(١) توفى عام (٨٣٦هـ/ ١٤٣٢م). ( انظر : ابن حجر : إنباء ج٣ص٥٠٤ ، ابن تغرى بردى : المنهل ج٤ص٥١).

(٢) الصيرفى : إنباء الهصر ص٣٨٠، ٣٨٦.

(٣) الصيرفى : السابق ص٤٧١ .

(٤) توفى بالطاعون عام (٨٥٣هـ/ ١٤٤٩م) ( انظر : ابن تغرى بردى : النجوم ج١٥ص٥٣٥ ، السخاوى : الضوء ج١ ص١٢١).

(٥) ابن حجر : إنباء ج٤ ص١٨٤ ، السخاوى : التبر ج١ص٦٥ .

(٦) ابن حجر : السابق ص٢٣٧ .

الفرصة، ويعزل القاضى الموكل بالنظر فى القضية لتصفية حسابات قديمة، ففى جمادى الأولى عام (٨٧٧هـ/١٤٧٢م) وبخ السلطان القضاة ؛ لأنهم يتأخرون فى الحكم فى القضايا المعروضة عليهم، وطالبهم بالإسراع فى أحكامهم ؛ ليريحوا الناس من طول فترة التقاضى، وكان ذلك فى معرض سؤاله عن قضية الخلاف الذى وقع بين ورثة الظاهر برقوق، بسبب الوقف الذى وقفه عليهم، فتعلل القاضى باختفاء أحد المتخاصمين وعدم استطاعته العثور عليه[1]، وقام السلطان بعزل القاضى " ابن الشحنة " بسبب هذه القضية ؛ لأنه مال مع أحد المتخاصمين[2] .

ونستنتج مما سبق أن مجالس الدعاوى والمنازعات كانت أركانها، المدعى، والمدعى عليه، وموضوع الدعوى، وكانت لها آليات لعقدها، وإصدار الحكم فيها، وتنفيذه،وتعددت أنواع مجالس الدعوى، فكان منها دعوى الحسبة، أو المنازعات بين الأفراد على العقارات والأراضى، أو المنازعات بين الدولة وأحد الأفراد بسبب اعتدائه على أحد الأوقاف .

وكانت هذه المجالس تعقد بأمر من السلطان، أو من ينوب عنه، والذى كان من حقه أن يحدد القاضى الذى سيقوم بالحكم فى موضوع الدعوى، وفى بعض الأوقات كان يأمر بتشكيل لجنة من القضاة لتقصى الحقائق على الطبيعة خاصة فى مجالس المنازعات على الأراضى أو الأوقاف وكتابة تقرير مفصل بحقيقة الوضع ليسترشد به القاضى المفوض بالحكم فى هذه الدعوى.

وأحيانًا كان بعض السلاطين لا يعجبهم الحكم فيأمرون باستئنافه، بتحويل الدعوى إلى قاضٍ آخر؛ ليعيد النظر فى القضية مرة أخرى، وقد يحضر السلطان مجلس الدعوى، ويدعى بنفسه على أحد الأشخاص الذين قد ارتكبوا جرما بالنسبة إليه، أو إلى السلطنة، وقد يوكل عنه أحد العلماء لحضور المجلس نيابة عنه، أى ما يطابق عمل المحامى فى العصر الحديث، وقد يزيد فى العقاب الذى حكم به القضاة على المدعى عليه، وقد استغل قلة من السلاطين بعض مجالس الدعوى للتخلص من منافسيهم، وأيضًا لعزل أحد القضاة الذين لا يريدونهم، بحجة تأخره فى الحكم، وطول مدة التقاضى عنده، مما يعطل مصالح الناس حسب زعم السلطان .

---

(١) مؤلف مجهول : كتاب فى التاريخ ق١٠٩ .

(٢) ابن إياس : بدائع ج٣ص٧٩ .

أمـا عـن دور القضـاة فـى مجـالس الدعـاوى، فكانـت بعض المجالس يحضرها القضاة الأربعـة، ويتناقشـون فـى موضـوع الدعـوى، ويعرضـون آراءهـم، ثـم يصدر الحكم عن القاضـى المفـوض مـن قـبل السـلطان بـالحكم فيها، وقد لا يحضر المجلس سوى القاضى المنوط به إصدار الحكم، وقد يتشاور مع بعض نوابه، أو بعض العلماء ليستأنس برأيهم، وأحـيانًا لا يحـدث ذلـك، وفـى بعـض الأوقـات التى يرى أن القضية لا تستحق اجتماع القضاة أو النظر هو فيها بنفسه؛ كان يحولها إلى أحد نوابه لدراستها وإصدار الحكم فيها.

ونسـتطيع أن نقـرر أن كـثيرًا مـن القضـاة كـانوا يتصفون بالنزاهة فى هذه المجالس، وكـانوا لا يجـاملون أحـدًا مـن الحكـام، أو حـتى مـن زملائهـم، أو من العلماء، فكانوا يـتحرون الحكم الشرعى الصحيح ويصدرونه ؛ ولهذا وجدنا اتفاق القضاة فى أحكامهم، فـى كثير من الدعاوى التى قام السلاطين باستئنافها، أو إعادة النظر فيها عند قاضٍ آخر، وأيضًـا كـانوا يـتمهلون فـى التثبـت مـن صـحة ادعاء أطراف القضية، سواء المدعى، أو المدعـى علـيه، ويـتحرون عدالـة الشـهود فى القضية، وأحيانًا كان القاضى يرفض طلب السـلطان بـزيادة العقـاب عـلى المدعى عليه، ويرفض كذلك طلبه بتحويل الدعوى من أمامـه إلى قـاضٍ آخـر، فيضـطر السلطان لتنفيذ ذلك بالقوة، فيأمر بأخذ المدعى عليه من سجن القاضى وتحويله إلى قاضٍ آخر .

وبالنسـبة إلى المدعـى عليه فكان من حقه أن يقدح فى شهود الإثبات، ويتهمهم بعدم العـدول، أو يـزعم بـأن بيـنه وبينهم عداوة، وكان القضاة يأخذون بهذه الأمور، ويتثبتون مـنها قـبل إصـدار الحكـم، كمـا كـان من حقه ـ أيضًا ـ الاستعانة بشهود النفى ؛ لإظهار بـراءته ممـا نسـب إليه، وكان القضاة عندما يلاحظون أن المدعى عليه يبدو عليه اختلال عقلـه، يطلـبون بتوقيع الكشف الطبى عليه، وكتابة تقرير يشهد عليه طبيبان على الأقل بمرضـه أو سـلامته، قـبل إصدار الحكم عليه ـ وكان هذا يحدث فى مجالس الحسبة فقط ـ فإذا ثبت مرضه أُلغيت الدعوى، ويوضع فى البيمارستان ( المستشفى) للعلاج.

أما عن موقف عامة الشعب من مجالس الدعاوى، فكان من حق أى شخص أن يتقدم بطلـب إلى السـلطان أو من ينوب عنه، بعقد مجلس دعوى، وكان الحكام يوافقون عليه إذا رأوا أن موضـوع الدعـوى يسـتحق عقـد المجلس لمناقشـته، وقد تقوم مجموعة من العامة بالقـبض عـلى أحد الأشخاص الذين يظهر منهم الخروج على أحكام الشرع، ويقدمونه للقضـاة ويدعـون علـيه بما تلفظ به أمامهم من ألفاظ تخرجه عن الدين الإسلامى، وكان

للعامـة موقـف من السلاطين عندما يريدون التخلص من أحد العلماء، مستغلين مجالس الدعـوى، فإنهـم كانوا يعلنون غضبهم فيضطر السلطان إلى العدول عن قراره، وقد يقوم أحـد الأشخاص بطلب عقد مجلس دعوى ضد أحد أفراد الجهاز الحكومي، ثم يتنازل عنها خوفًا من غضب الطبقة الحاكمة عليه.

## ـ مجالس الفتاوى الدينية :

الفتوى هي الإخبار بالحكم الشرعي الذي يستوعب جوانب الحياة الإنسانية، فقد يكون الحكم الشرعي المفتي به متعلقًا بعلاقة الإنسان بربه من اعتقاد وعبادة، أو علاقة الإنسان بأسرته، مما يطلق عليه في العصر الحديث فقه الأحوال الشخصية، وعلاقة الإنسان بالمجتمع، أي فقه المعاملات، وعلاقة الإنسان بالسلطة الحاكمة أي فقه الأحكام السلطانية الذي يطلق عليه في القانون الوضعي الفقه الدستوري، وعلاقة الدولة الإسلامية بغيرها المعروف في القانون الوضعي بالعلاقات الدولية .

والفتوى نوعان : فتوى فردية : وهي إذا سأل مسلم أحد العلماء المؤهلين في الإفتاء في مسألة تتعلق بناحية من النواحي السابقة، وأفتاه فهذه فتوى فردية لا شورى فيها . والآخر : عندما يجتمع مجموعة من المفتين ثم يتشاورون فيما بينهم في مسألة، ويتفقون فيها على حكم شرعي، أو تذهب غالبيتهم إلى ذلك الحكم، فهذه فتوى تمت عن طريق الشورى[1]، وهذا النوع الأخير هو المتعلق بدراستنا.

ومن الملاحظ أن سلاطين المماليك اهتموا اهتمامًا كبيرًا بالناحية الشرعية، ولذا كانوا كثيرا ما يعقدون المجالس ويدعون القضاة والفقهاء لحضورها، ويستفتونهم في بعض الموضوعات التي تظهر لهم ويحتاجون لرأي الشرع فيها .

وكان السلطان أو من ينوب عنه يأمر، بعقد مجلس يستفتي فيه القضاة والعلماء عن أمور جديدة يحتاج فيها للحكم الشرعي، مثلما حدث في ذي القعدة عام (٨٠١هـ/١٣٩٩م) عندما استدعى الأمير" أيتمش" القضاة والفقهاء، وعرض عليهم مسألة الأموال التي تركها الظاهر برقوق: هل هي لبيت المال ؟ أم تقسم بين ورثته ؟. فقال شيخ الإسلام " البلقيني " : "ما كان متحصلا له من إقطاعه ومن تجارته فهو لورثته، وما عدا ذلك فهو لبيت المال "[2] . فأخبروه أن المال الذي تركه مختلط، وبعد مناقشات وحوارات بين الفقهاء اتفقوا على أن يكون لورثته السدس، والباقي لبيت المال[3] . فأخذ الأمير بكلامهم ونفذه . ونلحظ أن الذي دعا لعقد هذا المجلس هو الأمير" أيتمش" الذي كان

---

(١) محمد أبو فارس : ارتباط الشورى بالفتوى وقضايا الاجتهاد الجماعي ص٩٩١ ، بحث ضمن كتاب الشورى في الإسلام ج٣، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية ، عمان ١٩٨٩م.

(٢) ابن حجر : إنباء ج٢ص٥٣ .

(٣) ابن قاضي شهبة : تاريخه ج٤ص٢٥ ، المقريزي : السلوك ج٣ق٣ص٩٦٩ ، ابن حجر : إنباء ج٢ص٥٣ .

وصيًّا علـى الناصر" فرج بن الظاهر " ؛ لأنه لم يبلغ سن الرشد فى ذلك الوقت، ولهذا عقد المجلس لاستشارة الأمراء فى هذا الأمر، وأعتقد أن الناصر لو كان كبيرًا لأخذ هذه الأموال كلها وقسمها بينه وبين إخوته، واعتبرها ميراثًا له . ويتضح لنا مدى حرص الأمير " أيتمش " على المحافظة على أموال الدولة، وتحرى العدل فيها، فلو أنه صمت عن ذلك ما لامه أحد، وقد تكون هذه من الأمور التى أخذها بعض الأمراء عليه، وأوحوا للناصر فرج بأن يطلب منه أن يرشده، ليصرف أمور الحكم بنفسه، وهو ما حدث فعلا، وبهذا استطاع أعداء " أيتمش " من الأمراء، أن يبعدوه عن مركز صنع القرار، وتحكموا في السلطان، ومن ثَمَّ انتشرت الفتن فى معظم عهد" فرج" .

وقد يختلف الفقهاء فى إحدى الفتاوى فيأمر السلطان أو أحد الأمراء بعقد مجلس بالقضاة والفقهاء للمناقشة، والاتفاق على فتوى لتنفيذها، مثلما حدث فى رجب عام (٧٧٤هـ / ١٣٧٢م) عندما أراد الأتابك " ألجاى اليوسفى" أن يقيم صلاة الجمعة بالمدرسة المنصورية، وكانت مقابلة للمدرسة الصالحية، فأفتاه الشيخ "سراج الدين عمر البلقينى" بجواز ذلك، ولكن خالفه فى هذه الفتوى مجموعة من العلماء ؛ فأمر بعقد مجلس فاجتمع قضاة القضاة الأربعة وعدد من الفقهاء والعلماء وتناقشوا فى ذلك، فجرى بينهم جدال طويل ونزاع انتهى بالمنع ؛ لأن هذه المدرسة قريبة من الصالحية[1]، وعلى الرغم من انتهاء المجلس على ذلك، إلا أنه قد ترك الكراهية فى نفوس من أفتى بالجواز على من أفتى بالمنع، مما دفع سراج الدين البلقينى إلى أن كتب كتابًا فى الجواز، فرد عليه الشيخ زين الدين العراقى، بكتاب فى المنع[2].

ومن هذا يتضح لنا مدى تمسك العلماء بآرائهم وتصميمهم عليها حتى بعد صدور فتوى من المجلس التى أعتقد أنها ملزمة للجميع، وواضح أن هناك خلافات فى هذه المسألة ؛ لهذا تمسك كل فريق برأيه، ولهذا أمر ألجاى بعقد مجلس ليتم التشاور والاتفاق على رأى من أغلبية العلماء، وبالفعل التزم بتنفيذه.

ولم يكن أعضاء المجالس الدينية يوافقون رغبة السلطان فى كل ما يريد بل كانوا يلتزمون بأحكام الشرع، ولا يجاملون الحكام فى ذلك، فقد حدث فى جمادى الآخرة عام ( ٨٢٧هـ/١٤٢٤م) أن السلطان "الأشرف برسباى" أراد أخذ فتوى من القضاة بقيام

---

(١) ابن قاضي شهبة : تاريخه ج٣ص٤١٢ ، المقريزى : السلوك ج٣ق١ص١٩٥ .

(٢) المقريزى : السلوك ج٣ق١ص١٩٥ ، ابن إياس : بدائع ج١ق٢ص١١٣ .

الدولة بتحصيل أموال الزكاة من التجار، وعقد مجلسًا بالقضاة ليفتوه بذلك، ولكن جميع الأعضاء من القضاة اتفقوا على أن ذلك لا يجوز، وكان أوضحهم فى ذلك "ابن حجر" الذى كان قاضى القضاة الشافعية حينئذٍ حيث قال: "أما التجار فإنهم يؤدون إلى السلطنة من المكوس أضعاف مقدار الزكاة، وهم مأمونون على ما تحت أيديهم من الزكاة "[1].

وبالطبع لم يستطع السلطان تنفيذ ما أراده، لأن القضاة لم يوافقوا عليه، ويظهر لنا هذا المجلس التزام السلطان برأى المجلس الدينى، وعدم مخالفته على الرغم من مخالفته لغرضه.

ولم يقتصر المجلس الدينى على مناقشة الأمور الخاصة بمصر وحدها، بل كانت تعقد المجالس لمناقشة بعض الأمور الخاصة ببعض الولايات التابعة للدولة مثلما حدث فى ( المحرم عام (٨٢٢هـ/١٤١٩م) حيث استدعى السلطان " المؤيد شيخ " القضاة وبعض الفقهاء، وسألهم عن حكم إصلاح ما تشقق من الكعبة المشرفة، وأروقة المسجد الحرام، وعمارة الحجرة النبوية، ومن أين تكون النفقة على هذه الترميمات[2]، وواضح أن المؤيد قد عقد هذا المجلس ليدبر القضاة له أمر النفقة على هذه الإصلاحات، وأعتقد أنه كان يريد النفقة عليها من ريع بعض الأوقاف، وعمومًا لم يتفق الأعضاء على شيء فى هذا المجلس لوقوع الخلافات بينهم.

وقد عقد أيضًا مجلس فى رجب من نفس العام، واستدعى السلطان القضاة، وعرض عليهم كسوة الكعبة التى أشرف على صنعها ناظر الكسوة " زين الدين عبد الباسط بن خليل "[3]، وسألهم هل يجوز أن تزخرف بالذهب، مع أن شرط واقف كسوة الكعبة أن ما فاض من المال بعد صناعتها ينفق فى وجوه البر، فقال القاضى الشافعى : " هذا من وجوه البر "[4]، وأجيز زخرفتها بالذهب، بخلاف ما كان يريد السلطان، فأعتقد أنه كان يريد الاستيلاء على الأموال الزائدة، ويبدو أن القضاة أدركوا ذلك، فسدوا هذا الباب على السلطان، حتى لا يتطلع إلى أخذ الأموال الزائدة من الأوقاف الأخرى.

وقد عقد بعض السلاطين المجالس الدينية ؛ للاستعانة بأعضائها من القضاة والعلماء؛ ليخرجوهم من مأزق قد تعرضوا له، وبخاصة إذا كان هذا المأزق يمس سمعة

---

(١) ابن حجر : إنباء ج٣ص٣٢٧، المقريزى : السلوك ج٤ق٢ص٦٦٣ ، ابن إياس : بدائع ج٢ص٩٢.
(٢) المقريزى : السلوك ج٤ق١ص٤٧٩ ، ابن حجر : إنباء ج٣ص١٩٠ ، ابن إياس : بدائع ج٢ص٤٢ .
(٣) توفى عام (٨٥٤هـ/ ١٤٥٠م). (انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج٧ص١٣٦ ، السخاوى : الضوء ج٤ص٢٤).
(٤) ابن حجر : إنباء ج٣ص٢٠٠ .

الدولة وهيبتها، فعندما طلب "شاه رخ بن تيمورلنك" من السلطان "الأشرف برسباى" أن يكسو الكعبة المشرفة، عقد الأشرف مجلسًا فى (صفر عام ٨٣٨هـ/١٤٣٤م)، وأمر بحضور القضاة والفقهاء، وعرض عليهم هذا الأمر، ودار الكلام بينهم، وانتهى رأيهم برفض طلب شاه رخ، وكان تبريرهم للرفض هو " خشية أن يتطرق إلى ذلك غيره من الملوك "[1]، ونعتقد أن "برسباى" لم يكن موافقًا على إجابة طلب "شاه رخ" ؛ ولهذا عقد مجلسًا، وأحضر فيه القضاة والفقهاء ؛ ليجدوا له تبريرًا للرفض، ولهذا ـ أيضًا ـ دعا رسول " شاه رخ " لحضور المجلس حتى يسمع بنفسه رأى القضاة، وذلك حتى يبين له وينقل " لشاه رخ " بأن هذا رأى قضاة مصر، وليس الرفض من قِبَلِ برسباى ؛ وحتى يحافظ على العلاقة الطيبة بينه وبين "شاه رخ " .

وحدث ما يشبه هذا المجلس عام (٧١٨هـ/١٣١٨م) عندما استدعى الناصر محمد القضاة واستفتاهم فى حالة الأمير " شرف الدين بن أبى بكر حسين بن جندر "[2] وكان من مماليك "غياث الدين الرومى" ـ هل هو حر أم مازال عبدًا ؟ فأجابوه أنه مازال على الرق لغياث الدين وذريته، فتحيل القضاة على كيفية إخراجه من الرق، وبالفعل اقترحوا طريقة تخلصه من الرق، حيث باعوه وجعلوا ثمن بيعه لورثة الملك "غياث الدين"، وأودعوا ثمنه وديعة لهم، ثم أعتقه من اشتراه، وجدد نكاحه، وأعتق عبيده الذين قد أعتقهم من قبل[3] . ويتضح لنا أن القضاة كانوا يفكرون فى خدمة السلطان طالما أن هذا الأمر لن يضر عامة الشعب.

وأحيانًا كان السلاطين لا يوافقون على فتوى أحد القضاة عندما يصدرها بمفرده، ويأمرون بعقد المجالس ليتشاور القضاة فى الفتوى قبل إصدار حكمهم على من يخرج على أحكام الشريعة، ويأخذ بفتواهم وينفذها، فمثلاً فى( المحرم عام ٧٠١هـ/١٣٠١م) عرض القاضى المالكى" زين الدين على بن مخلوف "[4] على السلطان " الناصر محمد " قضية شخص يدعى "أحمد بن محمد البققى" ثبت عليه أنه استهزأ بالقرآن الكريم، وكان يحل المحرمات كاللواط، وشرب الخمر، وأنه قد رأى الحكم بقتله، غير أن الناصر

---

(١) ابن حجر : إنباء ج٣ص٥٣٥ ، العينى : عقد الجمان ص٤٥٤ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٥ص٤٩ .

(٢) توفى عام( ٧٢٩هـ/ ١٣٢٨م) . ( انظر : الصفدى : الوافى ج١٢ص٣٤٧، ابن تغرى بردى : المنهل ج٥ص١٥٢) .

(٣) الفيومى : نثر الجمان ج٣ ق١٧١ .

(٤) توفى عام (٧١٨هـ/ ١٣١٨م) . ( انظر : العينى : عقد الجمان ج٤ ص١٧٧ ، ابن تغرى بردى : المنهل ج٨ص٢١٤) .

طلب من القاضى التمهل، ثم طلب منه عقد مجلس بالقضاة الأربعة، ووتنفيذ الحكم الذي يتفقون عليه، فلجتمع القضاة وبعد مباحثات اتفقوا على إقامة الحد عليه بقتله، وتم تنفيذ الحكم بحضور القاضى المالكى[1] . ونلحَظ أن السلطان لم يقر رأى القاضى المالكى بمفرده، ورأى أنه من الأفضل أن يتشاور القضاة الأربعة فى أمره، وأعطاهم الموافقة مقدمًا على ما سيحكمون به .

ونجد بعض المجالس عقدها السلاطين ؛ لاستفتاء القضاة والعلماء فى بعض الطوائف الخارجة على أحكام الشريعة الإسلامية ففى (شوال عام ٨٣٨هـ/١٤٣٥م) عقد السلطان الأشرف برسباى مجلسا لمناقشة أمر إحدىَ الطوائف المبتدعة المعروفة بالحَروفية أو النسيمية[2]، وكان سبب ذلك اكتشاف أحد أتباع هذه الطائفة بالقاهرة، وضبط عنده مجموعة أوراق فيها شيء من تعاليم هذا المذهب، ولكنه أعلن أنه لا يعتقد شيئا مما بها، فطلب منه القاضى الشافعى بأن يحرق هذه الأوراق بيده ففعل، ثم سأل السلطان القضاة قائلا لهم : "هل على إثم إذا أخرجت هذا وأمثاله من بلادى " ؟ فأجابوه بالنفى ؛ فحينئذٍ أصدر أمرًا بخروج أتباع هذا المذهب من القاهرة، وأنه من ضبط أحد أتباعه، وبَلَّغَ السلطات عنه فله جائزة مقدارها مائة دينار[3] . وهذا يدل على مدى حرص السلاطين على محاربة الفرق الخارجة عن الشريعة الإسلامية وحرصهم على مشاورة القضاة والعلماء فى أمرهم .

ولم تقتصر مجالس الفتاوى التى عقدها السلاطين على التعرف على الحكم على الطوائف الخارجة عن تعاليم الدين الإسلامى فقط، بل كانوا يعقدون المجالس عندما يظهر أحد الأشخاص الخارجين عن الشريعة الإسلامية، ففى رمضان عام (٨١٩هـ/١٤١٦م) استفتى السلطان "المؤيد شيخ" القضاة والعلماء فى شخص زعم أنه يصعد إلى السماء، ويشاهد الله ـ سبحانه وتعالى ـ ويتكلم معه، فطلب القضاة إحضاره إلى المجلس لاستجوابه والتأكد من ذلك، فحضر وأعاد هذا الكلام مرة أخرى، فسأله القضاة عن

---

(١) النويرى : نهاية الأرب ج٣٢ص١٤، المقريزى : كتاب المقفى الكبير ج١ص٦٤١، العينى : عقد الجمان ج٤ص١٧٧ .

(٢) يعد الشاعر عماد الدين نسيمي المتوفى ( ٨٢٠هـ / ١٤١٧م )المولود بمنطقة نسيم بضواحي بغداد، المؤسس الحقيقي للمذهب( الحروفي) وهو مذهب صوفي ينادي بوحدة الوجود تعظم وتقدس الحروف والأرقام وتركيب الحروف في الكلمات (انظر : ابن حجر : إنباء ج٣ص١٣٦ ،ابن إياس : بدائع ج٢ص٣٦، أحمد صبحى منصور : العقائد الدينية ص١٩٧ ) .

(٣) ابن حجر : إنباء ج٣ ص٥٤٨ .

بعض الأمور الفقهية البسيطة المتعلقة بالصلاة والطهارة ؛ فظهر جهله بها، فاستفتى السلطان القضاة فى أمره فاتفق رأيهم على أنه إن كان عاقلا تعرض عليه التوبة، فإن لم يعلنها يقتل، ولكنه رفضها، فلم يتسرع القضاة بالحكم عليه، وطلبوا شاهدين كى يشهدا بسلامة عقله، فشهد جماعة من الأطباء باختلال عقله ؛ فأمر أن يودع فى المارستان ويقيد[1] ونلحظ هنا عدم تسرع القضاة فى الحكم على هذا الشخص وأرادوا التأكد من سلامة عقله أولا، وهذا يدل على دقة أحكام القضاة وعدم تسرعهم فى إصدار الحكم، مع أنهم لو حكموا عليه بالإعدام، ما لامهم أحد .

واستفتى السلاطين القضاة أيضًا فى أمر بعض من يوافق الصوفية الذين كانت لهم بعض الآراء التى تخالف العقيدة الإسلامية، حتى لو كان هذا الشخص الموافق لهم من القضاة مثل القاضى المالكى " شمس الدين محمد بن أحمد البساطى "[2] الذى دافع عن "ابن عربى" . وقال: إنما ينكر عليه ظاهر الألفاظ التى يقولها فقط، وأنه ليس فى كلامه ما ينكر إذا حمل بضرب من التأويل، ولكن باقى القضاة أنكروا ذلك، فعندما علم السلطان بما حدث أمر بعقد مجلس، وحينئذٍ تبرأ القاضى" البساطى " من كلام " ابن عربى"، وكفر من يعتقده، فسأل السلطان القضاة عن الحكم فى أمر القاضى المالكى، وهل يستحق العزل أو التعزير فأجاب القاضى الشافعى "ابن حجر ": " بأنه لا يجب عليه شىء بعد اعترافه هذا "[3]، وواضح أن هذه القضية فيها وجهات نظر وخلافات، إلا أن القاضى البساطى عندما وجد أنه سيتعرض للعقاب تراجع عن كلامه .

وقد عقد السلاطين بعض المجالس أثناء وقوع الأوبئة، لاستشارة القضاة فى كيفية التصدى لها أو معرفة أسباب وقوعها، فمثلا فى جمادى الآخرة عام (٨٣٣هـ/١٤٣٠م) عندما اشتد انتشار وباء الطاعون، عقد السلطان " برسباى " مجلسًا بالقضاة الأربعة وبعض الفقهاء واستفتاهم عن جواز الاجتماع والدعاء من أجل أن يرفع الله هذا البلاء، فاختلف الفقهاء فى الإجابة فمنهم من أجاز، ومنهم من رفض[4]، واستغل القضاة هذا

---

(١) ابن حجر : إنباء ج٣ص٩٩ .

(٢) توفى فى رمضان عام (٨٤٢هـ/ ١٤٣٩م) . ( ابن حجر : إنباء ج٤ص١٢ ، الصيرفى : نزهة ج٤ص١٢٩ ، السخاوى : الضوء ج٧ص٥) .

(٣) ابن حجر : إنباء ج٣ص٤٠٣ ، السخاوى : الذيل على رفع الإصر ص٢٢٩ ، الضوءج٩ص٢٩٢ .

(٤) ابن حجر : إنباءج٣ص٤٣٨ ، ابن إياس : بدائع ج٢ص١٣١ .

الحدث وقالوا للسلطان : "ينبغى أن تمنع المظالم، وتبطل المكوس، وتقل الظلم من يد الحكام، لعل الله يرفع الطاعون"[1] .

وهكذا استطاع القضاة استغلال خوف السلطان، وحاولوا التخفيف من بعض المظالم التى كان يعانى منها الشعب.

وحدث ما يشبه المجلس السابق فى رمضان عام(٨٤١هـ/١٤٣٧م) حيث انتشر الطاعون؛ وجمع السلطان " الأشرف برسباى " القضاة والعلماء، وسألهم عن الذنوب التى إذا ارتكبها الناس عاقبهم الله بالطاعون، فأخبروه بأنه إذا انتشر الزنا فى الناس ظهر فيهم الطاعون، وأن النساء يخرجن إلى الشوارع ليلا ونهارًا وهن متبهرجات . فاتفقوا على منع النساء من المشى فى الأسواق، ما عدا العجائز، ومن ليس لها من يقوم بحاجاتها [2]. وكان القضاة يريدون من وراء ذلك، التقليل من المعاصى، وسد طرق الوصول إليها، ومال السلطان إلى رأيهم ؛ ظنًّا منه أنه بمنعهن سوف يرتفع الطاعون، وبالفعل أصدر أمرًا بتنفيذ ما تم الاتفاق عليه، ونفذ هذا القرار طوال حياته، ولكنه أهمل بعد وفاته، وعادت النساء إلى عاداتهن .

وكان السلطان ـ أحيانًا ـ يستغل صعود القضاة لتهنئته بأول الشهر، ويحاول أن يأخذ منهم فتوى ضد أحد العلماء الذين لا يتقربون إليه، مثل السلطان " الأشرف قايتباى" الذى غضب من عالم العصر الإمام "جلال الدين السيوطى " المتوفى عام (٩١١هـ/١٥٠٥م)؛ لأنه لم يقم بزيارته أثناء مرضه فى رمضان عام (٨٩٠هـ/١٤٨٥م)، فقد صعد إليه معظم العلماء لتهنئته بالشفاء ما عدا السيوطى، ومع أن السلطان أرسل إليه يطلبه لزيارته ؛ فإنه رفض، فأرسل إليه مرة أخرى يهدده إن لم يصدع لأمره، فلم يخضع السيوطى لتهديده، وعندما صعد القضاة لتهنئة السلطان، بأول ربيع الأول عام (٨٩١هـ/١٤٨٦م) استفتاهم فى أمر رفض السيوطى الصعود إلى السلطان ؛ فأفتوه بأن دخول العلماء للملوك سنة السلف الصالح [3]، مخالفين بذلك ما ذهب إليه السيوطى، ومع ذلك لم يخضع السيوطى لهم، وتمسك برأيه، وألف كتابًا فى الرد على فتواهم، ووسمه بـ "رواية الأساطين فى عدم المجىء للسلاطين " . فتحمل قايتباى منه ذلك وعامله بلطف ؛ لأنه

---

(١) ابن إياس : بدائع ج٢ص١٣٢ .

(٢) المقريزى : السلوك : ج٤ق٢ص١٠٣٢ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٥ص٩٣ ، الصيرفى : نزهة ج٣ص٤٠٤ .

(٣) السيوطى : كشف الصلصلة عن وصف الزلزلة ص٥٢ ، مصطفى الشكعة : جلال الدين السيوطى ص١٠٧ .

كـان يعرف أقدار العلماء[1] . ويتضح لنا محاولة السلطان إدانة السيوطى من خلال فتوى مـن العلماء حتى يستطيع إجبار السيوطى على الصعود إليه وزيارته، ويبدو أن السلطان قـد استكثر أن يطلب من أحد أن يزوره، ويرفض، معتقدًا بذلك أن هيبته أمام الناس قد تتلاشى، ولكن يحسب لقايتباى أنه لم يحاول إيذاء السيوطى لرفضه طلبه، وذلك يدل على مـدى هيـبة السـلاطين للعلماء وخوفهم من إيذائهم خاصة العلماء العاملين الزاهدين المحبوبين من عامة الشعب.

ولم يكـن كـل العـلماء كالسـيوطى، فكان بعضهم عندما يعلم غضب السلطان عليه كـان يسـرع لاسترضـائه بأيـة طـريقة، ففـى ربيع الآخر عام (٨٥٣هـ/١٤٤٩م) عندما صعد القضـاة فى أوله ؛ لتهنئة السلطان "الظاهر جقمق "، تحدث معهم فيما وقع فيه " محمد بـن أحمـد السـفطى "[2] مـن الأيمـان الحانـثة، وذلك بأنه قد أقسم عندما صادر السلطان أموالـه ، أنـه لم يعـد يمتلك مالا ثم ظهر له أموال بعد ذلك، واستفتاهم فى أمره، وطلب مـنهم ضـرورة معاقبـته، وبعـد أن نـزلوا من عنده وعلم " السفطى" بذلك أسرع بعدة محـاولات حتى يرضى السلطان عنه، فقدم له قماشًا بمبلغ كبير، فرضى عنه ولم يتم ما عزم علـيه من إقامة مجلس لمعاقبته[3] ثم بعد فترة عاود السلطان الحط عليه مرة أخرى، ويتضح مـن هـذا أن السـلطان اسـتطاع إرهـاب " السـفطى "، وهـذا يوضـح مـدى اسـتغلال السلاطين المجالس لتحقيق مآربهم فى بعض الأحيان .

وفـى بعـض الأوقـات كـان بعـض أعضـاء المجـالس الدينية من القضاة والفقهاء، لا ينـتظرون موعد انعقاد المجلس الشهرى، أو ينتظرون دعوة السلطان لعقد مجلس، ويقومون هـم بالصـعود إلـيه، ومناقشـته فـى بعـض الأمور الدينية التى لا تتحمل الانتظار مثلما حـدث (فـى ٢٩مـن رمضـان عـام ٩٠٢هـ /١٤٩٧م) عندما أمر السلطان " الناصر محمد بن قايتـباى " بـدق الكوسـات[4] فى القلعة، وقال : " أنا أعمل العيد فى الغد ـ وكان يوم

---

(١) مصطفى الشكعة : السابق ص١٠٨ .

(٢) توفى فى (ذى الحجة عام ٨٥٤هـ/ ١٤٥١م)( انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج٩ص٢٩٩، السخاوى : الضوء ج٧ ص١١٨).

(٣) ابن تغرى بردى : حوادث ص١٥٨ ، النجوم ج١٥ص٣٩٣، السخاوى : التبر ج٢ص١٦٣ .

(٤) الكوسات : مفردها كوسة وهى صنوجات تشبه الترس الصغير يدق بأحدها على الآخر، بإيقاع مخصوص، وكان يدق بها مرتين فى القلعة فى كل ليلة مرة بعد العشاء ومرة قبيل آذان الفجر، والكوسى هو الذى يضرب بالكوسات ( انظر : القلقشندى : صبح الأعشى ج٤ص٩، ص١٣ ، سعيد عاشور : العصر المماليكى ص٤٤٥) .

الخميس ـ إن رأوا الهلال أو لم يروا"[1] . فلما أشيع ذلك، وعلم به قاضي قضاة الشافعية "زين الدين زكريا الأنصارى" صعد إلى القلعة، واجتمع بالسلطان، وعرفه أن العيد لا يكون إلا إذا رؤى الهلال . وبالطبع غضب السلطان من القاضى، وهم بعزله، وعند استطلاع رؤية الهلال لم يروه فجاء العيد يوم الجمعة، وكان الناصر لا يريد أن يكون العيد يوم الجمعة حتى لا تجتمع خطبتان فى يوم واحد ؛ لأنه كان هناك اعتقاد غير صحيح بين عامة الشعب بأن هذا نذير شؤم على السلطان [2]، ويتضح لنا من هذا الموقف جرأة الشيخ "زكريا"، وعدم خوفه من السلطان .

وحدث ما يشبه المجلس السابق فى صفر عام (٧٧٥هـ/١٣٧٣م) عندما صعد قاضى القضاة " برهان الدين بن جماعة "، والشيخ " سراج الدين البلقينى" إلى القلعة، وتحدثا مع السلطان " الأشرف شعبان بن حسين " فى ضريبة ضمان المغانى، ومكس القراريط، وفهماه ما فيهما من مفاسد وقبائح ومظالم، وطلبا منه أن يأمر بإلغائهما، فاستجاب لهما وكتب مرسومين بإلغائهما، وأرسل واحدًا منهما إلى الوجه القبلى، والآخر إلى الوجه البحرى[3]، ويتضح لنا من هذا حرص أعضاء المجلس من القضاة على إلغاء كل ما يضر بالمجتمع ويحاولون رفع الظلم عن عامة الشعب.

ويظهر لنا من خلال المجالس الدينية السابقة أن السلاطين المماليك كانوا لا يخالفون رأى أعضاء المجالس من القضاة والفقهاء، وكانوا ينفذون ما يشيرون به دون اعتراض أو مناقشة منهم ـ غالبًا ـ ولكن وجدنا بعض المصادر ذكرت عدة مواقف تظهر اعتراض السلطان " الغورى" على قرارات المجالس الدينية، وهذا ما لم يحدث من أحد غيره من السلاطين فى هذا العصر ـ حسب اطلاعى ـ ويتضح لنا ذلك من خلال حادثتين هما :

الأولى : وقعت فى جمادى الأولى عام (٩١٣هـ/١٥٠٧م) عندما حكم المجلس المنعقد بحقن دم "عمر بن علاء الدين النقيب" بعد أن تاب مما نسب إليه من صدور كلام سيىء فى حق سيدنا إبراهيم، ولكن الغورى لم يعجبه هذا الحكم، وقال : " ما أرجع حتى أضرب عنق هذا القائل " . وأمر بعقد مجلس بالقضاة الأربعة، والقضاة السابقين، ومجموعة من الفقهاء، وتباحثوا فى هذه المسألة ؛ وقرروا سجنه مدة حتى يتوب، ولكن هذا الحكم لم

---

(١) ابن إياس : بدائع ج٣ص٣٦٠.

(٢) السيوطى : التبر المسبوك ص ١٨٦ ، يسرى أحمد زيدان : رؤى الهلال ومشاكلها عصر سلاطين المماليك ص١١٨ .

(٣) المقريزى : السلوك ج٣ق١ص٢١٧ ، ابن حجر : إنباء ج١ص٥٨ ، ابن إياس : بدائع ج١ق٢ص١٢٣ .

يعجب "الغوري" الذي صمم على ضرب عنقه[1]، وتوجهوا به إلى السجن فسجن، وواضح أن الغوري لم يقتنع برأى القضاة والفقهاء في المجلسين، وصمم على تنفيذ رأيه، وقتله .

الثانية: حدثت في شوال عام (٩١٩هـ/١٥١٣م)عندما وقعت حادثة زنا ـ رواها ابن إياس بالتفصيل[2] ـ وأقر الزاني بما فعل، وعندما علم " الغوري " بهذا أمر بعقد مجلس بالقضاة الأربعة، وحكموا برجم الزانيين، وانتهى المجلس على ذلك، ولكن تم تأجيل تنفيذ الحكم حتى ينتهي خروج ركب الحجاج من مصر، فتراجع الزاني عن اعترافه وأنكر ارتكابه هذه الجريمة، فأفتى كثير من العلماء بصحة رجوعه، وعدم تنفيذ الحكم بالرجم، ولما سمع السلطان بذلك ؛ غضب غضبا شديدا، وأمر بعقد مجلس موسع بالقضاة الأربعة، وكثير من الفقهاء وشيخ الإسلام " زكريا الأنصاري "، وسألهم مندهشًا في قول العلماء بصحة رجوع الزاني عن اعترافه، وعدم تنفيذ حكم الرجم عليه، فأجابه العلماء بأن هذا هو رأى الشرع، وأقر "الشيخ زكريا" بصحة رأى العلماء، ولكنه صمم على تنفيذ الرجم ؛ محتجًا بأنه ولي الأمر، وله النظر في مصالح الشعب، فرد عليه الشيخ "برهان الدين إبراهيم بن محمد بن أبي شريف "[3] بأن له ذلك، ولكن بشرط عدم مخالفة الشرع، ولو قام بقتل الزانيين فيجب عليه دية قتلهما، فغضب منه، ووجه السؤال نفسه للشيخ " زكريا الأنصاري" الذي وافق على ما قاله " ابن أبي شريف "، فحينئذٍ أعلن الغوري غضبه من القضاة الأربعة، وقام بعزلهم مرة واحدة، وظلت مناصبهم خالية لمدة خمسة أيام، وكانت هذه واقعة نادرة سجلها المؤرخون تعجبًا منها، وعزل الشيخ " ابن أبي شريف" من مشيخة مدرسته [4].

ولم يمتثل "الغوري" لرأى العلماء الذين أجمعوا على رأى واحد ؛ وأصدر قرارًا بشنق الزانيين، وإمعانًا في النكاية من الشيخ " ابن أبي شريف " أمر بأن يتم تنفيذ الحكم أمام منزله، وبالفعل تم شنقهما أمام بيت الشيخ[5] .

---

(١) ابن إياس : بدائع ج٤ص١٢١ .

(٢) ابن إياس : بدائع ج٤ص٣٤١ : ص٣٤٩ .

(٣) توفي عام ٩٢٣هـ/ ١٥١٧م). (انظر: ابن إياس : بدائع ج٥ ص١٦١، البوريني : تراجم الأعيان ج٢ص٤ ).

(٤) ابن إياس : السابق ص٣٤٩، محمود رزق سليم : الأشرف قانصوه الغوري ص١٨٨ .

(٥) ابن إياس : بدائع ج٤ ص٣٤٩، الحمصي : حوادث الزمان ج٢ص٢١٢، البوريني : تراجم الأعيان ج٢ص٥ .

وبالطبع لابد أن نتساءل ما الذى دفع " الغورى " إلى مخالفة إجماع المجلس، وشنق المذنبين؟ . وممن رد على هذا السؤال الدكتور: "محمود رزق سليم" الذى أرجع ذلك إلى "غيرته على الشريعة الإسلامية، وحرصه على ما ينبغى لها من مظاهر"[1] ولكننا نستبعد هذا التعليل، فإذا كان دافعه إلى ذلك حرصه على تطبيق مظاهر الشريعة، فإنه من الأولى تنفيذ ما أجمع عليه القضاة، والفقهاء الذين هم أعلم منه ـ بالطبع ـ بقواعد التشريع الإسلامى، ولكننا نرى أن دافعه إلى ذلك أمران هما:

الأول : أنه قد قاس هذه القضية بمنطق العقل، ويتضح ذلك من خلال مناقشته مع القضاة، ولذلك يقول لهم : "يا مسلمين، رجل يطلع إلى بيت رجل، ويفسق فى زوجته .... ويعترف بذلك ويكتب بخط يده بما وقع منه، يقولوا بعد ذلك له الرجوع " . أى أنه ينكر صحة رجوع المذنب بعد الاعتراف، والإقرار على جريمته كتابة، وحاول القاضى " ابن أبى شريف " إقناعه بأن أحضر له نصوصًا من أقوال أئمة الفقه الإسلامى التى ترى صحة الرجوع بعد الإقرار، ولكنه لم يلتفت إليها[2]، وبذلك فإنه قدم العقل على الشرع فى هذه القضية.

الثانى : أنه كان لا يريد الرجوع عن رأيه الذى أعلنه قبل انعقاد المجلس الثانى الذى أقر بصحة الرجوع، ويتضح ذلك من خلال معاتبته للقاضى " عبد البربن محمد بن الشحنة" [3]، قائلا له : "أنت تقرر معى شيئًا وترجع عن ذلك، كنت قلت لى هذا من الأول حتى عرفت أمر الرجوع بعد الإقرار"[4] . وكان عبد البر من ندماء الغورى، وواضح أنه تناقش معه قبل انعقاد المجلس، فوافقه على الرجم، ولذلك تشجع السلطان على إعلان رأيه قبل انعقاد المجلس، وتحاور مع القضاة على هذا الأساس، وعندما رأى القاضى ابن الشحنة قد وافق القضاة على صحة الرجوع تعجب من ذلك، وغضب عليه، ونرى أن هذا القاضى لو أوضح الرأى الفقهى الصحيح ولم يجامل السلطان لما تمسك برأيه ومحاوراته مع القضاة . ويتضح من خلال ذلك التزام العلماء بأحكام الشرع، وتصميمهم على إعلانها، وتمسكهم بها مهما حدث لهم من الحكام.

---

(١) محمود رزق سليم : الأشرف قانصوه الغورى ص١٨٨ .

(٢) ابن إياس : بدائع ج٤ ص٣٤٤،ص٣٤٥ .

(٣) توفى فى (شعبان عام ٩٢١هـ / ١٥١٥م). (الغزى : الكواكب ج١ص٢١٩ ) .

(٤) ابن إياس : بدائع ج٤ ص٣٤٦.

## ـ مجالس استئناف أحكام القضاة :

الأصل في الأحكام القضائية أن يكون الحكم فيها قطعيًا، وأن يكون ملزمًا لطرفي الخصومة، ومع ذلك فقد حدث نقض لبعض أحكام القضاة [1] حيث لا يرضى أحد الطرفين بحكم القاضي فيقوم باستئنافه أمام قاضٍ آخر.

وقد تعددت أنواع استئناف أحكام القضاة، فقد ينقض القاضي الحكم بنفسه، بعد أن تظهر له دلائل تستدعي نقض ذلك الحكم، وقد يلجأ أحد المتنازعين إلى قاضٍ آخر لنقض حكم صدر ضده، وقد يلجأ إلى السلطان أو من ينوب عنه، فيجد القضية تحتاج إلى عرضها على القضاة الأربعة فيأمر بعقد مجلس بهم لمناقشة هذه القضية، وتبيان الرأي الشرعي الصحيح فيها.

وكان أمر نقض الحكم لقاضٍ بسبب ظلمه أو عدم تحريه العدل في حكمه ينال الاستنكار من عامة الشعب والحكام، يظهر ذلك من خلال تعليقات المؤرخين مثلما حدث في (صفر عام ٨٢١هـ/١٤١٨م) عندما عقد مجلس لنقض حكم لأحد نواب القاضي الشافعي، وهو " سراج الدين الحمصي "[2]، وكان قد حكم بإعادة وقف لأحد موظفي الدولة، وانتهى المجلس بنقض هذا الحكم [3]، وواضح أن هذا الحكم كان مجاملة من "ابن الحمصي" لهذا الموظف، وهو كاتب السر، مما يوحي بسوء سيرة هذا القاضي، ولذلك يعلق السخاوي على ابن الحمصي، قائلا :" ولم يحمد على شيء من مباشراته"[4]، وكذلك ذكر بعض المؤرخين أن هذه كائنة قد حدثت للحمصي، وذكروا أيضًا أنه تغيب عن المجلس، مما يؤكد أنه قد جانبه الصواب في حكمه ولهذا لم يحاول الدفاع عنه.

وقد تكررت مثل هذه القضية مع " ابن الحمصي" في رجب عام (٨٥٧هـ/١٤٥٣م) فقد حكم بنقض حكم لأحد القضاة الحنابلة عندما كان قاضيًا بحلب، ووصل خبر هذه القضية إلى القاهرة؛ فأمر السلطان بعقد مجلس لمناقشتها، وبعد مناقشات جرت حكم القضاة بما حكم به القاضي الحنبلي في أول الأمر، فاعترض ابن الحمصي على نقض

---

(١) عبد الخالق حسين : النظم القضائية ص١٢٦.

(٢) هو: عمر بن موسى الحمصي، توفي في (صفر عام ٨٦١هـ/ ١٤٥٦م) . (انظر : السخاوي : الضوء ج٦ص١٣٩) .

(٣) ابن حجر : إنباء ج٣ص١٥٧ ، العيني : عقد الجمان ص٣٣٠، ت القرموط، الصيرفي : نزهة ج٢ص٤٢٥ .

(٤) السخاوي : الضوء ج٦ص١٤١ .

حكمه قائلا: " أينقض حكمي" فرد عليه القاضي الحنبلي : " أنت المتعرض لنقض حكم من تقلمك "، فنفذ السلطان ما حكم به القضاة[1] . ولكن ابن الحمصي حاول الانتقام من القاضي الحنبلي بعد خروجهم من عند السلطان فكلمه بأسلوب سيىء، وضربه بيله، فتدخل بعض من يحبون القاضي الحنبلي ؛ فرجع ابن الحمصي إلى السلطان مستغيثًا به مدعيًا أن القاضي الحنبلي نتف لحيته وضربه، فأمر السلطان برد القضاة مرة أخرى، وسألهم في حقيقة ما حدث، فشهد القضاة بأن ابن الحمصي لم يتعرض له أحد، ولم يروا أحدا فعل به شيئا، فرضي السلطان بذلك، وانصرفوا[2] . ومن ذلك يتضح أن القضية قد تتعرض للنقض أكثر من مرة، حتى يظهر وجه الحقيقة فيها، وقد يقوم أحد القضاة بنقض حكم صحيح، مجاملة لشخص ما، مع التزام السلطان بالحكم الذي اتفق عليه القضاة .

ولم يكن كل القضاة يجاملون الحكام كابن الحمصي، فقد وجدنا من القضاة من تصدى للسلاطين، وعرض رأيه صراحة مثل القاضي الحنفي والمؤرخ الشهير بدر الدين العيني[3] الذي أعلن رفضه لتنفيذ حُكم حَكَمَ به القاضي الشافعي، وكان الموضوع الذي لم يوافق عليه هو إجازة القاضي الشافعي شراء السلطان أرض من وكيل بيت المال وقيامه بوقفها، وأعلن رأيه صراحة بأن هذا الحكم باطل، فما كان من السلطان الأشرف برسباي إلا أن أمر بعقد مجلس بقضاة القضاة الأربعة لمناقشة هذه القضية، وبعد مناقشات علمية جرت بين القضاة ثبت صحة حكم القاضي الشافعي، واقتنع القاضي الحنفي بذلك، ولكنه طلب عدم التنفيذ في الحال حتى لا " يقال إنه غلب" [4]. ويبدو أن كلام ابن حجر صحيح ؛ لأن العيني لم يرو هذه الحادثة في تاريخه "عقد الجمان "، حتى لا يُظهر تسرعه فيما عارض فيه.

ومن خلال هذه الحادثة نجد التزام السلطان بما عارضه العيني، ولم يغض الطرف عن هذا الاعتراض، وطبق الحكم الذي حصل عليه، ولم يحاول إرغام العيني على السكوت بأية طريقة، ولم يقم بعزله، بل رحب به وأراد معرفة الحقيقة، ونجد " العيني " قد تقبل رأي الأغلبية من القضاة بعد أن وضحوا وجهات النظر العلمية المختلفة .

---

(١) البقاعي : إظهار العصر ج٢ص٣٨٠ .

(٢) البقاعي : السابق الصفحة نفسها .

(٣) توفي عام (٨٥٥هـ/ ١٤٥١م). (انظر : ابن تغري بردي : المنهل ج١١ص١٩٣ ، السخاوي : الضوء ج١٠ص١٣١).

(٤) ابن حجر: إنباء ج٣ص٤٧٨ .

وقد يتدخل السلاطين عندما يكثر الخلاف على حُكم حَكَمَ به أحد القضاة ونقض أكثر من مرة لإنهائه، مثلما حدث فى رمضان عام(٨٤٠هـ/١٤٣٧م) عندما حصل أحد الأشخاص، ويدعى "إبراهيم السفارى" على حكم القاضى الحنفى بأحقيته فى قطعة أرض بالصعيد،ثم نقض القاضى الحنفى حكمه، ولما وصل خبر هذا الموضوع إلى السلطان ؛ أمر بعقد مجلس للقضاة عنده، فلما ظهر سبب تناقض الحكم، وهو حصول " إبراهيم السفارى " على محضر من أحد نواب القضاة بالصعيد بأحقيته فى هذه الأرض، قام السلطان "برسباى " بتمزيق هذا المحضر، أمام القضاة [1]، ولم يعترضوا على ذلك، ويبدو أن " برسباى " أراد إنهاء هذا الموضوع، أو أنه شعر بعدم أحقية إبراهيم بهذا الوقف ؛ ولهذا لم يعترض القضاة .

وقد يحدث نزاع بين قاضى القضاة وأحد نوابه حول حُكم حَكَمَ به النائب، ويتمسك بصحته، وعندما تصل خبر هذه القضية للسلطان، يأمر بعقد مجلس لمناقشتها وإظهار وجه الحقيقة فيها، مثلما حدث فى (جمادى الأولى عام ٨٩٨هـ/١٤٩٣م) عندما حكم نائب القاضى الشافعى " المحيوى عبد القادربن محمد بن مظفر "[2] بإثبات النظر فى وقف لابن صاحبه واعتمد فى حكمه على شهود زور، مع ثبوت النظر فى هذا الوقف لزوجة الواقف، وعندما اعترض قاضى القضاة الشافعى" زين الدين زكريا الأنصارى " على هذا الحكم تلفظ النائب بألفاظ غير لائقة فى حق قاضى القضاة، وزعم بأنه أعلم منه، وتدخل السلطان وأمر بعقد مجلس لمناقشة هذا الحكم فنقض القضاة ما حكم به النائب وقام قاضى القضاة الشافعى بعزل نائبه " المحيوى بن مظفر "[3]. ونلحظ أن هذه الحادثة لم تتكرر كثيرا فى ذلك العصر وهو وقوع نزاع بين قاضى القضاة ونائبه وتمسك كل منهما بحكمه، وتعدى النائب بالألفاظ الخارجة عن حدود الاحترام على رئيسه، ومع كل ذلك لم يقم قاضى القضاة الشافعى بعزل نائبه قبل عقد مجلس الاستئناف من قضاة القضاة الأربعة، واتفاقهم على نقض حكم النائب، وبذلك علت مكانته وكثر احترامه من عامة الشعب والقضاة والعلماء، ولو قام بعزله قبل انعقاد مجلس استئناف الحكم ما

---

(١) ابن حجر : إنباءج٤ص٤٩ .

(٢) توفى فى جمادى الأولى عام (٨٩٩هـ/ ١٤٣٠م). (انظر: السخاوى: الضوء ج٤ص٢٨٥، ابن إياس: بدائع ج٣ص٣٠٠)

(٣)السخاوى : الذيل التام على دول الإسلام ج٣ ص٥٠ .

نـل هـذا الـتقدير، وأيضًـا هـذه الحادثـة تـدل على أن نواب القضاة لم يكونوا خاضعين لقضاتهم خضوعًا تامًّا، بل قد يعارضونهم فى بعض الأحيان فى الأحكام القضائية .

وقـد نجد عكس المجلس السابق وهو أن يحدث خلاف حول حكم قضائى بين القاضى ونائبه ويظهـر أن حكم النائب هو الصحيح وقد وقع ذلك فى ربيع الأول عام (٨٦٠هـ/١٤٥٦م) فقـد حكم نائب القاضى الشافعى وكان يدعى "البارع أبو البركات " فى قضية ميراث، فقام بعض الورثة ـ حسب رواية البقاعى ـ بتقديم رشوة لقاضى القضاة العلم البلقينى، فطلب مـن نائبه إنكار حكمه أو الرجوع عنه، ولكنه رفض، فاستعان الورثة بأحد رجال الحكم وهو "يونس الآقبائى الدويدار"[1] ليضغط على النائب بالتراجع عن حكمـه، فطلب النائب عقـد مجلس للقضاة الأربعة للحكم فى هذه القضية، ولم تفلح محاولات " يونـس " فـى منع عقـد المجلس أو عقده بعيدا عن السلطان، وعقد المجلس بحضـور السلطان ؛ وظهر أن حكم النائب هو الصحيح، ولذلك ذم كل من حضر العلم البلقينى، وأسمعوه ما يكره[2].

وكانـت هـذه حادثـة شـنيعة فـى ذلـك الوقت غير أننا لا نستبعد المبالغة فى روايتها بعـض الشىء من جانب البقاعى الذى عُرف عنه سخطه على بعض علماء عصره، ومع ذلـك لا نستطيع إنكارها كلية، غير أننا نرجح أنه قد حدث تجاوز من قاضى القضاة علم الدين البلقينى، وطلب من نائبه التراجع عن حكمه، ولكن نائبه لم يوافق على ذلك .

**والخلاصة :**

ونسـتنتج ممـا سبق أن مجالس استئناف أحكام القضاة كانت تعقد بأمر من السلاطين، بعـد اطلاعهـم عـلى القضـية الـتى تحتاج إلى إعـادة الـنظر فـيها، وكـان أعضاء مجالس الاستئناف هم القضاة الأربعة ـ غالبًا ـ وقد يحضر شيخ الإسلام، وفى بعض المجالس كان السلطان يحضرها عندما يشعر بأهمية الموضوع ويتأكد من صحة الحكم فيه .

أمـا عـن أسـباب اسـتئناف أحكـام القضـاة فذلـك قد يرجع لعدم نزاهة القاضى فى حكمـه، وعـدم تحريه العدل، أو يقوم بمجاملة أحد موظفى الدولة، وعندما يعلم السلطان بذلـك كـان يصـدر أمـرًا بعقد مجلس لاستئناف حكم هذا القاضى، وتبيان وجه الحقيقة،

---

(١) توفى فى رمضان عام (٨٦٥هـ/١٤٦١م). ( انظر : السخاوى : الضوء ج١٠ص٣٤٥،ابن إياس : بدائع ج٢ص٣٨٠ ).

(٢) البقاعى : إظهار العصرج٢ص١٦١ .

وكـان هـذا القاضـى غالـبًا مـا يتم عزله عن طريق قاضى القضلة التابع له، الذى كان لا يستطيع عزله إلا بعد ثبوت بطلان حكمه .

وكـان الأمـر الطبيعى أن يتم استئناف أحكام نواب القضلة عن طريق قضلة قضاتهم، ونـادرًا ما كان يحدث عكس ذلك، وهو أن يطلب النائب عقد مجلس لإثبات صحة حكمه عـندما يطلـب مـنه قاضـيه التراجع عنه مجاملة لأحد الحكام، وقد تتعرض إحدى القضايا للنقض أكثر من مرة حتى يتدخل السلطان ويأمر بعقد مجلس الاستئناف الأعلى بالقضلة الأربعة وينظرون فى القضية وينهونها بالحكم الصحيح، دون النظر إلى من أصدره .

أمـا عـن موقف السلاطين فإنهم كانوا يلتزمون بأحكام مجلس الاستئناف وينفذون ما اتفـق علـيه القضـلة، وكـان الأعضـاء مـن القضلة الأربعة لا يجاملون ـ غالبًا ـ أحدًا من الحكام ويتبعون تعاليم الأحكام، الشرعية عند إصدار أحكامهم .

## - مجالس النظر فى المظالم :

المظالم مفردها مَظْلمَة، وهى مشتقة من الظلم بمعنى جار وجاوز الحد، وأيضًا من معانيها وضع الشىء فى غير موضعه[1] ومن معانيها : الميل عن القصد والانحراف عن الصواب . وللمظالم ثلاثة أنواع : الأول ظلم يقع من المخلوق فى حق خالقه . والثانى: ظلم الإنسان لنفسه . والثالث: ظلم يقع من الإنسان على أخيه[2]، والنوع الأخير من المظالم هو المتعلق بدراستنا.

لقد وضح الإمام الماوردى الفرق بين نظر المظالم والقضاء من عدة أوجه قائلاً[3] : " إن لناظر المظالم من فضل الهيبة وقوة اليد ما ليس للقضاة فى كف الخصوم عن التجاحد، ومنع الظلمة من التغالب والتجاذب، وأن نظر المظالم يخرج من ضيق الوجوب إلى سعة الجواز فيكون الناظر فيه أفسح مجالا وأوسع مقالة " . ومن خلال هذا النص نفهم الفرق بين القضاء ونظر المظالم، فنظر المظالم يحتاج إلى أن يكون من يقوم به ذا هيبة تفوق هيبة المتخاصمين أو أحدهما، وأن يمتلك القوة اللازمة لتنفيذ ما يحكم به، ولا يستطيع أحد المتخاصمين الامتناع عن تنفيذ ما يتم الحكم به، ويكون حكمه غير قابل للنقض أو الطعن[4] .

ويعد الإمام على بن أبى طالب ﷺ أول من جلس للنظر فى المظالم من الخلفاء، وكان "عبد الملك بن مروان " هو أول من حدد يومًا خاصًا لانعقاده، واستمر الخلفاء الأمويون والعباسيون على إقامة هذا المجلس والجلوس بأنفسهم للحكم بين الناس[5] .

وقد نشأت مجالس النظر فى المظالم بمصر فى عهد " أحمد بن طولون " الذى داوم على عقد هذا المجلس، وحدد موعدًا ثابتًا لعقده، وكان يقيمه يومين فى الأسبوع، حتى كادت المشاكل بين العامة أن تختفى ؛ حتى إن الناس قد استغنوا عن الشرطة وعن القاضى " بكار بن قتيبة "[6]، ولم يلجأ إليه متخاصمان ليحكم بينهما[7]. واستمر هذا

---

(١) المعجم الوسيط ج٢ص٥٩٨ ، مادة (ظلم) ، .

(٢) مسعد عواد حمدان : ولاية المظالم فى الشريعة الإسلامية ص٣٩ ، رسالة دكتوراه كلية الشريعة والقانون ، جامعة الأزهر

(٣) الماوردى : الأحكام السلطانية ص٢٦ .

(٤) علاء طه رزق : السجون والعقوبات فى مصر عصر سلاطين المماليك ص١٠٥

(٥) المقريزى : الخطط ج٣ص٣٣٧ .

(٦) هو : بكار بن قتيبة بن عبيد الله بن أبى بردعة ، قاضى مصر فى عهد أحمد بن طولون ، توفى عام (٢٧٠هـ/ ٨٨٣م) (انظر : الكندى : الولاة والقضاة ص٥٠٥ ، الذهبى : سير أعلام النبلاء ج١٢ص٥٩٩ ، ابن خلكان : وفيات الأعيان ج١ص٢٨٠) .

(٧) ابن حجر : رفع الإصر ج١ص١٥٢ .

المجلس في الانعقاد طوال العصر الإخشيدي، وإن كان قد فقد استمرارية انعقاده بعض الشيء، وفي العصر الفاطمي أسند رئاسة مجلس النظر في المظالم إلى قاضي القضاة، وتارة إلى أحد وجهاء الدولة، أو الوزراء [1] .

أما في العصر الأيوبي فقد ذكر ابن شداد :[2] أن السلطان الناصر صلاح الدين كان يجلس للحكم بالعدل بين الناس في مجلس عام يحضره الفقهاء والقضاة والعلماء في كل يوم اثنين وخميس، وييسر أمر الوصول إليه من المتظلمين حتى يصل إليه أي شخص، سواء كان كبيرًا أو صغيرًا، وكان يفعل ذلك في أثناء سفره، أو إقامته، وكان يجمع الشكاوى كل يوم وينهي ما فيها من مظالم .

وفي العصر المملوكي حرص السلاطين المماليك على النظر في مظالم الرعية، فمارسوه باهتمام ؛ لأنه كان وسيلة للمحافظة على سمعتهم كطبقة حاكمة، كما أنه وسيلة لتطهير دولتهم من فساد بعض الموظفين، كما أرادوا أن يتشبهوا بالسلف الصالح وخلفاء المسلمين، على الرغم من الفارق الشاسع بينهم وبين السلف الصالح في فهم الإسلام والعمل بقواعده، ولكنهم اعتصموا بفقه قضاة الشرع وأهل العلم [3]، فكانوا يستنيرون برأيهم فيما يعرض عليهم من شكاوى ؛ ولهذا ظهرت أهمية الشورى في مجلس النظر في المظالم في العصر المملوكي .

وقد خلط بعض الباحثين المعاصرين بين مجالس القضاء والنظر في المظالم في العصر المملوكي، فعدوا مجالس النظر في المظالم نوعًا من أنواع مجالس استئناف أحكام القضاة[4]، ولعل السبب في ذلك أنه كان من يتولى النظر في المظالم قبل العصر المملوكي غالبًا ما يكون أحد القضاة، أما في العصر المملوكي فكان الذي يتولى النظر في المظالم السلطان أو من ينوب عنه مثل نائب السلطنة أو حاجب الحجاب أو أتابك العسكر، ولم تذكر المصادر في هذا العصرشيئا عن تولي أحد القضاة رئاسة مجلس النظر في المظالم،وإن كان لابد من حضورهم المجلس لاستشارتهم في بعض الأمور الشرعية التي قدتثار في المجلس،بل على العكس قد يقوم بتحويل بعض الشكاوى إلى القضاء[5].

---

(١) المقريزي : الخطط ج٣ص٣٣٧ .

(٢) انظر ابن شداد : النوادر السلطانية ص١٣ ، عبد الخالق حسين : النظم القضائية ص٤٥٨ .

(٣) عبد الخالق حسين : السابق ص٤٦٠ .

(٤) انظر : حسن إبراهيم حسن : النظم الإسلامية ص٢٩٤ ، سعيد عاشور : مصر في عصر الأيوبيين والمماليك ص٤٢٩ ، سهام مصطفى أبو زيد : الحسبة في مصر الإسلامية ص٢٣١ ، محاسن محمد الوقاد : اليهود في مصر المملوكية ص٢٨١ .

(٥) المقريزي : السلوك ج٤ق١ص٢٨٨ .

والواقع أن البعض كانوا يلجأون لمجالس النظر فى المظالم لرد حقوقهم المسلوبة وليس معهم سند قانونى، أو معهم حجتهم ولكن من يخاصمونهم كانوا من طبقة الحكام الذين يدركون أنهم لن يستطيعوا أخذ حقوقهم منهم من خلال المثول أمام القضاء العادى ؛ نظرًا لسطوتهم، وقدرتهم على تحويل القضية لصالحهم بطرق ملتوية، يعجز القضاة عن إثبات الحق لأهله، أو يكون محل النزاع بين موظفى الدولة وأحد أفراد الشعب .

وكان مجلس المظالم فى العصر المملوكى يتكون برئاسة السلطان، أو نائبه أو أتابك العسكر[1]، وكان أعضاؤه من القضاة الأربعة، ووكيل بيت المال، وكاتب السر وناظر الجيش، والمحتسب، وأمراء المشورة، والأمراء أصحاب الوظائف، وكانت تقرأ الشكاوى على السلطان، فإذا كانت الشكوى متعلقة بأمر شرعى، يقوم السلطان باستشارة القضاة فيها؛ ليستنير برأيهم ثم يصدر الحكم على أساسه . وإذا كانت الشكوى متعلقة بجنود المماليك تحدث مع ناظر الجيش أو كاتب السر، أو الدوادار الكبير، أو حاجب الحجاب[2]، وهكذا كانت تعد مجالس المظالم نوعًا من أنواع مجالس الشورى لاستشارة السلطان أهل الاختصاص فى الشكاوى التى تعرض عليه.

وأما عن أول مجالس النظر فى المظالم التى عقدت فى العصر المملوكى فقد ذكر المقريزى[3] : أن السلطان " عز الدين أيبك " كلف الأمير علاء الدين البندقدارى بالجلوس للنظر فى المظالم فى شوال عام (٦٤٨هـ/ ١٢٥٠م) فواظب على الجلوس بالمدرسة الصالحية، وكان معه نواب دار العدل، لترتيب الأمور والتحقيق فى المظالم، ويبدو أن "عز الدين أيبك " لم يكن لديه فرصة للجلوس بنفسه ؛ لانشغاله بترتيب أمور السلطنة الناشئة، ومواجهة أعدائها الذين كانوا يتربصون بها، ولم تذكر المصادر ـ على حد اطلاعى ـ شيئًا عن جلوس "قطز" للمظالم، وأعتقد أن ذلك يرجع لقصر الفترة التى تولى فيها السلطنة، والتى انشغل خلالها بالاستعداد لمواجهة المغول، وانتهت هذه الاستعدادات بالانتصار عليهم فى موقعة عين جالوت عام (٦٥٨هـ/١٢٦٠م)، ومقتله بعد هذا الانتصار بفترة وجيزة فى نفس العام .

---

(١) المقريزى : سلوك ج٤ق٢ص٥٦٧ ، ابن حجر : إنباء ج٤ص٨٩.

(٢) ابن كنان : حدائق الياسمين ص٨٠، السيوطى : حسن المحاضرج٢ص١٢٧ ، البيومى إسماعيل : النظم المالية ص١٣٥ ، حسن عبد الجليل : المعممون ص١٢٨ ، رسالة ماجستير بآداب القاهرة .

(٣) المقريزى : السلوك ج١ق٢ص٣٧٣ .

ولقد كان السلطان " الظاهر بيبرس" أول من اهتم اهتمامًا كبيرا بنظر المظالم، فأمر فى عام(٦٦١هـ / ١٢٦٢م) ببناء دار العدل ؛ لتكون مقرًّا لمجالس النظر فى المظالم، وكان يجلس بها يومى الاثنين والخميس من كل أسبوع، وحوله القضاة الأربعة، وكبار الموظفين الماليين والإداريين(١)، وجلس بها فى مستهل رجب عام (٦٦٢هـ-١٢٦٤م)، وتقدم أحد الجنود المماليك ومعه طفل صغير فقال للسلطان : " أنا وصى هذا الصغير " وشكا من قضية تتعلق به، وبعد أن حكم السلطان فيها فكر السلطان فى أمر اليتامى وما يتعرضون له من استيلاء الأوصياء على أموالهم، فاقترح على قاضى القضاة " ألا ينفرد أحد من الأوصياء بوصية، وأن يكون نظر الشرع شاملا، وأموال اليتامى مضبوطة، وأمناء الحكم(٢) يحاققون ( يحاسبون) على المصروف"(٣) ووافقه قاضى القضاة على هذا الاقتراح فأصدر أمرًا بتنفيذه، ويتضح من ذلك حرص بيبرس على أموال الأيتام لذا اقترح إشراف الجهاز القضائى على أموالهم، ليضمن الحفاظ عليها ووصولها إلى أصحابها بعد بلوغ سن الرشد، ولهذا وافق القاضى على هذا الاقتراح، مع أن موضوع الشكوى لم يكن يتضمن هذا الأمر، وإنما خطر على ذهن "بيبرس" عندما رأى الطفل اليتيم، فكان ذلك رفع مظلمة عامة قد يتكرر حدوثها دون أن يدرى أحد من المسئولين بها .

وقد يحدث أن يقوم البعض بتقديم شكوى ضد قاضى القضاة فى مجلس المظالم، وقد حدث هذا فى عهد الظاهر بيبرس عندما جلس فى دار العدل، فى ذى القعدة عام (٦٦٣ هـ/١٢٦٥م)، وكان حاضرًا قاضى القضاة الشافعى " تاج الدين بن بنت الأعز " الذى عرف عنه تثبته فى الأحكام التى يصدرها، وتأنيه، وتشدده فيها، وتوقفه فى القضايا التى تخالف مذهبه، مما جعل بعض الأمراء يكرهونه ويضعون من قدره عند السلطان مثل الأمير " جمال الدين أيدغدى العزيزى "(٤) الذى انتهز هذا المجلس التى عرضت فيه

---

(١) النويرى : نهاية الأرب ج٣٠ص٩٠، المقريزى : الخطط ج٣ص٣٣٨، ابن تغرى بردى : النجوم ج٧ص١٦٣ .

(٢) أمناء الحكم : هم أعوان القاضى ومساعدوه الذين يتولون ضبط أموال المحجور عليهم من المجانين، واليتامى وأموال الأموات الغرباء، وأموال المواريث المتنازع عليها، ويجمعونها فى بيت عرف باسم "مودع الحكم" وكان أمناء الحكم مسئولين عن تقديم كشف تام مضبوط للقاضى يوضح سيرهم فى تصريف هذه الأموال، وزيادة فى الضبط والدقة كان عليهم شهود عدول يشهدون على تصرفاتهم المالية . ( القلقشندى: صبح الأعشى ج١٠ص٢٧١، عبد الخالق حسين : النظم القضائية ص٢٣٩) .

(٣) النويرى : نهاية الأرب ج٣٠ص٩٨، المقريزى : السلوك ج١ق٢ص٥١٢ .

(٤) ابن تغرى بردى : النجوم ج٧ ص١٢١ .

بعض القضايا، التى وضح فيها تشدد قاضى القضاه فى أحكامه : أما القضية الأولى : فكانت شكوى من بنات الملك الناصر تتضمن أنهم اشتروا دارًا من القاضى " بدر الدين يوسف بن الحسن السنجارى "[1]، وبعد وفاته ادعى ورثته أنها وقفت قبل أن يشتروها، فاستشار الظاهر القاضى ابن بنت الأعز فى هذه القضية فقال إذا ثبت الوقف يستعاد الثمن من الورثة من مال مورثهم " . فقال له السلطان : " وإن عجزوا عن الثمن ؟" . فأجاب بأن يظل الوقف باقيًا على أصله، ولا يستعاد الثمن" . فلم يعجب الظاهر هذا الحكم[2].

ولم يكد ينتهى السلطان من كلامه حتى جاءته شكوى أخرى ضد قاضى القضاة "ابن بنت الأعز "، وكان الشاكى رسول أمير المدينة المنورة، الذى حضر لأخذ ريع الوقف المخصص لفقراء المدينة، وكان تحت إشراف "ابن بنت الأعز "، ولكنه رفض تسليمه له، فشكى السلطان ذلك، فاستفسر من القاضى عن السبب، فرد عليه قائلا[3]: "هذا الرجل لا أعرفه، ولا أسلم المال إلا لمن أعرفه وأثق بدينه وأمانته، فإن تسلمه السلطان أحضرته بين يديه " فرفض السلطان ذلك، وقال له : " لا تسلم المال إلا لمن تختاره وترضاه ".

وفى هذا المجلس نفسه تقدم أحد الأمراء بشكوى ثالثة ضد القاضى نفسه، وكان مضمونها أنه شهد عنده فى قضية ملك لأولاد خوشداشيته، ولكنه لم يقبل شهادته، وعندما سأله السلطان عن سبب ذلك رفض ذكر السبب[4]، وحينئذٍ انتهز الأمير "جمال الدين أيدغدى " الفرصة وأشار على السلطان أن يولى من كل مذهب قاضيًا، حتى يسهل إصدار الأحكام، وتحل مشاكل الشعب ؛ فوافق السلطان على هذا الاقتراح، وعين ثلاثة قضاة بجانب القاضى الشافعى فى ذى القعدة عام (١٢٦٥/٦٦٣م) . وواضح أن السطان تحمس لهذا الاقتراح عندما وجد كثرة الشكاوى من تشدد هذا القاضى فى أحكامه، وتوقف أحوال الناس بسبب ذلك، فوجد أن الحل فى تعدد القضاة ليحكم كل

---

(١) توفى فى رجب عام (٦٦٣هـ/ ١٢٦٥م). ( انظر : العينى : عقد الجمان ج١ص٤١١ ، ابن تغرى بردى : الدليل ج٢ ص٨٠٠) .

(٢) النويرى : السابق نفس الجزء والصفحة، المقريزى : السلوك ج١ق٢ ص٥٣٨ .

(٣) النويرى : نهاية الأرب ج٣٠ص١١٨ ، المقريزى : السلوك ج١ق٢ص٥٣٩ .

(٤) النويرى : نهاية الأرب ج٣٠ص٩٨ ، المقريزى : السلوك ج١ق٢ص٥١٢ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج٧ ص١٢١ .

قاضٍ بمقتضى مذهبه حتى تسهل عملية التقاضى، وتيسير أمور الشعب، ويدل هذا على سعة أفق بيبرس، ووضع الحل المناسب لهذه المشكلة، ولم يفكر فى عزل "ابن بنت الأعز" عن القضاء، لتيقنه من سعة علمه وأمانته ونزاهته .

وقد حدث ما يشبه ذلك المجلس فى عهد الناصر محمد بن قلاوون عام (٧٤٠هـ/١٣٣٩م)، حيث كان جالسًا فى مجلس النظر فى المظالم بدار العدل، عرضت عليه رسالة وردت من نائب حلب تقدح فى " زين الدين عمر بن محمد البلفيائى " [١] قاضي الشافعية، فقرر السلطان عزله دون أن يتثبت من صحة ذلك، ودافع " الفيومى " عنه بأنه لم يثبت عليه ما يقدح فى دينه ولا فى علمه، وذكر أنه قد تولى نيابة الحكم بها فلم ير منه ما يقلل من علمه ولا أمانته[٢]. ولم يفعل الناصر مثلما فعل بيبرس من قبله وتأكد من صحة هذا الاتهام، وأخذ بكلام نائبه .

ولقد شهدت هذه المجالس قمة الديمقراطية التى قد نراها فى بعض الدول التى تتباهى بتطبيقها للديمقراطية فى العصر الحديث، فأحيانًا كان يقوم أحد العامة فى مجلس النظر فى المظالم بتقديم شكوى ضد السلطان، ويطالب بالتحقيق معه، وحينئذٍ يتنازل السلطان عن منصبه مؤقتًا، ويتساوى أمام خصمه، حتى ينتهى التحقيق . وقد حدث هذا مع السلطان الظاهر بيبرس عام (٦٥٩هـ/١٢٦١م) عندما كان يجلس بدار العدل للنظر فى المظالم، فإذا بأحد الجنود وكان يدعى "جمال الدين محمود " يتقدم بشكوى ضده بسبب استيلائه على بئر كان قد أنشأها، وحينئذٍ تخلى الظاهر عن موقعه، وخلع سلاحه وترأس الأتابك المجلس، وامتثل أمامه الظاهر متساويًا مع خصمه، وبعد التحقيق استشار الأتابك الفقهاء فقرروا أن الحق مع السلطان، وأن البئر له على أن يلتزم بدفع تعويض عن البناء الذى بناه خصمه على هذه البئر فالتزم بقيمة ذلك[٣] . ولم يكتف الظاهر بذلك بل كافأ رئيس المجلس فأرسل إليه هدية لمباشرته هذه القضية وحياده فيها، وكان من نتيجة انتشار خبر هذه الحادثة، وتأكد الجميع من عدل السلطان، والتزامه بحكم الشرع، أن أقلع الكثير عن ظلمهم ؛ لأنهم تأكدوا أن السلطان سوف يستخلص الحق منهم .

---

(١) توفى عام (٧٤٩هـ/ ١٣٤٨م) . (انظر: المقريزى : السلوك ج١ق٢ص٤٧٣ ، ٥٠٣ ، ق٣ص٧٩٩) .

(٢)الفيومى : نثر الجمان ج٣ ق٣٣٦.

(٣) ابن عبد الظاهر : الروض الزاهر ص٨٤ ، ص٨٥ ، شافع بن على : حسن المناقب السرية ص٧٤ .

واستمر معظم سلاطين المماليك فى جلوسهم للنظر فى المظالم - ما عدا شهر رمضان[1] - ولم يتركوا ذلك إلا لأمر يعوقهم، فمثلا السلطان برقوق لم يترك النظر فى المظالم إلا لمرضه، وعندما شفى فى ربيع الآخر عام (٨٠١هـ/١٣٩٨م) واظب على حضور مجالس النظر فى المظالم [2]، أما الأشرف برسباى فقد انقطع عن الحضور عندما خرج نائب صفد عن طاعته لانشغاله فى استعادتها، وعندما نجح فى ذلك فى رجب عام (٨٢٥ هـ/١٤٢١م)، انتظم فى حضوره مجالس المظالم [3].

ولكن هذا الانتظام تلاشى فى بعض الأوقات، منها الفترة التى حكم فيها أبناء الناصر محمد بن قلاوون، وأحفاده بعد وفاته عام (٧٤١هـ/ ١٣٤٠م) ؛ وذلك لاضطراب أمور الدولة فى هذه الفترة ؛ لصغر سن السلاطين، وكثرة الصراعات بين كبار الأمراء، وفى هذا الجو لا يهتم بالمصلحة العامة، ولا يعبأ كثيرًا بتحقيق العدالة [4]، وهناك فترة أخرى لم تنتظم فيها عقد هذه المجالس، وهى فترة أواخر العصر المملوكى ؛ نتيجة لكثرة تغير السلاطين، وقصر فترة حكمهم، وانتشار الفتن، ونجد السلطان الغورى(٩٠٦: ٩٢٢هـ/ ١٥١٧:١٥٠٠م) الذى طالت فترة حكمه نوعًا ما بالنسبة إلى من سبقه من السلاطين، كان يجلس للنظر فى المظالم ، ولكنه لم يكن ينتظم فى حضورها، بالإضافة إلى أن المجلس لم يكن مستكملاً لأعضائه كما كان يحدث فى عهد أسلافه [5]، وهذا دليل على تدهور أحوال الدولة فى أواخرها .

ونلحظ أن المصادر المملوكية قد ذكرت مجالس النظر فى المظالم فى العصر الجركسى، ولكنها لم تفصل ما عرض فيها من شكاوى وكيفية حلها، والنقاش الذى دار بين الأعضاء، فكان المؤرخون يذكرون كلامًا عامًّا عنها ؛ وأعتقد أن ذلك لكثرة الشكاوى التى كانت تقدم فى هذا العصر، بدليل أن بعض السلاطين لما كثرت عليهم الشكاوى قرروا ألا تقدم إليهم مباشرة، حتى يمنع ذلك السيل العرم من الشكاوى [6] . فمثلا يذكر ابن حجر فى حوادث عام (٧٨٩هـ/ ١٣٨٧م) أنه ابتدأ بعقد مجلس المظالم يومى الأحد والأربعاء،

---

(١) اليوسفى : نزهة الناظر ص٢٢٢ .

(٢) المقريزى : السلوك ج٣ق٢ص ٩٢٣ ، ابن حجر : إنباء ج٢ص٤١

(٣) المقريزى : السلوك ج٤ق٢ص٦١٥ .

(٤) عبد الخالق حسين : النظم القضائية ص٤٦٤ .

(٥) محمود رزق سليم : الأشرف قانصوه الغورى ١٨٧ .

(٦) محمود عبد التواب : قايتباى المحمودى ص٣٥ .

"وصار من شاء من الأراذل أن يهين الكبار فعل"[1]،ولم يفصل لنا كيفية إهانة العامة للمسئولين، ويبدو أن هذا المجلس قد شهد الكثير من الشكاوى ضد الموظفين، سواء أكانت حقيقية أم كيدية لا أساس لها من الصحة، وهذا ما استنكره ابن حجر، وهذه العبارة تظهر أيضًا استطاعة أى شخص من العامة تقديم مظلمته للسلطان، وأخذ حقه من أى مسئول حتى لو كان من كبار الموظفين .

وفى حوادث عام (٨٤٠هـ/ ١٤٣٦م) ذكر ابن حجر[2]: أن السلطان أمر بحضور القضاة الأربعة بحضور مجلس المظالم "، وتكلم القاضى الشافعى معه فى عدة قضايا بين حكم الشرع فيها "، وواضح أن حضور القضاة المجالس كان أمرًا ضروريًّا ؛ لأن السلاطين كانوا لا يستطيعون الحكم فى الأمور الشرعية دون أخذ رأيهم، وكان حكم القضاة هو الذى يؤخذ به "[3]، وفى نفس هذا المجلس عرض القضاة لقضية عامة لمناقشتها مع السلطان وهى : تعامل بعض الناس بالربا فى معاملاتهم المادية، فاتفق القضاة مع السلطان على تحويل هذه القضية إلى القاضى المالكى، والحنبلى ليحكما بما يتفق وحكم الشرع، ويظهر أن هذه المجالس لم تكن مقصورة على مناقشة الشكاوى فقط، فكان القضاة يعرضون بعض القضايا العامة التى تهم عامة الشعب، أو عرض لأمر يقوم به بعض الأشخاص يخالف أحكام الشريعة الإسلامية، على الرغم من عدم تقديم أحد شكوى بذلك .

ويذكر المقريزى[4]: فى حوادث عام (٨١٧هـ/١٤١٤م) أن السلطان المؤيد شيخ جلس للحكم بين الناس " ورد كثيرًا من المحاكمات إلى القضاة، أى أن السلطان وجد هذه الشكاوى لا تحتاج إلىنظر المجلس فيها، وأن طريقها الطبيعى هو القضاء، وهذا يؤكد أن هذه المجالس لم تكن من أجل استئناف أحكام القضاة، بل كانت ترد بعض القضايا للقضاء لينظر فيها . وفى هذا المجلس تقدم البعض بشكاوى ضد بعض الموظفين من الأقباط، وبعد النظر فيها والتأكد من صحتها أمر بعقابهم، وقد أثر هذا العقاب على باقى الموظفين، فخافوا وأدوا عملهم بإتقان؛ خوفًا من تعرضهم لهذا العقاب.

---

(١) ابن حجر : إنباء ج١ص٣٣١.

(٢) ابن حجر : إنباء ج٤ص٤٣ .

(٣) الفيومى : نثر الجمان ج٣ق٣٥٦.

(٤) المقريزى : السلوك ج٤ق١ص٢٨٨ .

ونجد القضاة لم يحضروا بعض هذه المجالس ؛ ففى (جمادى الأولى عام ٨٤٠هـ/١٤٣٦م) ذكر بعض المؤرخين[1] أن مجلس المظالم قد عقد دون حضور القضاة الأربعة، ولما كان هذا أمرًا غريبًا فقد حرصوا على تسجيله، ولكن يبدو أن هذا المجلس كان خاصًا بمناقشة الشكاوى التى تعرض أصحابها لظلم من الموظفين، ولهذا كان فى الإعلان عن انعقاد المجلس الذى نودى به عبارة " من له ظلامة من قهر أو غبن عليه بالأبواب الشريفة "، أى أن هذا المجلس كان خاصا بمناقشة قضايا محددة وهى الشكاوى من موظفى الدولة أو أحد أمرائها .

أما طريقة توثيق قرارات مجالس المظالم فكان يتم إثباتها بكتابتها بواسطة كاتب السر أو أحد مساعديه، ويشترط توقيع السلطان عليها أو من يرأس المجلس بواسطة كاتب السر، حتى يصبح الحكم قابلا للتنفيذ، وقد يقوم أحد العلماء المعروفين بمهمة كاتب السر، وقد يذيل عليها بعد توقيع السلطان مثل الخطيب جلال الدين القزوينى[2] التى كانت له مكانة عالية عند الناصر محمد[3]، ويعد هذا أمرًا يخالف التقاليد التى كانت متبعة فى هذه المجالس، ولم يتكرر ذلك خلال هذا العصر كثيًرا .

ونستنتج مما سبق أن مجالس النظر فى الظالم قد نشأت بمصر منذ العصر الطولونى، واستمرت حتى العصر المملوكى، وأصبح لها نظم ورسوم وهيئة خاصة أثناء انعقادها، ويحضرها أعضاء محددون.

وهناك فرق بينها وبين مجالس استئناف أحكام القضاة، فمجالس الاستئناف أعضاؤها من القضاة فقط، وإن حضرها السلطان لا يكون له دور فيها ولا يدلى فيها برأيه، وإنما يكون متابعًا لما يتفق عليه القضاة من حكم، ثم يأمر بتنفيذه، أما مجالس النظر فى المظالم فكان يترأسها السلطان أو من ينوب عنه من الأمراء، وأعضاؤها من الأمراء أصحاب الوظائف، وأمراء المشورة، وكان لابد للقضاة من حضورها لأخذ رأيهم فى الأمور الشرعية التى قد تثار فى المجلس، وقد تعقد بدون القضاة إذا كان المجلس مخصصًا لمناقشة الشكاوى المرفوعة ضد موظفى الدولة أو الأمراء، وأيضًا الحكم الذى يُتفق عليه فيها

---

(١) المقريزى : السلوك ج٤ق٢ص١٠٠٢ ، الصيرفى : نزهة ج٣ص٣٧٧ .

(٢)توفى بدمشق فى جمادى الآخرة عام (٧٣٩هـ/ ١٣٣٨م). (انظر : المقريزى : المقفى ج٦ص٤١ ، ابن تغرى بردى : المنهل ج١٠ص١٠٤).

(٣) المقريزى : المقفى ج٦ص٤١ ، ابن تغرى بردى : المنهل ج١٠ص١٠٤ ، علاء طه : السجون والعقوبات ص١٣٤ .

يكون حكمًا نهائيًا لايقبل الطعن أو النقض، عكس مجالس استئناف أحكام القضاة، التى قد تُستأنف أحكامها أكثر من مرة .

وكان يعرض فى مجالس النظر فى المظالم موضوعات متعددة، وقد يقترح فيها السلطان أو أحد الأعضاء موضوعًا عامًّا ويتخذ الموافقة عليه ويتم تنفيذه، بخلاف مجالس الاستئناف التى تكون مخصصة لمناقشة قضية واحدة فقط ـ غالبًا ـ صدر فيها حكم أحد القضاة .

ونلحظ أن مجالس النظر فى المظالم كانت موضع اهتمام سلاطين المماليك الذين حرصوا على المواظبة على حضورها، ولم يتخلفوا عنها إلا فى شهر رمضان، أو لتعرضهم لظروف طارئة من مرض، أو قيام ثورة، أو فتنة ضدهم، من قبل الجنود المماليك أو نوابهم فى الولايات المختلفة ، وقد توقف انعقاد هذه المجالس فى فترة سلطنة أولاد الناصر محمد وأحفاده، وفى أواخر العصر المملوكى، وإن حاول السلطان قانصوه إعادتها ولكنه لم يواظب على حضورها، ولم يحضرها جميع الأعضاء كما كان يحدث من قبل .

* * *

## الخلاصة :

عقدت المجالس الدينية المتنوعة، وكان منها: مجالس الدعاوى التى كانت لها أركان ونظم، وكان يستطيع أى شخص تقديم طلب للحكام بإقامة دعوى، وكان القضاة هم أعضاء هذه المجالس، وكانت هناك أنواع لمجالس الدعوى، ولم يكن السلاطين يتدخلون فى أحكامها، ولكن كان من حقهم تعيين القضاة الذين ينظرون فيها، أو يستأنفون الحكم الصادر من المجلس أمام قاضٍ آخر عندما لايعجبهم الحكم الذى صدر، وكان القضاة يتصفون بالنزاهة فى أحكامهم فى هذه المجالس، وكان من حق المدعى عليه أن يقدح فى شهود الإثبات، والاستعانة بشهود نفى ليظهر براءته مما نسب إليه .

وكان السلاطين يحرصون على عقد المجالس الدينية لاستفتاء العلماء والقضاة فى بعض الأمور الخاصة بشئون الدولة الداخلية، أو الخارجية التى تظهر أمامهم ويريدون معرفة حكم الشرع فيها، ليصدروا القرار الصائب بعد ذلك معتمدين على فتوى المجلس، والحق أن معظم السلاطين كانوا يلتزمون بفتاوى المجالس الدينية، ولا يخالفونها، ولم نجد من خالف هذه القاعدة سوى السلطان الغورى فى أواخر الدولة المملوكية .

وبالنسبة إلى أعضاء المجالس الدينية، فإنهم كانوا يلتزمون بأحكام الشرع ولا يجاملون الحكام فى الفتاوى التى تصدر عن المجلس، وإن حدث ووافق الأعضاء هوى السلطان فإنه يكون فى بعض الأمور التى فيها خلاف وتعدد الآراء بين العلماء، واستطاع الأعضاء استغلال حالة الهلع والخوف التى ظهرت على بعض السلاطين أثناء وقوع الأوبئة، ويشيرون عليهم بالقضاء على بعض المفاسد وإلغاء بعض الضرائب والمظالم التى يتعرض لها الشعب، حتى يرفع الله ـ سبحانه وتعالى ـ البلاء عن البلاد، وكان السلاطين يستجيبون لهم، ويصدرون القرارات بإلغائها، وكان بعض أعضاء المجالس الدينية لا ينتظرون موعد عقد المجلس أو دعوة السلطان لانعقاده، ويبادرون بالصعود إلى السلطان ومناقشته فى أمر يريد تنفيذه وهو مخالف للشرع ، ويوضحون لهم الحكم الشرعى الصحيح، ويطلبون منهم عدم مخالفته، وكان السلاطين يلتزمون بذلك وينفذونه رغم أنفهم، ولا يستطيعون مخالفته .

وقد عقدت المجالس لاستئناف بعض أحكام القضاة التى تحتاج إلى إعادة النظر فيها ، وكان صاحب الحق بإصدار الأمر بذلك هو السلطان أو من ينيب عنه ، وإذا ثبت تعمد القاضى مجاملته لأحد فى حكمه ؛ فإنه كان يعزل من منصبه، وكان هناك فرق بينها وبين مجالس النظر فى المظالم .

# الفصل الخامس

# مجالس الشورى الخاصة

- مجالس خاصة بالسلاطين.
- مجالس المناظرات الدينية .
- مجالس تعيين مدرسى المدارس الدينية .
- مجالس مناقشة أحوال أهل الذمة .

نقصد بمجالس الشورى الخاصة أمرين : الأول المجالس التى كان يعقدها السلاطين لمناقشة أمور خاصة بهم وهى قليلة . الثانى : المجالس التى كان يأمر بعض السلاطين بعقدها لمناقشة أمور خاصة بطائفة معينة، أو أشخاص محددين، ولم يلتزم كل السلاطين بعقدها طوال العصر، أى لم تكن نظامًا ثابتًا التزم به كل السلاطين .

## ـ مجالس خاصة بالسلاطين :

وهى المجالس التى كانت تعقد لمناقشة الأمور الخاصة بالسلاطين ( علمية أو طبية )، وكان السلاطين يقومون باستفتاء القضاة فى أمور دينية من أجل الاستفادة بها وتنفيذها فى عباداتهم، فكانوا ينتهزون الموعد الثابت لاجتماع القضاة عندهم، وذلك فى أوائل الشهور الهجرية، عند صعودهم لتهنئتهم ببداية الشهر، فكان السلطان ينتهز هذه الفرصة، ويستفتى القضاة فى المسائل التى يحتاج لرأى الشرع فيها، مثلما حدث فى (جمادى الأولى عام ٨٢٢هـ/١٤١٩م) عندما مرض السلطان " المؤيد شيخ "، وأصابه ألم فى رجليه، فسأل بعض الفقهاء فى جواز الجمع بين الصلاتين ؛ لعذر المرض، فأفتاه بعضهم بجواز ذلك، ورفض البعض الآخر[١]، لاختلاف مذاهب الفقهاء: فالشافعية أجازوا الجمع بين الصلاتين للمرض أو السفر، أما الحنفية فلا يجيزون ذلك، وبالطبع استفاد " المؤيد " من النقاش الذى دار بين العلماء حول هذه المسألة.

وقد ينتهز السلطان فرصة صعود القضاة إليه، ويسألهم أسئلة دينية بغرض الاستفادة العلمية له، ففى (ذى الحجة عام ٨٧٠هـ/١٤٦٦م)، صعد القضاة إلى القلعة لتهنئة السلطان "الظاهر خشقدم " بأول الشهر، فسألهم السلطان: " أيهم أفضل ليلة القدر أو يوم عرفة ؟"[٢]، ويبدو أن السؤال كان مباغتًا للقضاة ؛ لذا لم يستطيعوا الإجابة عليه، وفى عصر ذلك اليوم طلع القاضى المحب بن الشحنة، فعرض عليه السلطان السؤال نفسه، فأجابه دون تردد، ذاكرًا آراء العلماء فى هذا الموضوع بأنهم على ثلاثة آراء، الأول : أن ليلة القدر أفضل، والثانى : أن يوم عرفة أفضل، والثالث: أن ليلة القدر أفضل من ليلة عرفة، ويوم عرفة أفضل من ليلة القدر[٣]، وهذه الإجابة تدل على التعمق العلمى لابن

---

(١) المقريزى : السلوك ج٤ق١ص٤٩٩ ، ابن حجر : إنباءج٣ص١٩٥ ، العينى : عقد الجمان ص٣٥٤ .

(٢) البقاعى : إظهار العصر حوادث ذى الحجة عام ٨٧٠هـ،

(٣) البقاعى : السابق الصفحة نفسها .

الشحنة، وأظن أنه قد علم بما حدث فى المجلس صباحًا ؛ فاستحضر الإجابة مسبقًا ؛ حتى إذا ما وجه إليه السلطان السؤال نفسه استطاع الإجابة عليه دون تردد.

وتكرر مثل ذلك فى أول ربيع الآخر عام (٨٧٨هـ/١٤٧٣م) عندما صعد القضاة لتهنئة السلطان بالشهر كالعادة فسألهم عن قول المصلين فى صلاتهم "سمع الله لمن حمده " ـ وكان قد حدث خلاف حولها بين الفقهاء المالكية والشافعية ـ وهل يجهر بها المبلغ، فأجاب القضاة الشافعية بأن الإمام الشافعى قد أفتى بذلك، واتفقوا فى النهاية على أن يجهر بها الإمام إذا كان شافعيًا[1] .

وقد اشتهر بعض السلاطين والأمراء باهتماماتهم العلمية والفكرية، وشاركوا أرباب العلوم والفنون المختلفة عن بصر وفهم وإدراك، ولم يكونوا جميعًا بهذه الصورة التى تقدم عنهم من اتهامهم بالسطحية فى التفكير وضآلة المعرفة، أو الوقوف عند حد تشجيع العلماء والرعاية فحسب[2]، ولذلك قاموا بعقد مثل هذه المجالس، فيذكر ابن تغرى بردى[3] عن " المؤيد شيخ": بأنه " كان فقيهًا بارعًا فى المذهب الحنفى يشارك الفقهاء فى أبحاثهم ويتصور أقوالهم ويطرح عليهم المسائل المشكلة" ويذكر " ابن حجر "[4] عنه: " أنه كان محبًا للشرع، وأهله صحيح العقيدة كثير التعظيم لأهل العلم والإكرام لهم"، أما الظاهر جقمق فيذكر عنه ابن إياس بأنه : "لم ينقطع نسبه إلى العلم،بل ظل يواصل مجالسة الفقهاء والبحث معهم، وله فى الفقه مسائل عويصة، ترجع له فيها العلماء "[5]، وكذلك الظاهر خشقدم الذى ذكر عنه ابن تغرى بردى[6] أنه:" كان له إلمام ببعض القراءات، ويبحث مع الفقهاء".

ويروى ابن إياس[7] أن " الأشرف قايتباى ": كان له اشتغل بالعلم، كثير المطالعات فى الكتب " وبالطبع كان للسلاطين مجالس مع العلماء يتناقشون فيها معهم المسائل العلمية، ولكن للأسف لم يسجل المؤرخون هذه المجالس ـ حسب اطلاعى ـ غير أن

---

(١) مؤلف مجهول : كتاب فى التاريخ ق١٢٩ .

(٢) محمد محمد عامر : المماليك المصريون الذين لمعوا فى ميدان الفكر ص١٦٨ .

(٣) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٤ص١١١ .

(٤) ابن حجر : إنباء ج٣ص٢٧٣ .

(٥) ابن إياس : بدائع ج٢ص٣٠٠، محمد عامر : المماليك المصريون ص١٧٣ .

(٦) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٦ص٣٠٨ .

(٧) ابن إياس : بدائع ج٣ص٣٢٦ .

السلطان الغورى كان أكثرهم حظًّا فى تسجيل مجالسه العلمية، وقد جمع الدكتور "عبد الوهاب عزام " هذه المجالس فى كتابه الموسوم بـ" مجالس السلطان الغورى" [1] . وهذه المجالس تدل على سعة اطلاعه واتساع ثقافته، مثل المجلس الذى عقده فى التاسع من جمادى الأولى، وسأل الغورى العلماء قائلاً: "زكاة أربعين شاة، واحدة، فما زكاة ثمانين شاة " فأجاب بعض الحاضرين شاتان، فضحك وقال : "هذه مسألة تعبدية لا قياسية، حتى يبلغ مائة وإحدى وعشرين فشاتان "[2] وهذا السئوال وإجابته تظهر مدى سعة علم الغورى.

وعقد بعض السلاطين مجالس طبية لمناقشة حالتهم الصحية، وبالطبع كان أعضاؤها من كبار الأطباء، ففى ربيع الآخر عام (٩١٩هـ/١٥١٣م) عقد السلطان الغورى مجلسًا بالأطباء، وكان منهم عدد من الأطباء المتخصصين فى طب العيون ( الكحالين ) بسبب تزايد الرخو فى جفونه، وبعد فحصه تشاوروا فى كيفية علاجه، واتفقوا على إجراء عملية جراحية لقص جفنه، ولكن السلطان "الغورى" رفض ذلك [3] ؛ لخوفه من فشل هذه العملية وإصابته بالعمى، مما يفقده منصبه، ولهذا فضل العلاج الشعبى، فطلعت إليه امرأة تركية عرضت عليه معالجته بوصفة شعبية، ولكنها فشلت، وحاول الأطباء إقناعه مرة أخرى ولكنه صمم على الرفض، فقاموا بإقناعه بطريقة عملية، فأحضروا أمامه أربعة مرضى مصابين بنفس المرض، وأجروا لهم هذه العملية أمامه، وثبت نجاحها، ولكنه لم يقتنع أيضًا، فقاموا بعمل لزقة له ترفع جفنه عن عينه، واستمر يستخدمها فترة، وفى النهاية شعر أنه لا مفر من إجراء هذه العملية ؛ وبخاصة بعد أن أشيع بين الناس أن السلطان أُصيب بالعمى، فقام فريق من أطباء العيون بإجراء هذه العملية ونجحت، وبعد تأكده من شفائه خلع على رئيس الفريق الطبى المعالج[4] وكافأه مكافأة عظيمة، وهذا دليل على تقدم الطب فى مصر فى هذه الفترة .

---

(١) انظر تفاصيل هذه المجالس عند : (عبد الوهاب عزام : مجالس السلطان الغورى، ط لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة ١٩٤١م).

(٢)عبد الوهاب عزام : مجالس السلطان الغورى ص٧١ ، .

(٣) ابن إياس : بدائع ج٤ص٣١٠ .

(٤) ابن إياس : السابق نفس الجزء ص٣١٤، ٣١٥.

وهـذا التصـرف مـن قانصوه الغورى ـ بأنه جمع عددًا كبيرًا من الأطباء وشاورهم فى حالـته الصـحية ـ عكـس مـا فعلـه الأشـرف برسـباى عام (٨٤١هـ/١٤٧٣م) عندما مرض ووصـف له بعـض الأطـباء دواءً، ولكـنه لم يـأت بنتـيجة ؛ فشـك فـيهم وقـام بقتـلهم، واسـتدعى أطـباء آخرين، ولكنهم تخوفوا من معالجته واعتذروا، واشترطوا تكوين مجلس طبى لمعالجته، واعتذر بعضهم عن حضور هذا المجلس أيضًا لخوفهم مما حدث لزملائهم[1]، وأعـتقد أن الأشـرف برسـباى قـد أخطـأ عـندما أمر بقتل الأطباء المعالجين لـه، مما جعل زملاءهـم يمتـنعون عـن معالجته، ولو أنه قام بتكوين مجلس طبى من البداية، لتجنب هذا الشك وتنافس الأطباء على معالجته .

---

(١) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٥ ص١٠٢ .

## ـ مجالس المناظرات الدينية :

المناظرات مأخوذة من نظر، ويقال نظر إلى الشىء أى أبصره وتأمله، ويقال : نظر فى الأمر . أى تدبر وفكر فيه، ويقال : فى هذا نظر . أى مجال للتفكير لعدم وضوحه، ويقال : ناظر فلانًا . أى باحثه وباراه فى المحاجة، وتناظر القوم، أى تجادلوا، والمُنَاظِرُ هو المجادل المحاج[1].

والمناظرة فى اللغة من النظير أو من النظر بالبصيرة، واصطلاحًا : هى النظر بالبصيرة بين الشيئين إظهارًا للصواب[2]، وأن تناظر أخاك فى أمر إذا نظرتما فيه معًا كيف تأتيانه[3].

وقد عقدت مجالس المناظرات فى العصر المملوكى بين علماء الدين ؛ للحوار والمناقشة حول قضية علمية مختلف عليها، وكانت هذه المجالس كثيرة غير أننا سوف نقتصر على المجالس التى عقدت بأمر من السلاطين أو من ينوب عنهم فقط التزامًا بخطة البحث، غير أن هذه المجالس التى عقدت بأمر من السلاطين تعد قليلة إذ لم تكن نظامًا عامًّا التزم به كل السلاطين، فنجد هذه المجالس قد عقدت فى عهد القليل من السلاطين ـ حسب اطلاعى ـ منهم : "الناصر محمد بن قلاوون" ، و"المؤيد شيخ" ؛ ولهذا أدرجناها تحت المجالس الخاصة، وأيضًا لأنها كانت خاصة بأشخاص محددين مثل " ابن تيمية "[4] الذى تكاد تقتصر مجالس المناظرات عليه فى هذا العصر .

لقد لعب ابن تيمية دورًا كبيرًا فى الحياة السياسية والعلمية فى العصر المملوكى؛ ولهذا كانت له مكانة كبيرة عند الحكام والعامة، لمواقفه الشجاعة وعدم رهبته من الأعداء أو من الحكام المماليك، أو من العلماء الذين كانوا يخالفونه فى الرأى .

وقد ارتفعت مكانته عند الحكام نظرًا لما قام به من دور كبير فى عهد الناصر محمد بن قلاوون، عندما هجم التتار على بلاد الشام فى أواخر عام (٦٩٨هـ/١٢٩٧م)[5]، وتعرضت

---

(١) مجمع اللغة العربية : المعجم الوسيط ج١ص٩٦٩ ، مادة (نظر) .

(٢) على بن محمد بن شريف الجرجانى : كتاب التعريفات ص٢٥٠ ، مكتبة لبنان، ١٩٨٥م .

(٣) ابن منظور : لسان العرب ج٦ص٤٤٦٦ ، مادة (نظر)، دار المعارف، القاهرة .

(٤)توفى بدمشق فى ذى القعدة عام (٧٢٨هـ/ ١٣٢٨م) . (انظر : الصفدى : الوافى ج٧ص١٥ ، الكتبى : فوات الوفيات ج١ص٧٤).

(٥) انظر هذه الأحداث بالتفصيل فى ( بيبرس المنصورى : التحفة المملوكية ص ١٥٦ ، مختار الأخبار ص١١٠ ، النويرى : نهاية الأرب ج٣١ص٣٨٠ ، ابن كثير : البداية ج١٧ص ٧١٨ ، العينى : عقد الجمان ج٣ص٤٦١ ) .

السلطة المملوكية لأزمة الشرعية بالنسبة إليها، عندما قام التتار بمنازعة المماليك فى تلك الشرعية السياسية ؛ حيث مال بعض أهل الشام إلى الدخول فى طاعة التتار، نتيجة لعجز المماليك النسبى فى مواجهتهم، فكان موقف ابن تيمية حاسمًا، فأوضح لهؤلاء أن التتار من أشد أعداء الإسلام، وأنه يجب محاربتهم وليس الدخول فى طاعتهم، بل أفتى أن من لحق بمعسكراتهم فهو منهم ويعد مرتدًّا عن الإسلام[1]، وبالفعل كان لهذه الفتوى أثرها العظيم على نتيجة المواجهة بين دولة المماليك والتتار، وأعادت جزءًا كبيرًا من الشرعية السياسية للنظام المملوكى[2]، وقام بدور كبير فى حث العامة على الجهاد وكذلك السلطة المملوكية[3]، ولهذا كانت له مكانة كبيرة عند " الناصر محمد بن قلاوون "[4].

غير أن هذا لا يعنى رضاه عن السلطة المملوكية كلية فقد عارضها لوجود بعض الفساد والمنكرات العقدية والسياسية والاقتصادية فيها، ولهذا تصدى لإظهار هذه المفاسد، وحاول محاربتها والقضاء عليها، رغم تعرضه للسجن أكثر من مرة لمدة سبع سنين[5].

وكانت معظم الموضوعات التى تم مناظرة ابن تيمية فيها موضوعات دينية فى العقيدة والكلام، وكانت تتم بأمر السلطة السياسية ـ وقد قام أحد الباحثين المعاصرين بجمع معظم هذه المجالس[6] ـ وكانت بداية هذه المجالس فى دمشق عام (٦٩٨هـ/١٢٩٧م)، فقد عقد نائبها "جمال الدين آ قوش بن عبدالله الأفرم"[7] مجلسًا لمناقشة " ابن تيمية " فى العقيدة الحموية[8]، بعد أن طالبه بذلك جماعة من علماء الشافعية بدمشق، فأمر النائب بحضور قضاة دمشق وكبار فقهائها، وتمت مناقشة ابن تيمية فيما قاله فأجاب بما

---

(١) ابن كثير : البداية ج ١٧ ص٧٠٩ ، ص٧٣٠ ، عزيز العظمة : ابن تيمية ص٩٣ ، مكتبة ضياء الريس ، ط الأولى ٢٠٠٠م

(٢) صالح سعيد : التجديد فى الفكر السياسى لابن تيمية ص٢٦٥ .

(٣) ابن كثير : البداية ج١٧ ص٧٢٧ ص٧٣٩ ، عزيز العظمة : ابن تيمية ص٩٥ .

(٤) ابن تغرى بردى : المنهل ج١ص٣٦٠ .

(٥) ابن حجر إنباء ج١ص١٥٩ ، ابن تغرى بردى : المنهل ج١ص٣٦٠ .

(٦) انظر سيد الجميلى : مناظرات ابن تيمية مع فقهاء عصره .

(٧) توفى عام (٧١٦هـ/ ١٣١٦م) (انظر : الصفدى : الوافى ج٩ص٣٢٦ ، ابن حجر : الدرر ج١ص٣٩٦ ) .

(٨) هى رسالة ، كتبها ردًّا على سؤال ورد إليه من أهل حماة عن صفات الله عز وجل ، فذكر مذهب السلف فى هذه المسألة ورجحه على مذهب الفلاسفة ، وشملت إجابته عن أسئلة فى الاستواء والصفات الخبرية .(عزيز العظمة : مناظرات ابن تيمية ص٧٣) .

أسكتهم[1]. ويتضح لنا رغبة العلماء فى مناقشة ابن تيمية فى الفتاوى التى يصدرها، وتخالف آراءهم، فأرادوا أن تكون المناظرة رسمية حتى يلزموا ابن تيمية بالرجوع عن فتاويه عندما يظهروا عدم صحتها، ونلحظ أن النائب كان فى سلطته إعطاء الأمر بعقد هذه المناظرات، بل كان يحضرها بنفسه.

وتكرر مثل هذا المجلس فى رجب عام(٧٠٥هـ/١٣٠٦م) بدمشق وحضره نائب السلطنة، وقضاة دمشق وعلماؤها، وكان سبب عقد هذا المجلس هو مناقشة ابن تيمية فى عقيدته الحموية، فأُحضرت وقُرئت وتباحث القضاة فى أجزاء منها[2]، ولما طال الوقت رفعت الجلسة على أن تستكمل بعد ثلاثة أيام، وتم استكمال المناظرة يوم الجمعة من شهر رجب، والذى ناظر ابن تيمية فى هذا المجلس هو الشيخ "كمال الدين بن الزملكانى"[3] الذى استطاع مجاراة ابن تيمية فى المناظرة، وانتهى هذا المجلس على قبول هذه العقيدة، وعاد ابن تيمية إلى منزله مكرمًا[4]، ونلحظ أنه من الممكن أن تتعدد جلسات المناظرة عندما يطول الحوار والمناقشة بين المتناظرين، وقد نجد بعض العامة يهتمون بمتابعة هذه المناظرات من خارج المجلس، وينتظرون نتيجتها، فبعد الانتهاء من المناظرة قام العامة بإيقاد الشموع والالتفاف حول ابن تيمية وأوصلوه إلى داره، وهذا يدل على اهتماماتهم العلمية، وتقديرهم للعلماء المخلصين.

وفى العام نفسه وردت رسالة من القاهرة باستدعاء " ابن تيمية " والقاضى " نجم الدين أحمد بن محمد بن صصرى"[5] ـ وكان بينهما خلاف حول آراء ابن تيمية ـ ليتم عمل مجلس مناظرة لهما فى القاهرة، وعندما وصلا عُقِدَ لهما مجلس بالقلعة حضره القضاة والفقهاء وبعض الأمراء، وتكلم الشيخ " شمس الدين بن عدلان" وذكر بعض اتهامات

---

(١) ابن أيبك الدوادرى : كنز الدرر ج٩ص١٣٢ ، الصفدى : أعيان العصر وأعوان النصر ج١ص٢٣٦ .

(٢) قد ادعوا على ابن تيمية أنه يقول فيها : إن الله سبحانه وتعالى يشار إليه بالإشارة الحسية، ونسبوه بذلك إلى التجسيم، وكان رأيه أن الله تعالى يصف نفسه بصفات لايدرك كنهها المخلوق، وأنه يجب أن نؤمن بهذه الصفات كما وصف الله سبحانه وتعالى بها نفسه دون تأويل من المخلوق. ( سليم الهلالى : ابن تيمية المفترى عليه ص٥٠).

(٣) هو: محمد بن على بن عبد الواحد بن عبد الكريم، توفى فى رمضان عام (٧٢٧هـ/ ١٣٢٧م). (انظر : الصفدى : الوافى ج٤ص٢١٤، السبكى : طبقات الشافعية ج٩ص١٩٠، ابن تغرى بردى : المنهل ج١٠ص٢١٨).

(٤) الفيومى : نثر الجمان ج٣ق ٧٦، الغسانى : العسجد المسبوك قسم٢ق٤٥، ابن أيبك : كنز الدرر ج٩ص١٤٠.

(٥)توفى فى ربيع الآخر عام(٧٢٣هـ/ ١٣٢٣م)( انظر : ابن خلكان : فوات الوفيات ج١ص١٢٥، السبكى : طبقات الشافعية ج٩ص٢٠).

لابـن تيمـية فـى بعض أجزاء من عقيدته الواسطية [1]، وعندما أراد ابن تيمية الرد على ذلـك، تمـت مقاطعته أثناء المقدمة التى أراد أن يفتتح حديثه بها ؛ ليمنعوه من الدفاع عن نفسـه وإظهـار الحقـيقة، وحكـم القاضى المالكى بسجنه[2]. ويتضح التعنت معه فى عدم إتاحـة الفرصـة له للرد على النقد الموجه له، وأيضًا التسرع فى الحكم بحبسه، وذلك يدل على شدة عدائهم له .

وفـى صفر عام (٧٠٧هـ/١٣٠٧م) خرج ابن تيمية من سجنه بالقاهرة بعد أن ألح عليه "مهـنا بـن عيسـى " وعُقِـد له مجلـس بأمر من السلطان لمناقشته فى آرائه، ودعا القضـاة لحضـور هـذا المجلـس، ولكن لم يحضر منهم أحد، وحضر جماعة من الفقهاء، وتم استدعاء القضـاة مـرة أخـرى، ولكـنهم اعـتذروا عـن الحضـور بـأعذار مختلفة بعضـهم بالمرض وبعضـهم بغـيره، فقـبل نائـب السـلطنة الـذى كـان حاضـرًا المجلس نيابة عن السلطان عذرهـم ولم يتشـدد فـى حضورهم[3]. وتعد هذه نادرة أن يعقد مجلس مناظرة فى موضوع ديـنى ويتخلف عن حضوره القضاة الأربعة، وقد علل بعض المؤرخين ذلك لعلم القضاة بأنـه لـن يستطيع أحد مجاراة ابن تيمية فى علمه وبحثه، وعجزهم عن الرد عليه، وانتهى المجلس بالاتفاق على تغيير بعض الألفاظ فى العقيدة، وامتثل ابن تيمية لذلك، وأعجب نائـب السـلطنة الأمـير سـلار بابن تيمية وبعلمه وأخلاقه، فاقترح إقامته مدة بمصر حتى يرى الناس فضله ويستفيدوا من علمه[4].

وأظـن أن القضـاة لم يحضـروا هذا المجلس لعلمهم أن ابن تيمية على صواب، وأنهم قد ظلموه بسجنه، وحتى لا يقارن الناس بينهم وبينه، فيظهر تفوقه عليهم علميًا، وخافوا أيضًا من اعتداء أحد من العامة عليهم، لظلمهم إياه، أو توبيخ أحد من الحكام لهم .

---

(١) سميت بذلك ؛ لأن أهل "واسط" طلبوا من ابن تيمية أن يكتب لهم عقيدة ؛ لمحاربة الجهل، وتكون مرجعًا لهم ؛ فكتب لهم هذه العقيدة، وقد انتشرت منها نسخ عديدة فى مصر والعراق، ومنها قوله: "الإيمان بالله وبما وصف به نفسه ووصفه رسوله ﷺ من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف.(انظر: ابن تيمية: الفتاوى ج٣ص١٦٠، عزيز العظمة: مناظرات ابن تيمية ص٦٢).

(٢) الغسانى : العسجد ج٢ق٤٦ المقريزى : السلوك ج٢ق١ص١٨ .

(٣) ابن شاكر الكتبى : عيون التواريخ حوادث (٧٠٧هـ)، المقريزى : السلوك ج٢ق١ص٤٠ .

(٤) ابن شاكر الكتبى : عيون التواريخ حوادث (٧٠٧هـ)، ابن كثير : البداية ج١٨ص٧٣ .

وبعد أن نجح ابن تيمية فى إثبات صحة فتواه فى مسألة العقيدة الواسطية، لم يكتف بذلك بل أثار قضية أخرى وهى مسألة الحلف بالطلاق[1] وكان قد بدأ فى الفتيا بها فى عام (٧١٨هـ/١٣١٨م)، ونصحه بعض العلماء مثل القاضى " شمس الدين بن مسلم " بترك الإفتاء فى هذه المسألة، حتى لا تقوم فتنة بسببها، فاستجاب له، وعندما علمت السلطة بالقاهرة بهذه المسألة أرسل السلطان رسالة تتضمن منع ابن تيمية من الإفتاء بهذه المسألة [2]، غير أنه أفتى بها بعد فترة فى عام (٧١٩هـ/١٣١٩م) فأرسل السلطان رسالة أخرى تحتوى على عتاب لابن تيمية لمعاودته الإفتاء فى هذه المسألة بعد أن منع منها، فعقد نائب السلطنة مجلسًا بالقضاة والعلماء واتفق المجلس على تأكيد المنع من هذه الفتيا[3]، ويبدو أنه لم يمتنع عن ذلك، فعُقِد له مجلس بدمشق فى رجب عام (٧٢٠هـ/ ١٣٢٠ م) مُنع من الإفتاء فى هذه المسألة، وقرر هذا المجلس اعتقاله بالقلعة حتى لا يفتى بها، واستمر معتقلاً حتى عام (٧٢١هـ/١٣٢١م)، بعدما شفع فيه نائب دمشق[4]. ولم يذكر أحد من المؤرخين سبب تصميم كلا الجانبين على رأيه، ابن تيمية فى الإفتاء والسلطة بمساندة الهيئة التشريعية متمثلة فى السلطة القضائية على المنع، ويبدو أن كلا منهما لم يقتنع برأى الآخر .

وأثار ابن تيمية قضية أخرى تعرض بسببها للسجن فى عام (٧٢٦هـ/١٣٢٦م)، فقد أفتى بمنع زيارة قبور الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، والصالحين[5]، وكان غرضه من ذلك منع المفاسد التى تترتب على زيارة هذه المقابر، وعندما علمت السلطة المملوكية بالقاهرة بذلك، عقد السلطان الناصر محمد مجلسًا بالقضاة والعلماء، وعرض عليهم تقريرًا عن ابن تيمية ورد إليه من دمشق يتضمن فتاويه والمجالس التى عقدت له هناك،

---

(١) سُئِلَ ابن تيمية عمن حلف بالطلاق على أمر من الأمور، ثم حنث فى يمينه، هل يقع الطلاق أم لا ؟، فأجاب بأن هناك خلافًا فى هذه المسألة بين السلف والخلف على ثلاثة أقوال : الأول : أنه يقع الطلاق إذا حنث فى يمينه، الثانى : أنه لايقع الطلاق ولا يلزمه الكفارة، الثالث : ـ وهو أصح الأقوال عند ابن تيمية ـ أن هذه يمين من أيمان المسلمين فيجرى فيها ما يجرى فى أيمانهم وهو الكفارة عند الحنث، إلا أن يختار الحالف أن يقع الطلاق فله أن يوقعه ولاكفارة. (انظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ج٣٣ص١٢٣ : ص١٢٧، ج٣٧ص٣٠٨ ).

(٢) ابن كثير : البداية ج١٨ص١٧٧ .

(٣) ابن حبيب : درة الأسلاك ج٢ق٢٢٠، الصفدى : أعيان العصر ج١ص٢٣٦، ابن كثير : البداية ج١٨ص١٩٢ .

(٤) المقريزى : السلوك ج٢ق١ص٢١٢، ابن حجر : إنباء ج١ص١٥٩، الشوكانى : البدر الطالع ج١ص٨٤.

(٥) حث الرسول ﷺ على زيارة المقابر من أجل العظة والعبرة فقال ﷺ : " زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة "، وكان رأى ابن تيمية أن تكون الزيارة خالية من شد الرحال إليها، ولم يتعرض للزيارة من هذا الوجه، وإنما منع شد الرحال إلى الزيارة، أى السفر خصيصًا لذلك خاصة قبور الصالحين (ابن كثير : البداية : ص٢٧٠، سليم الهلالى : ابن تيمية المفترى عليه ص٢٢)

فاتفق القضاة على منعه من الفتوى، واعتقاله، فأرسل السلطان مرسومًا بذلك إلى دمشق، وتم اعتقال ابن تيمية في قلعتها[1]، ولم يكتفوا بذلك، بل قاموا بإخراج ما عنده من الكتب والأوراق وأدوات الكتابة؛ حتى يحرموه من التصنيف أيضًا[2] . وظل في هذا الاعتقال حتى توفي في ذى القعدة عام (٧٢٨هـ/ ١٣٢٨م) [3]، ونتعجب عندما نعلم أن نائب السلطنة أرسل إليه أحد القضاة وهو " جمل الدين يوسف بن إبراهيم بن جملة "[4] ليناظره في المعتقل، وأعتقد أن ابن تيمية خاف من تحريف كلامه فقام بتسجيل رأيه بكتابته بخطه على أوراق، ومع ذلك تم تحريف جوابه بالتعليق عليه بما يريد أعداؤه[5] .

وأعتقد أن تصميم السلطة على منع ابن تيمية من فتوى زيارة قبور الصالحين، بسبب انتشار الطرق الصوفية في هذا العصر، التى لها اعتقاد في هؤلاء الصالحين سواء كانوا أحياءً أو أمواتًا، وكان لهذه الطرق ثقل على السلطة السياسية، وكذلك بعض كبار القضاة والفقهاء الذين دانوا بالتصوف ودافعوا عنه[6]، بالإضافة إلى اعتقاد عدد كبير من السلاطين المماليك في هؤلاء الصالحين، وأيضًا من عامة الشعب.

وهناك مجالس مناظرات أخرى عقدت في هذا العصر، ولم تعقد من أجل المناقشة حول موضوع ديني فيه اختلاف، وإنما كان الغرض منها كشف ادعاء البعض بتبحرهم في العلوم الدينية، وكان المؤيد شيخ مغرمًا بعقد هذه المجالس وكان يحضرها بنفسه، ففى ربيع الآخر عام (٨١٨هـ/١٤١٥م) أمر بعقد مجلس مناظرة، وأمر القضاة والفقهاء بالحضور، وأحضر " الهروى "، الذى كان يزعم أنه يحفظ اثنى عشر ألف حديث، ويحفظ صحيح مسلم بأسانيده، ويحفظ متون البخاري، فاستعظم الناس ذلك، فوجهت إليه بعض الأسئلة في الحديث الشريف بواسطة ابن حجر - الذى روى هذا المجلس بالتفصيل[7] -

---

(١) الفيومى : نثر الجمان ج٣ق٢١١ ، ابن كثير : البداية ج١٨ص٢٦٨ ، الجزرى : تاريخ حوادث الزمان ج٢ص١١٢ .

(٢) من المعلوم أن ابن تيمية قد نقض كتاب ابن عربى : " فصوص الحكم " وصنف مؤلفًا في بيان الأخطاء التى وقع فيها ابن عربى ، وتخالف العقيدة الصحيحة في كتاب وسمه بـ" النصوص على الفصوص " ، ولذلك منعوا عنه أدوات الكتابة حتى لا يصنف كتبًا أخرى ، في مهاجمة الطرق الصوفية .

(٣) الفيومى : نثر الجمان ج٣ق٢٣٦ ، ابن كثير : البداية ج١٨ص٢٩٣ ، ابن حجر : الدرر ج١ص١٥٩ .

(٤) توفى في ذى الحجة عام (٧٣٨هـ/ ١٣٣٨م). ( انظر : ابن كثير : البداية ج ١٨ص٤٠٤ ، المقريزى : السلوك ج٢ق٢ ص٤٥٧ ).

(٥) ابن كثير : البداية ج١٨ص٢٧٠ .

(٦) أحمد صبحى منصور : العقائد الدينية في مصر المملوكية ص٣٨.

(٧) ابن حجر : إنباء ج٣ص٥٧ : ص٦٣ .

فظهر بطلان زعمه فى حفظ هذا العدد الهائل من الأحاديث، وبان قصوره، وظهر قلة علمه ؛ فعُزل من مناصبه (١) .

وواضح أن الهدف من عقد هذا المجلس الذى سعت مجموعة من العلماء عند السلطان لعقده - إظهار تواضع الناحية العلمية عند الهروى، وكان دافعهم إلى ذلك، الغيرة العلمية، عندما رأوا الهروى يحظى بمكانة كبيرة عند المؤيد، وولاه العديد من الوظائف، مع حداثة هجرته إلى القاهرة، وأدركوا أن سبب ذلك اعتقاد السلطان فى غزارة علمه، فأرادوا إظهار حقيقته أمام السلطان، وبالفعل نجحوا فيما سعوا إليه.

وكان هناك بعض العلماء يرفضون عقد مجالس مناظرة لهم، مع تقديم حججهم فى ذلك، فنجد عالم العصر الإمام " جلال الدين السيوطى " عندما ادعى أنه مجتهد، وأخذ فى ذم كل من عارضه فى دعوى الاجتهاد، فغضب العلماء من ذلك، وسعوا عام (٨٨٩هـ/ ١٤٨٤م) عند السلطان، لعقد مجلس لمناظرته، ولكنه رفض ذلك معللاً رفضه بقوله : "العلماء قد نصوا على أنه لا يسوغ للمجتهد أن يناظر المقلد، فمناظرتى تحتاج لوجود مجتهدَيْن، مجتهد يناظرنى، ومجتهد يكون حكمًا بينى وبين من يناظرنى " (٢).

وأعتقد أن السيوطى استطاع الهرب من هذا المجلس بذكاء ؛ لأنه كان يعلم بكثرة أعدائه من العلماء ؛ بسبب تكبره على علماء عصره وذمه لهم دائمًا وعلاقته غير الطيبة بهم، وأنهم سوف ينتهزون هذه الفرصة، ويحاولون الإساءة إليه بشتى الطرق، ولن يجد من يدافع عنه من العلماء ؛ نظرًا لكثرة خصوماته معهم (٣).

ونستخلص من هذه الحادثة أن مجالس المناظرات كانت اختيارية أى غير ملزمة للمتناظرين، وكان السلطان هو صاحب الحق فى إعطاء الأمر بإقامتها.

---

(١) ابن حجر : المجمع المؤسس للمعجم المفهرس ج٣ ص١٢٥ ، السخاوى : جيز الكلام ج٢ص٤٣٧ .

(٢) السيوطى : التحدث بنعمة الله ص ٢٠٣ ، كشف الصلصلة ص٤٧ ، مصطفى الشكعة : جلال الدين السيوطى ص١١٨

(٣) للمزيد من التفاصيل عن هذه الخصومات انظر (مصطفى الشكعة : جلال الدين السيوطى ص٨١، عبد الفتاح فتحى : المعارضة بين السخاوى والسيوطى ص٤٠٧) .

## - مجالس تعيين مدرسي المدارس الدينية :

تعد المدرسة إحدى أهم مؤسسات الحضارة الإسلامية، وهي دون جدال من أهم وسائلها التعليمية، والمدرسة هي التطور المنطقي لوظيفة المسجد، وهي نتاج ثلاث مراحل تطورت خلالها المؤسسات التعليمية في الإسلام : ففي القرون الأولى للإسلام كان "المسجد الجامع" هو المرحلة الأولى في تطور المؤسسة التعليمية حيث كانت تعقد به حلقات العلم ومجالسه . والمرحلة الثانية: هي مرحلة "مجموعة المسجد " الذي انتشر في شرق العالم الإسلامي وعرف هناك بـ" الخان" الذي كان يخصص لإقامة الطلبة الغرباء عن المدينة في القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي[1] . والمرحلة الثالثة : هي مرحلة المدرسة .

وقد ازدهرت الحركة العلمية في مصر في القرن الأول الهجري، بعد أن نزح إليها عددٌ كبير من الصحابة بلغ عددهم أكثر من مائة وأربعين صحابيًّا كانوا أساس مدرسة مصر الدينية، وهي المدرسة التي كان مركزها جامع عمرو بن العاص[2]، وبهذا ارتبطت الحركة العلمية بمصر بالعلوم الدينية من ناحية وبالمساجد من ناحية أخرى، وزاد من ازدهار هذه الحركة العلمية استقلال البلاد في عهد الطولونيين والإخشيديين[3].

وزاد من ازدهار الحركة العلمية في مصر قيام الدولة الفاطمية التي بذلت جهودًا كبيرةً في نشر المذهب الشيعي، والدعوة له والإقناع به، وهو المجال الذي قام فيه الأزهر بدور كبير[4]، وكان على القوى السنية أن تنهض لمواجهة هذا المد الشيعي ووقع عبء هذه المهمة على دولة السلاجقة التي عملت على تقوية المذاهب السنية، والقضاء على الحركات الشيعية، وكان من وسائلها في ذلك إنشاء المدارس ؛ حيث قام الوزير السلجوقي "نظام الملك" بحركة واسعة لإنشائها في أهم مدن العراق وفارس وبلاد الجزيرة وديار بكر، بدأها بإنشاء المدرسة النظامية في بغداد عام (٤٥٧هـ/١٠٦٥م) [5]، ثم انتقلت فكرة إنشاء المدارس السنية من العراق إلى الشام ومصر في أواخر العصر

---

(١) أيمن فؤاد سيد : المدارس في مصر قبل العصر الأيوبي ص٨٩ .

(٢) السيوطي : حسن المحاضرة ج١ ص٧٨، محمد محمد أمين : الأوقاف والحياة الاجتماعية ص٢٣٣ .

(٣) محمد محمد أمين : السابق نفس الصفحة .

(٤) سيدة كاشف : الجامع الأزهر ودوره في نشر الثقافة العربية الإسلامية ص٤٨ .

(٥) المقريزي : الخطط ج٤ ص١٩٢ ، محمد محمد أمين : الأوقاف ص٢٣٣ .

الفاطمي، إلا أنه لم يقدر لها الانتشار إلا فى العصر الأيوبى[١] ، حيث بلغ عدد المدارس بها ـ المعروفة حتى الآن ـ التى شيدت فى هذا العصر نحو ست وعشرين مدرسة، منها ثلاث وعشرون بالقاهرة، ومدرستان بالفيوم، ومدرسة بالإسكندرية[٢].

أما فى العصر المملوكى فقد انتشرت المدارس فى مصر انتشارًا كبيرًا ؛ نتيجة ازدهار النشاط العلمى فيها فى هذا العصر وأصبحت محورًا للنشاط العلمى، وكانت هناك عدة أسباب أدت إلى ذلك من أهمها: سقوط بغداد على أيدى المغول عام (٦٥٦هـ/١٢٥٨م) وهجومهم على بلاد الشام، وما حدث من كوارث للمسلمين فى الأندلس على أيدى النصارى ؛ ولذا تحول كثير من علماء تلك الأقطار إلى مصر واختاروها محلاً لإقامتهم ونشاطهم العلمى، وأيضًا إحياء الخلافة العباسية بمصر على أيدى المماليك عام (٦٥٩هـ/١٢٦٠م) ؛ مما هيَّأ للقاهرة أن ترث بغداد، وتصبح مركز النشاط العلمى والدينى فى العالم الإسلامى، وأيضًا تقدير السلاطين المماليك للعلماء وتشجيعهم، وإكثارهم من إنشاء المدارس رغبة فى فعل الخير والتقرب إلى الله سبحانه وتعالى، وتخليد ذكراهم على مر الزمن، وكذلك لتعرض السلاطين والأمراء إلى غدر غيرهم من المماليك المتوثبين إلى السلطة وتعرضهم للمصادرة والسجن، فكانوا يلجأون لنظام الوقف[٣] على المدارس عند بنائها ؛ للمحافظة على ثرواتهم وبذلك يضمنون لأنفسهم ولأولادهم موردًا ثابتًا من ريعها مهما تقلبت بهم الأيام، بالإضافة إلى تدعيم المذهب السنى فى مصر لمقاومة أى تيارات شيعية[٤].

وقد ذكر المقريزى أن عدد المدارس فى القاهرة فقط كان خمسًا وسبعين مدرسةً[٥]، هذا بخلاف المدارس التى انتشرت فى الأقاليم المصرية الأخرى، وكذلك المدارس التى أقيمت

---

(١) القلقشندى : صبح الأعشى ج٣ص٣٦٦.

(٢) محمد حمزة إسماعيل: العلاقة بين النص التأسيسى والوظيفة والتخطيط المعمارى للمدرسة فى العصر المملوكى ص٢٧١.

(٣) كان يلجأ البعض إلى نظام الوقف فى العصر المملوكى حتى يحافظوا على ثرواتهم، لأن الوقف كان لايستطيع الحكام مصادرته أو الاستيلاء عليه، وكان لا يفرض عليه ضرائب، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى، كان الواقف يحدد جهات صرف ريع الوقف، ثم ينص على أن الزيادة منه تعود على الواقف وذريته من بعده . (محمد محمد أمين: الأوقاف ص٧٣) .

(٤) سعيد عاشور: المجتمع المصرى ص١٤١ ،حسن ذكرى : أبرز مظاهر الحياة الثقافية ص٢٦٢، محمد محمد أمين : الأوقاف ص٧٢، مصطفى عبد الله شيحة : دراسة مقارنة بين المدرسة المصرية والمدرسة اليمنية ص٤٢٨.

(٥) المقريزى: الخطط ج٤ص١٩٢ ، محمد محمد أمين : الأوقاف ص٢٣٥ .

بعد المقريزى، ويصف القلقشندى كثرة هذه المدارس التى أنشأها السلاطين المماليك وأمراؤهم وغيرهم قائلاً "ما ملأ الأخطاط وشحنها"[1]، ويقول ابن بطوطة عن هذه الكثرة : "وأما المدارس بمصر فلا يحيط أحد بحصرها لكثرتها"[2].

وبالطبع تبع إنشاء المدارس تعيين موظفين فيها للقيام بأمرها، وعلى رأسهم المدرسون، وكانت وظيفة التدريس من أجل الوظائف، فيخلع السلطان على صاحبها ويكتب له توقيعًا من ديوان الإنشاء، خاصة إذا كان تعيينه فى إحدى المدارس الكبيرة، وكان يشتمل هذا التقليد على العديد من النصائح للمدرس المعين[3]،وهذا التقليد يصدر من ديوان الإنشاء، ويختلف باختلاف المادة التى يدرسها المدرس ،وفيه يقدم السلطان النصح للمدرس مثل نسخة التوقيع التى أوردها القلقشندى[4]، ومن النصائح التى وردت فيه للمدرس" أن يكون طلق الوجه منشرح الصدر، وأن يحث طلبته على الاشتغال بالعلم، وأن يربيهم كما يربى الوالد ولده" ؛ وذلك يدل على اهتمام السلطة بهذه الوظيفة لأنها عماد المدارس والعملية التعليمية فيها، ومن هنا عقدت الكثير من المجالس ؛ لتعيين هؤلاء المدرسين، أو للاطمئنان على مؤهلاتهم العلمية، وبخاصة عندما يطعن فيها أحد العلماء المنافسين، ولم تكن هذه المجالس نظامًا ثابتًا التزم به السلاطين أو الأمراء عند تعيين المدرسين، وإنما قام به البعض وأهمله آخرون ؛ ولهذا أدرجناها تحت المجالس الخاصة لسببين: الأول :لأنها خاصة بطائفة معينة هم المدرسون. والثانى :عدم التزام السلاطين بها، أى أنها كانت اختيارية من أجل الاسترشاد بنتائجها فقط، ولم تكن قراراتها ملزمة لهم .

ففى بعض الأحيان كان يتولى هذا الوظيفة بعض المدرسين الذين لا يستحقونها لعدم أهليتهم لذلك، وكان القضاة والعلماء لا يوافقون على هذا الوضع الخاطئ، فكانوا يحاولون تصحيحه من خلال السلطة الحاكمة، التى كانت تستعين بالعلماء والقضاة ويأمرون بعقد المجالس لمناقشة هذا الموضوع، ورفع تقرير بما انتهى إليه المجلس وعلى ضوئه يتخذون قرارهم، ففى عام (٧٣٨هـ/١٣٣٧م) قرر الأمير "سنجر بن عبد الله

---

(١) القلقشندى : صبح الأعشى ج٣ص٣٦٨ .

(٢) محمد بن عبد الله ابن بطوطة : رحلته المسماة : تحفة النظار فى غرائب الأمصار وعجائب الأسفار ص٥٦ .

(٣) القلقشندى : صبح الأعشى ج٣ص ٢٢٧ ، سعيد عاشور : المجتمع المصرى ص١٤٤ .

(٤) القلقشندى : السابق ج١١ص٢٤٧ .

الجـاولى"[1]، تعيين مدرس للحديث الشريف بـ "القبة المنصورية"[2]،وتم اختيار "شهاب الديـن أحمد بن محمد العسجدى" [3] لهذه الوظيفة، وعندما علم بذلك جماعة من القضاة ومشـايخ العـلم طعـنوا فـى أهليـته لتولى هذه الوظيفة، وحرضوا عددًا من طلبة المدرسة بـتقديم شـكوى بذلـك للسـلطان عـند عقـده مجلـس المظالم، فنفذوا ذلك، وعندما قرأها السـلطان الناصر محمد ؛ سأل القضاة عنه فقدح فيه القاضى "ابن جماعة "، وقام القاضى " الجـاولى " بمعارضـته والثـناء علـيه، فلما وجد السلطان هذا التناقض أمر بعقد مجلس لـتحديد أهليـته من عدمها فعقد المجلس وحدث به خلاف بين القضاة، ولم يستقروا على رأى، وعـندما علم السلطان بذلك، ورأى ميل كفة العلماء الذين يطعنون فى أهليته قرر عزله من هذا المنصب[4] .

ويتضـح مـن خـلال هـذه الحادثة عدم صمت العلماء على تولى من لا يصلح لوظيفة الـتدريس، ومحاولـة عـزلـه بالطـرق الشـرعية، بقرار رسمى من السلطة العليا المتمثلة فى السـلطان، وكـانوا يحـاولون تقويـة جانـبهم بـأخذ رأى طـلاب المدرسة فى هذا المدرس، وحضـهم عـلى الشـكوى مـنه، تعضـيدًا لموقفهـم أمام السلطة، ووجدنا كذلك اختلاف العـلماء والقضـاة حـول تقيـيمهم لهذا المدرس، فقد سانده البعض ؛ وقد يرجع ذلك إلى علاقـة شخصـية بيـنه وبيـنهم، ولاحظنا حياد السلطة الحاكمة وميلها مع الأغلبية، خاصة بعد استطلاع آراء الطلاب، وميل معظم العلماء إلى منعه من التدريس .

وتكـرر مـا يشبه المجلس السابق فى جمادى الآخرة عام(٧٨١هـ/١٣٧٩م) عندما تولى "عز الديـن الـرازى" تدريس مادة الحديث الشريف فى المدرسة المنصورية، وعندما علم بهذا الشـيخ "بـرهان الديـن إبراهـيم بـن حسـن الأبناسى "[5]، والشيخ " زين الدين عبد

---

(١)توفى بالقاهرة فى رمضان عام (٧٤٥هـ/ ١٣٤٥م) .( انظر:الصفدى : الوافى ج١٥ص٤٨٢ ابن حجر :الدرر ج٢ص١٧٠ ).

(٢) القبة المنصورية هذه القبة تجاه المدرسة المنصورية وهما جميعا داخل باب المارستان المنصورى بشارع بين القصرين بالقاهرة ،وما زالت هذه المدرسة والبيمارستان والقبة قائمة حتى اليوم فى شارع المعز لدين الله الفاطمى فى مواجهة شارع بيت القاضى. (المقريزى : الخطط ج٤ ق٢ص٥١٣ ت أيمن فؤاد) .

(٣) توفى عام (٧٥٨هـ/ ١٣٥٧م) .( انظر : المقريزى : المقفى ج١ص٥٩٥، ابن حجر : الدرر ج١ص٢٨٧)

(٤) الحريرى : تاريخه ج٢ق٥٢، المقريزى: السلوك ج٢ق٢ص٤٤٩، المقفى ج١ص٥٩٦، ابن حجر : الدرر ج١ص٢٨٨.

(٥) توفى فى المحرم عام (٨٠٢هـ/ ١٣٩٩م). (انظر : ابن تغرى بردى :المنهل ج١ص١٧٨، السخاوى : الضوء ج١ص١٧٢).

الرحيم العراقي"[1] وغيرهما من العلماء اعترضوا على ذلك، وقالوا : " إن هذا لا يعرف شيئًا من الحديث " . فأمر بعقد مجلس للتحقيق فى هذا الاتهام ومدى صحته، وفى هذا المجلس تم اختبار " عز الدين الرازى" أمام العلماء فظهرت صحة ما ادعاه العلماء، وتم عزله من وظيفة التدريس[2]، ويتضح من خلال المجلس السابق غيرة العلماء العلمية، وحرصهم على تولى وظيفة التدريس من يستحقها، وكذلك السلطة الحاكمة التى أمرت بعقد مجلس مكون من خيرة العلماء لاختباره، وإعطائها تقريرًا عن مستوى المدرس العلمى، والإسراع فى عزله عندما تتأكد من تواضع مستواه.

وقد تتدخل الأهواء الشخصية عند بعض العلماء، فيقومون بادعاء تواضع مستوى أحد المدرسين ؛ لغرض فى نفوسهم، مثلما حدث فى شعبان عام (٨٥٢هـ/١٤٤٨م)، عندما ادعى " السراج الحمصى " بأن " جمال الدين بن جماعة " شيخ المدرسة "الصلاحية"[3] بالقدس ليس أهلاً للتدريس، وأنه أخطأ فى عدة فتاوى، وطلب إحضاره لاختباره وإثبات صحة دعواه، فأمر السلطان الظاهر "جقمق" بإحضاره من القدس، وعقد مجلسًا له بالقاهرة، وحدد موعد هذا المجلس وتم عقده، وحضر قاضى قضاة الشافعية، وبعض علماء الشافعية، ولم يحضر الحمصى الذى رفع الدعوى ؛ فغضب السلطان من تأخره، وأمر ألَّا يُمكَّن من الصعود إلى القلعة، وقرر استمرار" جمال الدين بن جماعة " فى وظيفته[4]، ولكن ما سبب تخلف الحمصى عن حضور المجلس؟ وهو الذى طلب عقده !!. أعتقد أنه كان يطمع فى تولى الوظيفة بدلاً من "جمال الدين"، وهذا ما ذكره السخاوى[5]، ولهذا تخلف عن حضور المجلس، عندما شعر بأن أمره سوف يكشف ؛ لحضور عدد من العلماء المتخصصين فى المذهب الشافعى هذا المجلس، وبالطبع سيوجهون أسئلة اختبارية للطرفين، قد يتعثر فيها، وأيضًا لتيقنه من عدم صحة دعواه، وتمكن جمال الدين من

---

(١) توفى فى ( شعبان عام ٨٠٦هـ/ ١٤٠٤م). ( انظر: ابن تغرى بردى: المنهل ج٧ص٢٤٥، السخاوى : الضوء ج٤ ص١٧١).

(٢) الحسينى : ذيل العبرج٢ص٤٨٤، ابن حجر : إنباءج١ص١٩٦ .

(٣) الصلاحية : هى مدرسة أنشأها السلطان صلاح الدين الأيوبى بالقدس عام (٥٨٨هـ/ ١١٩٢م ) ؛ لتدريس مذهب الشافعية ( محمد كرد على : خطط الشام ج٦ص١٢٢ ).

(٤) ابن تغرى بردى : حوادث الدهورص١٣٤ ، السخاوى : التبر ج٢ص٩٢ .

(٥) السخاوى : السابق نفس الصفحة .

المذهب الشافعي، ولهذا تهرب من حضور المجلس، ولم يتأخر فقط، حيث لم يذكر أحد من المؤرخين أنه حضر بعد انعقاد المجلس، أو قدم اعتذارًا مقبولاً للسلطان .

وقد يحاول أحد من العلماء عزل أحد المدرسين مدعيا عدم إلمامه بالمنهج العلمى المقرر لهذه المدرسة، ففى عام (٨٤٠هـ/ ١٤٣٦م) عقد السلطان "الأشرف برسباى " مجلسًا لمناقشة شرط واقف مدرسة " الشيخونية " [١]الذى اشترط تدريس بعض الكتب فيها، وهى: " الكشاف "[٢]، و"المفتاح "[٣]، و" الهداية "[٤]، وعرض السلطان رأى أحد الفقهاء، أنه لا يوجد أحد من العلماء يستطيع تدريس هذه الكتب الآن، فرفض القضاة والعلماء ذلك وقالوا :" من ادعى ذلك فليحضر حتى نسمع كلامه ونرد عليه "[٥] . فأعجب السلطان بهذا الرد، وانتظر من قاضى القضاة الحنفى أن يقوم بالتحدث فى ذلك، ولكنه وجده يلتزم الصمت، فظهر للسلطان أنه تحدث فى هذا الأمر، حتى يعزل المدرس الحنفى ويتولى مكانه، وأن ما أخبره به غير حقيقى ؛ فقرر استمرار المدرس فى مكانه[٦]، وهكذا يظهر لنا أن كل مدرسة كان لها منهجها الخاص بها، وتفنَّن المتطلعون لتولى وظيفة التدريس فى إيجاد أسباب تحقق غرضهم، ويظهر لنا أيضًا حسن تصرف السلطان مع هذا الموقف، وعدم تسرعه فى اتخاذ القرار، وعقد مجلس لمناقشته، وهذا ساعده على معرفة الحقيقة.

وكذلك عقدت بعض المجالس لمناقشة النزاعات على تولى مشيخة بعض المدارس، وكان السلطان يأمر بعقد مجلس لمناقشة هذا النزاع وتولية من يستحق،ومن ذلك ما حدث فى ذى القعدة عام (٩٠٧هـ/١٥٠٢م) من نزاع بين الشيخ "بدر الدين الديرى" والشيخ "محيى الدين بن الدهانة " على مشيخة المدرسة المؤيدية، فعُقِدَ مجلس فى بيت الأمير " أزدمر الدوادار" لمناقشة ذلك، فلحتج الديرى بإقرار " الزينى ابن مزهر" له

---

(١) هى الخانقاه الشيخونية بالقاهرة أمام جامع شيخو، وسميت بذلك لأن الذى بناها الأمير سيف الدين شيخو عام (٧٥٦ هـ/ ١٣٥٥م) ورتب بها دروسا للمذاهب الأربعة، ودرسا للحديث النبوى، ودرسا لإقراء القرآن بالروايات السبع، وكان من شروط على الطلبة حضور الدروس وحضور وظيفة التصوف (المقريزى :الخطط ج٤ص٢٨٣ )

(٢)كتاب فى تفسير القرآن الكريم " للزمخشرى " .

(٣) كتاب فى البلاغة " للسكاكى" .

(٤) كتاب فى الفقه الحنفى " للمرغينانى " .

(٥) ابن حجر : إنباءج٤ص٥٠ ، محمد محمد أمين : الأوقاف ص٢٤٤ .

(٦) ابن حجر : السابق نفس الصفحة .

بتعيينه فى هذه الوظيفة قبل ابن الدهانة، واستطاع إحضار بعض الشهود على صحة ذلك، فقرر قاضى القضاة الشافعى أحقية الديرى بهذه الوظيفة، وحينئذ قرر الأمير أزدمر، استمرار الديرى فى منصبه[1]. وهكذا قرر المجلس استمرار من يستحق فى منصبه، بعد أن قدم الأدلة على أحقيته بهذا المنصب، ونلحظ عدم تعرض المجلس للمستوى العلمى لكلا المتنازعين ؛ وأظن أن ذلك لعدم إثارة أحد المتنازعين له، وأيضًا لتقاربهما فيه.

وقد يقرر المجلس تعيين أحد المدرسين فى إحدى المدارس، ولكنه يرفض، ففى عام (٨٥٣هـ/١٤٤٩م) قرر المجلس الذى حضره السلطان " الظاهر جقمق " تعيين الشيخ "علاء الدين على بن أحمد القلقشندى "[2] مدرسًا بالمدرسة الخشابية[3]، فقبل ذلك فى المجلس، ولكنه بعد انتهاء المجلس طلب إعفاءه منها [4] ؛ ويقول ابن تغرى بردى[5] عن سبب اعتذاره عن هذه الوظيفة : " لعلمه أن هذه الوظيفة لها مع البلاقنة [6] نحو ستين سنة "، أى أنه رأى أن أحد البلاقنة أحق بتولى هذه الوظيفة، ولكننا نستبعد هذا التعليل ؛ لأن وظيفة التدريس لم تكن وظيفة وراثية، ولم يراع الحكام ذلك، بل اهتموا بالمستوى العلمى للمدرس أولاً، وإن ورثها أحد من الأبناء بعد آبائهم ؛ فلأنهم يستحقونها من الناحية العلمية، ولو كان هذا هو السبب الحقيقى لاعتذاره لتقدم به فى أثناء انعقاد المجلس، وأعتقد أن سبب طلب استعفائه بعد انتهاء المجلس، أنه رأى أن أحد

---

(١) الحمصى : حوادث الزمان ج٢ص١٥١ .

(٢) توفى عام (٨٥٦هـ/ ١٤٥٢م) ابن تغرى بردى : المنهل ٨/ ٤٥ ، ابن إياس : بدائع ج٢ص٢٩٣ ، السخاوى : الضوء ج٥ص١٦١) .

(٣) الخشابية : كانت ملحقة بالمسجد العمرى بمصر ، وتنسب للمجد عيسى بن الخشاب ؛ لطول فترة توليه التدريس بها ( ابن تغرى بردى : النجوم ج١٣ص٣٠) .

(٤) ابن تغرى بردى : حوادث الدهورص١٦٤ ، السخاوى : الضوءج٥ص١٦٢ .

(٥) ابن تغرى بردى : حوادث ص١٦٤ .

(٦) يقصد بالبلاقنة أسرة "البلقينى" وهى أسرة علمية قضائية، مؤسسها صالح البلقينى ـ نسبة لقرية بلقينه التابعة حاليا لمركز المحلة الكبرى بمحافظة الغربية ـ وهو أول من سكن هذه القرية، ويعد حفيده عمر ابن رسلان المؤسس العلمى لهذه الأسرة، حيث انتقل للقاهرة، وتعلم بها، واشتهر علمه، وخلفه أولاده وأحفاده فى هذه الشهرة منهم عبد الرحمن، وصالح، ومحمد، وابنه محمد. (انظر: ابن حجر : إنباء ج٢ ص٢٤٥، ج٣ص٢٥٩ ، ابن تغرى بردى : المنهل ج٨ ص٢٨٥ ، ج٧ص١٩٧ ، ج٦ص٣٢٧ ،ج١١ص٤٤ ، السخاوى : الضوء ج٦ ص٨٥، ج٣ص٣١٢، ج٤ص١٠٤ ) .

البلاقـنة الموجوديـن أفضـل مـنه فـى الناحية العلمية، أو أنه شعر أن مستواه العلمى لن يـرقى إلى مسـتوى المدرس الذى سبقه وهو "علم الدين صالح البلقينى"، وبالطبع سوف يقـارن الطلاب بينهما، ولهذا آثر ألا يدخل فى مشكلات علمية قد يعزل بسببها من هذه الوظيفة .

## ـ مجالس مناقشة أحوال أهل الذمة :

ضـمت الدولـة الإسـلامية أعـدادًا من غير المسلمين من أهالى البلاد المفتوحة الذين ظلـوا عـلى ديـنهم وعـرفوا فى أول الأمر باسم ( الرعية، أو الأعاجم) بمعنى أن العرب رعاتهم، لكنهم عُرفوا من خلال كتب الفقه الإسلامى باصطلاح " أهل الذمة " والذمة تعـنى العهـد والأمـان والضمان(1)، أما أهل الذمة كمصطلح فيُقصد به "المواطنون من غـير المسلمين فى المجتمع الإسلامى ؛ وإنما سموا بذلك لأن لهم عهد الله ورسولهﷺ، وعهد جماعـة المسلمين أن يعيشوا فى حماية الإسلام آمنين مطمئنين، فهذه الذمة تعطى أهلها من غـير المسـلمين الجنسـية السياسـية، فيكتسـبون بذلـك حقـوق المواطـنين ويلـتزمون بواجباتهم "(2) .

وقد صاغ الفقهاء المسلمون واجبات أهل الذمة التى اشتقوها من الشروط العمرية(3) ـ الـتى يـنكر وجودهـا بعض الباحثين المعاصرين(4) ـ وقد قسم الفقهاء هذه الشروط إلى قسـمين الأول : شـروط مستحقة وهى : ألا يذكروا كتاب الله بطعن فيه ولا تحريف، وألا يذكـروا رسول الله ﷺ بتكذيب له ولا ازدراء، وألا يذكروا دين الإسلام بذم ولا قدح فيه، وأن لا يصـيبوا مسـلمة بزنا ولا باسم نكاح، وألا يُعينوا أهل الحرب ـ أعداء المسلمين ـ ولا يـودوا أغنياءهم، وألا يُفتنوا مسلمًا عن دينه أو يتعرضوا لماله أو دمه . وهذه الشروط ملزمة فإذا نقضوها انتقض عهدهم(5) .

---

(1) سيدة كاشف : مصر الإسلامية وأهل الذمة ص9 ، نريمان عبد الكريم أحمد : معاملة غير المسلمين ص15 .

(2) انظر : حسن علي حسن أهل الذمة فى المجتمع الإسلامى ص15 .

(3) الشروط العمرية ، وتعرف أيضًا بالعهدة العمرية ، وهو العهد المعروف بعهد عمر بن الخطاب ﷺ الذى يشتمل على الامتيازات المختلفة التى منحها لأهل الذمة ، ولهذا العهد صور عدة متباينة ، ويشتمل هذا العهد على جميع الشروط التى يجب على الذمى الالتزام بها إذا أراد الحماية من الدولة الإسلامية . (انظر : القلقشندى: صبح الأعشى ج13 ص378 ، ترتون : أهل الذمة فى الإسلام ص1 ، ص11 ) .

(4) يذهب الدكتور "حسين مؤنس" إلى عدم وجود هذه الوثيقة وأنها موضوعة على عمر بن الخطاب ﷺ، وأنها لا تمثل الوضع فى صدر الإسلام ولا فى العصور التى كتبت فيها ، وإنما كانت تمثل أمانى مؤلفيها ، أى ينكر وجودها ، أما الأستاذة الدكتورة "سيدة كاشف" فإنها ترى " أن الشروط العمرية نمت ونشأت بعد وفاة عمر بن الخطاب بخمسة قرون " ، ونعتقد أن هذه الشروط ترجع إلى عهد عمر بن الخطاب فعلا ، ويبدو أنها ظلت مجهولة لفترة طويلة ، ولم تظهر إلا فى أواخر القرن الثانى الهجرى ، ولم تصغ بواسطة الفقهاء المسلمين إلا فى فترة متأخرة . ( انظر : حسين مؤنس : فجر الأندلس ص 443 ، 439 ، سيدة كاشف : مصر الإسلامية وأهل الذمة ص44 ، قاسم عبده قاسم : أهل الذمة فى مصر ص27 ، نريمان عبد الكريم : معاملة غير المسلمين ص60 ) .

(5) الماوردى : الأحكام ص184 ، على الخربوطلى : العرب والحضارة ص104 ، نريمان عبد الكريم : معاملة غير المسلمين ص60 .

أما القسم الثانى : فهى شروط مستحبة : وهى لبس الغيار[1]، وشد الزنار[2]، وألا تعلو أصوات نواقيسهم وتلاوة كتبهم، وألا تعلو أبنيتهم فوق أبنية المسلمين، وألا يجاهروا بشرب الخمور ولا بإظهار الصلبان والخنازير، وأن يخفوا دفن موتاهم ولا يجاهروا بندب عليهم ولا نياحة، وأن يُمنعوا من ركوب الخيل، ولا يُمنعوا من ركوب البغال والحمير . وهذه الشروط المستحبة لا تلزم بعقد الذمة ولا يكون ارتكابها نقضًا للعهد، ولكن يؤدبون عليها زجرا[3].

وعلى الرغم من هذه الشروط فقد اعترف الكثير من المستشرقين بحسن معاملة أهل الذمة تحت الحكم الإسلامى، ومنهم "ترتون" الذى ذكر فى كتابه "أهل الذمة "بأن سلوك الحكام المسلمين ـ فى الغالب ـ أحسن من القانون المفروض تنفيذه على الذميين وليس أدل على ذلك من كثرة استحداث الكنائس، وكان يتولى العمال النصارى واليهود أرفع المناصب وأخطرها، وتكاثرت لديهم الأموال الطائلة كما اعتاد المسلمون المساهمة فى الأعياد المسيحية، وبأن النصارى فى بعض الأحيان كانوا يؤثرون العيش فى ظل الحكم الإسلامى على العيش فى ظل إخوانهم المسيحيين[4].

وقد تمتع أهل الذمة بمعاملة طيبة فى أيام الرسول ﷺ فكان يرفق بهم ويعاملهم معاملة كريمة، بدليل استقباله وتكريمه لنصارى نجران وكتابته عهدًا لهم يمثل قمة التسامح وحسن المعاملة [5]، ولم يهاجم اليهود فى خيبر إلاَّ بعد أن وثق من تجمعهم وتأهبهم للإغارة على المدينة للقضاء على الإسلام والمسلمين . وهذا موقف يتفق وتعاليم القرآن الكريم التى التزم بها الرسول ﷺ وحرص على تنفيذها من بعده الخلفاء والحكام المسلمون[6] .

---

(١) الغيار : معناه البدال، وهو البدل من كل شيء، وعلامة أهل الذمة، وهو ثوب مرقع . ( انظر : مجمع اللغة العربية ج٢ ص٦٩٢ ، مادة (غيَّر)، ترتون : أهل الذمة ص١٣٣ )

(٢) الزنار : عبارة عن حزام يشده كل ذمى على وسطه . ( انظر : المعجم الوسيط ج١ص ٤١٧ ، مادة (زنر)، ترتون : أهل الذمة فى الإسلام ص١٣٠ ، فاطمة مصطفى عمر : تاريخ أهل الذمة فى مصر الإسلامية ج١ص٣٢٤) .

(٣) الماوردى : الأحكام ص١٨٥ ، على الخربوطلى : العرب والحضارة ص١٠٤ ، نريمان عبد الكريم : معاملة غير المسلمين ص٦٠ .

(٤) ترتون : أهل الذمة ص١٧٦ ، على حسن الخربوطلى : العرب والحضارة ص١٠٧ .

(٥) حسن على حسن : أهل الذمة فى المجتمع الإسلامى ص٣٦ .

(٦) سعيد عاشور : الإسلام والمسيحية على أرض مصر ص١٦ ، بحث ضمن كتاب الدور الوطنى للكنيسة عبر العصور .

وعندما فتح العرب مصر أخذوا يتحببون إلى الأقباط[1] بوصفهم أهل البلاد، وقد خيروهم بين الإسلام أو البقاء على دينهم ، فمن أسلم منهم صار له ما للمسلمين من الحقوق وعليه ما عليهم من واجبات، ومن بقى منهم على دينه فرضت عليه الجزية ـ وكان مقدارها دينار على الفقير،ودينارين على المتوسط، وأربعة دنانيرعلى الغنى وكانت تحصل كل عام ممن بلغ الحلم منهم، مع استثناء النساء والشيوخ والأطفال،والفقراء، والرهبان[2]، وكانت هذه الضريبة مقابل إسقاط الخدمة العسكرية عن أهل الذمة، وتُعد مساهمة منهم فى الدفاع عن الدولة بأموالهم، أما المسلم فيدافع بشخصه[3]. وقد لقى الأقباط من حسن المعاملة على أيدى الفاتحين المسلمين ما لم يلقوه من الروم (البيزنطيين) وهم مسيحيون مثلهم ؛ إذ أنزل الروم بالقبط شتى ضروب الاضطهاد لاختلافهم معهم فى المذهب[4]، وإن اتفقوا معهم فى الديانة[5] .

وقد جلب الفتح الإسلامى إلى القبط حياة تقوم على الحرية الدينية التى لم ينعموا بها قبل ذلك بقرن من الزمان، فقد تركهم "عمرو بن العاص" أحرارًا وكفل لهم الحرية فى إقامة شعائرهم الدينية، وبذلك خلصهم من التدخل المستمر الذى عانوا منه فى ظل الحكم الرومانى، ولم يستول عمرو على شىء من ممتلكات الكنائس، ولم يرتكب عملاً من أعمال السلب والنهب[6]. ولا نعجب إذ رحب المصريون بالعرب واعتبروهم منقذين لهم من حكم الروم، بل ساعدوهم على دخول مصر[7].

---

(١) كلمة قبط أو أقباط كانت لا تعنى وقت الفتح العربى مذهبا دينيًا ولا ترادف كلمة مسيحيى مصر ، وإنما تعنى أهل مصر ، وإن كانت بمرور الزمن وإلى الآن أصبحت تعنى المصريين المسيحيين . ( سيدة كاشف : أهل الذمة ص٢٨) .

(٢) أبو يوسف: الخراج ص١٣٢ ، جرجى زيدان :تاريخ التمدن الإسلامى ج١ص٢٢٩ ، سعيد عاشور :الإسلام والمسيحية ص١٧

(٣)سيدة كاشف : مصر الإسلامية وأهل الذمة ص ٦٠حسن على حسن : أهل الذمة فى المجتمع الإسلامى ص٢٨ .

(٤) كان أهل مصر يتبعون مذهب الطبيعة الواحدة، أو المذهب المونوفيزيتى ، أو الذين سمتهم بعض المراجع اليعاقبة ؛ نسبة "إلى يعقوب البراذعى" أسقف مدينة الرها، والذين سموا أنفسهم أصحاب الأمانة المستقيمة ، أو الأقباط الأرثوذكس (أى أتباع الديانة الصحيحة )، وذلك منذ مجمع خلقدونية الذى عقد عام (٤٥٢م)، أما الروم فكانوا يعتنقون المذهب الملكانى ( نسبة إلى الإمبراطور "مرقيانوس" الذى دعا إلى عقد مجمع خلقدونية الرابع) الذى يؤمن بوجود طبيعتين للمسيح . ( انظر : القلقشندى : صبح الأعشى ج١٣ص٢٧٥ ، المقريزى : الخطط ج٤ص٣٩٣ ، سيدة كاشف : مصر الإسلامية وأهل الذمة ص٥١ ، نريمان عبد الكريم : معاملة غير المسلمين فى الدولة الإسلامية ص٨٢ ) .

(٥) سيدة كاشف: مصر الإسلامية وأهل الذمة ص٣٠،المسلمون والأقباط ص١١٦ ، سعيد عاشور: الإسلام والمسيحية ص١٨ .

(٦) سعيد عاشور: الإسلام والمسيحية ص١٩ .

(٧) المقريزى : الخطط ج٤ص٣٩٣ ، فاطمة مصطفى عامر : تاريخ أهل الذمة فى مصر الإسلامية ج١ص٧٨ .

واستمرت هذه الحياة الكريمة لأهل الذمة فى مصر خلال عصر الخلفاء الراشدين، وقام أهل الذمة بدور فى الحياة السياسية فى عصر ولاة الخلفاء الراشدين، وولاة الدولتين الأموية والعباسية، فقد ترك العرب مقاليد الأمور فى أيدى أهل مصر من القبط، أى أن أهل مصر من القبط صاروا يتمتعون بحريتهم الدينية إلى جانب قيامهم بنصيب كبير فى إدارة البلاد(١).

ونعم أهل الذمة فى عصر الدولة الطولونية والإخشيدية بالهدوء والاستقرار ؛ فباشروا طقوسهم الدينية فى حرية تامة، وكان أحمد بن طولون لا يتوانى فى الدفاع عن حقوقهم والاقتصاص لهم من عماله وقواده (٢)، إذا تعرضوا لهم بظلم، بالإضافة إلى قيامهم بنفس الدور الذى كانوا يقومون به فى عصر الولاة وهو المشاركة فى إدارة البلاد عن طريق توليهم بعض الوظائف، فكان منهم عمال الخراج وكتّاب الدواوين، فنجد فى بعض أوراق البردى العربية أسماء بعض الجهابذة (٣) من الأقباط (٤)، ولم يكتفوا بهذه الوظائف فقط بل شاركوا فى أعمال الشرطة والمحافظة على الأمن، والنظام، ومنهم من تولى الوزارة فى العصر الإخشيدى(٥).

أما فى العصر الفاطمى فقد نعم فيه أهل الذمة ؛ بالهدوء والاستقرار، وشغلوا أعلى المناصب الإدارية والمالية فى معظم عهود الخلفاء الفاطميين حتى فى عهد الخليفة "الحاكم بأمر الله" الذى ـ غالبًا ـ ما يصفه المؤرخون بالتعسف ضد أهل الذمة والتضييق عليهم(٦).

وتميز هذا العصر بالتوسع فى استخدام الموظفين الذميين؛ حيث نجد منهم الوزراء، والكتاب، وعمال الدواوين، وجبلة الخراج ؛ وكان ذلك نتيجة لاختلاف مذهب الفاطميين الشيعى عن مذهب المصريين السنى، ومن ثم لم يعتمد الفاطميون فى شئون الإدارة

---

(١) ترتون : أهل الذمة فى الإسلام ص١٤ ،ص١٥ سعيد عاشور : الإسلام والمسيحية ص١٨ .

(٢) البلوى : سيرة ابن طولون ص١٨٢ ، فاطمة مصطفى عامر : تاريخ أهل الذمة فى مصر الإسلامية ج١ص١٥٧ .

(٣) الجهبذ : هو الذى يقوم بجباية الخراج، ويضطلع بتسليم وتحرير إيصالات دفع الخراج أو الإعفاء منه، كما يشرف على الضرائب الأخرى. ( انظر : أدولف جروهمان : أوراق البردى العربية بدار الكتب المصرية ج٣ص١٥٤ ، ١٥٥ ، فاطمة مصطفى عامر : تاريخ أهل الذمة فى مصر الإسلامية ج١ص١٥٧ ).

(٤) جروهمان : أوراق البردى العربية بدار الكتب المصرية ج٣ص١٥٤ ، ١٥٥ ، ١٥٦ ، ١٦٠ ، ١٦١ ، ترتون : أهل الذمة ص٢٤ ،٢٣ ، فاطمة مصطفى عامر : تاريخ أهل الذمة فى مصر الإسلامية ج١ص١٥٧ .

(٥) فاطمة مصطفى عامر : تاريخ أهل الذمة فى مصر الإسلامية ج١ص ١٥٧ ، ص١٧٠ .

(٦) سيدة كاشف : المسلمون والأقباط ص١٣٣ ، فاطمة مصطفى عامر : تاريخ أهل الذمة ج١ص ١٥٧ ، ص١٧٣ .

وأعمال الحكومة على المصريين، ورأوا أن من الأفضل استخدام الذميين والاعتماد عليهم فى إدارة البلاد وجباية خراجها ؛ لأنهم بعيدون عن التعصب لهذا المذهب أو ذاك، بالإضافة إلى مهارتهم فى تلك الوظائف[1].

أما فى عهد صلاح الدين الأيوبى (٥٦٤ : ٥٨٩هـ = ١١٦٩: ١١٩٣م)، الذى يمثل ذروة الصدام بين المسيحيين والمسلمين في فترة "الحروب الصليبية " فإنه على الرغم من ذلك فقد تمتع أهل الذمة من المسيحيين بالهدوء والأمان، والسعادة ـ كما يذكر أحد المستشرقين وهو سير توماس أرنولد ـ نتيجة التسامح الدينى لصلاح الدين مع المسيحيين فقد خفف عنهم الضرائب التى كانت قد فرضت عليهم، وأزال بعضها، وملأوا الوظائف العامة، وفى عهد خلفائه نعموا بمثل هذا التسامح والرعاية قرابة قرن من الزمان[2].

واستمر أهل الذمة على هذه الحال فى معظم فترات العصر المملوكى، وبلغوا مبلغًا كبيرًا من الثروة والنفوذ والسلطان، ويتضح ذلك من وصف ابن الأخوة المتوفى عام (٧٢٩هـ/١٣٢٨م) لحال أهل الذمة فيذكر[3] : "أن دُورهم صارت تعلو على دور المسلمين ومساجدهم، وأصبحوا يُدعون بالنعوت التى كانت للخلفاء ويكنون بكناهم، ومن نعوتهم: الرشيد، وأبو الحسن، وأبو الفضل، كما ركبوا مركوب المسلمين ولبسوا أحسن ملبوسهم ". ونجد شهادة أخرى لأحد الزائرين لمصر عام (٧٠٠هـ/١٣٠١م) وهو: وزير "مراكش" المغربى الذى مر بمصر فى طريقه للحج، وأعلن أنه لم يستطع أن يميز بين المسلمين والأقباط فى مصر، وتعجب من النعمة التى يرفلون فيها؛ إذ كانوا يلبسون أفخر الملابس ويركبون الخيل والبغل ويتولون أرفع المناصب [4].

وقد حدث ـ فى بعض الأوقات ـ ما عكر صفو هذه العلاقة الطيبة بين المصريين مسلمين ومسيحيين نتيجة بعض الحوادث التى ارتكبها السفهاء من الجانبين، مثلما حدث عام (٧٢١هـ/١٣٢١م) فى القاهرة من اعتداء بعض العامة من المسلمين على بعض كنائس المسيحيين، فرد بعض المسيحيين على ذلك بأن قاموا بحرق بعض المساجد والمنازل

---

(١) سلام شافعى محمود : أهل الذمة فى مصر فى العصر الفاطمى الأول ص٢٧ .

(٢) سير توماس أرنولد : الدعوة إلى الإسلام ص١٢٨ ، سيدة كاشف : المسلمون والأقباط ص١٣٣ .

(٣) ابن الأخوة : معالم القربة فى أحكام الحسبة ص٤٢ ، سيدة كاشف : المسلمون والأقباط ص١٣٥ .

(٤) النويرى : نهاية الأرب ج٣١ ص٤١٦ ، المقريزى : الخطط ج٤ص٤٠٤ ، السلوك ج١ق٣ ص ٩٠٩ ، ص٩١٠ .

بالقاهـرة، وعـندما استـدعى الناصـر " محمـد بـن قـلاوون "بطريـرك النصارى، وأخبره بالقـبض عـلى بعـض النصارى أثناء قيامهم بإشعال الحرائق، واعترفوا بما فعلوه ؛ فبكى وقـال: "هـؤلاء سـفهاء قد فعلوا كما فعل سفهاؤكم والحكم للسلطان "[1]، وكانت هذه حادثـة شـنيعة أطلق عليها بعض المؤرخين المحدثين اسم " الفتنة فى القاهرة المملوكية "[2]،ولم تتكرر مثل هذه الحادثة فى مصر المملوكية بهذ الحجم .

وكانـت الإدارة المملوكـية تعقـد المجـالس لمناقشـة أحوال أهل الذمة، وكان يحضر هذه المجـالس ـ أحـيانًا ـ رؤسـاء طوائـف أهـل الذمـة بمصـر ؛ ليتم مناقشتهم فى الموضوعات الخاصـة بهـم، لـيلزموا أتـباعهم بتطبـيقها، وقـد تنوعـت الموضوعات التى ناقشتها هذه المجالس .

فقد عقدت بعض المجالس لمناقشة خروج بعض طوائف أهل الذمة عن شروط العهدة العمـرية، خاصـة شـرط الالـتزام بالـزى الخاص بهم، وكان هذا لا يحدث إلا بعد تطاول بعـض الموظفـين مـن الـيهود، أو النصـارى على عامة الشعب والتعالى عليهم، وإذلالهم، مسـتغلين فـى ذلـك مناصـبهم، ففـى شـهر رجب عام (٧٠٠هـ/١٣٠١م) لاحظ وزير ملك المغـرب[3] ـ الـذى زار مصـر فى طريقه لأداء فريضة الحج ـ أحد الموظفين النصارى وهو يركـب حصـانًا، وحوله مجموعة من المسلمين من عامة الشعب، يمشون خلفه ويتضرعون لـه، ووصـلت درجـة إذلالـه لهم أنهم كانوا يقبلون قدميه، وهو معرض عنهم، وينهرهم، ويأمـر غـلمانه بطـردهم ـ ويبدو أنه كان عليهم ضرائب للدولة، ويرجون منه أن يمهلهم فـترة، أو إعفـاءهم مـنها ـ وعندما علم ذلك الوزير أن هذا الراكب نصرانى ؛ شق عليه ذلـك، وتحـدث فـى هذا الأمر مع الأميرين بيبرس وسلار وحدثهما بما رأى وبكى، فتأثرا بذلـك، وصـدر الأمـر بعقـد مجلـس حضـره الأمـراء والقضاة والفقهاء، وطلب بطرك[4]

---

(١) المقريزى : السلوك ج٢ق١ص٢٢٤، الخطط ج٤ص٤٠٥ .

(٢) ترتون : أهل الذمة فى الإسلام ص٦٥، وقد ذكر " ترتون" هذه الحادثة بالتفصيل ثم ختمها بثبت بأسماء الكنائس التى تم الاعتداء عليها، ولم يورد ـ للأسف ـ ثبتًا آخر بالمساجد والمنازل التى تم حرقها .

(٣)كان سلطان المغرب فى هذا الوقت "الناصر لدين الله أبو يعقوب يوسف بن يعقوب المرينى" .(النويرى: نهاية الأرب ج٣١ص٤١٦، مؤلف مجهول: تاريخ سلاطين المماليك ص٩٧، ت: زيترشتين )

(٤) المقصود بالنصارى هنا طائفة القبط من المصريين، والبطرك هو رئيسهم، وكان فى تلك السنة حنا الثامن . ( المقريزى : السلوك ج١ق٣ص٩١٠، هامش٢) .

النصارى، وديان اليهود ( رئيسهم )، وناظر القضاةُ النصارى واليهود حول الشروط العمرية، وقرر هذا المجلس إلزام النصارى بالزى الخاص بهم، وهو لبس العمائم الزرقاء، واليهود بلبس العمائم الصفراء، ومنعوا جميعًا من ركوب الخيل والبغال، وأُلزموا بما شرط عليهم عمر بن الخطاب ﷺ فالتزموا بذلك(١).

وواضح أن هذا المجلس قد عُقِدَ كرد فعل على تجبر هذا الموظف النصرانى ومعاملته القاسية لبعض العامة من المصريين المسلمين، ولو أنه عاملهم معاملة طيبة، أو تحدث معهم بتواضع ؛ ما عقد هذا المجلس، الذى كان من نتيجته عزل معظم الموظفين النصارى من وظائفهم، وإلزامهم بلبس العمائم الزرقاء وكانوا يأنفون من لبسها(٢).

ومن تداعيات هذا المجلس قيام بعض العامة بالاعتداء على بعض معابد اليهود، وبعض كنائس النصارى، فما كان من الأمراء إلا أن استدعوا القضاة والفقهاء لمناقشة أمر هذه الكنائس التى تم الاعتداء عليها، وعندما اجتمعوا تناقشوا فى هذا الأمر فأفتى أحد الفقهاء وهو "أحمد بن محمد بن الرفعة "(٣) بوجوب هدمها، ولكن تصدى لهذه الفتوى قاضى القضاة الشافعى "ابن دقيق العيد" ورفضها كلية، وأعلن رأيه، وهو "بأنه إذا قامت البينة بأنها أحدثت فى الإسلام تُهدم، وإلا فلا يُتعرض لها " ووافقه باقى القضاة والعلماء على هذه الفتوى(٤)، وبذلك يتضح لنا دور المجلس فى إخماد هذه الفتنة، ومناقشة الأمر بهدوء وإقرار المجلس الرأى السليم دون تعصب، ودون الانسياق وراء العامة، بل كان هذا المجلس ملجمًا لتصرفات بعض العامة التى تتصرف عن هوى لا عن علم ودراية .

وهذه القرارت التى كانت تصدر من السلطة الحاكمة بعد إقرارها من المجالس، كانت تنفذ فترة من الزمن ثم يعود الوضع كما كان، وينسى المصريون المسلمون والمسيحيون هذه القرارات، ويعودون إلى وظائفهم ويرتدون ما يشتهون من الملابس، وتسير الحياة فى القاهرة المملوكية سيرًا عاديًا حتى يخرج أحد الموظفين من النصارى عن

---

(١) القلقشندى : صبح الأعشى ج١٣ص٣٧٧، المقريزى : الخطط ج٤ص٤٠٤ ، السلوك ج١ق٣ ص ٩٠٩ ، ص٩١٠ .

(٢) النويرى : نهاية الأرب ج٣١ ص٤١٧، المقريزى : السلوك ج١ص٩١١، ص٩١٢، ابن تغرى بردى: النجوم ج٨ ص١٣٣ .

(٣) توفى فى رجب عام (٧١٠هـ/ ١٣١٠م) . ( انظر : السبكى : طبقات الشافعية ج٩ص٢٤ ، ابن تغرى بردى : المنهل ج٢ص٨٢ ) .

(٤) ابن شاكر الكتبى : عيون التواريخ حوادث عام ٧٠٠هـ، المقريزى : السلوك ج١ ق٣ص٩١٢ ، المقفى ج٦ ص٣٣٦ .

المألوف ويتعرض بالأذى للعامة من المسلمين مستغلاً منصبه ؛ حينئذ تثور العامة، وتطلب من السلطة الحاكمة إلزام أهل الذمة بشروط العهدة العمرية التى تخلوا عنها مثلما حدث عام (٧٥٥هـ/١٣٥٤م)، ففى هذا العام تعاظم أمر النصارى، وتباهوا بالملابس الفاخرة، وزادت ثرواتهم، وشغل معظمهم الوظائف سواء فى دواوين السلطان أو الأمراء كما يقول القلقشندى ،والمقريزى[١]. كل هذا والحياة تسير سيرًا طبيعيًّا فى القاهرة، حتى خرج أحد الموظفين من النصارى عن الحد فى التعاظم والتعالى، والتباهى وكأنه يغيظ العامة من المسلمين بما وصل إليه من عز ورفعة وثروة، ومر من أمام الجامع الأزهر وهو راكب على فرسه مرتديًا أبهى الملابس، ويسير أمامه الحرس الخاص به، يبعدون الناس من أمامه، ويفسحون له الطريق، ومن خلفه يسير عبيده، وهم يرتدون أزهى الملابس ؛ فشق هذا المنظر على بعض العامة فوثبوا عليه وأنزلوه من على فرسه، وحاولوا قتله، ومن حسن حظه أن كثيرًا من المصريين المسلمين الذين شهدوا هذه الواقعة، لم يوافقوا على قتله، وقاموا بتخليصه من أيديهم[٢].

ولم تنته المسألة عند هذا الحد، فقد ذكَّرَت هذه الحادثة شعب مصر بالشروط التى أعلن أهل الذمة التزامهم بها من قبل، ثم تركوها ؛ مما أدى إلى قيام مجموعة من الشعب واتخذوا الطرق السليمة لإعادة أهل الذمة إلى الالتزام بالشروط العمرية، فقدموا شكوى للأمير " طاز " الذى قام بدوره بعرضها على السلطان الذى أمر بعقد مجلس للنظر فى أحوال أهل الذمة، وليحملهم على الالتزام بالشروط العمرية، وبالفعل تم عقد المجلس الذى حضره الأمراء والقضاة وتم استدعاء بطرك النصارى، ورئيس اليهود، وقام كاتب السر "على بن يحيى بن فضل الله"[٣] بقراءة العهد الذى أخذ عليهم، وتم تسجيله فى رجب عام (٧٠٠هـ/ ١٣٠١م) فى أيام الناصر محمد بن قلاوون، وبعد الانتهاء من قراءته التزم بطرك النصارى ورئيس اليهود بما فيه، ثم قرر المجلس منع أهل الذمة من العمل فى دواوين السلطان أو الأمراء وكُتِبَت مراسيم[٤] بذلك أرسلت إلى الولاة فى الأقاليم[٥]،

(١) القلقشندى : صبح الأعشى ج١٣ص٣٧٨، المقريزى : السابق ج٢ق٣ص٩٢٢ .

(٢) المقريزى : السابق نفس الجزء والصفحة، ترتون : أهل الذمة ص٣١ .

(٣)توفى فى رمضان عام (٧٦٩هـ/ ١٣٦٧م) .( انظر : الصفدى : الوافى ج٢٢، ص٣٢٢، ابن حجر : الدرر ج٣ص١٣٨ ).

(٤) انظر لنص هذه المراسيم فى (صبح الأعشى ج١٣ص٣٧٨، ٣٧٩ ) .

(٥) المقريزى: السلوك ج٢ق٣ص٩٢٤، ترتون: أهل الذمة ص٣٢، محاسن محمد الوقاد: اليهود فى مصر المملوكية ص٩٢.

ونـلحظ أن السلطان كان يستطيع إصدار الأوامر مباشرة بإلزام أهل الذمة بهذه الشروط دون عقـد مجلـس شـورى، ولكـنه أمـر بعقـد المجلـس لـيكون القـرار سليمًا من الناحية الشـرعية وملـزمًا للجمـيع، وتم استدعاء رؤسـاء طوائـف أهل الذمة، حتى يتناقشوا مع القضـاة إذا كانـت لديهـم أيـة اعتراضـات أو استفسارات، وبالفعل اقتنع الرؤساء بهذه القرارات والتزموا بها وتعهدوا بالتزام أتباعهم بها.

غـير أن أهـل الذمـة لم يذعـنوا دائمًـا لهـذه الشـروط الـتى تفرض عليهم بين الحين والآخـر، فكـانوا أحـيانًا يعلـنون رفضهم لها، ويطلبون من السلطات التخفيف منها ففى المحرم عام (٨٣٠هـ / ١٤٢٦م)، أُصدِرَ نداءً بالقاهرة بإلزام أهل الذمة بالشروط الخاصة بهم، الـتى تـركوها، وكـان المحتسـب الأمـير "إينـال بـن عبد الله الششمانى"[١] هو الذى أمر بإصدار هذا النداء، ولكن أهل الـذمة ضجوا من ذلك، ورفعوا تظلمًا للسلطان من هذه القـيود، فمـا كـان من السلطان برسباى إلا أن أمر بعقد مجلس بالقضاة الأربعة، وعرض عليهم هذا التظلم، وبعد المناقشات بينهم، اتفقوا على التخفيف من تلك القيود[٢].

ولا بد أن نسأل بعد هذه الحادثة عدة أسئلة،وهى: لماذا تظلم أهل الذمة فى هذه المرة ؟ ولـماذا قـبل تظـلمهم وتم تخفـيف بعـض الشـروط عـنهم؟ ولـماذا لم يتظـلموا فى المرات السـابقة؟ كـل هـذه الأسـئلة لهـا إجابـة واحـدة وهى أن المحتسب عندما أمر بإصدار هذا الـنداء، لم يكـن رد فعـلٍ لخروج أحد الموظفين النصارى عن الحد أو ظلمه لبعض العامة، أو قـيامة بإثـارة نفـوس العامـة ضـده وظهـوره بمظهـر المـتعاظم، أو المتعالى عليهم، ولهذا تعجـب أهـل الذمـة مـن هذا القرار الذى لا مبرر له ؛ ولهذا تقدموا بشكواهم من هذا القـرار إلى السلطان، وعندما اجتمع المجلس قرر التخفيف من هذه الشروط طالما أن أهل الذمة لم يخرجوا عنها كلية أو لم يؤذوا المسلمين .

ومـا لبثـت هذه الشروط المخففة أن تلاشت أيضًا وتركها أهل الذمة، بل"زادوا عن الحـد "[٣] فـى صـفر عـام ( ٨٥٤هـ /١٤٥٠م) مما دفع السلطان الظاهر "جقمق" إلى إعادة الـنداء مـرة أخـرى بضـرورة إلـزام أهل الذمة بالشروط الخاصة بزيهم[٤]. أى أن الدافع

---

(١)تـوفى فـى ربيع الآخر سنة (٨٥١هـ/ ١٤٤٧م) . (انظر : السخاوى : الضوء ج٢ص٣٢٧، التبر المسبوك ج٢ ص٤٢) .

(٢) ابن حجر : إنباء ج٣ص٣٨٢، محاسن محمد الوقاد : اليهود فى مصر المملوكية ص٩٢ .

(٣) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٥ ص٤٠٧ .

(٤) ابن تغرى بردى : السابق نفس الجزء والصفحة، ابن إياس : بدائع ج٢ص٢٧٨، محاسن محمد الوقاد : اليهود فى مصر ص٩٢ .

لإصـدار هذا النداء وتجديد الالتزام بالشروط العمرية هو تجاوز أهل الذمة الحد كما ذكر ابـن تغرى بردى، ولم يستدع السلطان أعضاء المجلس لمناقشتهم، حول إعادة هذه الشروط، وأعـتقد أنه لم يتم عقد المجلس، لأنه رأى أن الأمر لا يحتاج إلى ذلك استنادًا لإقرار المجالس السابقة هذه الشروط .

وقـد يحـدث أن يصدر السلطان أمرًا بأن يلتزم أهل الذمة بأحد الشروط العمرية، ثم يقـوم بعقـد المجلس بعد ذلك، وقد حدث ذلك فى المحرم عام (٨٦٨هـ/١٤٦٣م) حين أصدر الظاهـر خشـقدم أمـرًا بمنع استخدام أحد من كتاب أهل الذمة فى الدواوين، وتم إعلان هذا الأمر فى شوارع القاهرة، وكتبت المراسيم إلى سائر الأقطار بذلك، ثم عقد السلطان مجلسًـا بالقضـاة الأربعة، وحضره جماعة من الأعيان، للمناقشة حول هذا الشرط فتم قراءة العهود التى أُخذت على أهل الذمة قديما فوجدوا فيها هذا الشرط، فحكم القضاة بإلزام أهـل الذمـة بـه [1]. ولكـن مـا سـبب دعوة السلطان لعقد المجلس بعـد إصداره الأمـر ؟ أعـتقد أنـه أراد أن يـتأكد من صحته ، وأنه لا يخالف الحكم الشرعى، أو أنه رأى أنه من الأفضـل إشـراك القضـاة والعـلماء فـى هـذا القـرار حتى يلتزم به الأمراء والأعيان ولا يسـتخدمون فـى دواوينهم أحدًا من كتاب أهل الذمة، أو بمعنى آخر أراد إضفاء الشرعية على هذا القرار .

وكانـت هـذه الشـروط لا تطـبق سوى فترة قصيرة لا تتجاوز السنة، ثم يعود الوضع كمـا كـان، وقـد يعـلم السـلطان بذلك، ولا يتخذ أى إجراء لإلزام أهل الذمة بالشروط السـابقة[2]، وأعـتقد أنـه طالمـا لم يخرج أهل الذمة عن الحد ولم تصدر أى تجاوزات منهم، فكانت السلطة لا تفكر فى تجديد إلزامهم بهذه الشروط .

ومـع ذلـك فإن أهل الذمة عندما تفرض عليهم هذه الشروط لاسيما الشرط الخاص بالـزى، كـانوا يسـعون لإبطالـه حـتى لـو كلفهـم ذلـك مبالغ طائلة، فقد حدث فى عام (٧١٩هـ/١٣١٩م) أن تعهـد أهـل الذمـة بدفـع مبلغ سبعمائة ألف دينار فى كل سنة زيادة على الجالية[3] مقابل أن يتخلوا عن الزى الخاص بهم، ويلبسوا مثل زى المسلمين، وعقد

---

(١) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٦ص٢٨١ ، السخاوى : وجيز الكلام ج٢ص٧٥٩ ، ابن إياس : بدائع ج٢ص٤١٢ .

(٢) ابن تغرى بردى : النجوم ج١٦ص٢٨١ .

(٣) الجالية جمعها الجوالى، وهى ما يؤخذ من أهل الذمة من الجزية المقررة عليهم فى كل سنة ، وقد أنشئ فى العصر العباسى ديوان خاصا بها سمى بديوان الجوالى ، ولكن أموال هذا الديوان كانت فى تناقص مستمر بسبب استمرار الكثير من أهل

الناصر محمد بن قلاوون مجلسًا لأخذ موافقة القضاة على هذا الأمر، وكان يحضر هذا المجلس قضاة مصر والشام وأكابر العلماء، وعندما عرض الأمر عليهم، لم يتكلم أحد منهم، حينئذ قام الشيخ " تقى الدين بن تيمية " وأعلن رفضه لهذا الأمر، وتحدث مع السلطان بأسلوب شديد[1] ، ونلحظ أن القضاة فى هذا المجلس لم يوضحوا رأيهم سواء بالقبول أو بالرفض، وأعتقد أن ذلك لشعورهم برغبة السلطان فى الموافقة، فلم يشأ أحد منهم إعلان رأيه بالرفض حتى لا يغضب السلطان عليه، وفى الوقت نفسه لم يعلنوا الموافقة ؛ لأن ذلك مخالف للعهدة العمرية، ولهذا آثروا الصمت، خاصة أنهم كانوا متيقنين من أن الشيخ ابن تيمية لن يوافق على ذلك، فأرادوا أن يكون هو الذى يواجه السلطان بالرفض، لجرأته وشجاعته، وعدم خوفه من السلاطين .

ولكن علينا أن نتساءل ما سبب كل هذه التضحيات المالية من أهل الذمة، مقابل تركهم الزى الخاص بهم؟ وقد تكررت مثل هذه المحاولة أكثر من مرة [2]، فقد وضح بعض المؤرخين المعاصرين أنهم كانوا يأنفون من لبسه[3]، وأعتقد أن كراهيتهم لهذا الزى ترجع لأسباب معنوية، وأسباب مادية : أما الأسباب المعنوية فهو شعورهم بالتفرقة بينهم وبين المسلمين، وأيضًا إحساسهم عندما يرتدون هذا الزى بأنهم مواطنون من الدرجة الثانية، وأن هذا الزى يعزلهم نفسيًّا عن باقى أفراد الشعب، بالإضافة إلى أنهم قد يتعرضون للمضايقات من بعض السفهاء، أما الأسباب المادية، فإنهم بهذا الزى قد يفقدون وظائفهم، وبعض أعمالهم، وقد يتعرضون للخسارة فى تجارتهم .

ولم تقتصر المجالس التى عقدت لأهل الذمة على مناقشة الزى الخاص بهم، أو منعهم من تولى الوظائف الديوانية فقط، بل تناولت موضوعات أخرى منها مناقشة أحوال معابدهم التى كانت العهدة العمرية قد اشترطت ألا تعلو أبنيتهم فوق أبنية المسلمين،

---

الذمة فى الدخول فى الإسلام، ولهذا تلاشى فى العصر المملوكى، وأصبحت أموال الجوالى تورد فى ديوان الخاص السلطانى حتى سنة (٧١٥هـ/ ١٣١٥م)، ثم فرقت بعد ذلك فى إقطاعات الأمراء . ( انظر : القلقشندى : صبح الأعشى ج٣ص ٤٦٢ ، سعيد عاشور : العصر المماليكى ص٤٢٥ ، سيدة كاشف : أهل الذمة ص٧٥) .

(١) ابن كثير : البداية والنهاية ج١٨ص٩٣ ، صالح سعيد سالم باحاج : التجديد فى الفكر السياسى عند ابن تيمية ص٢٨

(٢) تكررت هذه المحاولة عام (٧٠٠هـ/ ١٣٠٠م)، وعام (٨٢٢هـ/ ١٤١٩م) . ( انظر : المقريزى : السلوك ج٤ق ١ص ٤٩٥ ، ابن حجر : إنباء ج٣ص١٩٥ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج٨ص١٣٣) .

(٣) المقريزى : السلوك ج١ق٣ ص٩١١ .

ولكنهم لم يلتزموا بهذا الشرط فى بعض الأحيان، فكان السلاطين يعقدون المجالس لمناقشة ذلك .

ففى عام (٨٤٩هـ/١٤٤٥م) أصدر السلطان " الظاهر جقمق" أمرًا بهدم الكنائس الموجودة بجبل الطور[١] بسبب ارتفاعها على الجامع القديم بها، ويبدو أن الذى شجعه على ذلك ما علمه من أحد موظفيه أن سقوف هذه الكنائس مطلية بطبقة الرصاص الذى يبلغ زنته ما يقارب ألفى قنطار[٢]، يبلغ ثمنهما عشرة آلاف دينار تقريبًا، فأمر بعقد مجلس بالقضاة الأربعة وعرض عليهم رغبته فى إنقاص أطوال هذه الكنائس لتتساوى بالجامع، ويبدو أن القضاة قد أدركوا غرض السلطان فى الاستيلاء على ما يُزال من طبقة الرصاص، ولهذا لم يفتوه بشيء، وحدث خلاف بينهم ولم يتفقوا على شيء، فأمر السلطان بعقد مجلس آخر لمناقشة الموضوع نفسه، ولكنه لم يمنح الفتوى بالهدم للسلطان، وعندما وجد السلطان أن المجلس لن يمنحه الفتوى التى يريدها، تحايل على ذلك بإقامة دعوى على رهبان هذه الكنائس بأنها محدثة، واعترف بعض الرهبان بعد تأكدهم إذا كانت هذه الكنائس محدثة فى الإسلام أم لا، فحكم القاضى الحنفى "سعد الدين الديرى" بهدم قدر ذراع من هذه الكنائس لتنقص عن ارتفاع الجامع ، وأن ما يتم إزالته من طبقة الرصاص يكون لصالح خزانة الدولة[٣].

ويتضح لنا أن المجلس لم يوافق على الهدم لعدم تأكده من أن هذه الكنائس محدثة أم لا، غير أن السلطان لم يعدم الوسيلة التى استطاع بها الاستيلاء على هذه الأموال المتمثلة فى طبقة الرصاص، وتعد هذه هى المرة الوحيدة فى ذلك العصر ـ حسب ظنى ـ التى استطاع فيها الحاكم تنفيذ ما يريده دون موافقة مجلس الشورى، وإن اكتسب شرعية عمله بطريقة أخرى وهى عن طريق القضاء.

وتعد الحادثة السابقة فريدة من نوعها فى هذا العصر، وكثيرًا ما حدث نقيضها، فعندما يتيقن القضاة من أن معابد أهل الذمة التى تم تجديدها غير محدثة، ومعهم الحجج

---

(١) طور سيناء : دير طور سيناء، ويقال كنيسة الطور، والطور هو الجبل الذى تجلى فيه النور لموسى عليه السلام وهو فى أعلى الجبل، بنى بحجر أسود عرض حصنه سبعة أذرع، وله ثلاثة أبواب حديد (انظر ياقوت : معجم البلدان ج٢ ص٥٢٠)

(٢) اختلفت أوزان القنطار فى ذلك العصر حسب ما يوزن به فكان القنطار الذى يوزن به البهارات يساوى ٤٥كج، أما القنطارالذى يوزن به المواد الثقيلة فكانت يتراوح ما بين ٩٥و٨ كج إلى ١٢٠كج، وبما أن الرصاص من المواد الثقيله فإننا نرجح أن القنطار منه كان يزن ١٢٠كج . (انظر : هنتس :الموازين والمكاييل ص٤٠، ٤١، ٤٢) .

(٣) العينى : عقد الجمان ص٦٤٤، ت القرموط، الصيرفى : نزهة ج٤ ص٣٢٦، السخاوى، التبر المسبوك ج١ ص٢٦٤ .

الخاصـة بـتجديدها، فإن القضلة كانوا يصرحون بالترميم والتجديد، وقد حدث مثل ذلك فـى عـام (٨٤٥هــ/١٤٤١م) عـندما تقدم أحد المواطنين وهو "أحمد بن حسن النعمانى"(١) بشـكوى تفيد قيام بعض أهل الذمة بتجديد بعض معابدهم، قام القاضى " أمين الدين الأقصـرائى " بالتفتـيش عـلى معـابدهم، وقام بختم ( أى ما يوازى التشميع فى العصر الحديـث) عـدة كـنائس إلى أن يتضـح أمـرها، ومـن هـذه الكـنائس كنيسـة للملكـيين (الكاثولـيك)، وجـد بهـا آثـار بـناء حديث، فقام رهبانها بإحضار محضر مسجل من عام (٧٠٣هــ/١٣٠٣م) علـيه توقيع القاضى جلال الدين القزوينى، مسطر فيه بأن هذه الكنيسة قـد احترقت فى هذا العام، وأنه قد أذن بترميمها ؛ حينئذٍ، أزال القاضى الأقصرائى خاتمه من على الكنيسة وأمر بفتحها(٢) .

وقـد يسـتنكر الـبعض ما كانت تقوم به السلطة القضائية من التفتيش المفاجئ على معـابد أهل الذمة، ولكن سرعان ما يزول هذا الاستنكار إذا علمنا أن بعض أهل الذمة قـد حدثـت مـنهم تجـاوزات فى بعض الأوقات، وقاموا بمخالفة الشروط العمرية، وأيضًا الـروح الدينـية، وأساءوا إلى الدين الإسلامى، وقد ظهر ذلك فى ذى الحجة عام (٨٤٥هــ/١٤٤١م) عـندما قامـت بعـثة قضـائية، مكونـة مـن القاضـى الشـافعى والحنفى، وبمرافقة المحتسـب، بالتفتيش على معبد لليهود فوجدوا فيه منبرًا له ثلاث عشرة درجة، يبدو عليه أنـه صـنع حديـثًا، وبيـنما هم يفحصون حالته، اكتشف القاضى الشافعى نقشًا ما زالت آثـاره باقـية عـلى الدرجـة الـتى يقـف علـيها الخطيب بقدمه، فطالب القاضى الشافعى بفحـص هذه الكتابة، فإذا بها اسمان: محمد وأحمد، ولا شك أن قصدهم بذلك الإساءة إلى الرسـول ﷺ وعـند مواجهة مسئولى المعبد بهذا الفعل الشنيع ؛ أنكروا ذلك، ولم يعترفوا بمن قام بنقشها .

وعـندما عـلم السـلطان بذلـك أمـر بعقـد مجلـس بالقضاة، الذين تشاوروا فى ذلك فحكمـوا بهـدم المنـبر، وإزالـة مـا علـيه مـن نقوش، واختلفوا فى عقاب من فعل ذلك، واسـتطاع القاضـى الحنفى بعد التحقيق مع مسئولى المعبد، أن يحصل على اعترافهم بمن فعل ذلك وتم عقابهم(٣) .

---

(١)كان من المتصوفين، من أتباع الفرقة النعمانية، كان متتبعًا لمعظم تجديدات أهل الذمة لمعابدهم، ويخبر السلطات بها، توفى فى ذى الحجة عام ( ٨٥٢هـ/ ١٤٤٨م) ( السخاوى : الضوء ج١ ص٢٧٥ ، ص٢٧٦).

(٢) ابن حجر : إنباء ج٤ ص١٨٦ ، السخاوى : التبر ج١ ص٦٩ ، محاسن الوقاد : اليهود فى مصر ١٤١ .

(٣) ابن حجر : إنباء ج٤ ص١٨٦ ، السخاوى : التبر ج١ ص٦٨ ، ٦٩ ، ١٠١ ، محاسن الوقاد : اليهود فى مصر ص١٤٠ .

وعلى الجانب الآخر نجد السلطة الحاكمة كانت تهتم بمعابد أهل الذمة وعدم التعرض لها بالهدم،ففى عام (٨٧٩هـ/١٤٧٤م) هُدِم جزءً من كنيسة لليهود بالقدس، واختلف العلماء هناك حول إعادتها، وعندما وصل خبرها إلى السلطان بالقاهرة أمر بعقد مجلس موسع بالقضاة والعلماء ؛ لمناقشة هذا الأمر، فلختلف القضاة فى هدمها أو إعادتها، ولم يقرر المجلس شيئا، فأمر السلطان بعقد مجلس آخر وكان السلطان يميل إلى عدم هدمها، وإعادتها، وانتهى المجلس الثانى وحكم بإعادتها على ما كانت عليه، وكان ذلك سببًا فى وقوع الخلاف بين القضاة والعلماء وهجا بعضهم بعضًا[١].

ومن خلال المجلس السابق يتضح لنا أن أمور أهل الذمة فى الولايات التابعة للدولة المملوكية كانت تتم مناقشتها في بعض الأوقات فى القاهرة عندما يختلف العلماء حولها، وكان القرار النهائى يخرج من عاصمة السلطنة بعد إقراره من مجلس الشورى الذى يضفى الشرعية عليه، وأيضًا نلحظ حرص السلطة على عدم هدم معابد أهل الذمة ومحاولتها أخذ رأى العلماء على ذلك، وكذلك التمهل فى اتخاذ القرار، وظهر أيضًا إيجابية الأعضاء فى المناقشة والرد، وإن ترك ذلك أثرًا سلبيًّا على العلاقة بينهم بعد ذلك.

وقد لاحظنا فى المجلس السابق أن السلطان لم ينفرد بإصدار القرار، وحاول أكثر من مرة الحصول على موافقة المجلس على ما يريده، حتى نجح فى ذلك، وحصل على شرعية القرار من المجلس، ولهذا لم يعترض أحد من عامة الشعب على هذا القرار، وتم إعادة الكنيسة، وبهذا يظهر لنا آلية اتخاذ القرار، وضرورة إقراره من المجلس، ولو تصرف أحد الحكام تصرفًا فرديًّا دون موافقة القضاة، فقد يتعرض لثورة الشعب عليه، وقد يخسر موقعه بسبب ذلك، فقد حدث ذلك فى عام (٧٥٤هـ/١٣٥٣م) عندما حكم قاضى مدينة "النحريرية" ـ التابعة لإقليم المحلة فى ذلك الوقت ولمحافظة الغربية حاليًّا ـ بإسلام أحد النصارى ؛ لأنه ثبت أن جده كان مسلمًا، وبالتالى أمر بحبسه حتى يسلم ؛ فما كان من النصارى بهذه المدينة إلا أن قاموا بثورة ضد هذا الحكم، ويبدو أن والى المدينة حاول تهدئتهم فقام بإخراج النصرانى من السجن دون موافقة القاضى ؛ فقام المسلمون بهذه المدينة بثورة عارمة ضد الوالى الذى فشل فى القضاء على هذه الثورة بالقوة، ولكن ازدادت الثورة اشتعالاً، واستطاعوا هزيمة الوالى وإخراجه من المدينة، وعندما وصلت هذه الأنباء إلى القاهرة تم استدعاء القاضى والوالى، وعقد لهما مجلسًا لمناقشة هذه القضية،

---

(١) مؤلف مجهول : كتاب فى التاريخ ق١٤٥ ، ق١٤٦ ، ابن إياس : بدائع ج٣ص١٠٢ .

وبعد مناقشات وحوارات بين الأعضاء، اختلفوا فى القرار النهائى، فاستعانوا بتقرير والى " المحلة " - باعتبار هذه المدينة تابعة له - الذى ذكر: أن كلاً منهما أساء التدبير، فقرر المجلس عزلهما[1].

ومن الحادثة السابقة يتضح لنا أن الحكام المماليك لم يكن من حقهم التدخل فى تغيير أحكام القضاء، أو عدم تنفيذها، وإذا أقدم أحدهم على ذلك فإن العامة لا ترحمه، وأيضًا الإدارة المركزية بالقاهرة التى حولت هذه القضية لمجلس شورى مكون من القضاة وبعض الأمراء، وكانت له الكلمة العليا فى حسم هذه القضية، ونلحظ أيضًا اعتراض بعض أهل الذمة على حكم القاضى، وأنهم لم يتخذوا الطرق السلمية لتغيير الحكم، وقاموا بثورة، ويبدو أن عددهم فى هذه المدينة لم يكن قليلاً مما أثر على قوة الوالى، فحاول تهدئتهم بطريقة غير صحيحة .

وقد تقوم السلطة المملوكية بالقاهرة بعقد مجلس واستدعاء بطرك[2] إحدى طوائف أهل الذمة ومناقشته فى أمر يخص المسلمين بإحدى الدول الخارجية التابعة له من الناحية الدينية[3]، ويُطلب منه التدخل لإنهائه، ففى جمادى الأولى عام(٨٢٢هـ/١٤١٩م) تم عقد مجلس بأمر من السلطان " المؤيد شيخ " وحضره القضاة الأربعة وبعض الفقهاء وأمر باستدعاء بطرك النصارى، وسأله عن أسباب ما يقع فى " الحبشة " من إهانة المسلمين بها، فأنكر ذلك، فقرر المجلس تطبيق الشروط العمرية عليهم[4].

---

(١) المقريزى : السلوك ج٢ق٣ص٩٠٠ ، السخاوى : وجيز الكلام ج١ص٧٠ .

(٢) البَطْرَك : هو لقب على القائم بأمور دين النصارى اليعقوبية بالديار المصرية وكان مقره قديما الإسكندرية ، أما مقره زمن القلقشندى فكان بالكنيسة المعلقة بالفسطاط( القلقشندى : صبح الأعشى ج٥ص٤٧٣ ) .

(٣) من المعلوم أن الكنيسة الحبشية كانت تابعة للكنيسة المصرية منذ القرن الرابع الميلادى ؛ بناءً على قرار المجمع الدينى الذى عقد فى نيقيا، وقد قام بتأسيسها الأسقف المصرى ' فرومنتيوس ' وهو أول أسقف للحبشة، ومنذ ذلك العهد ارتبطت الكنيسة الحبشية بالكنيسة المصرية ، وكان مطران الحبشة لابد أن يولى عن طريق بطرك النصارى اليعاقبة بمصر ، فكان ملك الحبشة يرسل رسالة وهدايا للسلطان المملوكى ، ويطلب منه ذلك ، فيأمر السلطان البطرك بتنفيذ هذا الطلب ( انظر : القلقشندى : صبح الأعشى ج٥ ص٣٢٢، المقريزى : السلوك ج١ق٢ص٦١٥ ، إبراهيم طرخان : الإسلام والممالك الإسلامية بالحبشة ص١٤ ، مصر فى عصر المماليك ١٥١).

(٤) المقريزى : السلوك ج٤ق١ص٤٩٣ ، ابن حجر : إنباءج٣ص١٩ ، العينى : عقدالجمان ص٣٦١ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٤ص٨١ .

وقد يتعجب البعض من تحميل البطرك هذه المسئولية، ولكن هذا التعجب يزول عندما نعلم أن الجالية المسلمة بالحبشة كانت كبيرة، وكانت الكنيسة المصرية مكلفة بمهمة الإشراف عليها ورعاية مصالحها عن طريق المبعوثين الدينيين للكنيسة المصرية إلى الحبشة، وكانت بداية هذا التكليف منذ عام (٤٧٣هـ/ ١٠٨٠م) في عهد الدولة الفاطمية[١].

وأعتقد أن السلطة المملوكية أرادت عقاب بطرك النصارى لإهماله في واجباته تجاه المسلمين في الحبشة بفرض الشروط العمرية عليه وعلى طائفته، حتى لا يتكرر ذلك مرة أخرى، ولم تكن السلطة المملوكية تكتف بذلك، بل كانت تمتنع عن إرسال أسقف من مصر للحبشة عندما يشتد ملك الحبشة في اضطهاده للمسلمين المقيمين ببلاده[٢].

---

(١) إبراهيم طرخان : مصر في عصر المماليك ص١٥٢ .

(٢)إبراهيم طرخان : السابق نفس الصفحة .

## الخلاصة :

عُقِدت بعض المجالس لمناقشة أمور خاصة بالسلاطين، منها مناقشة حالتهم الصحية عند إصابتهم بالمرض، أو مناقشة علمية دينية من أجل الاستفادة الشخصية لهم.

وكانت تعقد مجالس المناظرات فى العصر المملوكى، بصورة غير رسمية، وكانت المجالس الرسمية منها قليلة إذا ما قورنت بالأخرى، وكانت تعقد لأشخاص معدودين، أشهرهم ابن تيمية، الذى نال الجانب الأكبر من هذه المناظرات ؛ نظرًا لكثرة آرائه الاجتهادية، وشجاعته فى عرضها والدفاع عنها والتصميم عليها، وقد اقتنع علماء عصره ببعض اجتهاداته مثل العقيدة الواسطية، بعد تعدد المجالس التى عقدت لمناقشتها، ولكنه لم يستطع إقناعهم بمسألة الحلف بالطلاق التى أفتى بها، وأيضًا مسألة المنع من زيارة المقابر، التى أثارت الطرق الصوفية عليه، واعتقل بسببها .

وعقدت مجالس أخرى لبعض العلماء الذين ادعوا غزارة العلم، وكان الذى يسعى لإقامتها بعض العلماء الذين كانت لديهم الغيرة العلمية، وكان هدفهم من ذلك إظهار كذب هذه الادعاءات، أمام السلاطين ؛ مما كان يؤدى إلى عزل المدعين للعلم عن وظائفهم، وبالطبع يستفيد باقى العلماء من ذلك فى التعيين فيها بدلاً منهم .

ومع أن هذه المجالس كانت اختيارية وليست إلزامية، فإن العلماء الذين كانوا يدعون إليها لا يستطيعون التخلف عنها إلا فى حالات قليلة، وكان دور السلاطين فى هذه المجالس هو إعطاء الأمر بعقدها ومتابعة نتائجها من خلال حضورها، أو من خلال موظفيهم، ولم تكن لهم مشاركة علمية فيها، نظرًا لضعف بعضهم فى هذا الجانب.

وعقدت بعض المجالس لمناقشة المؤهلات العلمية لبعض مدرسى المدارس الدينية، ولم يكن هذا نظامًا ثابتًا طوال العصر بل كان يتم عقد المجلس إذا ثارت الشبهات حول المستوى العلمى للمدرس، فكان السلطان يأمر بعقد مجلس يحضره العلماء والقضاة للتأكد من هذا الاتهام، ويختبرون المدرس، ثم يقدمون تقريرًا للسلطان بعد الانتهاء من المجلس، وعندما يثبت صحة ذلك كان يتم عزل المدرس وتعيين آخر مكانه، وقد تكون هذه شكوى كيدية، يريد بها من قدمها عزل أحد المدرسين من وظيفته ليتولى مكانه، فإذا اتضح ذلك يتم استمرار المدرس فى وظيفته.

وقد تمتع أهل الذمة فى مصر بالأمن والرخاء فى معظم فترات العصر المملوكى، وكانوا يتولون بعض المناصب المهمة فى الدولة، وعقدت بعض المجالس لمناقشة

أوضـاعهم وإلزامهم بالشروط العمرية، عندما يصدر من أحدهم ما يسىء للمسلمين، أو يعامـلهم معاملـة سـيئة مستغلاً منصبه، فيـثور الشعب بسبب ذلك فيضطر الحكام إلى عزلهم عن هذه الوظائف وإلزامهم بالزى الخاص بهم ؛ امتصاصًا لغضب الشعب، وبعد أن تهـدأ الأمـور يعـود أهـل الذمـة إلى وظـائفهم مـرة أخرى، ويتركون ما أُلزموا به من ملابـس، وهكـذا استمر الوضـع عـلى هـذا المنوال طوال العصر المملوكى . وقد يشدد الحكـام على أهل الذمة فى مصر عندما يسىء مللك الحبشة للجالية الإسلامية فى بلاده، كوسيلة ضغط عليه حتى يمنح المسلمين الحرية هناك .

* * * *

# الفصل السادس

## دراسة نقدية لمجالس الشورى فى العصر المملوكى

- المجالس الصورية (الشكلية ) والحقيقية.
- قرارات المجالس ومدى إلزامها للحكام.
- طرق تحكم الحكام فى قرارات المجالس .
- موقف الحكام من أعضاء المجالس بعد عقدها.
- إيجابية أعضاء المجالس أو سلبيتهم.
- هروب الأعضاء من حضور المجالس أو التأخر عن حضورها.
- أسلوب الحوار بين الأعضاء .

## ـ المجالس الصورية (الشكلية ) والحقيقية :

لا شك أنه كانت هناك بعض المجالس الشكلية التى عقدت بشكل صورى، بمعنى أن نتيجتها كانت معروفة مقدمًا، وكانت هذه المجالس توافق على ما يريده السلطان أو الأمراء دون نقاش أو معارضة من باقى الأعضاء مثل الخليفة العباسى والقضاة الأربعة، وكان الغرض من عقدها أخذ شرعية القرار من المجلس، وقد يتبادر إلى الذهن أن كل المجالس كانت صورية، وذلك بعيد عن الصواب، ولكن نستطيع من خلال التدقيق فى أنواع المجالس السابقة أن نقرر أن المجالس التى يصح أن نطلق عليها هذه الصفة هى بعض أنواع المجالس السياسية، وتحديدًا مجالس عزل السلاطين وتوليتهم، ومجالس تولية العهد، ففى هذه المجالس كانت الكلمة العليا فيها للأمراء المماليك، حيث كانوا يختارون السلطان الجديد حسب رغبتهم، وكان على باقى أعضاء المجلس من الخليفة والقضاة الموافقة على هذا السلطان دون مناقشة أو حتى إبداء رأيهم، وذلك خضوعًا منهم لمبدأ إمارة التغلب بالاستيلاء على السلطة والاستحواذ عليها باستخدام وسائل القوة المتاحة، أى توفر شرط القدرة والتمكن والاستيلاء الفعلى على السلطة[1]. وكان أمراء المماليك هم الذين يملكون وسائل القوة ؛ ولذا كانت لهم الكلمة العليا فى اختيار السلطان الجديد، وكان الخلفاء لا يبدون رأيهم فى السلطان المرشح، بل كان الخليفة يولى السلطان الذى وافق الأمراء عليه، ويتضح ذلك عندما خلا منصب السلطنة بعد هروب الأشرف شعبان أثناء الثورة التى قام بها بعض الأمراء لخلعه، ففى ذى القعدة عام (٧٧٨هـ/١٣٧٦م) عرض الأمير" طشتمر"على الخليفة المتوكل أن يتولى السلطنة، فرفض الخليفة ذلك وقال له:" بل اختاروا من شئتم وأنا أوليه" [2]. فهذه العبارة تدل على سلبية الخلفاء، وعدم مشاركتهم فى اختيار السلطان، فكانوا يتركون الاختيار للأمراء المماليك ثم يصدقون عليه دون مناقشة منهم أو اعتراض على شخص السلطان الذى اختاروه، حتى لو كان لا يصلح لهذا المنصب.

وكذلك كان القضاة لا يملكون إلا الموافقة على السلطان الذى اختاره الأمراء، دون

---

(١) محمد المبارك : الدولة ونظام الحسبة عند ابن تيمية ص٤٣ ، عبد اللطيف المتدين : إمارة التغلب ص ١٢٤ .

(٢) ابن حجر: إنباءج٢ص٣٤٤، المقريزى: السلوك ج٣ق١ص٢٧٩، ١٨٠، ابن تغرى بردى :النجوم ج١١ص٧٢، ٧١، ٧٣

نقاش أو حتى إظهار عدم الرضا عن ذلك مما كان يوقعهم فى بعض الأحيان فى تناقض، فمثلاً فى عام (٧٨٣هـ/١٣٨١م) بعد أن استطاع الأمير برقوق تهيئة الأمور[1] ليتولى السلطنة قام هو وأتباعه من الأمراء المؤيدين له بدعوة المجلس للانعقاد، وحضر الخليفة "المتوكل على الله" وقضاة القضاة وشيخ الإسلام " البلقينى " ووافق المجلس على خلع أمير حاج وتعيين برقوق مكانه[2].

وهذا المجلس نفسه هو الذى عزل " برقوق " عام (٧٩١هـ/١٣٨٩م) عندما خرج للقضاء على الفتنة التى نشبت فى بلاد الشام، وقام الأمير الكبير " منطاش " أتابك العسكر - منتهزًا هذه الفرصة - وعقد المجلس الذى قرر خلع برقوق وعودة الملك المنصور إلى السلطة[3]، مع أن هذا المجلس هو الذى عزل المنصور من قبل وعين برقوقًا، وهو الذى أقسم لبرقوق على عدم خيانته قبل خروجه للشام[4]، وهو الذى أقر عودة برقوق للسلطة مرة أخرى بعد نجاحه فى السيطرة على الأمور، وعزل المنصور للمرة الثانية، وهكذا نجد أعضاء المجلس من الخليفة والقضاة يقررون ما يريده الأمراء، دون مناقشة، حتى لو كانت هذه القرارات متناقضة، أى كانت موافقتهم أمرًا صوريًا .

ومما يؤكد صورية مجالس تولية السلاطين، وإقرار القضاة على ما يتفق عليه الأمراء دون مناقشة أو مشاركة منهم، ما كان القضاة - فى بعض المجالس - يفعلونه من تعمد التأخير عن حضورها حتى يتفق الأمراء على اختيار السلطان الجديد، ففى عام (٩٠٦هـ / ١٥٠١م) أثناء انعقاد مجلس الشورى لاختيار سلطان جديد بعد اختفاء السلطان العادل "طومان باى "؛ اختلف الأمراء المماليك - فيما بينهم - على اختيار السلطان الجديد ؛ فتعمد قاضيان من أعضاء المجلس التأخير عن موعد حضوره وهما: قاضى القضاة الشافعى "زين الدين زكريا الأنصارى "، و" برهان الدين بن الكركى" الحنفى، حتى

---

(١) من الأمور التى قام بها برقوق أنه تخلص من الأمراء المناوئين له، وقام باسترضاء بعض الأمراء الكبار، وجذبهم إلى جانبه، وقام بعزل قاضى القضاة الشافعى البرهان ابن جماعة من منصبه، وهو من أعضاء المجلس بحكم منصبه، لشكه فى معارضته لتولى برقوق السلطنة، وعين مكانه أحد الفقهاء وهو ابن أبى البقاء، ليضمن عدم معارضة أحد من القضاة. ( انظر : ابن تغرى بردى : النجوم ج١١ص٢١٥، السخاوى : الضوء ج١ص١٧٣).

(٢) ابن تغرى بردى : النجوم ج١١ص٢١٥.

(٣)ابن تغرى بردى : النجوم ١١/ ٣٦٠، الصيرفى : نزهة ج١، ص ٢٦٢، عادل عبد الحافظ : نيابة حلب ج٢ص١١٦.

(٤) المقريزى : السلوك ج٣ق٢ص٦٠٢، ابن تغرى بردى : النجوم ج١١، ص٢٦٨ .

يجتمع رأى الأمراء على أحدهم لتولى السلطنة [1] . وهكذا نرى أن هذين القاضيين فضلًا عدم الحضور إلا بعد اتفاق الأمراء، وهذا يوضح أن حضورهم للمجلس كان للتصديق على اختيار الأمراء فحسب ؛ وذلك لتيقنهم أن رأيهم لن يؤخذ به، ولن يؤثر فى الأمراء عند اختيارهم للسلطان الجديد .

وهكذا يتضح لنا أن وجود الخليفة والقضاة، كأعضاء فى مجالس تولية السلاطين أو عزلهم، أو تولية العهد، وأخذ موافقتهم على ما اتفق عليه الأمراء، " كان أمرًا صوريًّا لا يقدم ولا يؤخر فى توطيد عرش السلطان أو زعزعته" كما ذكر الدكتور على إبراهيم حسن [2]، وإن كان لابد من إقرارهم على هذه القرارات.

أما باقى المجالس بأنواعها المختلفة فتخرج عن هذا الحكم، ولذلك نستطيع الحكم على معظمها بأنها كانت مجالس حقيقية يتم فيها الحوار والنقاش بين الأعضاء، وخاصة المجالس الدينية، والاقتصادية، فكانت الكلمة العليا فيها لأعضائها من القضاة والعلماء، فمثلاً عندما حاول السلطان الأشرف " برسباى " عام (٨٣٩هـ/١٤٣٥م) الاستيلاء على بعض الأوقاف ومصادرة بعض الأغنياء ؛ لإعداد الجيش لمواجهة " شاه رخ بن تيمورلنك "؛ عقد مجلسًا ليأخذ موافقة القضاة على ذلك، وكثر الحوار والمناقشة فى هذا المجلس، وانتهى برفض القضاة طلب " برسباى" [3] فلم يخالف رأى القضاة والعلماء، والتزم بقرار المجلس .

ومن ذلك أيضًا ما قام به السلطان " قايتباى " عندما أمر بعقد مجلس فى (ذى القعدة عام ٨٧٢هـ = مايو١٤٦٨م) ؛ للموافقة على استيلاء الدولة على بعض أموال الأوقاف الزائدة عن مصروفاتها، ومصادرة بعض الأغنياء ؛ مبينًا الظروف التى اضطرته لذلك، وهى تجهيز الجيش لمحاربة شاه سوار الذى بدأ يهاجم أطراف البلاد، وعجزت خزانة الدولة عن توفير تلك النفقة، ولكن المجلس رفض اقتراح " قايتباى"، وتشدد فى ذلك الشيخ " أمين الدين الأقصرائى "، الذى لفت نظر" قايتباى " وأمرائه، إلى ما بأيديهم من أموال، وحلى نسائهم، وأنه من الأولى أخذها أولا فإن لم تفِ بحاجة الجيش،

---

(١) ابن إياس ـ بدائع ج ٤ ، ص ٤ ، عدلى أحمد فريد : السلطان قانصوه الغورى وعصره ص٤٦ .

(٢) على إبراهيم حسن : مصر فى العصور الوسطى ص٣٤٥، آراء فى تاريخ دولة المماليك البحرية ص٧٨ .

(٣) المقريزى : السلوك ج٤ق٢ص٩٦٢ ، ابن حجر : إنباء ج٤ص١٤ ، الصيرفى : نزهة ج٣ص٣٣٥، ابن إياس : بدائع ج٢ص١٦٦ .

فمن الممكن عندئذ أن ينظر فى هذا الأمر[1]، ولم يستطع السلطان والأمراء الرد على حجج الشيخ وبراهينه القوية التى أفحمتهم، ولم يستطع الحكام تنفيذ ما أرادوه ؛ لأنهم لم يأخذوا الفتوى بها .

وقد تكرر مثل هذا الموقف مع قايتباى فى (ربيع الآخر عام ٨٧٥هـ/ سبتمبر١٤٧٠م)، وفى ( ربيع الآخر عام٨٧٦هـ/ سبتمر١٤٧١م) وفى( رجب عام ٨٧٦هـ/ ديسمبر١٤٧١م)، وفى( شوال عام ٨٧٦هـ /مارس ١٤٧٢م) وفى ( رجب عام ٨٧٧هـ/ ديسمبر١٤٧٢م )، وفى (رجب عام ٨٨٦هـ / أغسطس١٤٨١م)، وفى( المحرم عام ٩٠٠هـ/ يناير ١٤٩٤م)[2].

وإذا أردنا أن نحدد المجالس الصورية فإنها تتمثل فى مجالس عزل وتولية السلاطين وتولية العهد وبعض المجالس الإدارية، أما باقى المجالس السياسية والاقتصادية والدينية فإنها مجالس حقيقية تتسم بالإيجابية والحوار والمناقشة، وتشبه إلى حد كبير المجالس النيابية فى العصر الحديث، وإذا أردنا أن نتحدث بلغة الأرقام فنستطيع أن نذكر أن نسبة المجالس الصورية لا تتعدى ٢٥٪ تقريبًا، وتحتل المجالس الحقيقية باقى النسبة وهى ٧٥٪ تقريبًا.

---

(١) الصيرفى : إنباء الهصرص٣٤، السخاوى : الضوء ج١٠ص٢٤٢، ابن إياس : بدائع ج٣ص١٤ .

(٢)ابن إياس : بدائع ج٣ص٥٣، ص٨١، عبد الرحمن محمود عبد التواب : قايتباى ص٤٨ .

## ـ قرارات المجالس ومدى إلزامها للحكام :

يـرى الدكـتور سـعيد عاشـور[1] ـ وتـبعه فـى ذلك بعض الباحثين ـ[2]: أن قرارات مجالس الشورى لم تكن ملزمة للسلاطين، وأن رأى المجلس كان استشاريًا للسلطان، بمعنى أنـه قـد يـأخذ به وقد يعارضه، ولكننا من خلال الدراسة السابقة تبين لنا أن هذا الحكم على إطلاقه ليس صحيحًا، وأعتقد أن السبب الذى حدا بهم إلى هذا أنهم بنوا حكمهم على نوع واحد من المجالس، وبالتحديد على بعض المجالس الإدارية فقط .

ونسـتطيع القـول بـأن معظـم المجـالس كانـت ملزمة للحكام المماليك خاصة المجالس الاقتصادية والدينية، وهناك أدلة تؤكد ذلك وهى :

أولاً : حـرص أمـراء المماليك فى المجالس الاقتصادية على أخذ موافقة المجلس على ما يـريدونه من فرض الضرائب أو الاستيلاء على الأوقاف، وعندما يتم رفض هذا الطلب مـن قـبل الأعضاء خاصة القضاة والعلماء، فإنهم كانوا يلتزمون ذلك، ولم يخالفوا المجلس بفرضـها مثـلما حـدث فـى جمـادى الآخـرة عـام (٨٢٧هـ = ١٤٢٤م) عندما عقد السلطان "برسـباى" مجلسًـا أراد فيه أخذ موافقة القضاة على جمع أموال الزكة من التجار، ولكن القضـاة رفضـوا الإقـرار عـلى رغـبة "برسـباى"، ولم يفـتوه بذلـك، وأجمعـوا على عدم جـوازه[3]، وبـالفعل الـتزم السـلطان بهـذا الإجمـاع، ولم يحـاول فـرض رغبته دون موافقة المجلس.

ونجـد أيضًا بعض السلاطين عندما فشلوا فى أخذ الموافقة من المجلس على ما يريدون مـن فرض ضرائب، فإنهم لم يقدموا على تنفيذه ، على الرغم من صعوبة الظروف التى يواجهونهـا، وكـانوا يحاولون إقناع الأعضاء بها ، مثلما حدث عام (٧٨٩هـ/ ١٣٨٧م) عندما دعا السلطان برقوق المجلس للاجتماع وحضر القضاة الأربعة والأمراء، ودار النقاش حول كيفـية تدبـير المـال اللازم لمواجهة خطر تيمورلنك، لهجومه على البلاد، واقترح السلطان الاسـتيلاء على بعض الأوقاف وإعادتها للدولة وفك وقفها، ولكن المجلس لم يوافق على ذلـك، وبعـد أن عُـرِضَ خطر عدم تجهيز الجيش على البلاد ؛ وافق المجلس على أن يأخذ

---

(١) سعيد عاشور : الأيوبيون والمماليك فى مصر والشام ص٣٢٩ .

(٢) البيومى إسماعيل : مصادرة الأملاك ج١ص١٢٥ ،

(٣) المقريزى : السلوك ج٤ق٢ص٦٦٣ ، ابن حجر : إنباءج٣ص٣٢٧ ،حسن حبشى : الاحتكار المملوكى ص١٣٦ .

محصول الأراضى الخراجية لمدة عام فقط[1]؛ فالتزم برقوق بالرأى ولم يقترب من أصول الأوقاف، وأعتقد أن هذا يدل على التزام السلاطين بتنفيذ قرارات المجلس، وعدم مخالفتها.

ونلحظ أيضًا التزام السلاطين بقرار المجلس حتى لو اعترض عليه بعض طوائف الشعب، ففى ( صفر عام ٨٢٥هـ= يناير١٤٢٢م) عُقِد مجلس حضره القضاة وكبار الصيارفة، لمناقشة كيفية مواجهة تزييف الدراهم المؤيدية، حيث قام بعض الأفراد بهرش (أى برد الدرهم حتى يخف وزنه) الجيد منها ؛ فتصير قيمته نحو ربع درهم[2] فقرر هذا المجلس أن يتعامل بها بالوزن لا بالعد ؛ لإيقاف هذا التزييف، وقد أضر هذا القرار بعض الناس، وشكوا إلى الأمير" برسباى " ذلك ولكنه لم يعبأ بشكواهم، بل هدد من يمتنع عن تنفيذ هذا القرار بالعقاب [3]، ونتساءل ما الذى دعا برسباى إلى عدم الاستجابة للعامة وإلغاء قرار المجلس ؟ أعتقد أن الإجابة على ذلك أنه وجد أن ذلك ليس من سلطته، وأنه لا يستطيع ذلك إلا بإعادة الأمر على المجلس ليصدر قرارًا بالإلغاء، وهذا دليل آخر على التزام الحكام بقرارات المجالس وتنفيذها.

ثانيًا : إذا كانت قرارات المجالس غير ملزمة فما الذى كان يدعو بعض الحكام لبذل عدة محاولات قبل انعقاد المجلس حتى يضمنوا موافقته، وعدم اعتراض أحد على ما يريدون، وكان هذا الأمر واضحًا حتى قبل انعقاد بعض المجالس السياسية الصورية، فمثلاً عندما أراد المنصور قلاوون أن يتولى السلطنة قام بتمهيد الأمور ليتمكن من ذلك فتخلص أولاً من السلطان "السعيد بركة خان" ؛ فساعد فى دعوة المجلس للانعقاد، وبعد عدة مناقشات اتفق الأمراء على خلعه وتولية أخيه العادل "بدر الدين سلامش "، وكان " المنصور قلاوون " صاحب هذا الرأى[4]، وكانت هذه أول خطوة ليتولى المنصور قلاوون السلطنة ؛ وكان هدفه من ذلك استغلال صغر سن العادل فى إعادة ترتيب الساحة السياسية ، وأتبعها بخطوة أخرى وهى التخلص من أعدائه الفعليين والمحتملين

---

(١) ابن الفرات : تاريخه ج٩ص١٠ ، المقريزى : السلوك ج٣ق٢ص٥٦٣ ، ابن حجر : إنباء ج١ص٣٣٥ .

(٢) المقريزى : السلوك ج٤ق٢ص٦٠٣ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٤ص٢٢٦ ، حسين مصطفى حسين: طوائف الحرفيين ص١٦٧ .

(٣) المقريزى : السلوك ج٤ق٢ص٦٠٣ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٤ص٢٢٦ .

(٤)ابن أيبك : كنزالدررج٨، ص٢٨٨ ، درر التيجان ق٤٧٧ ، ابن عبد الظاهر : تشريف الأيام والعصور ص٥٦ .

بسجنهم ؛ حتى يضمن عدم معارضة أحد له فى تولى السلطة، وتولية الأمراء المؤيدين له نوابا للولايات، وبعد أن اطمأن لعدم وجود من يعارضه، دعا المجلس للانعقاد، وقرر، خلع" سلامش" وتولية المنصور قلاوون الألفى[1] وهذا ما كان يصبو إليه ونجح فيه بعد أن قام بتهيئة الأمور، وأعتقد أن حرصه على موافقة المجلس هو الذى دفعه إلى الصبر واتخاذ كل هذه الخطوات، ولوكانت موافقة المجلس أو رفضه غير ملزمة له لقام بعرض طلبه على المجلس دون اتخاذ كل هذه الضمانات، لأنه سيتولى السلطة سواء وافق المجلس أو رفض، وهذا مالم يحدث .

وحدث ما يشبه ذلك عندما أراد الأمير "برقوق " تولى السلطة عام (٧٨٤هـ/١٣٨٢م) وكان أمير حاج سلطانًا، وكان برقوق هو الذى يدبر أمور السلطنة، وأخذ يمهد لنفسه الأمور ؛ ليتولى السلطة، وكان يشعر أن قاضى القضاة الشافعى "البرهان ابن جماعة " سوف يعارضه فى ذلك فقام قبل أن يقدم على دعوة المجلس للانعقاد بعزله وتولية شخصية أخرى يضمن عدم معارضتها له فى المجلس وهو "محمد ابن أبى البقاء"[2]، ثم عقد مجلسًا اتُّفِق فيه على عزل أمير حاج وتعيين برقوق مكانه [3].

وبذل السلاطين مثل هذه المحاولات قبل انعقاد المجالس خوفًا من رفض المجلس ما يريدونه، دليل على أن قراراتها كانت ملزمة، وإن كانت قرارات المجالس غير ملزمة لهم، فكان من الأيسر لهم عرض الموضوع على المجلس وتنفيذ ما يريدون حتى لو لم يوافق المجلس عليها، وما بذلوا هذه المحاولات ؛ لضمان موافقة المجلس على ما يريدون .

---

(١) ابن أيبك : درر التيجان ق٤٣٧ ، المقريزى : السلوك ج١ ، ص٦٥٨ ، ابن بهادر : فتوح النصر ج١ ، ق١٤١ .

(٢) المقريزى : درر العقود الفريدة ج١ ص١٥٦ : ص١٦٠ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١١ ص٢١٥ ، السخاوى : الضوء ج١ ص١٧٣ .

(٣) الذهبى : العبر ص٥٦٤ ، المقريزى : السلوك ج٣، ق٢ ، ص٤٧٤ ، الصيرفى : نزهة ج١ ، ص٣٦.

## ـ تحكم الحكام فى قرارات بعض المجالس :

بعد أن رأينا أن قرارات مجالس الشورى كانت ملزمة للحكام، وجدت بعض المجالس ـ وإن كانت نادرة ـ كان الحكام يسيطرون على قراراتها بطريقة أو بأخرى، أو بمعنى آخر كانوا يفرضون رأيهم على هذه المجالس .

وكان أوضح مجلس ظهر فيه هذا الأمر المجلس الذى عقده "الناصر محمد " بعد موت الخليفة " المستكفى بالله أبى الربيع سليمان " فى جمادى الأولى عام (٧٤٠هـ/١٣٤٠م)، وكان قد عهد بالخلافة من بعده لولده " أحمد " ـ فأخبر الناصر الأعضاء برغبته وهى : أنه لا يريد تولية "أحمد بن المستكفى " فى الخلافة مكان أبيه، وإنما يريد أن يعين "إبراهيم بن محمد بن أحمد" الملقب بالواثق بالله العباسي، فرفض القضاة ذلك ؛ لسوء سيرته وعدم أهليته للخلافة ولوجود عهد المستكفى لولده أحمد، وأصر الناصر على موقفه، واستمر هذا الخلاف أربعة أشهر، ثم عُقِدَ مجلس آخر فى رمضان عام (٧٤١هـ/ ١٣٤١م) فرض فيه الناصر رأيه، وتعلل بأن إبراهيم قد تاب عن ذنوبه، وبالفعل تولى "إبراهيم بن محمد بن المستكفى" الخلافة، وكان سبب تصميم الناصر على ذلك مناصرة المستكفى لبيبرس الجاشنكير، وموافقته على توليه السلطنة[1]، أى أنه أراد الانتقام منه فى عدم تولية ولده الخلافة، كما نفاه قبل موته إلى مدينة " قوص" بصعيد مصر، ويتضح لنا أن الناصر استطاع فرض رأيه على أعضاء المجلس، ووضعهم أمام الأمر الواقع قائلاً لهم : " لقد وليته فاشهدوا عليَّ بولايته "[2] . ولم يستطع القضاة فرض رأيهم، لأن الناصر كان يتسم بقوة الشخصية فى فترة سلطنته الثالثة، ولأنه حصر رأيهم فى مجرد الشهادة فقط، وكذلك فعل مع الأمراء، فعلى الرغم من عدم موافقتهم، إلا أنهم لم يعلنوا ذلك أمامه، وقاموا بتصحيح الأوضاع بعد وفاته، حيث عقدوا مجلسًا فى ذى الحجة عام (٧٤١هـ/١٣٤١م)، لمناقشة من يستحق الخلافة، وبعد عدة مناقشات انتهوا إلى أن أحمد بن المستكفى هو أحق بالخلافة من غيره لعهد أبيه له، وخلعوا الواثق إبراهيم، وبايعوا الحاكم بأمر الله أحمد بن المستكفى[3] بالخلافة، وبذلك عاد الحق لأصحابه، ولكن بعد وفاة الناصر.

---

(١) الحريرى : تاريخه ق٦٦، القلقشندى : مآثر الإنافة ج٢ ص١٤٥، السلوك ج٢ص٥٠٢، ص٥٠٣.

(٢) المقريزى : السلوك ج٢ق٢ص٥٠٣ .

(٣) مجهول : رسالة فى تاريخ سلاطين المماليك ص٢٢٥، القلقشندى : مآثر الإنافة ج٢ ص١٤٥، السيوطى : تاريخ الخلفاء ص٤٩٠ .

وحدث ما يشبه ذلك عام (٨٥٩هـ/١٤٥٥م) إذ قام السلطان" إينال " بعقد مجلس بالقضاة وعرض عليهم رغبته فى خلع الخليفة "القائم بأمر الله حمزة " من الخلافة ؛ وذلك لمشاركته فى ثورة ضده، وفى المجلس لم يحضر سوى القضاة الأربعة الذين اقتصر دورهم على الشهادة فقط، وتم مبايعة أخيه "المستنجد بالله يوسف ابن الخليفة المتوكل"(١)، ونفذ إينال ما أراد وفرض رأيه على المجلس.

وكان السلاطين يقومون أحيانًا بالالتفاف حول قرار المجلس، محاولين اتخاذ طرق ملتوية لإقرار ما يريدون بعد فشلهم فى موافقة المجلس عليه، فمثلاً عندما أراد السلطان الظاهر "جقمق" فى عام (٨٤٩هـ/١٤٤٥م) نقض سقوف بعض الكنائس الموجودة بجبل الطور بحجة ارتفاعها على الجامع القديم بها، ويبدو أن الذى شجعه على ذلك ما علمه من أن سقوف هذه الكنائس مطلية بطبقة الرصاص، فلما علم بذلك أمر بعقد مجلس بالقضاة الأربعة، وعرض عليهم رغبته، ويبدو أن القضاة قد أدركوا غرض السلطان فى الاستيلاء على ما يُزال من طبقة الرصاص، ولهذا لم يفتوه بشىء، وحدث خلاف بينهم دون الاتفاق على شىء، فأمر السلطان بعقد مجلس آخر لمناقشة الموضوع نفسه، ولكنه لم يمنح الفتوى بالهدم، وعندما وجد السلطان أن المجلس لن يمنحه الفتوى التى يريدها، تحايل على ذلك بإقامة دعوى لتحقيق ما يريد، واستدعى القاضى الحنفى "سعد الدين الديرى" وأمره بالحكم ؛ فنفذ رغبته، وحكم بهدم قدر ذراع من هذه الكنائس(٢)، وبهذا التحايل استطاع جقمق أخذ الحكم بما يريده عن طريق إقامة دعوى، بعد فشله فى أخذ الموافقة على ما يريده من المجلس .

وقد يقوم السلطان بالاتفاق على ما يريده مع بعض الأعضاء قبل عقد المجلس حتى إذا عُقِدَ المجلس تتم الموافقة على رغبة السلطان، فمثلاً فى عام (٨٥٥هـ/١٤٥١م) عُقد مجلس بسبب شكوى بعض الناس فى دمشق من القاضى "يوسف بن أحمد الباعونى"(٣)، فقرر المجلس عزله وإرسال القاضى "سراج الدين الحمصى " ليتولى مكانه والتحقيق مع الباعونى فى هذه الشكوى، وبعد وصول الحمصى إلى دمشق بيومين تم

---

(١) ابن تغرى بردى : حوادث الدهور ج١ ص٤٥٧ ، ٤٥٩ ، النجوم ج١٦ ص٩٠ ، ابن إياس بدائع ج٢ ص٣٢٨ .

(٢) العينى :عقد الجمان ص٦٤٤، الصيرفى : نزهة ج٤ ص٣٢٦، السخاوى، التبر المسبوك فى ذيل السلوك ج١ ص٢٦٤

(٣) توفى فى ربيع الآخر عام (٨٨٠هـ/ ١٤٧٥م) ( البقاعى: عنوان العنوان ص٣٥٩، السخاوى: الضوء ج١٠ ص٢٩٨).

عقد مجلس آخر للقضية نفسها، وفى أول الجلسة قرر المجلس عزل الحمصى، وإعادة الباعونى إلى منصبه [1]، ويعلق ابن تغرى بردى على ذلك القرار قائلاً : " وأظنها كانت مبيتة مع السلطان" [2]، وواضح أن السلطان تحاور مع بعض الأعضاء فى هذا الأمر، واتفق معه على ذلك خاصة وأن الباعونى معروف بالأخلاق الدمثة ؛ ولذلك قرر المجلس هذا القرار فى أول انعقاده دون مناقشة .

وهكذا يتضح لنا تحكم بعض السلاطين فى قرارات بعض المجالس ومحاولتهم فرض رأيهم، أو محاولتهم نيل الشرعية بطرق أخرى بعد فشلهم فى الحصول عليها من المجلس، غير أن هذه المجالس كانت قليلة.

ولم يقتصر تحكم السلاطين فقط فى قرارات المجالس، بل شارك بعض الأمراء فى التحكم فيها، فقد يتدخل أحد الأمراء، ويحاول تغيير السلطان القائم بعزله وتعيين غيره، فمثلاً فى عام (٧٥٥هـ/١٣٥٤م) أراد الأمير" صرغتمش بن عبد الله " [3] خلع السلطان "صالح بن الناصر" (٧٥٢: ٧٥٥هـ/ ١٣٥٤: ١٣٦٠م) من السلطنة وإعادة " الناصر حسن" إلى منصبه مرة أخرى، فعرض رغبته على الأمير "شيخون" ـ الذى كان بيده مقاليد الأمور فى البلاد حينئذٍ ـ ولكنه رفض ذلك فى بداية الأمر، فلم يوافق صرغتمش وأتباعه، وألزموه بعقد مجلس عُزل فيه صالح وتم تعيين الناصر حسن [4] كما أراد صرغتمش ومن تبعه .

وتكرر مثل هذا فى عام (٨٤٢هـ/١٤٣٨م)، حيث أخذ الأمير " قرقماس" يلح على "جقمق" بعزل السلطان " يوسف بن برسباى" ويتولى هو مكانه، ولكن جقمق كان يؤجل ذلك، ولكن "قرقماس" صعد إليه فى ربيع الآخر من العام نفسه، وألزمه باستدعاء الخليفة والقضاة وسائر أمراء الدولة، وبعد حضور الأعضاء الذين لم يعرفوا سبب انعقاد المجلس إلا بعد اجتماعهم، فعرض الأمير " قرقماس " بأن السلطان

---

(١) السخاوى : التبر ص٣٥٢

(٢) ابن تغرى بردى : حوادث ص٢٨٣ .

(٣)توفى فى ذى الحجة عام(٧٥٩هـ/ ١٣٨٥م). ( انظر : ابن حبيب : تذكرة النبيه ج٣ص٢١٣، ابن تغرى بردى : المنهل ج٦ص٣٤٢).

(٤) ابن سباط : صدق الأخبار ج ٢ ص ٧١١، المقريزى : السلوك ج٢ص ٩٣٠، ج٣ص١ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج ١٠ ص٢٨٧ .

" العزيـز يوسـف بـن برسباى " صغير السن، ولا يصلح لتدبير الأمور، ولا يصلح لهذا الأمـر سـوى الأمير جقمق، فوافق الجميع على هذا [1] واستطاع قرقماس فرض ما يريده، ويـبدو أنه كان يريد ذلك حتى يكون له الفضل على جقمق فى توليه السلطنة، كما كان يرغب فى تولى منصب أتابك العسكر مكان جقمق .

ومن خلال الحادثتين السابقتين يتضح لنا أن بعض الأمراء كانوا يتحكمون ـ أحيانًا ـ فـى قـرارات المجـالس، ويفرضـون رأيهـم علـيه، ولكـن ذلـك كان يحدث عندما يرون أن الظـروف مهـيأة لتحقـيق مـا يـريدون، واسـتمالة مراكز القوى المتمثلة فى أكبر عدد من الأمراء إلى جانبهم .

---

(١) المقريزى : السلوك ٤ ق٣ ص ١٠٨٨ ، العينى : عقد الجمان ص٥١١ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٥ ص ٢٥٦ .

## - موقف الحكام من أعضاء المجالس بعد عقدها :

كانت للحكام مواقف مختلفة تجاه أعضاء المجالس بعد أن اتخذت قراراتها، فمن الحكام من كافأ هؤلاء الأعضاء، وبعضهم غضب عليهم، وكان لهم رد فعل غير طيب تجاههم، بسبب حكمهم بما لا يوافق رغباتهم .

فقد قام بعض الحكام بتوبيخ الأعضاء الذين شاركوا فى إصدار قرارات ضدهم، فمثلاً بعد أن استطاع الناصر " محمد بن قلاوون " العودة إلى السلطنة للمرة الثالثة عام (٧٠٩هـ/١٣٠٩م)، وصعد إليه القضاة والخليفة لتهنئته بذلك أخذ يوبخ الخليفة والقضاة ؛ لأنهم هم الذين وافقوا على عزله وتولية " بيبرس الجاشنكير" وكان القاضى "علاء الدين على بن فتح بن عبد الظاهر" [1] هو الذى نال أكبر قدر من التوبيخ ؛ حيث كان هو الذى كتب العهد بتولية بيبرس، والقاضى " بدر الدين محمد بن جماعة" ؛ لأنه أفتى بقتاله، والشيخ "صدر الدين محمد بن عمربن المرحل"[2] ؛ لأنه ألف قصيدة مدح فيها المظفر بيبرس وعرض فيها بالناصر قائلاً[3]:

ما للصبى وما للملك يكفله     شأن الصبى بغير الملك مألوف

ولا شك أن الناصر كان شديد الغضب منهم، ولكن أعتقد أنه قد أفرط فى ذلك ؛ لأن الأمر لم يكن بأيديهم على وجه الحقيقة، لعدم استطاعتهم الاعتراض على ما يريده الأمراء، حيث كانت هذه المجالس صورية يتحكم فيها الأمراء بقوتهم.

وكان بعض الحكام يظهرون غضبهم على الأعضاء، وبخاصة القضاة والعلماء عندما يصدرون قرارا لا يعجبهم، مثلما حدث فى صفر عام (٨٣٨هـ/١٤٣٤م) عندما طلب " شاه رخ بن تيمورلنك " من السلطان " الأشرف برسباى " أن يكسو الكعبة المشرفة، فعقد الأشرف مجلسًا، وأمر بحضور القضاة والفقهاء، وعرض عليهم الأمر، فدار الكلام بينهم، وانتهى رأيهم برفض طلب شاه رخ، وكان تبريرهم للرفض هو" خشية أن يتطرق إلى ذلك غيره من الملوك "، وبعد انتهاء المجلس أظهر السلطان غضبه على القضاة ؛ لعدم مبالغتهم فى الرد على طلب " شاه رخ " [4]، أى أنه كان يريد ردًّا أقوى مما اتفقوا عليه

---

(١) توفى فى رمضان عام (٧١٧هـ/ ١٣١٧م) . (انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج٨ص١٧٣) .

(٢) توفى عام (٧١٦هـ/ ١٣١٦م) . (انظر : الصفدى : الوافى : ج٤ص٢٦٤ ، السبكى : طبقات الشافعية ج٩ص٢٥٣) .

(٣) المقريزى : السلوك ج٢ق١ص٤٨ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ص٨ .

(٤) ابن حجر : إنباء ج٣ص٥٣٥ ، العينى : عقد الجمان ص٤٥٤ ، الصيرفى : نزهة ج٣ص٣٠٢ ، ابن إياس : بدائع ج٢ ص١٥٨ .

حتى لا يحاول " شاه رخ " إعادة طلبه مرة أخرى . ومن المفارقات أنه عندما انتشر خبر غضب السلطان من القضاة سعى بعض العلماء ليتولوا مكانهم، لأنهم توقعوا عزلهم، ولكن لم يتم ذلك[1].

وقد يصل الغضب ببعض السلاطين على الأعضاء إلى حد نفيهم خارج البلاد مثلما فعل " الظاهر بيبرس " في عام (٦٧٥هـ/ ١٢٧٦م) عندما عقد مجلسًا بالقضاة والعلماء بدمشق، ودعا الشيخ "محيى الدين النووى" وعرض عليهم رغبته فى مصادرة بعض أموال الشعب ليستعين بها على التصدى للتتار، ولكن الشيخ" محيى الدين" رفض ذلك وامتنع من التوقيع على الفتوى بجواز ذلك، وقال لبيبرس : "حتى يتجرد مماليكك من ذهبهم " . فما كان من الظاهر إلا أن أصدر قرارًا بنفيه من دمشق إلى بلده " نوى"، ولكن العلماء وقفوا بجانبه وأخبروا الظاهر بمكانة الشيخ العلمية وتقواه وصلاحه وأنه قدوة لهم، وعندما رأى بيبرس هذا الحب من العلماء للشيخ غيَّر قراره وأمر بعودته إلى دمشق، ولكن الشيخ رفض ذلك، وقال : " لا أدخلها والظاهر على قيد الحياة " [2] .

وقد ترتفع حدة الغضب عند بعض السلاطين أو الأمراء إلى حد عزل الأعضاء من مناصبهم لعدم رضاهم عن مواقفهم فى المجلس، ففى عام (٧٨٣هـ/١٣٨١م) أثناء انعقاد المجلس لمناقشة منازعة حول وقف، لم يرض الأمير" برقوق " عن موقف القاضى المالكى "علم الدين سليمان بن خالد البساطى"[3] عندما اختلف مع القاضى " برهان الدين إبراهيم بن عبد الرحمن بن جماعة "[4] ووصل حد هذا الاختلاف إلى وقوع التشاجر بينهما ؛ فعزله برقوق أثناء انعقاد المجلس [5].

وتكرر مثل ذلك فى ( المحرم عام ٨٠٣هـ=أغسطس ١٤٠٠م)، عندما أمر الأمير "يلبغا السالمى" بعقد مجلس، فى عهد " فرج بن برقوق"، وحضره الخليفة والقضاة والأمراء وطلب من المجلس أن يفتيه بأخذ بعض الأموال من التجار ؛ للاستعانة بها على النفقة على الجنود فرفض القضاة الإفتاء بذلك، فحاول محاولة أخرى واقترح إعادة بعض

---

(١) ابن حجر : إنباء ج٣ص٥٣٦ .

(٢)السيوطى : حسن المحاضرةج٢ص٧١، ابن إياس بدائع ج١ق١ص٣٣٦، البيومى إسماعيل الشربينى : مصادرة الأملاك ص٣١٦.

(٣) توفى فى صفر عام (٧٨٦هـ/ ١٣٨٤م). (انظر : ابن حجر : الدررج٢ص٢٤٣، ابن تغرى بردى : المنهل ج٦ص٢٦) .

(٤)توفى فى شعبان عام ٧٩٠هـ/ ١٣٨٨م). (انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج١ص٩٧، الصيرفى : نزهة ج١ص١٧٩).

(٥)ابن تغرى بردى : المنهل ج٦ص٢٨، ابن إياس : بدائع ج١ق٢ص٢٨٨ .

الأوقاف للدولة حتى تقطعها للأجناد البطالين (المتقاعدين) لينضموا إلى الجيش، لمحاربة تيمورلنك، ولكن المجلس رفض هذا الاقتراح[1]، وكان على رأس المعارضين القاضى الحنفى " جمال الدين المالطى " الذى استطاع إقناعهم بعدم قدرة الجنود البطالين على القتال وسيكونون من نقاط ضعف الجيش، فغضب يلبغا من القاضى المالكى " نور الدين على بن الجلال"، فعزله وولى مكانه القاضى والمؤرخ المعروف " عبد الرحمن ابن خلدون " [2].ونتعجب من هذا العزل لأن يلبغا لم يستطع النيل من زعيم المعارضة الذى عارض رغبته فى المجلس، وقام بعزل أحد المعارضين الذين اتبعوا " المالطى " فى معارضته، وأظن أن ذلك قد يرجع لسببين الأول : أنه كان ينتظر من القاضى المالكى مساندته فى هذا المجلس، ولكن خاب أمله فيه . والثانى : تمتع القاضى " المالطى " بمكانة كبيرة لدى العلماء والشعب .

وقد يتصاعد الغضب من السلطان على أحد أعضاء المجلس ويحاول أن يجد له خطأ حتى يتخلص منه بالعزل أو بالسجن، ففى جمادى الآخرة عام (٨٧٧هـ/١٤٧٢م) وأثناء انعقاد مجلس لمناقشة نزاع بين شخصين، انتهز قايتباى فرصة اختلاف القضاة فى الفتوى فى هذه القضية، فقام بتوبيخ قاضى قضاة الحنفية " الأمشاطى " وتوعده، بعد أن اتهمه بأنه حكم فى هذه القضية حسب هواه، وقام بعزله، وبعد انتهاء المجلس أمر بسجنه بحجة محاسبته على الأوقاف، وأمر بإحضار ولده " عبد البر " معه، فعلم الجميع أن هذا الأمر معد من قبل، وتعجبوا من ذلك لأنه عُزل وسجن دون سبب[3].

وقد يتصاعد غضب السلطان من القضاة الأربعة، ومعظم العلماء من أعضاء المجلس عندما يعارضونه جميعًا فى أحد المجالس، وهذا لم يحدث سوى مرة واحدة فى عهد الغورى، ففى شوال عام (٩١٩هـ /١٥١٣م) وقعت حادثة زنا[4]، وعندما علم " الغورى " بهذا أمر بعقد مجلس بالقضاة الأربعة، وحكموا برجم الزانيين، وانتهى المجلس على ذلك، ولكن تراجع الزانى عن اعترافه فحكم القضاة بصحة الرجوع بعد الإقرار فغضب "الغورى" من ذلك، وأمر بعزل القضاة الأربعة مرة واحدة، وظلت مناصبهم خالية لمدة خمسة أيام،

---

(١) العينى : عقد الجمان ق٤٣، ابن حجر : إنباءج٢ص١٣٤، ص ١٩٧، عبد الخالق حسين : النظم القضائية ص٣٦٧.

(٢) توفى فى رمضان عام (٨٠٨هـ/ ١٤٠٦م) . (انظر : ابن تغرى بردى : المنهل ج٧ص٢٠٥، السخاوى : الضوء ج٤ ص١٤٥).

(٣) مؤلف مجهول : كتاب فى التاريخ ق١١٠ .

(٤) انظر هذه الحادثة بالتفصيل فى الفصل الثالث .

وكانت هذه واقعة نادرة تعجب الناس منها وعزلَ الشيخ " ابن أبى شريف" وكان أحد أعضاء المجلس من مشيخة مدرسته [1]، وأعتقد أن هذه الحادثة تدل على شدة غضب الغورى من الأعضاء، وهو غضب غير مبرر كما سبق أن أوضحنا.

وقد يحدث عكس ما سبق، فقد يغضب السلطان من أحد القضاة، ولكنه لا يظهرهذا الغضب، ولا يستطيع اتخاذ أى موقف ضد هذا القاضى، ففى رجب عام (٨٧٧هـ/ ١٤٧٢م) عقد مجلس وعرض السلطان قايتباى على القضاة حاجة خزانة الدولة للأموال للاستعداد لمحاربة "حسن الطويل " فرد عليه الشيخ أمين الدين الأقصرائى ردًّا قاطعًا بالرفض التام، كما كان موقفه فى المجلس الذى عقد عام (٨٧٣هـ/١٤٦٨م ) [2] فتأثر السلطان قايتباى من الشيخ وغضب منه، ولكنه لم يستطع إظهار ذلك[3]، ولم يتخذ أى إجراء ضده مع تكرار موقفه ذلك أكثر من مرة، وأزعم أن قايتباى لم يستطع إظهار غضبه على الشيخ، أو معاقبته بأية طريقة ؛ لتمتع الشيخ بشعبية كبيرة بين العلماء و عامة الشعب، وهذه الشعبية أكسبته حصانة يمكن أن نطلق عليها " الحصانة الشعبية " وهى تماثل الحصانة البرلمانية فى العصر الحديث، بل ربما كانت أقوى منها .

ولم يكن غضب السلاطين من الأعضاء مقتصرًا على القضاة والعلماء فقط، بل امتد إلى الأمراء أيضًا، ففى المجلس الحربى الذى عقده الأشرف خليل عام(٦٩١هـ/١٢٩٢م) أثناء حصاره لقلعة الروم، وعندما أعلن الأمير" بيدرا" نائب السلطنة رأيه، واقترح فك الحصار والعودة إليها فى العام القادم ؛ غضب الأشرف منه، وأسَرَّ ذلك فى نفسه، حتى تأتى الفرصة ويعاقبه، وأيضًا غضب من الأمير" سنقر الأشقر " عندما رد على بيدرا قائلاً : " الحرب هو لعب صغار " . فأثرت هذه العبارة فى الأشرف ولكنه لم يظهر ذلك، وأخذ يتحين الفرصة حتى يقبض عليه عقابًا له وبالفعل تم له ما أراد [4]، وأظن أن الأشرف اعتقد أنهم يسخرون منه لصغر سنه، واستخفافهم به، ولهذا صمم على إزاحتهم من طريقه.

---

(١) ابن إياس : بدائع ج٤ ص٣٤٣، الحمصى : حوادث الزمان ج٢ص٢٥٢، محمود رزق سليم : الأشرف قانصوه الغورى ص١٨٨ .

(٢) الصيرفى : إنباء الهصرص٣٣، ابن إياس : بدائع ج٣ص٨١، السخاوى : الضوء ج١٠ص٢٤٢، وجيز الكلام ج٣ ص١٠٨٤ .

(٣) ابن إياس : بدائع ج٣ص٢٤ .

(٤)العينى : عقد الجمان ج٢ص١١١ ، ص١٣١ .

وعلى النقيض مما سبق فقد يكافئ السلطان أحد الأعضاء من القضاة على الرغم من معارضته له أثناء انعقاد المجلس، فمثلاً حاول الظاهر " بيبرس " مصادرة بساتين وأملاك دمشق، وعقد مجلسًا بدار العدل بدمشق عام (٦٦٦هـ/١٢٦٧م) بحضور القضاة الأربعة، وطلب منهم إجازة ذلك، فظهر ميل بعض القضاة لموافقته، ولكن القاضى " شمس الدين الأذرعى " عارض ذلك ؛ وكانت حجته أن هذه الأملاك بأيدى أصحابها، ولا يحل لمسلم التعرض لها [(١)]، فغضب الظاهر من كلام القاضى، وبعد أن هدأ تبين له أنه على صواب، وبعد أن رأى قوة موقفه وعدم خوفه من السلطان عظمت مكانته لديه ؛ لصلابته فى الدين، وقال: "اثبتوا كتبنا عند هذا القاضى"[(٢)] ؛ تعظيمًا له ومكافأة على صلابته فى الحق .

وقد يكافئ السلطان أحد الأعضاء لأنه وقف معه فى أحد قرارات المجلس فعندما استطاع برقوق العودة إلى سلطنته فى صفر عام(٧٩٢هـ/١٣٩٠م) قام بتعيين الشيخ "شمس الدين محمد الركراكى" [(٣)] فى قضاء المالكية، وكان ذلك مكافأة له ؛ لأنه امتنع من التوقيع على الفتوى التى أراد يلبغا إصدارها ضد برقوق حتى يتمكن من عزله من السلطنة[(٤)].

وحدث مثل ذلك عام (٨١٥هـ/١٤١٢م) عندما استقر الخليفة العباسى " المستعين بالله" فى السلطنة بعد عزل" الناصر فرج " قام بتعيين " أحمد بن ناصر الباعونى "[(٥)] فى منصب قاضى القضاة الشافعية بمصر مكافأة له ؛ لأنه ممن وافق على خلع "الناصر فرج" من السلطنة فى المجلس الذى عقد لذلك [(٦)]، وبالطبع فتحت هذه الموافقة الطريق لتولى المستعين السلطنة .

---

(١) النويرى : نهاية الأرب ج٣٠ص١٥٢ ، المقريزى : سلوك ج١ص٦٤٠ ، سعيد عاشور : الظاهر بيبرس ص١٨٦ .

(٢) اليونينى : ذيل مرآة الزمان ج٣ص٩٥ .

(٣) توفى فى عام (٧٩٤هـ/ ١٣٩٢م)، .(انظر : المقريزى : السلوك ج٣ق٢ص٧٧٩ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٢ ص١٣٤ ) .

(٤) ابن حجر : إنباء ج١ص٣٩٦، الصيرفى : نزهة ج١ص٢٩٩ .

(٥) توفى فى المحرم عام (٨١٦هـ/ ١٤١٣م). ( السخاوى : الضوءج٢ص٢٣١).

(٦) السخاوى : الضوء ج٢ص٢٣٢ .

## ـ أعضاء المجالس بين الإيجابية والسلبية :

اخـتلف موقـف أعضـاء المجالس من قرارتها، فمنهم من كان إيجابيًّا ولم يوافق على ما يريده السلاطين أو الأمراء ؛ إذا كان ذلك فى غير مصلحة الشعب، ومنهم من كان سلبيًّا يوافق على ما يريده الحكام ؛ حتى لو كان فى غير مصلحة الشعب .

أما عن الأعضاء الذين اتسموا بالإيجابية فمعظمهم من القضاة وعلماء الدين، الذين كـانوا حائطًـا صلدًا منيعًا أمام رغبة السلاطين فى فرض بعض القرارات ومحاولتهم أخذ الموافقـة علـيها من المجالس، وكانت معظم هذه القرارات التى تصدى لها هؤلاء الأعضاء ومـنعوا صـدورها، هـى فـرض ضـرائب استثنائية، أو الاستيلاء على بعض الأوقاف، أو أموالها.

وظهر فى هذا العصر بعض الشخصيات الدينية التى تمتعت بلحترام الجميع ومحبتهم وتقديـرهم لهـا نظرًا لصلابتها فى الدين وزهدها فى الدنيا، بالإضافة إلى عدم خوفها من الحكـام، ولحرصـها عـلى تطبـيق أحكـام الشـريعة الإسلامية، وبسبب كل هذه الصفات اكتسـبت تلـك الشخصـيات ما نستطيع تسميته بـ " الحصانة الشعبية " وهى الحصانة الـتى كانـت تمـنع الحكـام مـن التعرض لهم بأى نوع من أنواع الأذى سواء بالسجن أو الـنفى، أو العـزل مـن وظـائفهم إذا كانت بأيديهم وظيفة، وذلك لتوقعهم ثورة الشعب علـيهم ؛ إذا حـاولوا ذلـك، وهذه الحصانة تشبه إلى حد كبير الحصانة البرلمانية التى تمنح لأعضـاء المجـالس النيابـية فـى العصـر الحديـث، غير أنها تتميز عليها ـ كما أرى ـ بأنها مكتسـبة مـن الشعب أى أن الشعب هو الذى يمنحها لهؤلاء الأشخاص ولا يستطيع أى حـاكم رفعها عنه، أو حتى المجلس نفسه، أى أنها حصانة أبدية طالما استمر هذا الشخص ملـتزمًا بهـذه الصـفات، ولم يكـن اكتسـاب هـؤلاء العـلماء لهـذه الحصـانة مرتبطًا بفترة عضـويتهم بـالمجلس، بـل كـانوا يحصـلون علـيها قـبل دخولهـم المجلس، ولقد لُقبت هذه الشخصيات بلقب" شيخ الإسلام".

ونسـتطيع أن نطلق لقب " زعماء المعارضة " على مثل هذه الشخصيات، وهو لقب ظهـر فـى العصـر الحديـث، حيـث كـان هـؤلاء العـلماء يمارسون هذا الدور فى العصر المملوكـى، وذلـك أنهـم كانوا يجاهرون برأيهم للحكام بشجاعة مطلقة، وكان رأيهم هو الـذى يؤخـذ به ـ غالبًا ـ كما رأينا فى أحداث عام (٦٥٨هـ /١٢٦٠م) عندما عقد " قطز " مجلسًـا جمـع فـيه القضـاة والفقهـاء لأخذ رأيهم فى فرض ضريبة استثنائية على الشعب

لإعـداد الجـيش لحـرب المغـول ؛ وكان حاضرًا ذلك المجلس شيخ الإسلام "عز الدين بن عـبد السـلام " وتوجهـت أنظـار جـميع الأعضـاء إليه، ولم يتحدث أحد من القضاة قبله انـتظارًا لمـا سـيقوله، وعندما تحدث وافق ولكن بعد أن اشترط عليهم شرطًا يجب تنفيذه أولا، وهو" أن لا يبقى فى بيت المال شيء من الأموال، وتبيعوا (يقصد الأمراء المماليك) مـا لكـم مـن الحوائـص المذهـبة، والآلات النفيسـة، ويقتصر كل من الجند على مركوبه وسـلاحه ويتسـاووا فى ذلك مع العامة، وأما أخذ أموال العامة مع بقاء ما فى أيدى الجند مـن الأمـوال والآلات الفاخـرة فلا "(١). وبالفعل نفذ المماليك ذلك الشرط، ونلحظ أن الشيخ هو العضو الوحيد الذى تحدث ووافق باقى الأعضاء من القضاة على ما قاله .

وقـد يُعرض الموضوع على الأعضاء أثناء انعقاد المجلس فيصمت الأعضاء حتى إذا ما أعلـن زعـيم المعارضـة رأيـه سـانده بـاقى الأعضاء من القضاة وأيدوه، مثلما حدث فى (المحرم عام ٨٠٣هـ=أغسطس ١٤٠٠م)، عندما أمر الأمير " يلبغا السالمى" بعقد مجلس فى عهـد " فـرج ابـن بـرقوق"، وحضـره الخـليفة والقضـاة والأمـراء ؛ واقترح إعادة بعض الأوقـاف للدولـة حـتى تقطعهـا للأجـناد البطالين لينضموا إلى الجيش المملوكى، لمحاربة تيمورلـنك' فـلم يتكـلم أحـد مـن القضـاة، وعندما أعلن قاضى القضاة الحنفى "جمال الديـن المـالطى " رأيـه بالمـنع وتمسـك بذلك سانده باقى القضاة والعلماء فى رأيه (٢) . وواضـح أنـه لم يـتجرأ أحـد من القضاة بإعلان رأيه قبل القاضى المالطى الذى كان يمثل زعامة المعارضة فى ذلك الوقت نظرا لتمتعه بالحصانة الشعبية .

وقد يغير حضور زعيم المعارضة ـ كما أطلقنا عليه ـ من قرار المجلس عندما يطلب منه الموافقـة عـلى مـا قـرره المجلـس، فمـثلاً عندما عقد " بيبرس " مجلسًا بالقضاة والعلماء بدمشـق عام (٦٧٥هـ/١٢٧٦م)، وعرض عليهم رغبته فى فرض ضريبة استثنائية للاستعانة بهـا لمواجهـة هجـوم التـتار، أفـتوه بجـواز ذلـك، وأخذ منهم الموافقة فعلاً وقام بتسجيل توقـيعهم عليها، وبعد ذلك سألهم قائلاً : "هل بقى من أعيان العلماء أحد، فقالوا : نعم بقـى الشـيخ محيى الدين النووى". فاستدعاه وطلب منه التوقيع على الفتوى مثل باقى العـلماء فامتـنع، وقال له : "حتى يتجرد مماليكك من ذهبهم " . و لم يستطع " بيبرس "

---

(١) ابن واصل : تاريخ الواصلين ج٢ق٣٩٢، الذهبى : تاريخ الإسلام ج٤٨ ص٤٥، ابن تغرى بردى : النجوم ج٧ ص٧٣ ، حنفى محمود خطاب : الحركات الداخلية ص١٢٨ ، فايد عاشور : العلاقات السياسية ص ١٨ .

(٢) العينى : عقد الجمان ق٤٣ ،المقريزى : السلوك ج٣ق٣ص١٠٢٨ ، ابن حجر : إنباءج٢ص١٣٤ ، ص ١٩٧ .

تنفيذ ما أراده ؛ خوفًا من ثورة العامة[1] عليه، وبخاصة بعد فشله فى أخذ فتوى من كبير علماء الشافعية " شيخ الإسلام" على ذلك.

وحدث ما يشبه ذلك واستطاع زعيم المعارضة تغيير قرار أعضاء المجلس قبل إعلانه، فعندما أمر السلطان " قايتباى " بعقد مجلس فى( ذى القعدة عام ٨٧٢هـ = مايو١٤٦٨م) ؛ للموافقة على استيلاء الدولة على بعض أموال الأوقاف الزائدة عن مصروفاتها، ومصادرة بعض الأغنياء ؛ لتجهيز الجيش لمحاربة " شاه سوار " الذى بدأ فى مهاجمة البلاد، وعجزت خزانة الدولة عن توفير ما يحتاجه الجيش، فمال الخليفة والقضاة إلى الموافقة، وقبل تصريحهم بها حضر شيخ الإسلام " أمين الدين الأقصرائى "، فأعادوا طرح الموضوع عليه ؛ فظهر غضبه من ذلك وقال : " لا يحل للسلطان أخذ مال أحد من الناس إلا بوجه وطريق شرعى، ولم ينفد جميع ما فى بيت المال... " . ولفت نظر" قايتباى " وأمرائه، إلى ما بأيديهم من أموال، وحلى نسائهم، وأنه من الأولى أخذها أولاً فإن لم تف بحاجة الجيش، فمن الممكن عندئذٍ أن يُنظر فى هذا الأمر[2]، وهكذا نجد أن زعيم المعارضة نجح فى إيقاف ظلم كان سيقع على الناس، وغير من قرار المجلس الذى كاد أن يوافق قبل حضوره، ولم يستطع الأمراء الرد عليه نظرًا لقوة حجته، ولهذا تبعه باقى القضاة فى رأيه، ويلخص السخاوى ذلك بقوله: "وما نهض غيره لمشاركته فى ذلك"[3].

ويتضح لنا مما سبق أنه فى بعض المجالس كان معظم القضاة والعلماء لا يعلنون رأيهم صراحةً فى قرار يخالف رغبة السلطان، وعندما يعلنه " شيخ الإسلام"، أو زعيم المعارضة كما أطلقنا عليه، كان يتبعه بقية الأعضاء فى معارضة رغبة السلطان، أو بمعنى آخر كانوا يتخفون وراءه، وقد يغير من قرار المجلس بعد الموافقة، أو قرب الموافقة على ما يريده السلطان، ويوقف صدوره والموافقة عليه .

ولم يكن هذا الوضع هو القاعدة فى المجالس التى عقدت فى هذا العصر، بل كانت القاعدة هو اتفاق الأعضاء على عدم إقرار ما يضر بمصالح الشعب، أو ما يخالف أحكام الشريعة الإسلامية، فمثلاً فى عام(٧٨٠هـ/١٣٧٨م) عُقد مجلس برئاسة الأمير برقوق،

---

(١) السيوطى : حسن المحاضرج٢ص٧١، ابن إياس : بدائع ج١ق١ص٣٣٦، البيومى إسماعيل الشربينى : مصادرة الأملاك ص٣١٦ .

(٢) عبد الباسط الحنفى : الروض الباسم ج٤ ق١٨٣ ، الصيرفى : إنباء ص٣٤، ابن إياس : بدائع ج٣ص١٤ .

(٣) السخاوى : الضوء ج١٠ص٢٤٢.

وحضـره القضـاة والعلماء وأراد برقوق إعادة بعض الأوقاف إلى خزانة الدولة مرة أخرى، ليسـتعان بها على تقوية الجيش، وبعد مناقشات اتفق الأعضاء على رفض ذلك وحكموا بصحة هذه الأوقاف ولا يجوز نقضها(1).

وتكـرر مـثل هذا المجلس في عهد السلطان الغورى في المحرم عام (٩٠٧هـ= أغسطس ١٥٠١م) فقد عقد المجلس ليقر الأعضاء على ما يريده، وهو الاستيلاء على الأموال الزائدة مـن أوقـاف الجوامـع والمـدارس، ولكـن الأعضـاء جميعا اتفقـوا عـلى رفـض هـذا الطلـب(2).فتعد هذه إيجابية من جميع الأعضاء بعدم الموافقة، وكانت هذه هي القاعدة التي سارت عليها معظم المجالس في هذا العصر.

أمـا عـن سـلبية الأعضـاء فقـد تمثلـت معظمها في عزل السلاطين وتوليتهم، إذ كان دورهـم سـلبيًا فـي غالبية هذه المجالس، وكانوا يوافقون على ما يريده الأمراء والسلاطين من عزل سلطان وتولية آخر مكانه، حتى لو كان هذا السلطان لا يصلح لمنصب السلطنة سواء بسبب صغر سنه أو سوء أخلاقه أو عدم أهليته لها كما سبق أن أوضحنا ذلك (3).

وتمثلـت سـلبية بعـض الأعضـاء أيضًـا في قليل من المجالس الاقتصادية، ففي المجلس الـذي عقـده السلطان " الأشرف إينال" في ربيع الأول عام (٨٥٩هـ/١٤٥٥م) تكلم معهم فـي رغبـته فـي خفض سعر النقود الذهبية (الدينار ) فكانت إجابة الأعضاء من القضاة فـي قمـة السلبية حيث قالوا :" الأمر للسلطان "(4) ولم يتناقشوا معه أو حاول أحد منهم إظهـار أضـرار ذلـك القـرار عـلى عامـة الشعب، فأصدر السلطان مرسومًا بخفض سعر الدينار وأن سعره الرسمي ثلاثمائة درهم، وكان قد بلغ سعره ثلاثمائة وسبعين درهمًا، فأضر ذلك بغالبية الشعب وبخاصة الفقراء منهم.

وحـدث ما يشبه ذلك في مستهل ذي القعدة عام (٨٧٥هـ/١٤٧١م)، عندما صعد القضاة للسـلطان "قايتـباي" لتهنئته بالشهر كالعادة، فأراد أحد القضاة وهو"المحب بن الشحنة" أن يخبره بارتفاع سعر القمح، ويطلب منه فتح بعض شونه ليتم تخفيض سعره رأفة بعامة الشـعب، ولم يكـن السـلطان مصـغيًا إلى كلامـه، وعـندما أصـغى إلـيه، أشـار

---

(1) ابن قاضي شهبه : تاريخه ج٣ص٤١٢ ، الحسيني : ذيل العبرج٢ص٤٧٥ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج١١ص١٦٦

(2) الجزرى : حوادث الزمان ج٢ص١٣١ ، ابن إياس : بدائع ج٤ص١٤ ، وليم موير : تاريخ دولة المماليك ص١٨٢ .

(3) انظر الفصل الثاني .

(4) ابن تغرى بردى : حوادث ج١ص٤٤٧ .

"يشبك الدويدار" الصغير إلى القضاة بأن يسرعوا بالقيام، عندئذ قام أحد القضاة فقطع كلام ابن الشحنة بقراءة الفاتحة ؛ فسكت ابن الشحنة عن حديثه [1]، ونزل القضاة دون عرض مشكلة الشعب والمناقشة مع السلطان فى حلها، وتعد هذه سلبية من القضاة لأنهم لم يصروا على الحديث مع السلطان فى هذه المشكلة، بل ساعد أحدهم على إسكات ابن الشحنة عند التعرض للقضية .

وقد نجد بعض السلبيات من الأعضاء فى مجالس الفتاوى الدينية، وإن كانت نادرة إلا أنها كانت موجودة، ففى رجب عقد مجلس عند الأمير : "يلبغا الناصرى" عام (٧٩١هـ/١٣٨٩م) لمحاكمة شخص يدعى " ابن سبع "[2] بحيث صدر منه أشياء تخالف الشريعة الإسلامية، وحضر القضاة والأمراء وكثر الكلام والاختلاف فى الحكم عليه، وفى النهاية قال قاضى القضاة المالكية " ابن خلدون " ليلبغا: "يا أمير، أنت صاحب الشوكة وحكمك نافذ"[3] . فحكم ببراءته والإفراج عنه من سجنه، ويكفى أن نذكر تعليق المقريزى على ذلك حيث قال : ولم يعهد قط أن أحدًا من أمراء الترك ولا ملوكهم حكم بشىء من الأمور التى من عادة القضاة الحكم فيها"[4] .

ومن خلال تعليق المقريزى نستطيع أن نستنبط أن هذه هى المرة الأولى التى تم فيها ذلك، وإن كانت تدل على سلبية بعض القضاة فى الحكم، وقبولهم بتدخل أحد رجال السلطة التنفيذية فى عملهم، فهى استثناء يؤكد القاعدة، بأن القضاة كان لهم الحكم فى اختصاصاتهم ـ غالبًا ـ ولا يتدخل أحد من الحكام فيها.

---

(١) مؤلف مجهول : كتاب فى التاريخ ق٥٧ .

(٢) أمير العرب بالغربية .

(٣) ابن حجر : إنباء ج١ص٣٧٠ .

(٤) المقريزى : السلوك ج٣ق٢ص٦٣٧ .

## ـ هروب الأعضاء من حضور المجالس أو التأخر عن حضورها :

اختلفت أسباب تأخر بعض أعضاء المجالس وهروبهم من حضور بعض المجالس، وتختلف أسباب هذا التأخر أو الهروب من عالم إلى آخر، فكان بعضهم يتخلف بعلة المرض فعلاً، فلم يحضروا تلك المجالس لشدة مرضهم، كما حدث فى المجلس الذى عقد عام (٧٣٢هـ/ ١٣٣١م) بدمشق لمناقشة بعض فتاوى ابن تيمية ؛ إذ لم يحضر قاضى قضاة المالكية ؛ لأنه كان مريضًا[(١)] .

وأيضًا فى جمادى الأولى عام ( ٩٠٥هـ/١٤٩٩م) فى الاجتماع المعتاد لانعقاد المجلس تخلف قاضى القضاة الشافعى عن الحضور، وذلك بسبب إصابته بمرض فى عينه[(٢)] وأعتقد أنه كان صادقًا فى ذلك، وليس مدعيًا للمرض ليهرب من حضور المجلس ؛ لأن المجلس لم تكن به موضوعات ساخنة للنقاش فيها .

وهناك بعض الأعضاء الذين ادعوا المرض، وثارت الشكوك حول ادعائهم المرض، ففى عام (٧٠٧هـ/١٣٠٧م) أمر السلطان الناصر بعقد مجلس من الفقهاء والعلماء والقضاة لمناظرة ابن تيمية فى فتاويه، فحضر الجميع إلا القضاة الأربعة، وتم استدعاؤهم فاعتذر بعضهم عن الحضور بسبب المرض والبعض الآخر قدم أعذارًا أخرى[(٣)]، ولكنى أعتقد أنهم خافوا من مواجهة ابن تيمية ؛ لتيقنهم من قوة حجته وأنهم لن يستطيعوا مجابهته فى الناحية العلمية، ولهذا فضلوا عدم الحضور، وهذه الأعذار التى قدموها غير حقيقية .

وتكرر مثل ذلك مرة أخرى فى ذى الحجة عام (٨٥٥هـ/١٤٥١م)، عندما عقد السلطان مجلسًا حضره القضاة الثلاثة لمناقشة قضية الخلاف التى حدثت بين "يوسف بن أحمد الباعونى"[(٤)]، و" الحمصى "، وتخلف عن حضور المجلس قاضى القضاة الحنبلى؛ ويقال: إن سبب تخلفه إصابته بكسر فى قدمه، بينما أشيع أنه قد ادعى ذلك حتى يهرب من حضور هذا المجلس؛ لأنه وجد بعض الأمراء مع الباعونى، والبعض الآخر مع الحمصى[(٥)]،

---

(١) ابن الحمصى : تاريخ حوادث الزمان ج٢ص١١٢ .

(٢) الجزرى : حوادث الزمان ج٢ص٨٢ .

(٣) ابن كثير : البداية والنهاية ج١٨ص٧٣، المقريزى : المقفى ج١ص٤٦٥ .

(٤) توفى فى جمادى الأولى عام (٨٨٠هـ/ ١٤٧٥م). (انظر : البقاعى :المعجم الصغير ص٣٥٩، السخاوى : الضوء ج١٠ص٢٩٨)

(٥) البقاعى : إظهار العصر ج١ص١٢٩ ، ابن تغرى بردى : حوادث ص١٢١ .

وواضح أنه أراد أن يخرج من هذا الموقف الحرج، وحتى لا يتعرض للغضب من أحد الطرفين .

وقد يتخلف بعض الأعضاء عن حضور المجلس دون تقديم مبررات لعدم حضورهم، ففي المجلس الذى عقد فى شوال عام (٨٦٨هـ/١٤٦٤م) للمناقشة حول بعض الفتاوى فى قضايا وقف، فتخلف الشيخ أمين الدين الأقصرائى عن الحضور[١]، ولم يتضح سبب تخلفه، وأعتقد أنه وجد أن الأمر لا يستدعى حضوره .

وهذا هو نفسه الذى حدث فى المجلس الذى عقد فى ذى الحجة عام (٩٠٦هـ/١٥٠١م) لمناقشة رغبة الغورى فى الاستيلاء على الأموال الزائدة من أوقاف الجوامع والمدارس، فحضر القضاة وتخلف قاضى الحنفية عبد البر ابن الشحنة، ويقال : إن سبب ذلك موافقته للسلطان على ما يريده فى الباطن [٢] وأنه خاف من مواجهة زملائه فى المجلس بهذه الموافقة غير المعلنة منه، ولهذا فضل عدم الحضور ولم يقدم اعتذارا عن ذلك .

وقد يتأخر بعض الأعضاء عن حضور المجلس بعض الوقت، ويحضرون بعد انعقاده فكان السلطان لايسمح لهم بالدخول عليه، ففى المجلس الذى عقد فى رمضان عام (٨٤٣ هـ/١٤٤٠م)، لمناقشة ثورة العامة على نائب دمشق، لارتفاع سعر اللحوم، تأخر عن الحضور القاضى "ابن حجر العسقلانى"، والقاضى "محب الدين أحمد الحنبلى" ؛ فغضب السلطان من عدم حضورهما، وعندما حضرا بعد انتهاء المجلس مباشرة، واستأذنا للدخول إلى السلطان رفض السماح لهما بذلك [٣]، وأظن أن هذا كان عقابًا من السلطان لهما، ويبدو أنهما قد تأخرا لظروف خارجة عن إرادتهما، أو لعدم معرفتهما بالموعد الدقيق لعقد المجلس.

وقد يعرض أحد الأعضاء من القضاة قضية على السلطان الذى يأمر بعقد مجلس لمناقشتها، ويتأخر هذا العضو عن الحضور، وحدث ذلك عندما قدَّم الشيخ " السراج الحمصى " طلبًا للسلطان بعقد مجلس له مع "جمال الدين بن جماعة" شيخ الصلاحية بالقدس ؛ ليناظره فى بعض الفتاوى التى كتبها، وقد أخطأ فيها، فأمر السلطان بعقد مجلس لذلك فى شعبان عام (٨٥٢هـ/١٤٤٨م ) فلما اجتمعوا تأخر الحمصى عن الحضور،

---

(١) البقاعى : إظهار العصر حوادث شوال ( ٨٦٨هـ) .

(٢) محمود رزق سليم : الأشرف قانصوه الغورى ص٧١ .

(٣) المقريزى : السلوك ج٤ق٣ص١١٨٢ ، الصيرفى : نزهةج٤ص١٦٩ .

فغضب السلطان، وأمر أن لا يمكن من الدخول للمجلس إذا جاء، وأمر باستمرار ابن جماعة فى منصبه [1]، وأظن أن السلطان قد أدرك عدم صحة ما ادعاه الحمصى عندما تأخر عن موعد انعقاد المجلس، وفهم غرضه بأنه يريد عزل ابن جماعة ليتولى مكانه، فعاقبه السلطان باستمرار ابن جماعة فى منصبه .

وقد يتأخر بعض الأعضاء عن حضور المجلس متعمدين ذلك حتى يُتخذ القرار قبل حضورهم فى بعض المجالس، ففى عام (٩٠٦هـ/١٥٠١م) أثناء انعقاد مجلس الشورى لاختيار سلطان جديد بعد اختفاء السلطان العادل طومان باى ؛ اختلف الأمراء المماليك - فيما بينهم - على اختيار السلطان الجديد ؛ فتعمد قاضيان من أعضاء المجلس التأخر عن موعد حضوره وهما : قاضى القضاة الشافعى " زكريا الأنصارى "، و" برهان الدين ابن الكركى" الحنفى حتى يتفق رأى الأمراء على أحدهم ليولوه السلطنة [2]، وأعتقد أنهما لم يرغبا حضور المجلس أثناء المناقشات التى توقعا حدوثها بين الأمراء .

ومما سبق يتضح أن بعض الأعضاء كانوا يتخلفون عن حضور المجلس، ومنهم من كان يتخلف بعذر حقيقى وهو المرض، ومنهم من كان يدعى المرض ليتهرب من حضور المجلس، ومنهم من كان يتخلف ولا يقدم عذرًا لذلك، وبعض الأعضاء كانوا يتأخرون عن موعد انعقاد المجلس ؛ فيغضب السلطان من ذلك ويأمر بعدم تمكينهم من حضور المجلس .

---

(١) ابن تغرى بردى : حوادث ص١٣٤ ، السخاوى : التبر ص٢١٦ ، مكتبة الكليات الأزهرية .

(٢) ابن إياس - بدائع ج ٤ ، ص ٤ ، عدلى أحمد فريد : السلطان قانصوه الغورى وعصره ص٤٦ .

## ـ أسلوب الحوار بين الأعضاء :

اتسمت طريقة الحوار والمناقشة فى معظم المجالس التى عقدت فى العصر المملوكى بالهدوء والحيدة والموضوعية، فكان كل عضو يعرض رأيه ويناقشه فيه باقى الأعضاء بكل أدب واحترام، ثم يخرج الأعضاء بعد المناقشة متفقين على رأى لتنفيذه، وكان هذا ديدن المجالس خاصة فى العصر المملوكى البحرى، ومعظم المجالس التى عقدت فى العصر الجركسى، وكانت هذه هى القاعدة، أما الاستثناء : فهو حدوث مشادات كلامية وخلافات بين بعض الأعضاء أثناء انعقاد المجلس، وكان هذا قليل الحدوث، ولم نجد مثل هذه الحالات-فيما أعلم- إلا فى العصر المملوكى الجركسى.

ومن أمثلة هذه المجالس ما حدث فى المجلس الذى عقد عام (٧٨٣هـ/١٣٨١م) وكان يرأسه الأتابك برقوق لمناقشة قضية وقف، وأثناء المناقشة اختلف قاضى القضاة الشافعى "برهان الدين إبراهيم بن جماعة " وقاضى القضاة المالكى " علم الدين سليمان البساطى "، ويبدو أن المناقشة قد اشتعلت بينهما ووصلت إلى حد التشابك بالأيدى ؛ فغضب برقوق من القاضى المالكى وعزله فى المجلس[1].

وحدث ما يشبه ذلك فى المجلس الذى عُقِدَ فى المحرم عام (٨٢٢هـ/ ١٤١٩م) وكان يرأسه السلطان المؤيد شيخ، حيث عرض على القضاة قضية عمارة ما تهدم من أروقة المسجد الحرام وتشقق الكعبة، وكيفية توفير تكاليف هذه الترميمات، وأثناء المناقشة وقع خلاف بين القضاة، وعندما تحدث القاضى " الهروى "، خطأه القضاة فى كلامه، وأخذ بعضهم يوجه إليه أسئلة حتى يظهروا ضعفه العلمى أمام السلطان، ووصفوه بالجهل ؛ لكثرة أخطائه فى فتاويه [2]، وانتهى المجلس باتفاق القضاة على منع الهروى من الفتوى، وانحطت مكانته منذ ذلك المجلس .

وقد تحدث مشادة بين عضوين فى المجلس، ويقوم رئيس المجلس باحتوائها، والقضاء عليها، والصلح بينهما، ومثل ذلك ما حدث فى صفر عام (٩١٢هـ/١٥٠٦م) فى المجلس الذى عقد برئاسة الأمير" أزدمر الدوادار " لمناقشة موضوع مكتبة المدرسة المحمودية، فوقعت مشادة كلامية بين القاضى الحنفى "عبد البر بن الشحنة "، والقاضى الشافعى

---

(١) ابن إياس : بدائع ج١ق٢ص٢٨٨.

(٢) العينى : عقد الجمان ق١٦٢ ، المقريزى : السلوك ج٤ق١ص٤٧٩ ، الصيرفى : نزهة ج٢ص٤٤٤ .

" *محيى الدين عبد القادر بن النقيب* "، واحتدم النقاش بينهما حتى خرجا عن الحد ؛ فحينئذٍ تدخل رئيس المجلس وهدَّأ بينهما[1] ونجح فى إعادة الهدوء إلى المجلس، وبعد انتهاء المجلس قدم للسلطان تقريرًا بما حدث ؛ وفى المجلس الذى عقد بعده مباشرة فى بداية ربيع الأول، أصلح السلطان بينهما، وقدم لهما هدايا بهذه المناسبة.

وكانت تحدث خلافات بين الأعضاء أثناء انعقاد المجلس، ولكنها لم تصل إلى حد التشاجر بالأيدى أو المشادة الكلامية، ولكنها تترك أثرًا سيئًا على العلاقات بين الأعضاء بعد انتهاء المجلس، ففى المجلس الذى عقد فى ذى القعدة عام (٨٣٥هـ/١٤٣٢م) لمناقشة موضوع هدم دار ابن النقاش[2]، وانتهى المجلس ببقاء الدار على حالها، وكان من نتيجة المناقشات التى حدثت فى هذا المجلس، أنها زرعت البغضاء والكراهية بين الأعضاء[3]، واستمرت بينهم ولم يقم أحد من الحكام بإزالتها، أو الصلح بينهما .

وقد لا تقتصر الخلافات التى تحدث فى المجلس على الكراهية فقط، بل قد تصل إلى حد التشابك بالأيدى بعد خروج الأعضاء من المجلس مباشرة، وقد حدث ذلك فى رجب عام (٨٥٧هـ/١٤٥٣م) فى المجلس الذى عقد لنقض حكم فى قضية حكم فيها القاضى الحمصى، وحدثت مشادة كلامية بين الحمصى والقاضى الحنبلى، وتم الاتفاق على نقض هذا الحكم، وظهر صواب حكم القاضى الحنبلى، وبعد انتهاء المجلس، وخروج الأعضاء من عند السلطان، اعتدى الحمصى بالضرب على الحنبلى، فتدخل باقى الأعضاء وفضوا هذه المشاجرة[4]، أى أن التشاجر قد حدث بعد انتهاء المجلس، وتعد هذه الحادثة من النوادر التى وقعت فى هذا العصر.

---

(١) ابن إياس : بدائع ج٤ص٩٥ .

(٢) سبق أن وضحنا هذه القضية .

(٣) ابن حجر : إنباء ج٣ص٤٧٤ .

(٤) البقاعى : إظهار العصر ج٢ص٣٨٠ .

## الخلاصة :

وجدت بعض المجالس الصورية فى العصر المملوكى، ولكنها كانت قليلة بالنسبة للمجالس الحقيقية، وإذا أردنا أن نحدد المجالس الصورية فإنها تتمثل فى مجالس عزل وتولية السلاطين وتولية العهد، وبعض المجالس الإدارية، أما باقى المجالس السياسية والاقتصادية والدينية فإنها مجالس حقيقية تتسم بالإيجابية والحوار والمناقشة، وإذا أردنا أن نتحدث بلغة الأرقام فنستطيع أن نذكر أن نسبة المجالس الصورية لا تتعدى ٢٥٪، وتحتل المجالس الحقيقية باقى النسبة وهى ٧٥٪ تقريبا.

وقد اتضح أن قرارات المجالس كانت ملزمة للحكام، ولهذا لم يستطع الحكام مخالفة معظمها، وتنفيذ عكس ما تقرر، وكان الحكام يحاولون بذل عدة محاولات ليضمنوا موافقة المجلس على ما يريدون.

وقد ظهر أن بعض السلاطين والأمراء كانوا يتحكمون ـ أحيانًا ـ فى قرارات المجالس، ويفرضون رأيهم عليه، ولكن ذلك كان يحدث عندما يرون أن الظروف مهيأة لتحقيق ما يريدون، واستمالة مراكز القوى المتمثلة فى أكبر عدد من الأمراء إلى جانبهم .

أما عن موقف الحكام من أعضاء المجالس فقد تباينت مواقفهم تجاه الأعضاء بعد الانتهاء من المجالس، فإذا كان القرار ليس فى مصلحة الحاكم، فإنه كان يغضب من الأعضاء الذين شاركوا فى إصدار القرار، وكان يظهر هذا الغضب فى معاتبته لهم، وإذا كان غضبه شديدًا فإنه كان يعزلهم من مناصبهم، وقد يحاول إلصاق بعض التهم بهم وسجنهم ومصادرة أموالهم، أو يقوم بنفيهم خارج البلاد، أما إذا كان القرار فى صالح الحاكم فإنه كان يكافئ الأعضاء الذين شاركوا فى اتخاذ القرار لصالحه، وكان يكافؤهم بتوليتهم إحدى الوظائف .

وقد وجد فى مجالس الشورى فى العصر المملوكى ما يسمى اليوم بزعيم المعارضة، وكان من أحد العلماء الذين تميزوا بالمتانة فى الدين، والزهد فى مناصب الدولة، وعدم خوفهم من الحكام والسلاطين، بالإضافة إلى غزارة علمهم ، وحرصهم على تطبيق تعاليم الشريعة الإسلامية، ورفع الظلم عن الرعية، وغالبًا ما كان يلقب بلقب شيخ الإسلام،وقد يكون متوليا منصب قاضى القضاة لأحد المذاهب الأربعة وغالبًا الشافعى، وكان له دور بازز فى المجالس إذ كانت له الكلمة العليا فى بعض المجالس خاصة الدينية والاقتصادية، بل كان يغير من قرارتها فى بعض الأحيان، ولم يستطع السلطان مخالفة رأيه

- غالبًا - نظرًا لشعبيته الكبيرة لدى عامة الشعب، مما أكسبه حصانة شعبية منعت الحكام من التعرض له بالأذى .

وقد يحدث أن يتخلف بعض الأعضاء عن حضور بعض المجالس، وكانت لهم أعذار بذلك كالمرض، والبعض الآخر قد يتخلف عنها متعمدًا ويعتذر عن حضورها بحجة المرض، والحقيقة غير ذلك، وهناك بعض الأعضاء تأخروا عن موعد بدء المجلس لظروف خارجة عن إرادتهم ؛ فيغضب السلطان منهم ويأمر بعدم السماح لهم بدخول المجلس أو حتى مقابلته بعد الانتهاء منه .

وقد اتسم الحوار والمناقشة فى معظم المجالس التى عقدت فى العصر المملوكى بالهدوء والحوار الراقى بين الأعضاء، فكان كل عضو يعرض رأيه ويناقشه فيه باقى الأعضاء بكل أدب واحترام، ثم يخرج الأعضاء بعد المناقشة متفقين على رأى لتنفيذه، وكان هذا ديدن المجالس، خاصة فى العصر المملوكى البحرى، ومعظم المجالس التى عقدت فى العصر الجركسى، وكانت هذه هى القاعدة، أما الاستثناء: فهو حدوث مشادات كلامية وخلافات بين بعض الأعضاء أثناء انعقاد المجلس، وكان هذا قليل الحدوث، ولم نجد مثل هذه الحالات -فيما أعلم- إلا فى العصر المملوكى الجركسى.

# الملاحـــق

الملحق الأول : جدول مجالس الشورى السياسية .

الملحق الثانى : جدول مجالس الشورى الإدارية والاقتصادية .

الملحق الثالث : جدول مجالس الشورى الدينية .

# ملحق ( ١ )

## جدول مجالس الشورى السياسية

| م | عام | شهر | نوع المجلس | السلطان | رئيس المجلس | المصدر |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ١ | ٦٤٨هـ/ ١٢٥٠ | ربيع الآخر | حرب | شجر الدر | الأمراء البحرية | ابن أيبك : كنز الدرر ج٨ ص١٥ ، الذهبى تاريخ الإسلام ج٤٧ ص٦٢ ، المقريزى سلوك ج١ ق٢ ص٣٧٢ . |
| ٢ | ٦٤٨هـ/ ١٢٥٠م | محرم | تولية | بعد مقتل توران شاه | أمراء المماليك البحرية | ابن بهادر : فتوح النصر ق٧٢ ، ابن دقماق نزهة الأنام ق٨٢ ، ابن أيبك : كنز الدرر ج٨ ص١٣ . |
| ٣ | ٦٤٨هـ/ ١٢٥٠م | ربيع الآخر | عزل وتولية | شجر الدر | الأمراء المماليك البحرية | ابن إياس : نزهة الأمم ق١٩٢ ، ابن أيبك : كنز الدرر ج٨ ص١٣ ، ابن سباط : صدق الأخبار ج١ ص٣٥٥ . |
| ٤ | ٦٤٨هـ/ ١٢٥٠م | جمادى الأولى | عزل وتولية | المعز أيبك | الأمراء البحرية | ابن بهادر : فتوح النصر : ج١ ق٧٤ ، الذهبى : تاريخ الإسلام ج٤٧ص٥٨ . |
| ٥ | ٦٥٥هـ/ ١٢٥٧م | ربيع الآخر | تولية سلطان | بعد قتل المعز أيبك | قطز | المقريزى : السلوك ج١ ص٤٠٥ ، ابن بهادر : فتوح النصر ق٨٦ ، النويرى : نهاية الأرب ج٢٩ ص٤٥٩ . |
| ٦ | ٦٥٧هـ/ ١٢٥٩م | ذى القعدة | عزل وتولية | المنصور على ابن المعز أيبك | قطز | ابن أيبك : درر التيجان ق٤٣٧ ، المقريزى : السلوك ج١ ص٣٦٩ . |
| ٧ | ٦٥٨هـ/ ١٢٦٠م | ربيع الأول | حرب | قطز | قطز | ابن دقماق : الجوهر ص٢٥٧ ، المقريزى : السلوك ج١ ق٢ ص٤٢٩ . |
| ٨ | ٦٥٨هـ/ ١٢٦٠م | شعبان | حرب | المنصور على | قطز | الذهبى : تاريخ الإسلام ج٤٧ ص٦٢ . |
| ٩ | ٦٥٨هـ/ ١٢٦٠م | رمضان | حرب | قطز | قطز | النويرى : نهاية الأرب ج٢٩ ص٤٧٤ ، ابن دقماق : الجوهر ص٢٦ . |
| ١٠ | ٦٥٩هـ/ ١٢٦١م | رجب | تولية خليفة | بيبرس | بيبرس | أبو الفداء : المختصر فى أخبار البشر ج٣ ص٢١٣ . |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ١١ | ٦٦١هـ/ ١٢٦٢م | محرم | تولية خليفة | بيبرس | بيبرس | ابن حبيب : تذكرة ج١ص٢٤٠، ابن أيبك : كنز الدرر ج٨ ص٣٠٦، |
| ١٢ | ٦٧٦هـ/ ١٢٧٧م | محرم | حرب | بيبرس | بيبرس | اليونيني : ذيل مرآة الزمان ج٣ ص٢٣٣ أبو المحاسن : النجوم ج٧ ص١٧٤ . |
| ١٣ | ٦٧٨هـ/ ١٢٧٩م | | عزل وتولية | السعيد بركة خان | المنصور قلاوون | ابن أيبك : كنز الدرر ج٨ص٢٢٨، درر التيجان ق٤٣٧ . |
| ١٤ | ٦٧٨هـ/ ١٢٧٩م | رجب | عزل وتولية | بدرالدين سلامش | قلاوون | ابن بهادر : فتوح النصر ج١ ق١٤١، المقريزى : سلوك ج١ ص٦٥٨ |
| ١٥ | ٦٧٩هـ/ ١٢٨٠م | جمادى الآخرة | تولية العهد | المنصور قلاوون | المنصور قلاوون | بيبرس المنصوري : زبدة ج٩ ص١٨٥ ابن حبيب : تذكرة النبيه ج١ص٥٩ . |
| ١٦ | ٦٧٩هـ/ ١٢٨٠م | ذى الحجة | حرب | قلاوون | قلاوون | السلامى : مختصر التواريخ ق٦٨ . |
| ١٧ | ٦٨٠هـ/ ١٢٨١م | محرم | صلح | قلاوون | قلاوون | بيبرس المنصورى : التحفة المملوكية ص١٠٦، العينى : عقد الجمان ج٢ ص٢٦٢ . |
| ١٨ | ٦٩٠هـ/ ١٢٩١م | | حرب | قلاوون | قلاوون | شافع بن على : حسن المناقب ص٢٨٥ ، ٢٨٦ . |
| ١٩ | ٦٩٢هـ/ ١٢٩٣م | جمادى الآخرة | صلح | الأشرف خليل | الأشرف خليل | ابن الجزرى : تاريخ حوادث الزمان ج١ ص١٤٩ . |
| ٢٠ | ٦٩٣هـ/ ١٢٩٤م | | تولية | المنصور قلاوون | المنصور قلاوون | الخالدى : المقصد الرفيع ق٦٦، السلامى : مختصر التواريخ ق٧٠ |
| ٢١ | ٦٩٤هـ/ ١٢٩٤م | محرم | عزل وتولية | الناصر محمد الأولى | العادل كتبغا | النويرى : نهاية الأرب ج٣١ ص٢٨٢، المقريزى : سلوك ج١ ص٨٠٦ . |
| ٢٢ | ٦٩٥هـ/ ١٢٩٦م | محرم | عزل وتولية | العادل كتبغا | لاجين | العينى : عقد الجمان ج٣ ص٣١٢ الذهبى : تاريخ الإسلام ج٥٢ص٤٩ |
| ٢٣ | ٦٩٨هـ/ ١٢٩٨م | ربيع الآخر | تولية سلطان | بعد قتل لاجين | الأمراء المماليك | النويرى : نهاية الأرب ج٣١ ص٣٧١، ابن دقماق : الجوهر ص٣٢٨. |
| ٢٤ | ٦٩٠هـ/ ١٢٩١م | جمادى الأولى | حرب | الأشرف خليل | الأشرف خليل | ابن أيبك : درر التيجان ق٤٥١ . |
| ٢٥ | ٧٠١هـ/ ١٣٠٢م | جمادى الأولى | تولية خليفة | الناصر محمد | الناصر محمد | النويرى : نهاية الأرب ج٣٢ص١٨، ابن أيبك : كنز الدرر ج٨ ص٣٠٦، العينى : عقد الجمان ج٤ ص١٩٠ . |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ٢٦ | ٧٠٨هـ/ ١٣٠٨م | شوال | تولية | الناصر محمد | الأمراء المماليك | بيبرس المنصورى : زبدة الفكرة ص٤٠٦، أبو المحاسن : النجوم ج٨ ص١٨٠ . |
| ٢٧ | ٧٠٩هـ/ ١٣٠٨م | | حرب | بيبرس الجاشنكير | بيبرس الجاشنكير | المقريزى: السلوك ج١ق٢ص٤٨ . |
| ٢٨ | ٧٤٠هـ/ ١٣٤٠م | ذو القعدة | تولية عهد | الناصر محمد | الناصر محمد | المقريزى : سلوك ج٢ ق٢ ص٤٩٩ . |
| ٢٩ | ٧٤١هـ/ ١٣٤١م | رمضان | تولية خليفة | الناصر محمد | الناصر محمد | الحريرى: تاريخه ق٦٦، القلقشندى : مآثر الإنافة ج٢ص١٤٥ . |
| ٣٠ | ٧٤١هـ/ ١٣٤١م | | تصدى للفتن | الناصر محمد | الأمراء | المقريزى : سلوك ج٢ ص٥٢٣، أبو المحاسن : النجوم ج٩ ص١٦٣ . |
| ٣١ | ٧٤١هـ/ ١٣٤١م | ذى الحجة | تولية خليفة | المنصور أبو بكر بن الناصر محمد | الأمراء | مؤلف مجهول : رسالة فى تاريخ سلاطين المماليك ص٢٢٥ |
| ٣٢ | ٧٤٢هـ/ ١٣٤١م | صفر | عزل وتولية | المنصور أبو بكر | الأمراء | ابن سباط : صدق الأخبار ج١ ص٣٥١ ، الغسانى : العسجد حوادث ٧٤٢هـ |
| ٣٣ | ٧٤٢هـ/ ١٣٤١ | | تصدى للفتن | الأشرف كجك | | السلامى : مختصر التواريخ ق٧٥. |
| ٣٤ | ٧٤٣هـ/ ١٣٤٢م | محرم | عزل وتولية سلطان | الناصر أحمد بن الناصر محمد | الأمراء المماليك | ابن حبيب : درة الأسلاك ج٢ق٣٣٠، ابن كثير : البداية والنهاية ج١٨، ص ٤٤٩، الخالدى: المقصد الرفيع ق٧٤. |
| ٣٥ | ٧٤٦هـ/ ١٣٤٥م | ربيع الأول | ولاية عهد | الصالح إسماعيل | الأمير أرغون العلائى | ابن حجر : الدرر ج٢ ص٣٤٢، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٠ ص٩٤، ص١١٧ . |
| ٣٦ | ٧٤٧هـ/ ١٣٤٦م | جمادى الأولى | عزل وتولية | الكامل شعبان بن الناصر محمد | الأمراء المماليك | الحسينى : ذيل العبر ص٢٣١، ابن حبيب : تذكرة النبيه ج٣ ص٣٩. |
| ٣٧ | ٧٤٨هـ/ ١٣٤٧م | رمضان | عزل وتولية | المظفر حاجى | الأمراء المماليك | ابن حبيب : تذكرة النبيه ج٣ ص١٠٤، المقريزى : الخطط ج٣ ص٣٩٠ . |
| ٣٨ | ٧٥٢هـ/ ١٣٥١م | جمادى الآخرة | تولية سلطان | الناصر حسن | الأمراء | النجوم : ج١ ص٢٢٠، ٢٥٤ . |
| ٣٩ | ٧٥٣هـ/ ١٣٥٢م | شعبان | تصدى للفتن | الصالح صالح | الأمراء | المقريزى : سلوك ج٢ ق٣ ص٨٦٩ . |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ٤٠ | ٧٥٤هـ/ ١٣٥٣م | محرم | تولية خليفة | الصالح صالح | الأمراء | القلقشندي: مآثر الإنافة ج٢ ص١٥٤، ابن تغري بردي: النجوم ج١٠ ص٢٩١. |
| ٤١ | ٧٥٥هـ/ ١٣٥٤م | شوال | عزل وتولية | الصالح صلاح الدين ابن الناصر | الأمير شيخو | ابن سباط: صدق الأخبار ج٢ ص٧١١ المقريزي: السلوك ج٣ق١ص٤. |
| ٤٢ | ٧٦٣هـ/ ١٣٦٢م | جمادى الآخرة | تولية خليفة | المنصور محمد بن حاجي | المنصور محمد بن حاجي | القلقشندي: مآثر الإنافة ج٢ ص١٦٣، المقريزي: السلوك ج٣ ق١ ص٧٦. |
| ٤٣ | ٧٦٤هـ/ ١٣٦٣م | شعبان | عزل وتولية | محمد بن المظفر حاجي | الأمراء | المقريزي: سلوك ج٣ ق١ ص٨٣ |
| ٤٤ | ٧٧٧هـ/ ١٣٧٥م | | تصدى للفتن | الأشرف شعبان | الأشرف شعبان | الذهبي: العبر ج٥ ص٥٤٤. |
| ٤٥ | ٧٧٨هـ/ ١٣٧٦م | ذي القعدة | تولية سلطان | الأشرف شعبان | الأمراء المماليك | ولي الدين: ذيل العبر ج٢ ص٤٣٠، السخاوي: وجيز الكلام ج١ ص٢٢٤ |
| ٤٦ | ٧٨٣هـ/ ١٣٨١م | صفر | تولية | بعد وفاة المنصور علي | الأتابك برقوق | الذهبي: العبر ج٥ ص٥٦١، أبو المحاسن: النجوم ج١١ ص٢٠٧. |
| ٤٧ | ٧٨٤هـ/ ١٣٨٢م | رمضان | عزل وتولية | أمير حاج | الأمير برقوق | الذهبي: العبر ج٥ ص٥٦٤، المقريزي: سلوك ج٣ ق٢ ص٤٧٤. |
| ٤٨ | ٧٨٥هـ/ ١٣٨٣م | رجب | تولية خليفة | برقوق | برقوق | المقريزي: السلوك ج٣ق٢ص٤٩٤، ابن حجر: إنباء ج١ص٢٧٥. |
| ٤٩ | ٧٨٩هـ/ ١٣٨٧م | جمادى الآخرة | حرب | برقوق | برقوق | المقريزي: السلوك ج٣ق٢ص٥٦٣، ابن تغري بردي: النجوم ج١١ ص٢٤٧. |
| ٥٠ | ٧٩١هـ/ ١٣٨٩م | ربيع الأول | تولية خليفة | برقوق | برقوق | المقريزي: السلوك ج٣ ق٢ ص٥٥٢، ٥٩٥، ابن حجر: إنباء ج١ ص٣٦٦. |
| ٥١ | ٧٩١هـ/ ١٣٨٩م | ذي القعدة | التصدي للفتن | برقوق | الأمراء | الصيرفي: نزهة ج١ ص٢٦٦، ٢٦٢، أبو المحاسن: النجوم ج١١ ص٣٦٠. |
| ٥٢ | ٧٩١هـ/ ١٣٨٩م | جمادى الآخرة | عزل وتولية | برقوق | يلبغا الناصري | ابن حجر: إنباء ج١ ص٣٦٨. |
| ٥٣ | ٧٩٢هـ/ ١٣٩٠م | محرم | عزل وتولية | المنصور حاجي | برقوق | المقريزي: سلوك ج٣ ق٢ ص٦٩٥. |
| ٥٤ | ٨٠١هـ/ ١٣٩٩م | شوال | ولاية عهد | برقوق | برقوق | المقريزي: سلوك ج٣ ص٩٣٦. |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ٥٥ | ٨٠٢هـ/ ١٣٩٩م | ربيع أول | ترشيد | فرج | فرج | ابن إياس : جواهر ٩٦٥ . |
| ٥٦ | ٨٠٢هـ/ ١٣٩٩م | جمادى الأولى | تصدى الفتن | الناصر فرج | الناصر فرج | المقريزى : سلوك ج٣ ق٣ ص٩٩٩ . |
| ٥٧ | ٨٠٤هـ/ ١٤٠٢م | شوال | تصدى للفتن | الناصر فرج | الناصر فرج | العينى : عقد الجمان ق٦٠ . |
| ٥٨ | ٨٠٥هـ/ ١٤٠٢م | جمادى الأخرة | صلح | الناصر فرج | الناصر فرج | المقريزى: السلوك ج٣ق٣ص١٠٩٩، الصيرفى : نزهةج٢ص١٥٩ . |
| ٥٩ | ٨٠٨هـ/ ١٤٠٥م | ربيع الأول | تولية سلطان | الناصر فرج | الأمراء | ابن حجر : إنباء ج٢ ص٣١٩، الصيرفى : نزهة ج٢ ص٢١٢، . |
| ٦٠ | ٨٠٨هـ/ ١٤٠٧م | شعبان | تولية خليفة | الناصر فرج | الناصر فرج | القلقشندى : مآثر الإنافة ج٢ ص١٦٣، المقريزى : السلوك ج٣ ق١ ص٧٦ . |
| ٦١ | ٨١٥هـ/ ١٤١٢م | شعبان | عزل وتولية | الخليفة المستعين | الأمير المؤيد شيخ | المقريزى : سلوك ج٤ ق١ ص٢١٦، الصيرفى : نزهة ج٢ . |
| ٦٢ | ٨١٥هـ/ ١٤١٢م | محرم | عزل وتولية | الناصر فرج | الأمراء | المقريزى : السلوك ج٤ق١ص ٢١٤ ، أبو المحاسن : النجوم ج١٣ ص١٤٦ |
| ٦٣ | ٨١٦هـ/ ١٤١٣م | ذى الحجة | تولية خليفة | المؤيد شيخ | المؤيد شيخ | ابن حجر : إنباء ج٣ ص١٥، العينى : عقد الجمان ص١٨١ ، |
| ٦٤ | ٨٢١هـ/ ١٤١٨م | شعبان | حرب | المؤيد شيخ | المؤيد شيخ | العينى : عقد الجمان ص٣١٩ . |
| ٦٥ | ٨٢٣هـ/ ١٤٢٠م | شوال | ولاية عهد | المؤيد شيخ | المؤيد شيخ | المقريزى : سلوك ج٤ ق١ ص٥٣٩، الصيرفى : نزهة ج٢ ص٤٧٨ . |
| ٦٦ | ٨٢٤ | صفر ـ شعبان | عزل وتولية | المظفر ابن المؤيد | الأمير ططر | أبو المحاسن : النجوم ج١٤ ص١٩٨، ابن إياس : بدائع ج٢ ص٦٦ـ٧٠. |
| ٦٧ | ٨٢٤هـ/ ١٤٢١م | ذى الحجة | ولاية عهد | ططر | ططر | العينى : عقد الجمان ص١٥٨ ق١٧٦، الصيرفى : نزهة ج٢ ص٥٠٩ . |
| ٦٨ | ٨٢٥هـ/ ١٤٢٢م | ربيع الأخر | عزل وتولية | محمد ابن الظاهر ططر | برسباى | أبو المحاسن : النجوم ج١٤ ص٢٣٢، المنهل ص٢٦٢ . |
| ٦٩ | ٨٣٢هـ/ ١٤٢٩م | | تصدى للفتن | برسباى | برسباى | أبو المحاسن : النجوم ج١٤ ص٣٢٩ . |
| ٧٠ | ٨٣٦هـ/ ١٤٣٣م | ذو القعدة | صلح | برسباى | برسباى | ابن تغرى بردى : النجوم ج١٥ ص٢٦ ، الصيرفى : نزهةج٣ص٢٦٢ |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ٧١ | ٨٤٠هـ/ ١٤٣٦م | ربيع الآخر | حرب | برسباى | برسباى | ابن حجر : إنباء ج٤ ص٤٨، المقريزى : سلوك ج٤ ق٢ ص٩٦٢ . |
| ٧٢ | ٨٤١هـ/ ١٤٣٨م | ذو القعدة | ولاية عهد | برسباى | برسباى | المقريزى : سلوك ج٤ ق٣ ص١٠٥٣ . |
| ٧٣ | ٨٤١هـ/ ١٤٣٨م | | تصدى للفتن | يوسف ابن برسباى | جقمق | أبو المحاسن : النجوم ج١٥ ص٢٤٠ . |
| ٧٤ | ٨٤٢هـ/ ١٤٣٨م | ربيع الأول | عزل وتولية | يوسف ابن برسباى | جقمق | أبو المحاسن : النجوم ج١٥ ص٢٥٦، المنهل ج٤ ص٢٨٣، العينى : عقد الجمان ق٢٢٥ . |
| ٧٥ | ٨٤٢هـ/ ١٤٣٨م | رمضان | تصدى للفتن | جقمق | جقمق | المقريزى : السلوك ج٤ق٣ص١١٤٠، أبو المحاسن : النجوم ج١٥ ص٢٨٦. |
| ٧٦ | ٨٤٢هـ/ ١٤٣٨م | رمضان | تصدى للفتن | جقمق | جقمق | الصيرفى : نزهة ج٤ ص٦٨، ابن إياس : بدائع ج٢ ص٢٠٨ . |
| ٧٧ | ٨٤٣هـ/ ١٤٣٩م | رمضان | تصدى للفتن | جقمق | جقمق | المقريزى : السلوك ج٤ق٣ص١١٨٢، ابن حجر إنباء ج٤ ص١٤٣، ص١٤٤، |
| ٧٨ | ٨٤٥هـ/ ١٤٤١م | ربيع الأول | تولية خليفة | الظاهر جقمق | الظاهر جقمق | ابن حجر : إنباء ج٤ ص١٨٩، ابن تغرى بردى : النجوم ج١٥ ص٣٤٩، المنهل ج٦ ص٥٢، |
| ٧٩ | ٨٥٥هـ/ ١٤٥١م | محرم | تولية خليفة | الظاهر جقمق | الظاهر جقمق | ابن تغرى بردى : حوادث الدهور ج١ ص٢٥٩، النجوم ج١٦ ص٢٥. |
| ٨٠ | ٨٥٧هـ/ ١٤٥٣م | محرم | تولية عهد | جقمق | جقمق | أبو المحاسن : النجوم ج١٥ ص٤٥٢، حوادث الدهور ج١ ص٣٥١ . |
| ٨١ | ٨٥٧هـ/ ١٤٥٣م | محرم | تصدى للفتن | عثمان بن جقمق | عثمان بن جقمق | ابن تغرى بردى : حوادث ج١، ص ٣٣٧، ابن إياس : بدائع ج٢ص٣٠٢ . |
| ٨٢ | ٨٥٧هـ/ ١٤٥٣م | ربيع أول | عزل وتولية | عثمان بن جقمق | إينال | أبو المحاسن : النجوم ج١٦ ص٤٥، ٤٦ . |
| ٨٣ | ٨٥٩هـ/ ١٤٥٥م | رجب | تولية خليفة | إينال | إينال | ابن تغرى بردى : حوادث الدهور ج١ ص٤٥٧، ٤٥٩ . |
| ٨٤ | ٨٦٥هـ/ ١٤٦١م | جمادى الأولى | تولية عهد | الأشرف إينال | الأشرف إينال | أبو المحاسن : النجوم ج١٦ ص٢١٨، ابن إياس : بدائع ج٢ ص٣٦٧ . |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ٨٥ | ٨٦٥هـ/ ١٤٦١م | | حرب | الأشرف إينال | الأشرف إينال | البقاعي : إظهار العصر قسم٣ ص٣٧٥ |
| ٨٦ | ٨٦٥هـ/ ١٤٦١م | رمضان | عزل وتولية | أحمد بن إينال | خشقدم | أبو المحاسن : النجوم ج١٦ ص٢٤٠، ابن إياس : بدائع ج٢ ص٣٧٨. |
| ٨٧ | ٨٦٥هـ/ ١٤٦١م | رمضان | تصدى للفتن | خشقدم | خشقدم | ابن إياس : بدائع ج٢ ص٣٨٢ . |
| ٨٨ | ٨٧٢هـ/ ١٤٦٧م | ربيع أول | تولية سلطان | خشقدم | الأمير خايربك | ابن تغرى بردى : النجوم ج١٦، ابن إياس : بدائع ج٢ ص٤٥٩ . |
| ٨٩ | ٨٧٢هـ/ ١٤٦٧م | جمادى الأولى | عزل وتولية | يلباى | الأمراء المماليك | ابن تغرى بردى : النجوم ج١٦ص٣٧٣ ،القرماني : أخبار الدول ج٢ ص٣١٨ . |
| ٩٠ | ٨٧٢هـ/ ١٤٦٧م | | عزل وتولية | يلباى | تمربغا | الحنبلى : شذرات الذهب ج٧ ص٣١٥ |
| ٩١ | ٨٧٢هـ/ ١٤٦٨م | رجب | عزل وتولية | الظاهر تمربغا | قايتباى | ابن إياس : بدائع ج٣ ص٤، القرمانى : أخبار الدول ج٢ ص٣١٨ . |
| ٩٢ | ٨٧٢ | ذو القعدة | حرب | قايتباى | قايتباى | ابن إياس : بدائع ج٣ ص١٣ . |
| ٩٣ | ٩٠١هـ/ ١٤٩٦م | ذو القعدة | عزل وتولية | قايتباى | الأمراء | ابن إياس : بدائع ج٣ ص٣٢٤. |
| ٩٤ | ٩٠١هـ/ ١٤٩٦م | ذو القعدة | عزل وتولية | قايتباى | الأمراء | ابن إياس : بدائع ج٣ ص٣٢٤ |
| ٩٥ | ٩٠٢هـ/ ١٤٩٦م | ربيع الأول | تصدى لفتنة | الناصر محمد بن قايتباى | الأمراء المماليك | ابن إياس : بدائع : ج٣ص٣٤١، ابن طولون : مفاكهة الخلان ق١ص١٨٦ . |
| ٩٦ | ٩٠٢هـ/ ١٤٩٧م | ذو القعدة | عزل وتولية | الناصر محمد ابن قايتباى | قانصوه خمسمائة | ابن إياس : بدائع ج٣ ص٣٤٢ |
| ٩٧ | ٩٠٢هـ/ ١٤٩٧م | جمادى الأولى | عزل وتولية سلطان | قانصوه | الناصر محمد ابن قايتباى | ابن إياس : بدائع ج٣ ص٣٤٤ |
| ٩٨ | ٩٠٣هـ/ ١٤٩٧م | محرم | تولية خليفة | الناصر محمد بن قايتباى | الأمراء المماليك | السيوطى : تاريخ الخلفاء ص٥١٦، ابن إياس : بدائع ج٥ ص١٠٤ . |
| ٩٩ | ٩٠٤هـ/ ١٤٩٨م | ربيع أول | تولية سلطان | بعد مقتل محمد بن قايتباى | الأتابك أزبك بن ططخ | الحمصى : حوادث الزمان ج٢ ص٣٣، ابن إياس : بدائع ج٣ ص٤٠٤ . |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ١٠٠ | ٩٠٥هـ/ ١٤٩٩م | ذو القعدة | عزل وتولية | قانصوه خمسمائة | الأمير جان بلاط | الحمصى : حوادث الزمان ج٢ ص٩٩، ابن إياس بدائع ج٣ ص٤٣٩ . |
| ١٠١ | ٩٠٦هـ/ ١٥٠٠م | جمادى الأولى | عزل وتولية | جان بلاط | العادل طومان باى | ابن إياس : بدائع ج٣ ص٤٥٣، ٤٦٥ . |
| ١٠٢ | ٩٠٦هـ/ ١٥٠١م | شوال | عزل وتولية | العادل طومان باى | الأميران: قيت الرجبي، ومصر باى | ابن إياس : بدائع ج٤ ص٤، الحمصى : حوادث الزمان ج٢ ص١٢٢، الحنبلى : شذرات الذهب ج٨ ص١١٣ . |
| ١٠٣ | ٩٠٦هـ/ ١٥٠٠م | محرم | تصدى للفتن | الغورى | الغورى | ابن إياس: بدائع ج٤ ص١٤ |
| ١٠٤ | ٩١٤هـ/ ١٥٠٨م | شعبان | تولية خليفة | الغورى | الغورى | السيوطى : تاريخ الخلفاء ص٥١٦، ابن إياس : بدائع ج٤ ص١٤٠، ١٣٩ . |
| ١٠٥ | ٩٢٢هـ/ ١٥١٦م | رمضان | تولية | بعد مقتل قانصوه الغورى | طومان باى | ابن إياس : بدائع ج٥ ص٨٥، ١٠٣، الحمصى : حوادث الزمان ج٢ ص٢٩١ . |

# ملحق (٢)

## جداول مجالس الشورى الإدارية والاقتصادية

| م | عام | شهر | نوع المجلس | السلطان | رئيس المجلس | المصدر |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ١ | ٦٥٨هـ/ ١٢٦٠م | | فرض ضريبة | * قطز | * قطز | الذهبي : تاريخ الإسلام ج٤٨ ص٤٥ ، ابن تغري بردي : النجوم ج٧ص٧٣ |
| ٢ | ٦٦٦هـ/ ١٢٦٧م | | مصادرة | بيبرس | بيبرس | النويري: نهاية الأرب ج٣٠ص١٥٢ ، الكتبي: فوات الوفيات ج١ص٢٤٦ |
| ٣ | ٦٧٥هـ/ ١٢٧٦م | | مصادرة | بيبرس | بيبرس | السيوطي : حسن المحاضرةج٢ص٧١ ، ابن إياس: بدائع ج١ق١ص٣٣٦ |
| ٤ | ٦٩٣هـ/ ١٢٩٤م | صفر | تعيين وزير | الناصر محمد * | الأمراء المماليك | النويري: نهاية الأرب ج٣١ص٢٧٧ ، |
| ٥ | ٦٩٨هـ/ ١٢٩٨م | جمادى الأولى | تولية نائب للسلطنة | الناصر محمد | الناصر محمد | بيبرس المنصوري : التحفة المملوكية ص١٥٥ ، زبدة الفكرة ج٩ ص٣٢٦ . |
| ٦ | ٦٩٩هـ/ ١٣٠٠م | | فرض ضريبة | الناصر محمد بن قلاوون | الأمراء المماليك | العيني : عقد الجمان ج٤ص٧٢ |
| ٧ | ٧٠٤هـ/ ١٣٠٥م | رمضان | تعيين وزير | الناصر محمد | الأمراء المماليك | النويري : نهاية الأرب ج٣٢ص ٩٠ ، |
| ٨ | ٧٢٥هـ/ ١٣٢٥م | | مشروع اقتصادي | الناصر محمد بن قلاوون | * الأمير * أرغون * نائب السلطنة | النويري : نهاية الأرب ج٣٣ص١٨٢ |
| ٩ | ٧٢٨هـ/ ١٣٢٨م | | مشروع اقتصادي | الناصر محمد بن قلاوون | الناصر محمد بن قلاوون | المقريزي : السلوك ج٢ق١ص٣٠٢ . |
| ١٠ | ٧٢٨هـ/ ١٣٢٧م | جمادى الآخرة | اختيار قاضي قضاة | الناصر محمد | الناصر محمد | النويري : نهاية الأرب ج٣٣ص ٢٦١ |
| ١١ | ٧٣٨هـ/ ١٣٣٧م | | اختيار قاضي قضاة | الناصر محمد | الناصر محمد | الحريري: تاريخه ج٢ق٥٠ |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ١٢ | ٧٣٨هـ/ ١٣٣٧م | | مشروع اقتصادي | الناصر محمد بن قلاوون | الناصر محمد بن قلاوون | المقريزى : السلوك ج٢ق٢ص٤٤٩ ، ابن تغرى بردى : النجوم ج٩ ص١٢٥ |
| ١٣ | ٧٣٩هـ/ ١٣٣٩م | | مشروع اقتصادى | الناصر محمد بن قلاوون | الناصر محمد بن قلاوون | الحريرى : تاريخه ج٢ق٥٧، الشجاعى : تاريخ الملك الناصر ص٤٧ . |
| ١٤ | ٧٤٠هـ/ ١٣٣٩م | ربيع الأول | محاسبة الموظفين | الناصر محمد بن قلاوون | الناصر محمد بن قلاوون | الشجاعى : تاريخ الملك الناصر ص٦٠ |
| ١٥ | ٧٤٢هـ/ ١٣٤١م | | تولية نائب للسلطنة | الأشرف علاء الدين كجك | الأمراء المماليك | ابن تغرى بردى : النجوم ج١٠ص٢١ |
| ١٦ | ٧٤٤هـ/ ١٣٤٣م | محرم | تولية نيابة ولاية | " الصالح إسماعيل | الأمراء المماليك | المقريزى: السلوك ج٢ق٣ص٦٤٥، ج ٤ق٣ص١١٧٢، |
| ١٧ | ٧٤٦هـ/ ١٣٤٥م | ربيع الأول | مشروع اقتصادى | الكامل "شعبان" | الكامل "شعبان" | المقريزى : السلوك ج٢ق٣ص٧٠٤، |
| ١٨ | ٧٥٠هـ/ ١٣٤٩م | | اختيارقاضى قضاة | صالح بن الناصرمحمد | الأمراء المماليك | لمقريزى: السلوك ج٢ق٣ص٧٩٧، |
| ١٩ | ٧٥٥هـ/ ١٣٥٤م | ربيع الآخر | تعيين وزير | صالح بن الناصر محمد | الأمراء المماليك | المقريزى : السلوك ج٢ ق٣ص٩١٩ |
| ٢٠ | ٧٨٠هـ/ ١٣٧٩م | ذى القعدة | الاستيلاء على الأوقاف | | الأتابك "برقوق" | ولى الدين الحسينى : ذيل العبر ج٢ ص٤٧٥ . |
| ٢١ | ٧٨٢هـ/ ١٣٨٠م | | اختيارقاضى قضاة | المنصور على بن شعبان | الأمير "برقوق" | ابن قاضى شهبة : تاريخه ج١ص٣٥، المقريزى : السلوك ج٣ق١ص٣٩٩. |
| ٢٢ | ٧٨٩هـ/ ١٣٨٧م | | الإستيلاء على الأوقاف | برقوق | برقوق | ابن الفرات : تاريخه ج٩ص١٠، المقريزى : السلوك ج٣ص٥٦٣ |
| ٢٣ | ٨٠٣هـ/ ١٤٠٠م | محرم | فرض ضريبة أو الاستيلاء على الأوقاف | فرج بن برقوق | يلبغا السالمى | العينى: عقد الجمان ق٤٣ . |
| ٢٤ | ٨١٤هـ/ ١٤١٢م | ذى القعدة | تحديد سعر العملة | الناصر "فرج" | الناصر "فرج" | ابن حجر: إنباء ج٢ص٤٨٧ . |
| ٢٥ | ٨١٨هـ ١٤١٥م | صفر | تحديد سعر العملة | المؤيد " شيخ | المؤيد "شيخ" | المقريزى : السلوك ج٤ق١ص٣٠٧. |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ٢٦ | ٨٢٥هـ/ ١٤٢٢م | صفر | تحديد سعر العملة | | الأمير " برسباى | المقريزى : السلوك ج٤ق٢ص٦٠٣ ، |
| ٢٧ | ٨٢٦هـ/ ١٤٢٣م | صفر | تحديد سعر العملة | برسباى | برسباى | المقريزى: السلوك ج٤ق٢ص٦٣١ ، ابن حجر : إنباءج٣ص٢٩٩ . |
| ٢٨ | ٨٢٦هـ ١٤٢٣م | رمضان | تحديد سعر العملة | برسباى | برسباى | المقريزى : السلوك ج٤ ق٢ص٦٤١ . |
| ٢٩ | ٨٢٧هـ ١٤٢٤م | جمادى الآخرة | فرض ضريبة | " برسباى | "برسباى | المقريزى : السلوك ج٤ق٢ص٦٦٣ . |
| ٣٠ | ٨٢٩هـ/ ١٤٢٥م | صفر | تحديد سعر العملة | برسباى" | برسباى" | المقريزى : السلوك ج٤ق٢ص ٧٠٩ . |
| ٣١ | ٨٣٧هـ/ ١٤٣٤م | رجب | تولية نيابة ولاية | الأشرف برسباى | الأشرف برسباى | ابن تغرى بردى : النجوم ج١٥ص٤٠ |
| ٣٢ | ٨٣٩هـ/ ١٤٣٥م . | | مصادرة والاستيلاء على الأوقاف | " برسباى | " برسباى | المقريزى : السلوك ج٤ق٢ص٩٦٢ . |
| ٣٣ | ٨٤٢هـ/ ١٤٣٨م | | تولية نيابة ولاية | " جقمق " | | المقريزى : السلوك ج٤ ق٣ ص١١٤٠ |
| ٣٤ | ٨٤٢هـ/ ١٤٣٨م | | تولية نيابة ولاية | " جقمق " | | المقريزى : السلوك ج٤ ق٣ص١١١٢، |
| ٣٥ | ٨٥٣هـ/ ١٤٤٩م | | اختيارقاضى قضاة | " جقمق | " جقمق | ابن تغرى بردى : حوادث ص ١٦٤ . |
| ٣٦ | ٨٥٧هـ/ ١٤٥٣م | محرم | محاسبة الموظفين | | | ابن تغرى بردى : النجوم ج١٦ ص٢٨ ، حوادث ص٣٣٨ |
| ٣٧ | ٨٥٩هـ/ ١٤٥٥م | ربيع الآخر | تحديد سعر العملة | الأشرف " إينال | الأشرف " إينال | ابن تغرى بردى : حوادث الدهور ص ٤٤٧ ، ابن إياس : بدائع ج٢ص٣٢٢. |
| ٣٨ | ٨٦١هـ/ ١٤٥٦م | صفر | تحديد سعر العملة | " إينال | " إينال | ابن تغرى بردى : حوادث الدهور ص ٤٤٧ |
| ٣٩ | ٨٧٢هـ/ ١٤٦٨م | ذى القعدة | مصادرة والاستيلاء على الأوقاف | قايتباى | قايتباى | الصيرفى : إنباء الهصرص٣٤، |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ٤٠ | ٨٧٣هـ/ ١٤٦٧م | | الاستيلاء على الأوقاف | قايتباى | قايتباى | الصيرفى : إنباء الهصرص٣٣. |
| ٤١ | ٨٧٧هـ/ ١٤٧٣م | ذى القعدة | الاستيلاء على الأوقاف | قايتباى | قايتباى | السخاوى : الضوء ج٦ص٢٠٣، ابن إياس : بدائع ج٣ص٨٥ |
| ٤٢ | ٨٨١هـ/ ١٤٧٧م | ذى الحجة | مشروع اقتصادى | * قايتباى | * قايتباى | ابن إياس : بدائع ج٣ص١٢٤ |
| ٤٣ | ٨٨٥هـ/ ١٤٨٠م | | اختيار قاضى قضاة | قايتباى | قايتباى | الصيرفى : إنباء الهصرص٤٩١ . |
| ٤٤ | ٨٩٤هـ/ ١٤٨٩م | ربيع الأول | فرض ضريبة | * قايتباى | * قايتباى | ابن إياس : بدائع ج٣ص٢٦١ |
| ٤٥ | ٨٩٤هـ/ ١٤٨٩م | | فرض ضريبة | قايتباى | قايتباى | السخاوى : الضوء ج٢ص١٠ . |
| ٤٦ | ٨٩٦هـ/ ١٤٩١م | ربيع الأول | الاستيلاء على موارد الأوقاف | قايتباى | قايتباى | ابن إياس : بدائع ج٣ص٢٧٨ |
| ٤٧ | ٩٠٧هـ/ ١٥٠١م | محرم | الاستيلاء على الأوقاف | * الغورى | * الغورى | ابن إياس : بدائع ج٤ص١٤ |

# ملحق(٣)

## جدول مجالس الشورى الدينية

| م | عام | شهر | نوع المجلس | السلطان | رئيس المجلس | المصدر |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ١ | ٦٤٨هـ/ ١٢٥٠م | شوال | النظر فى المظالم | عز الدين أيبك | علاء الدين البندقدارى | المقريزى : السلوك ج١ق٢ص٣٧٣ |
| ٢ | ٦٥٩هـ/ ١٢٦١م | | النظر فى المظالم | الظاهر بيبرس | الظاهر بيبرس | ابن عبد الظاهر : الروض الزاهر ص٨٤، ص٨٥، شافع بن على: حسن المناقب السرية ص٧٤. |
| ٣ | ٦٦٢هـ/ ١٢٦٤م | رجب | النظر فى المظالم | الظاهر بيبرس | الظاهر بيبرس | النويرى : نهاية الأرب ج٣٠ص٩٨، المقريزى : السلوك ج١ق٢ص٥١٢ |
| ٤ | ٦٦٣هـ/ ١٢٦٥م | ذو القعدة | النظر فى المظالم | الظاهر بيبرس | الظاهر بيبرس | النويرى : نهاية الأرب ح٣٠ص١١٨، المقريزى : السلوك ح١ق٢ص٥٣٩ . |
| ٥ | ٧٠١هـ/ ١٣٠١م | محرم | فتوى دينية | " الناصر محمد | القاضى المالكى" زين الدين بن مخلوف | النويرى : نهاية الأرب ج٣٢ص١٤، المقريزى : كتاب المقفى الكبير ج١ص٦٤١ |
| ٦ | ٧١٨هـ/ ١٣١٨م | | فتوى | الناصر محمد | الناصر محمد | الفيومى : نثر الجمان ح٣ ق١٧١ |
| ٧ | ٧٤٠هـ/ ١٣٣٩م | | النظر فى المظالم | محمد بن قلاوون | محمد بن قلاوون | الفيومى : نثر الجمان ج٣ ق٣٣٦ |
| ٨ | ٧٧٤هـ /١٣٧٢م | رجب | فتوى دينية | الأشرف شعبان بن حسين | الأتابك ألجاى اليوسفى | ابن قاضى شهبة : تاريخه ج٣ص٤١٢، المقريزى : السلوك ج٣ق١ص١٩٥ |
| ٩ | ٧٧٥هـ/ ١٣٧٣م | صفر | فتوى دينية | الأشرف شعبان بن حسين | الأشرف شعبان بن حسين | المقريزى : السلوك ج٣ق١ص٢١٧، ابن حجر : إنباء ج١ص٥٨ . |
| ١٠ | ٧٨٤هـ/ ١٣٨٢م | ذو القعدة | الدعاوى | الظاهر برقوق | الظاهر برقوق | المقريزى : سلوك ح٣ق٢ص٤٨١، ابن حجر : إنباء ح١ص٢٦٢، ابن إياس : بدائع ج١ ق٢ ص٣٢٤. |
| ١١ | ٧٨٩هـ/ ١٣٨٧م) | | المظالم | الظاهر برقوق | الظاهر برقوق | ابن حجر : إنباء ح١ص٣٣١. |
| ١٢ | ٧٩٧هـ/ ١٣٩٥م | ربيع الأول | دعوى | الظاهر برقوق | الظاهر برقوق | المقريزى : السلوك ج٣ق٢ ص٨٢٨، ابن حجر :إنباء ج١ص٤٨٨، الصيرفى : نزهة ج١ ص٤٠١. |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ١٣ | ٨٠١هـ/ ١٣٩٩م | ذو القعدة | فتوى دينية | الناصر فرج | الأمير أيتمش | ابن قاضي شهبة : تاريخه ج٤ص٢٥، المقريزي : السلوك ج٣ق٣ص٩٦٩، ابن حجر : إنباء ج٢ص٥٣. |
| ١٤ | ٨١٧هـ/ ١٤١٤م | شوال | نظر في المظالم | المؤيد شيخ | المؤيد شيخ | المقريزي : السلوك ح٤ق١ص٢٨٨ |
| ١٥ | ٨١٩هـ/ ١٤١٦ | رمضان | فتوى دينية | المؤيد شيخ | المؤيد شيخ | ابن حجر : إنباء ج٣ص٩٩. |
| ١٦ | ٨٢١هـ/ ١٤١٨م | صفر | استئناف حكم | المؤيد شيخ | المؤيد شيخ | ابن حجر: إنباء ج٣ص١٥٧، العيني :عقد الجمان ص٣٣٠. |
| ١٧ | ٨٢٢هـ ١٤١٩م/ | محرم | فتوى دينية | المؤيد شيخ | المؤيد شيخ | المقريزي : السلوك ح٤ق١ص٤٧٩، ابن حجر : إنباء ج٣ص١٩٠. |
| ١٨ | ٨٢٧هـ ١٤٢٤م/ | جمادى الآخرة | فتوى دينية | الأشرف برسباى | الأشرف برسباى | ابن حجر : إنباء ج٣ص٣٢٧، المقريزي : السلوك ح٤ق٢ص٦٦٣. |
| ١٩ | ٨٣٣هـ/ ١٤٣٠م | جمادى الآخرة | فتوى دينية | " برسباى | " برسباى | ابن حجر : إنباءج٣ص٤٣٨، ابن إياس : بدائع ج٢ص١٣١ . |
| ٢٠ | ٨٣٨هـ/ ١٤٣٤م | صفر | فتوى دينية | الأشرف برسباى | الأشرف برسباى | ابن حجر : إنباء ح٣ص٥٣٥، العيني : عقد الجمان ص٤٥٤. |
| ٢١ | ٨٣٨هـ/ ١٤٣٥م | شوال | فتوى دينية | برسباى | برسباى | ابن حجر : إنباء ج٣ ص٥٤٨ |
| ٢٢ | ٨٤٠هـ ١٤٣٧م/ | رمضان | استئناف حكم | برسباى | برسباى | ابن حجر: إنباءج٤ص٤٩. |
| ٢٣ | ٨٤٠هـ/ ١٤٣٦م | | مجلس المظالم | برسباى | برسباى | الفيومي : نثر الجمان ج٣ق٣٥٦ |
| ٢٤ | ٨٤٠هـ ١٤٣٦م/ | جمادى الأولى | للمظالم | برسباى | برسباى | المقريزي : السلوك ج٤ق٢ص١٠٠٢، الصيرفي : نزهة ج٣ص٣٧٧ |
| ٢٥ | ٨٤١هـ/ ١٤٣٧م | رمضان | فتوى دينية | برسباى | برسباى | ابن حجر : إنباءج٣ص٤٣٨، ابن إياس : بدائع ج٢ص١٣١ . |
| ٢٦ | ٨٤٢هـ ١٤٣٨م/ | رجب | دعوى | الظاهر جقمق | الظاهر جقمق | المقريزي: السلوك ج٤ق٣ص١١٠٤،ابن حجر : إنباءج٤ص١٠٣. |
| ٢٨ | ٨٤٤هـ ١٤٤٠م/ | جمادى الأولى | دعوى | الظاهر جقمق | الظاهر جقمق | العيني : عقد الجمان ق٢٣٢، ابن حجر: إنباء ح٤ ص ١٥٩، الصيرفي : نزهةح٤ص٢٠٣ |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ٢٩ | ٨٤٤هـ/ ١٤٤٠م | ربيع الأول | دعوى | الظاهر جقمق | الظاهر جقمق | ابن حجر : إنباء ج٤ص١٥٤ |
| ٣٠ | ٨٤٥هـ/ ١٤٤٢م | ذى القعدة | ، دعوى | الظاهر جقمق | الظاهر جقمق | ابن حجر : إنباء ج٤ ص١٨٤، السخاوى : التبر ج١ص٦٥. |
| ٣١ | ٨٥٢هـ/ ١٤٤٨م | ربيع الأول | دعوى | الظاهر جقمق | الظاهر جقمق | ابن تغرى بردى : حوادث الدهور ص١٢٣، النجوم ج١٥ ص٣٨٢ . |
| ٣٢ | ٨٥٣هـ/ ١٤٤٩م | ربيع الآخر | فتوى دينية | "الظاهر جقمق | "الظاهر جقمق | ابن تغرى بردى : حوادث ص١٥٨، النجوم ج١٥ص٣٩٣، السخاوى : التبر ج٢ ص١٦٣ |
| ٣٣ | ٨٥٧هـ/ ١٤٥٣م | رجب | استئناف حكم | الأشرف إينال | الأشرف إينال | البقاعى : إظهار العصر ج٢ص٣٨٠ . |
| ٣٤ | ٨٦٠هـ /١٤٥٦م | | استئناف حكم | الأشرف إينال | الأشرف إينال | البقاعى : إظهار العصر ج٢ص١٦١. |
| ٣٥ | ٨٦٩هـ/ ١٤٦٤م | ربيع الأول | دعوى | " خشقدم | خشقدم | البقاعى: إظهار العصر، حوادث عام ٨٦٩هـ |
| ٣٦ | ٨٧٤هـ/ ١٤٦٩م | | دعوى | قايتباى | قايتباى | الصيرفى : إنباء الهصر ص٣٨٠، ٣٨٦. |
| ٣٧ | ٨٧٧هـ/ ١٤٧٢م | محرم | دعوى | قايتباى | قايتباى | الصيرفى : إنباء ص٤٧١. |
| ٣٨ | ٨٩٨هـ/ ١٤٩٣م | جمادى الأولى | استئناف حكم | قايتباى | قايتباى | السخاوى :الذيل التام على دول الإسلام ج٣ ص٥٠ . |
| ٣٩ | ٩٠٢هـ/ ١٤٩٧م | رمضان | فتوى دينية | الناصر محمد بن قايتباى | الناصر محمد بن قايتباى | ابن إياس : بدائع ج٣ص٣٦٠ |
| ٤٠ | ٩١٣هـ/ ١٥٠٧م | جمادى الأولى | استئناف حكم | الغورى | الغورى | ابن إياس : بدائع ج٤ص١٢١. |
| ٤١ | ٩١٩هـ/ ١٥١٣م | صفر | دعوى | الغورى | الغورى | ابن إياس :بدائع ج٤ص٣٠٠ |
| ٤٢ | ٩١٩هـ/ ١٥١٣م | شوال | فتوى دينية | الغورى | الغورى | ابن إياس : بدائع ج٤ص٣٤١ : ص٣٤٩ . |

# الخاتمة

**من خلال الدراسة السابقة يمكن أن نستخلص النتائج التالية :**

- طبق الحكام المماليك مبدأ الشورى خلال فترة حكمهم فى مصر والشام والتى ناهزت ثلاثة قرون، وكانت هناك مجموعة من العوامل ساعدت على تكوين مجلس الشورى فى بداية نشأة الدولة، وأسهمت فى نموه،ووضوح نظمه وترسيخ أركانه .وهذا عكس ما زعمه بعض الباحثين من عدم تطبيق نظام الشورى فى الدولة المملوكية.

- تكون مجلس الشورى فى الدولة المملوكية، وكانت له نظمه ورسومه،فكان له هيئة خاصة يعقد بها،ومواعيد لانعقاده، وأعضاء محددين، وبرنامج للمناقشة،وكان يتم تسجيل قراراته وإعلانها على عامة الشعب.

- تعددت أنواع مجالس الشورى حسب الموضوع المطروح للمناقشة، فكانت هناك مجالس سياسية، وإدارية،واقتصادية، ودينية.

- كانت تتم بعض أنواع المجالس السياسية بشكل صورى وهى: مجالس تولية السلاطين وعزلهم، ومجالس ولاية العهد، وكان أعضاء المجالس من الأمراء يتحكمون فى قراراتها، ولكن كان لابد من أخذ موافقة الخليفة والقضاة عليها، أما باقى أنواع المجالس السياسية فكانت مجالس حقيقية اتسمت بالإيجابية، وكانت تتخذ القرارت التى تتفق ومصلحة البلاد.

- لم يلتزم الحكام المماليك بعقد المجالس الإدارية، ولم تكن قراراتها ملزمة لهم، وهذا النوع هو الذى عمم بعض الباحثين حكمهم من خلاله على باقى أنواع المجالس، وزعموا أن مجالس الشورى لم تكن ملزمة للحكام فى هذا العصر.

- التزم السلاطين بقرارات المجالس الاقتصادية فكانوا لا يستطيعون فرض ضرائب جديدة أو الاستيلاء على الأوقاف أو مواردها أو سك عملة جديدة أو التغيير فى أسعارها إلا إذا وافق القضاة على ذلك.

- كان الحكام المماليك لايستطيعون إصدار أى قرار فى الموضوعات الدينية إلا بعد عقد المجلس الدينى الذى كان يحضره القضاة والعلماء، وبعد المناقشات يتفقون على القرار السليم، فيلتزم السلاطين بتنفيذه ولا يستطيعون مخالفته، ولم يخرق هذه القاعدة من السلاطين المماليك سوى السلطان قانصوه الغورى فى أواخر الدولة المملوكية .

- كان هناك أعضاء يؤثرون فى قرارات المجالس الاقتصادية التى كان السلاطين يريدون فيها فرض ضرائب على الشعب أو الاستيلاء على الأوقاف، وهؤلاء الأعضاء هم قضاة القضاة الأربع والعلماء، وكان على رأسهم شيخ الإسلام الذى كان يتمتع بحصانة شعبية ؛ تمنع الحكام من محاولة إيذائه، أو نفيه، وكانت له الكلمة العليا فى هذه المجالس، وكان السلاطين ينفذون رأيه ولا يستطيعون مخالفته .

- حاول السلاطين التحكم فى قرارات بعض المجالس، عن طريق فرض رأيهم عليه، أو عزل بعض الأعضاء - الذين يتوقعون منهم عدم الموافقة على ما يريدون - من وظائفهم قبل انعقاد المجلس ليضمنوا عدم معارضة أحد لهم.

- اختلف موقف الحكام من أعضاء المجلس بعد الانتهاء من عقده، فبعضهم قام بمكافأة بعض الأعضاء ؛ لأنهم وافقوا على أحد القرارات التى كانت فى صالحهم، والبعض الآخر عاقب الأعضاء لأنهم وافقوا على قرار أضرهم .

- اتسم أسلوب الحوار والمناقشة بين الأعضاء - أثناء انعقاد المجلس- بالهدوء والاحترام المتبادل بينهم، وحدث فى بعض المجالس عكس ذلك، فقد ترتفع أصواتهم ويتبادلون الاتهامات فيما بينهم، وقد يصل حد الخلاف إلى التشابك بالأيدى.

- التزام الأعضاء بحضور المجالس فى مواعيدها، إلا أنه حدث فى بعض المجالس أن تأخر بعض الأعضاء عن الحضور فى الموعد المحدد، وقد يكون هذا لعذر، وقد يكون متعمدا ؛ حتى لا يحضروا مناقشة الموضوع المطروح على المجلس، وقد يهرب بعض الأعضاء من حضور بعض المجالس، حتى لا يغضب منه الحكام أو العلماء إذا كان رأيه مخالفًا لرغبة أحدهما.

- المجالس الحقيقية تصل نسبتها إلى ٧٥٪ تقريبا، أما المجالس الصورية فلاتتعدى نسبتها ٢٥٪ .تقريبا .

# المصادر والمراجع

## أولا : المخطوطات


* ابن أبى السرور البكرى (محمد بن محمد): عيون الأخبار ونزهة الأبصار، دار الكتب المصرية، رقم ٢٧٧٢٨٩ح.
* ابن إياس( محمد بن أحمد بن إياس): جواهر السلوك، مخطوطة بمعهد المخطوطات العربية، رقم ٨٥٠ تاريخ .
* ابن أيبك الدواداری( أبو بكر بن عبد الله ): درر التيجان وغرر تواريخ الأزمان، مخطوطه بمعهد المخطوطات العربية رقم ٦٥٤ تاريخ.
* البقاعى (إبراهيم بن عمر ) : إظهار العصر لأسرار أهل العصر، المعروف بتاريخ البقاعى، مكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة، رقم ٨٩تاريخ .
* ابن بهادر المؤمنى (محمد بن محمد): فتوح النصر فى تاريخ ملوك مصر، مخطوط بجامعة القاهرة رقم ٢٦١٦٦
* ابن حبيب (حسن بن عمر بن الحسن): درة الأسلاك فى دولة الأتراك،مخطوطة بجامعة القاهرة، رقم ٢٢٩٦١.
* الحريرى ( أحمد بن على ) : تاريخ الحريرى، مخطوطة بدار الكتب المصرية، رقم ٢٤٠٥ تاريخ تيمور.
* الحنفى( عبد الباسط بن خليل ): الروض الباسم فى حوادث العمر والتراجم، معهد المخطوطات العربية رقم ٢٢٨٢، ٢٢٨٣تاريخ.
* الخالدى: المقصد الرفيع المنشا الحاوى لصناعة الإنشا، مخطوط بجامعة القاهرة رقم ٢٤٠٤٥
* الخزرجى(محمد بن إبراهيم): تاريخ دولة الأكراد والأتراك، مخطوطة بدار الكتب المصرية رقم ٢٢٨١.
* ابن دقماق( إبراهيم بن محمد):ترجمان الزمان فى تراجم الأعيان، معهد المخطوطات العربية رقم ١٦٦.
  - نزهة الأنام فى تاريخ الإسلام، دار الكتب المصرية، رقم ١٧٤٠.
* ابن دكين (محمد بن أبى بكر) :روضة الأعيان فى أخبار مشاهير الزمان، معهد المخطوطات العربية رقم ٦٨٦ تاريخ.
* السلامى (شهاب الدين أحمد ):مختصر التواريخ، دار الكتب المصرية، رقم١٤٣٥.

* ابن شاهين (خليل ابن شاهين الظاهرى): زبدة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك، معهد المخطوطات العربية رقم ٢٧٧ تاريخ .
* ابـن طولـون ( محمـد بـن عـلى ) ذخائـر القصـر فـى تـراجم نـبلاء العصـر، معهـد المخطوطات العربية رقم١٠٤٩ تاريخ
* العينى (محمود بن أحمد ): عقد الجمان حوادث ٧٩٩هـ:٨٥٠هـمعهد المخطوطات العربية رقم ١٩/٣٣٤.
*الغسـانى (إسماعـيل بـن العـباس) : العسجد المسبوك، معهد المخطوطات العربية، رقم ١١٣٦ تاريخ. ٥
* الفـيومى (عـلى بـن محمد) : نثر الجمان في تراجم الأعيان، معهد المخطوطات العربية، رقم ٥٣٩ تاريخ.
* الكتبى (محمد بن شاكر):عيون التواريخ، معهد المخطوطات العربية، رقم ١٢/٣٤٥.
* مؤلـف مجهول ( كان معاصرا لخشقدم وقايتباى): كتاب فى التاريخ، دار الكتب المصرية، رقم ٥٦٣١ تاريخ .
* مؤلـف مجهـول ( كـان معاصـرا لقانصـوه الغورى ): تذكرة الملوك إلى أحسن السلوك، معهد المخطوطات العربية، رقم ١٦٢تاريخ.
* مؤلـف مجهـول (كـان معاصـرا لقايتـباى ): تاريخ الملك الأشرف قايتباى مخطوطة بمعهد المخطوطات العربية.
* ابـن واصـل (محمـد بـن سالم ): تاريخ الواصلين فى أخبار الخلفاء والملوك والسلاطين مخطوطة بمعهد المخطوطات العربية.
* الـيافعى (حسن بن إبراهيم بن محمد): جامع التواريخ المصرية فى ذكر الملوك والخلفاء والسلاطين الإسلامية، معهد المخطوطات العربية، رقم ١٠١٦.

## ثانيًا : المصادر المطبوعة


* ابن الاثير (على بن أبى الكرم ): الكامل فى التاريخ، دار صادر، بيروت، ١٩٦٥م .

* ابـن أجـا (محمـد بـن محمـود الحلبى): رحلة الأمير يشْبك بن مهدى الدوادار، تحقيق : محمد أحمد الدهان، دار الفكر، دمشق، ١٩٨٦م.

* الأدفوى (جعفـر بـن ثعلـب): الطـالع السـعيد الجـامع لأسمـاء نجباء الصعيد، تحقيق : سعد محمد حسن، الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، ١٩٦٦م.

* الأسدى (محمد بن محمد ) : التيسير والاعتبار والتحرير والاختبار فيما يجب من حسن الـتدبير والتصـرف والاختـيار، تحقـيق : عبد القادر أحمد طليمات، دار الفكر العربى، ١٩٦٨م.

* الألوسى (شهاب الدين السيد محمود ): روح المعانى فى تفسير القرآن العظيم، تحقيق : على عبد البارى عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٤م.

* ابـن إيـاس (محمد بن أحمد بن إياس الحنفى): بدائع الزهور فى وقائع الدهور، تحقيق : محمد مصطفى زيادة، النشرات الإسلامية، القاهرة فيسبادن ١٩٦١، ١٩٧٥م.

* ابـن أيبك الدواداری (عبد الله بن أيبك): كنز الدرر وجامع الغرر، تحقيق بيرند راتكه وآخرين، المعهد الألمانى للآثار، القاهرة، ١٩٦٠م، ١٩٩٤م.

* بـدر الديـن العيـنى (محمود بن أحمد): الروض الزاهر فى سيرة الملك الظاهر (ططر)، تحقيق : هانس أرنست، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ١٩٦٢م.

– السيف المهند فى سيرة الملك المؤيد- تحقيق : فهيم محمد شلتوت، الهيئة العامة لقصور الثقافة، سلسلة الذخائر عدد (٩٢)،القاهرة .

– عقـد الجمـان فى تاريخ أهل الزمان، عصر سلاطين المماليك حوادث من ٦٤٨: ٧٠٧هـ تحقيق : محمد محمد أمين، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٧، ١٩٩٢م.

– عقـد الجمـان فـى تـاريخ أهـل الـزمان، عصر سلاطين المماليك حوادث من ٨١٥هـ : ٨٢٤هـ تحقيق : عبد الرازق القرموط، مطبعة علاء، القاهرة، ١٩٨٥م.

– عقـد الجمـان فـى تاريخ أهل الزمان، عصر سلاطين المماليك حوادث من ٨٢٤ :٨٥٠هـ تحقيق : عبد الرازق القرموط، الزهراء للإعلام العربى، القاهرة ١٩٨٩م.

– عقـد الجمان فى تاريخ أهل الزمان، العصر الأيوبى، تحقيق ودراسة : محمود رزق محمود دار الكتب المصرية، القاهرة، ٢٠٠٣م.

* البصروى ( على بن يوسف): تاريخ البصروى، تحقيق : أكرم حسن العُلبى، دار المأمون للتراث، بيروت، ١٩٨٨م.
* ابن بطوطة (محمد بن عبد الله): تحفة النظار فى غرائب الأمصار، بيروت، بدون تاريخ
* البقاعى (إبراهيم بن حسن بن عمر): إظهار العصر لأسرار أهل العصر، تحقيق : محمد بن سالم بن شديد العوفى، دار هجر للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٩٢م
- عنوان الزمان بتراجم الشيوخ والأقران، تحقيق : حسن حبشى، دار الكتب المصرية، ٢٠٠١م.
* البكرى الأندلسى (عبد الله بن عبد العزيز): معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، تحقيق : مصطفى السقا، عالم الكتب، ١٩٨٣م.
* البورينى (الحسن بن محمد ) : تراجم الأعيان من أبناء الزمان، تحقيق : صلاح الدين المنجد، دمشق ١٩٦٣م.
* بيبرس المنصورى المتوفى ٧٢٥هـ: التحفة المملوكية فى الدولة التركية، تحقيق : عبد الحميد صالح حمدان، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ١٩٨٧م.
- زبدة الفكرة فى تاريخ الهجرة، تحقيق : دونالد س. ريتشاردز، جمعية المستشرقين الألمانية ببيروت، النشرات الإسلامية عدد (٤٢)، ١٩٩٨م.
- مختار الأخبار، تحقيق عبد الحميد صالح حمدان، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ١٩٩٣م.
* ابن تغرى بردى (يوسف بن تغرى بردى ): حوادث الدهور، تحقيق : فهيم محمد شلتوت، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ١٩٩٠م.
- الدليل الشافى على المنهل الصافى، تحقيق : فهيم محمد شلتوت، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٨٠م.
- المنهل الصافى والمستوفى بعد الوافى الأجزاء من ١ :٧، تحقيق : محمد محمد أمين، ونبيل عبد العزيز، مركز تحقيق التراث، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٤: ١٩٩٣م، والأجزاء من ٨: ١١، تحقيق : محمد محمد أمين، دار الكتب المصرية، القاهرة ١٩٩٩م : ٢٠٠٥م.
- النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة، (١-١٢) بتعليقات محمد رمزى بك، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٢٩ : ١٩٥٦م، والأجزاء (١٣-١٦) بتحقيق : فهيم محمد شلتوت وآخرين، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة،١٩٧٠ : ١٩٧٢م.

* التهانوى ( محمد على ): كشاف اصطلاحات الفنون، تحقيق : على دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت ١٩٩٦م.
* ابن تيمية (أحمد بن عبد الحليم، المتوفى سنة ٧٢٨هـ):منهاج السنة النبوية، تحقيق : محمد رشاد سالم، ١٤٠٦هـ - مجموع الفتاوى، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم،
* ابن الجزرى (محمد بن إبراهيم): تاريخ حوادث الزمان وأنبائه ووفيات الأكابر والأعيان من أبنائه، تحقيق: عمر عبد السلام تدمرى - المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ١٩٩٨م.
* الجهشيارى ( أبو عبدالله محمد بن عبدوس):كتاب الوزراء والكتاب، تحقيق : مصطفى السقا وآخرين، الهيئة العامة لقصور الثقافة، سلسلة الذخائر عدد (١٢٦)، ٢٠٠٤م.
* ابن حبيب (حسن بن زين الدين): تذكرة النبيه فى أيام المنصور وبنيه، تحقيق : محمد محمد أمين، مركز تحقيق التراث، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٦ : ١٩٨٦م.
* ابن حجر العسقلانى (أحمد بن على): إنباء الغمر بأبناء العمر، تحقيق : حسن حبشى، مطبوعات المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة ، ١٩٩٤: ١٩٩٨م.
- الدرر الكامنة فى أعيان المائة الثامنة، طبعة مصورة عن طبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، ١٣٤٩: ١٣٥٠هـ
- رفع الإصر عن قضاة مصر، تحقيق : حامد عبد المجيد وآخرين، الهيئة المصريةالعامة للكتاب، القاهرة، ١٩٦١م.
- المجمع المؤسس للمعجم المفهرس، تحقيق يوسف عبد الرحمن المرعشلى، دار المعرفة بيروت، ١٩٩٤م.
- فتح البارى شرح صحيح البخارى، تحقيق : عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار الكتب العلمية بيروت ١٩٨٩م.
- ذيل الدرر الكامنة، تحقيق : عدنان درويش، معهد المخطوطات العربية، القاهرة ١٩٩٢م.
* الحمصى (أحمد بن محمد بن عمر):حوادث الزمان ووفيات الشيوخ والأقران، تحقيق : عمر عبد السلام تدمرى، المكتبة العصرية، صيدا بيروت، ١٩٩٩م.
* ابن خلدون (عبد الرحمن بن خلدون): كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر، دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٩٢م.
* ابن خلكان (أحمد بن محمد ): وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق : إحسان عباس، دار الثقافة ، بيروت، ١٩٦٨: ١٩٧٢م.

* ابـن دقمـاق (إبراهـيم بـن محمـد بـن أيدمـر): الجوهر الثمين فى سير الخلفاء والملوك والسـلاطين، تحقـيق : سـعيد عبد الفتاح عاشور، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، ١٩٨٢م.
- نـزهة الأنـام فـى تـاريخ الإسـلام، دراسة وتحقيق : سمير طبارة، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ١٩٩٩م.
* الذهـبى (محمـد بـن أحمـد): سير أعلام النبلاء، تحقيق : شعيب الأرنؤوط وآخرين، ٢٦ جزءًا، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة التاسعة،١٩٩٣م.
- العـبر فـى خـبر مـن غبر، تحقيق : صلاح الدين المنجد وفؤاد السيد، الكويت، ١٩٦٠: ١٩٦٦م.
- دول الإسلام، تحقيق : حسن إسماعيل مروه، دار صادر، بيروت، ١٩٩٩م.
- تـاريخ الإسـلام ووفـيات المشـاهير والأعـلام، تحقـيق : عمـر عـبد السـلام تدمـرى، دار الكتاب العربى، بيروت، ١٩٩٨م.
- من ذيول العبر، تحقيق محمد رشاد عبد المطلب، وزارة الإشاد والإنباء، الكويت .
* ابـن سـباط ( حمـزة بن أحمد): صدق الأخبار، تحقيق : عمر عبد السلام تدمرى، جروس برس، طرابلس، لبنان، ١٩٩٣م.
* الزبـيدى ( محمـد مرتضـى الحسينى ):تاج العروس، تحقيق مصطفى حجازى، الكويت ١٩٧٣م.
* سـبط عـبد الظاهـر (شـافع بـن عـلى العسقلانى): الفضل المأثور من سيرة السلطان المنصور، تحقيق : عمر عبد السلام تدمري، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ١٩٩٨م.
- حسـن المناقـب السـرية المنـتزعة من السيرة الظاهرية، تحقيق : عبد العزيز بن عبد الله الخويطر، مطبعة سفير، الرياض،١٩٨٩م
* السـبكى (عـبد الوهـاب بـن عـلى): طـبقات الشـافعية الكبرى، تحقيق : محمود محمد الطناحى، عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٩٢م.
* السـخاوى (محمـد بـن عـبد الـرحمن): التـبر المسبوك فى ذيل السلوك، تحقيق : نجوى مصطفى كامل ولبيبة إبراهيم مصطفى، دار الكتب المصرية، القاهرة ، ٢٠٠٢م.
- الذيـل عـلى رفـع الإصـر، أو بغـية العلماء والرواه، تحقيق : جوده هلال ومحمد محمود صبح، الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، بدون تاريخ.
- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، دار الجيل، بيروت، ١٩٩٢م.

- وجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام، تحقيق : بشار عواد معروف وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٥م، ونسخة أخرى بعنوان الذيل التام على دول الإسلام، تحقيق : حسن إسماعيل مروة، دار العروبة، الكويت، ١٩٩٨م.
- الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني، تحقيق : حامد عبد المجيد وآخرين، مطبوعات المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة ١٩٨٦م.

* ابن سعيد المغربي (علي بن سعيد): المغرب في حلي المغرب- القسم الخاص بالفسطاط، تحقيق : زكي محمد حسن وآخرين، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، سلسلة الذخائر عدد(٨٩)، وهي طبعة مصورة عن طبعة جامعة فؤاد الأول،١٩٥٣م.
- النجوم الزاهرة في حلي حضرة القاهرة، تحقيق : حسين نصار، دار الكتب المصرية، القاهرة- ٢٠٠٠م.

* السيوطي (جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر): - حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة، ١٩٦٧م.
- تاريخ الخلفاء، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٩٧م.
- نظم العقيان في أعيان الأعيان، تحقيق : فيليب حتي، المطبعة السورية الأمريكية في نيويورك، ١٩٢٧م.
- كشف الصلصلة عن وصف الزلزلة، دراسة وتحقيق : محمد كمال الدين عز الدين علي، عالم الكتب بيروت، ١٩٨٧م.
- التحدث بنعمة الله، تحقيق : ماري سارتين، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، سلسلة الذخائر،٢٠٠٣م

* ابن شاكر الكتبي (محمد بن شاكر): - فوات الوفيات، تحقيق : إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٩٧٣: ١٩٧٤م.
- عيون التواريخ، ج٢١، تحقيق : فيصل السامر ونبيلة عبد المنعم، العراق، ١٩٨٤م، ج٢٣ تحقيق : نبيلة عبد المنعم، مطبعة أسعد، بغداد ١٩٩١م.

* أبو شامة (عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي ):كتاب الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية، تحقيق : محمد حلمي محمد، دار الكتب المصرية، ١٩٩٨م.

* ابن شاهين الظاهري (غرس الدين خليل ):كتاب زبدة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك، تحقيق : بولس راويس، طبع باريس.

* الشجاعى (شمس الدين الشجاعى): - تاريخ الملك الناصر محمد بن قلاوون الصالحى وأولاده، تحقيق : برباره شيفر، المعهد الألمانى للآثار بالقاهرة، ١٩٧٨م.
* ابن الشحنة ( حسين بن محمد):البدر الزاهر فى نصرة الملك الناصر محمد بن قايتباى، تحقيق : عمر عبد السلام تدمرى، دار الكتاب العربى، بيروت، ١٩٨٣م
* ابن شداد (عز الدين محمد بن على): تاريخ الملك الظاهر، تحقيق أحمد حطيط، المعهد الألمانى للأبحاث الشرقية، بيروت، ١٩٨٣م.
* ابن شداد ( بهاء الدين يوسف بن رافع ):النوادر السلطانية والمحاسن اليوسفية، تحقيق : جمال الدين الشيال، الهيئة العامة لقصور الثقافة، سلسلة النخائر عدد (٨٢)، القاهرة .
* الشوكانى ( محمد بن على): البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، تحقيق : حسين بن عبد الله العمرى، دار الفكر، دمشق،١٩٩٨م.
* الشيزرى (عبد الرحمن بن عبد الله، تحقيق) : على عبد الله الموسى، مكتبة المنار، الأردن، ١٩٨٧م .
- المنهج المسلوك في سياسة الملوك، تحقيق : علي عبد الله الموسى، مكتبة المنار الأردن، ط الأولى ١٩٨٧م .
* ابن صَصْرَى ( محمد بن محمد ): الدرة المُضيئة فى الدولة الظاهرية برقوق، تحقيق : وليم بريز، جامعة كاليفورنيا، بركلى،١٩٦٣م.
* الصفدى (خليل بن أيبك): الوافى بالوفيات، تحقيق : مجموعة من العلماء، جمعية المستشرقين الألمانية، بيروت،١٩٤٩- ١٩٨٣م.
- أعيان العصر وأعوان النصر، تحقيق : على أبو زيد وآخرين، دار الفكر دمشق، ١٩٩٨م.
* ابن الصيرفى (على بن داود الصيرفى): - إنباء الهصر فى أبناء العصر، تحقيق : حسن حبشى، دار الفكر العربى، القاهرة، ١٩٧٠م.
- نزهة النفوس والأبدان فى تواريخ الزمان، تحقيق : حسن حبشى، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٧٠م.
* الطبرى ( محمد بن جرير ): تاريخ الأمم والملوك، دار الكتب العلمية - بيروت،١٩٨٨م.
* الطرسوسى (نجم الدين ):كتاب تحفة الترك، تحقيق : محمد منصرى، المعهد الفرنسى للدراسات العربية بدمشق،١٩٩٧م .

* الطرطوشى (محمد بن الوليد): سراج الملوك تحقيق محمد فتحى أبو بكر، الدار المصرية اللبنانية،١٩٩٤م.
* ابن الطقطقى (محمد بن على بن طباطبا ): الفخرى فى الآداب السلطانية والدول الإسلامية، تحقيق : محمد عوض إبراهيم، على الجارم، دار المعارف، مصر،بدون تاريخ .
* ابن طوق (شهاب الدين أحمد): التعليق، مذكرات كتبت بدمشق فى أواخر العصر المملوكى، تحقيق : جعفر المهاجر، المعهد الفرنسى للدراسات العربية، دمشق،٢٠٠٠م.
* ابن طولون (شمس الدين محمد): مفاكهة الخلان فى حوادث الزمان، تحقيق : محمد مصطفى، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والنشر، القاهرة ١٩٦٢م.
– قضاة دمشق، أو الثغر البسام فى ذكر من ولى قضاء الشام، تحقيق : صلاح الدين المنجد، دمشق ١٩٥٦م.
* العباسى ( الحسن بن عبدالله ): آثار الأول فى ترتيب الدول، تحقيق : عبد الرحمن عميرة، دار الجيل بيروت، ١٩٨٩م.
* ابن عبد الظاهر (محيى الدين عبد الله بن رشيد الدين ): تشريف الأيام والعصور فى سيرة الملك المنصور، تحقيق : مراد كامل، القاهرة، ١٩٦١م.
– الروض الزاهر فى سيرة الملك الظاهر، تحقيق : عبد العزيز الخويطر، الرياض السعودية، ١٩٧٦م.
* ابن العديم (عمر بن أحمد): بغية الطلب فى تاريخ حلب، تحقيق : سهيل زكار، دمشق، ١٩٨٨م.
* ابن العراقى (أحمد بن عبد الرحيم): الذَّيل على العبر فى خبر من غبر، تحقيق : صالح مهدى عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٩هـ= ١٩٨٩م.
* ابن العربى (محمد بن عبدالله): أحكام القرآن، تحقيق : محمد عبد القادر عطا، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ.
* ابن العربى (القاضى أبو بكر بن العربى المالكى ): العواصم من القواصم، تحقيق : محب الدين الخطيب، دار الكتب السلفية، القاهرة،١٤٠٥هـ
* ابن عساكر (على بن الحسن): تاريخ مدينة دمشق، تحقيق : عمر بن غرامة العمروى، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥م.
* العماد الأصفهانى (محمد بن صفى الدين): الفتح القسى فى الفتح القدسى، تحقيق : محمد محمود صبح، الهيئة العامة لقصور الثقافة، سلسلة الذخائر عدد (٩٠)، القاهرة ٢٠٠٣م.

* ابـن العمـاد الحنبـلى (عـبد الحى بن أحمد): شذرات الذهب فى أخبار من ذهب، دار الكتب العلمية، بيروت بدون تاريخ.
* الغـزى (عـبد القادر التميمى الدارى ) - الطبقات السنية فى تراجم الحنفية، تحقيق : عبد الفتاح الحلو، دار الرفاعى، القاهرة، ١٩٨٣م.
* ابـن فـارس (أحمـد بـن زكـريا): مقاييس اللغة، تحقيق : عبد السلام هارون، دار الجيل بيروت، ١٩٩١م.
* الفخـر الـرازى (محمـد بـن عمـر): التفسـير الكـبير، أو مفاتـيح الغيب، دار الكتب العلمية، طهران، الطبعة الثانية .
* أبـو الفـداء (المؤيـد إسماعـيل بـن عـلى صاحب حماه): المختصر فى أخبار البشر، طبعة مصورة عن طبعة مصر سنة ١٣٢٢هـ مكتبة المتنبى، القاهرة، بدون تاريخ.
* الفـراء ( محمـد بن الحسين ):الأحكام السلطانية، تحقيق محمد حامد الفقى، دار الكتب العلمية، بيروت١٩٨٣م.
* ابـن الفـرات (محمـد بـن عبد الرحيم): تاريخ الدول والملوك، تحقيق : قسطنطين زريق ونجلاء عز الدين، الجامعة الأمريكية، بيروت، ١٩٣٦: ١٩٤٦م.
* ابـن فضـل الله العمـرى (أحمد بن يحيى): مسالك الأبصار فى ممالك الأمصار، تحقيق : دوروتيا كرافولسكى، المركز الإسلامى للبحوث، بيروت، ١٩٨٦م .
* الفيروزابـادى (محمـد بن يعقوب):القاموس المحيط، نسخة مصورة عن المطبعة الأميرية سنة ١٣٠١هـ الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٨م.
* ابـن قاضـى شهبة (أبو بكر بن أحمد): تاريخ ابن قاضى شهبة، تحقيق : عدنان درويش، مطبوعات المعهد العلمى الفرنسى للدرسات العربية، دمشق، ١٩٩٤م.
* القدسـى (محمـد بن خليل الشافعى):دول الإسلام الشريفة البهية وذكر ما ظهر لى من حكـم الله الخفـية فـى جلـب طائفة الأتراك إلى الديار المصرية، تحقيق : صبحى لبيب، أولريس هارمان، الشركة المتحدة للتوزيع، بيروت،١٩٩٧م.
* القرطـبى (محمـد بـن أحمـد): الجـامع لأحكـام القرآن، تحقيق : محمود حامد عثمان، دار الحديث، القاهرة،١٩٩٦م.
* القرمانى (أحمد بن يوسف) :أخبار الدول وآثار الأول فى التاريخ، تحقيق : أحمد حطيط، وفهمى سعد، عالم الكتب بيروت،١٩٩٢م.

* القلقشندى (أحمد بن على): صبح الأعشى فى صناعة الإنشا، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩١٢: ١٩٣٨م.
- مآثر الإنافة فى معالم الخلافة، تحقيق : عبد الستار فراج، الكويت،١٩٨٥م.
* ابن كثير (إسماعيل بن عمر): البداية والنهاية، تحقيق عبد الله عبد المحسن التركى، هجر للطباعة والنشر، القاهرة ١٩٩٧م، ونسخة أخرى مكتبة المعارف، بيروت .
* ابن كنان ( محمد بن عيسى ):حدائق الياسمين فى ذكر قوانين الخلفاء والسلاطين، تحقيق : عباس باغ، دار النفائس، بيروت،١٩٩١م .
* الماوردى (على بن محمد):الأحكام السلطانية والولايات الدينية، بغداد ١٩٨٩م .
* مجير الدين الحنبلى : الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، المطبعة الحيدرية بالنجف، ١٩٦٨م.
* المسعودى (على بن الحسين):مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق : محمد محيى الدين عبد الحميد، دار المعرفة بيروت، بدون تاريخ .
* المقريزى (أحمد بن على): إغاثة الأمة بكشف الغمة، تحقيق : محمد مصطفى زيادة وجمال الدين الشيال، لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٥٧م.
- درر العقود الفريدة فى تراجم الأعيان المفيدة، تحقيق : محمد كمال الدين عز الدين على، عالم الكتب بيروت، ١٩٩٢م.
- السلوك لمعرفة دول الملوك، تحقيق : محمد مصطفى زيادة، لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٣٤: ١٩٥٨م، وحقق المجلدين الثالث والرابع سعيد عبد الفتاح عاشور، مركز تحقيق التراث، القاهرة، ١٩٧٠: ١٩٧٣م.
- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، مكتبة الآداب، القاهرة، بدون تاريخ، وطبعة أخرى بتحقيق، أيمن فؤاد سيد مؤسسة الفرقان، ٢٠٠٢ م.
- مسوَّدة كتاب المواعظ والاعتبار فى ذكر الخطط والآثار، تحقيق : أيمن فؤاد السيد، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامى، لندن، ١٩٩٥م.
- المقفى الكبير، تحقيق محمد اليعلاوى، دار الغرب الإسلامى، بيروت، ١٩٩١م.
* ابن الملقن (عمر بن على): نزهة النظار فى قضاة الأمصار، تحقيق : مديحة الشرقاوى، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ١٩٩٦م .
* ابن مَنْكلى بغا ( محمد بن منكلى):الأدلة الرسمية فى التعابى الحربية، تحقيق : محمود شيت خطاب، مطبوعات المجمع العلمى العراقى ١٩٨٨م.

* ابـن مـنظور (محمد بن مكرم): لسان العرب، ترتيب يوسف خياط، دار الجيل بيروت ١٩٨٨م.
* مؤلف مجهول :رسالة فى تاريخ سلاطين المماليك، نشر زيترشتين ، ليدن ١٩١٩م.
* مؤلف مجهول :حوليات دمشقية، تحقيق : حسن حبشى، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٦٨م.
* نجم الديـن الغـزى (محمـد بن محمد): الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، تحقيق : جبرائيل سليمان جبور،دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٩٧٩م.
* الـنويرى (شـهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب): نهاية الأرب فى فنون الأدب، تحقيق : عدد من العلماء، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٢٣: ١٩٩٧م.
* ابـن هشـام ( أبـو محمـد عـبد الملـك ):السـيرة النـبوية، تحقـيق محمد محيى الدين، دار التراث،بدون تاريخ.
* الهـروى (عـلى بـن سـلطان): الرد على القائلين بوحدة الوجود، تحقيق : على رضا بن عبد الله، ١٩٩٥م.
* الواقدى (محمد بن عمر):المغازى، تحقيق مارسدن جونس، طبعة جامعة أكسفورد.
* ابـن الـوردى ( زيـن الديـن عمـر بـن مظفـر): تـاريخ ابن الوردى، المطبعة الحيدرية، النجف ١٩٦٩م.
* اليافعى (عبد الله بن أسعد):مرآة الجنان وعبرة اليقظان، دار الكتاب الإسلامى، القاهرة، ١٩٩٣م
* ياقوت الحموى (ياقوت بن عبد الله الرومى) معجم البلدان، دار الفكر، بيروت.
* اليوسفى (موسى بن محمد ): نزهة الناظر فى سيرة الملك الناصر، تحقيق : أحمد حطيط، عالم الكتب بيروت، ١٩٨٦م.
* اليونـينى (موسـى بـن محمـد) ذيل مرآة الزمان، نسخة مصورة عن الطبعة الهندية، دار الكتاب الإسلامى، القاهرة، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.

## ثالثا : المراجع العربية والمترجمة

* الأشقر ( محمد عبد الغنى ) دكتور : نائب السلطنة فى مصر المملوكية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، تاريخ المصريين .

* أمين ( محمد محمد ) دكتور : الأوقاف والحياة الاجتماعية فى مصر دراسة تاريخية وثائقية، دار النهضة العربية، القاهرة، ط١، ١٩٨٠م .

* الباشا ( حسن ) دكتور : الفنون الإسلامية والوظائف على الآثار العربية، دار النهضة العربية، القاهرة، بدون تاريخ .

* ترتون : أهل الذمة فى الإسلام ترجمة دكتور :حسن حبشى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٤م .

* جروهمان ( أدولف ) : أوراق البردى العربية بدار الكتب المصرية، ترجمة : حسن إبراهيم حسن، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ١، ١٩٩٤م .

* الجميلى (سيد):مناظرات ابن تيمية مع فقهاء عصره، دار الكتاب العربى، بيروت، ١٩٨٥م .

* الحجى (حياة ناصر ) دكتورة: أحوال العامة فى حكم المماليك دراسة فى الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية، الطبعة الثانية، دار القلم، الكويت، ١٩٩٤م .

ـ أنماط من الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية فى سلطنة المماليك فى القرنين الثامن والتاسع الهجريين، الكويت، ١٩٩٥م .

ـ السلطة والمجتمع فى سلطنة المماليك البحرية ( ٦٦١، ٧٨٤ هـ )، جامعة الكويت، ١٩٩٧م.

* الحداد ( محمد حمزة إسماعيل ) دكتور : السلطان المنصور قلاوون، كلية الآثار، جامعة القاهرة، مكتبة مدبولى، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م .

* حسن (حسن إبراهيم) دكتور :النظم الإسلامية، مكتبة النهضة المصرية، بدون تاريخ .

ـ تاريخ الإسلام السياسى والدينى والثقافى والاجتماعى، مكتبة النهضة المصرية، الطبعة الرابعة عشرة، ١٩٩٦م .

* حسن ( على إبراهيم ) دكتور : مصر فى العصور الوسطى من الفتح العربى إلى الفتح العثمانى، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٤٧م .

* حسن ( على حسن ) دكتور :أهل الذمة فى المجتمع الإسلامى، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ٢٠٠٥م .

* حمزة (عادل عبد الحافظ ) دكتور : نيابة حلب فى عصر سلاطين المماليك، الهيئة المصرية العامة للكتاب، تاريخ المصريين، ٢٠٠٠م .
* الحيارى ( مصطفى ) دكتور :صلاح الدين القائد وعصره، دار الغرب الإسلامى، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م .
* الخربوطلى ( على حسن ) دكتور : العرب والحضارة، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٦٦م .
* دَبُّور ( محمَّد على) دكتور: فقه النظام السياسى فى الإسلام، دار الهانى للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦م.
* دهمان( محمد أحمد) دكتور :معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي. ط١، دار الفكر، دمشق، ١٩٩٠م.
* الدورى ( عبد العزيز ) دكتور :النظم الإسلامية ـ بيت الحكمة، بغداد، ١٩٨٨م .
* رزق ( علاء طه ) دكتور :السجون والعقوبات فى مصر عصر سلاطين المماليك، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٢م .
* رمضان ( عبد العظيم ) دكتور :حكومة مصر عبر العصور أعمال ندوة لجنة التاريخ والآثار بالمجلس الأعلى للثقافة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، تاريخ المصريين، ٢٠٠٣م.
* زقلمة، ( أنور):المماليك في مصر. ط١ مكتبة مدبولي، القاهرة ١٤١٥هـ (١٩٩٥م).
* أبو زيد ( سهام مصطفى ) دكتورة :الحسبة فى مصر الإسلامية من الفتح العربى إلى نهاية العصر المملوكى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٦م .
* زيدان ( جرجى ) :تاريخ التمدن الإسلامى، دار الهلال، ١٩٦٨م .
* سرور ( محمد جمال الدين ) دكتور :دولة بنى قلاوون فى مصر، الحالة السياسية والاقتصادية فى عهدها بوجه خاص، دار الفكر العربى، بدون تاريخ .
ـ دولة الظاهر بيبرس فى مصر، دار الفكر العربى، ١٩٩٣م .
* سليم ( محمود رزق ) دكتور :الأشرف قانصوه الغورى، الدار المصرية للتأليف والترجمة، سلسلة أعلام العرب، عدد ٥٢
* سليمان ( عبد الحميد أحمد ) :الحكومة والقضاء فى الإسلام، مكتبة التراث الإسلامى، بدون تاريخ .
* سليمان ( نعمان الطيب ) : منهج صلاح الدين فى الحكم والقيادة، مطبعة الحسين الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٩٩١م.
* سيد قطب :فى ظلال القرآن، الطبعة السابعة عشر، ١٩٩٠م .

* شبارو ( عصام محمد ) :السلاطين فى المشرق العربى معالم دورهم السياسى والحضارى، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٩٤ م
* الشربينى ( البيومى إسماعيل ) دكتور :مصادرة الأملاك فى الدولة الإسلامية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، تاريخ المصريين، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م .
- النظم المالية فى مصر والشام زمن سلاطين المماليك، الهيئة المصرية العامة للكتاب، تاريخ المصريين، ١٩٩٨م .
* شرف ( محمد جلال )، وعلى عبد المعطى :الفكر السياسى فى الإسلام شخصيات ومذاهب، كلية الآداب، جامعة الإسكندرية، ١٩٧٨م.
* الشكعة ( مصطفى ) دكتور : جلال الدين السيوطى مسيرته العلمية ومباحثه اللغوية، مطبعة الحلبى، ١٤٠١ هـ = ١٩٨١م .
* الشيال ( جمال الدين ) دكتور : تاريخ مصر الإسلامية، دار المعارف، ٢٠٠٠م .
* صليبا ( جميل ) : المعجم الفلسفى، دار الكتاب اللبنانى، بيروت، ١٩٧٨م .
* الطراونة ( طه ثلجى ) : مملكة صفد فى عهد المماليك، كلية الآداب، الجامعة الأردنية، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٢م .
* طرخان ( إبراهيم على ) دكتور : مصر فى عصر دولة المماليك الجراكسة، مكتبة النهضة المصرية، سلسلة الألف كتاب، ١٩٦٠ م .
* عاشور ( سعيد عبد الفتاح ) دكتور : الظاهر بيبرس، سلسلة أعلام العرب، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة، عدد ١٤.
- العصر المماليكي في مصر والشام. ط٢، دار النهضة العربية، القاهرة ١٩٧٦.
- مصر والشام فى عصر الأيوبيين والمماليك، دار النهضة العربية، بيروت .
- مصر فى عصر الأيوبيين والمماليك ضمن موسوعة تاريخ مصر عبر العصور، الهيئة المصرية العامة للكتاب، تاريخ المصريين، عدد ٦٣، ١٩٩٣م .
- المجتمع المصرى فى عصر سلاطين المماليك، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٦٢م .
* عاشور ( فايد حماد ) دكتور : - العلاقات السياسية بين المماليك والمغول فى الدولة المملوكية الأولى، دار المعارف، ١٩٧٥م .
- الجهاد الإسلامى ضد الصليبيين والمغول فى العصر المملوكى، جروس برس، الطبعة الأولى، ١٩٩٥م .

* عامر ( فاطمة مصطفى ) دكتورة. - تاريخ أهل الذمة فى مصر الإسلامية من الفتح العربى إلى نهاية العصر الفاطمى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٠م .
* العبادى ( أحمد مختار ) دكتور : قيام دولة المماليك الأولى فى مصر والشام، مؤسسة شباب الجامعة .
* عبد التواب ( عبد الرحمن محمود ) :قايتباى المحمودى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، سلسلة الأعلام ، ١٩٧٨م .
* عبد الكريم ( نريمان ) دكتورة : معاملة غير المسلمين فى الدولة الإسلامية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، تاريخ المصريين، عدد ٩٠، ١٩٩٦م .
* العدوي ( إبراهيم ) دكتور: مصر والشرق العربي درع الإسلام. مكتبة الأنجلو المصرية القاهرة ١٩٨٥.
* العرينى ( السيد الباز ) دكتور : الفروسية فى مصر فى عصر سلاطين المماليك، دار النهضة العربية، بيروت .
* عزام (عبد الوهاب ) دكتور:مجالس السلطان الغورى، لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٩٤١م.
* عطا (عثمان على محمد) دكتور: الأزمات الاقتصادية فى مصر فى العصر المملوكى وأثرها السياسى والاقتصادى والاجتماعى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٢م.
* عطا ( السيد محمد أحمد ) دكتور : إقليم الغربية فى عصر الأيوبيين والمماليك، الهيئة المصرية العامة للكتاب، تاريخ المصريين، ٢٠٠٢م .
* عطوان ( حسين ) دكتور : الشورى فى العصر الأموى، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٠م .
* العظمة( عزيز):ابن تيمية، مكتبة ضياء الريس، ط الأولى ٢٠٠٠م.
* العلبى ( أكرم حسن ) دكتور : دمشق بين عصر المماليك والعثمانيين، الشركة المتحدة للتوزيع، الطبعة الأولى، ١٩٨٢م .
* على ( محمد كرد ) : خطط الشام، مطبعة الترقى بدمشق، ج ٤ ١٩٢٦ م، ج ٥ ١٩٢٧ م .
* العوا ( محمد سليم ) دكتور : فى النظام السياسى للدولة الإسلامية، دار الشروق، الطبعة الأولى، ١٩٨٩م .
* فهمى ( عبد الرحمن ) دكتور :النقود العربية ماضيها وحاضرها، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة، ١٩٦٤م .

* قاسم ( قاسم عبده ) دكتور : دراسات في تاريخ مصر الاجتماعى عصر سلاطين المماليك - دار المعارف - الطبعة الثانية - ١٩٨٣م .
- أهل الذمة فى مصر العصور الوسطى دراسة وثائقية، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٧٩م .
- عصر سلاطين المماليك التاريخ السياسى والاجتماعى، عين للدراسات والبحوث، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م .
- النيل والمجتمع المصرى عصر سلاطين المماليك، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٧٨م.
* قويسى ( حامد عبد الماجد ) دكتور :الوظيفة العقيدية للدولة الإسلامية، دار الطباعة والنشر الإسلامية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م
* كاشف ( سيدة إسماعيل ) دكتورة :مصر الإسلامية وأهل الذمة، تاريخ المصريين، عدد ٥٧ ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٣م .
* لاغا ( على محمد ) : الشورى والديمقراطية بحث مقارن فى الأسس والمنطلقات النظرية، الطبعة الأولى، ١٩٨٣م.
* لابدوس ( إيرا ) : مدن إسلامية فى عهد المماليك، ترجمة : على ماضى، المكتبة الأهلية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٧م
* لينبول ( ستانلى ) :سيرة القاهرة، ترجمة د : حسن إبراهيم حسن، د : على إبراهيم حسن، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مكتبة الأسرة، ١٩٩٧م .
* ماجد ( عبد المنعم ) دكتور : نظم دولة سلاطين المماليك ورسومهم فى مصر، دراسة شاملة للنظم السياسية، مكتبة الأنجلو - الطبعة الثانية، ١٩٧٩م .
- طومان باى آخر سلاطين المماليك فى مصر، دراسة للأسباب التى أنهت حكم المماليك فى مصر، مكتبة الأنجلو، ١٩٧٨م .
* متولى ( عبد الحميد ) : مبادىء نظام الحكم فى الإسلام مع المقارنة بالمبادىء الدستورية الحديثة، دار المعارف، الطبعة الأولى .
* مجمع اللغة العربية : المعجم الوسيط، الطبعة الثالثة .
* محمود ( سلام شافعى ) دكتور : أهل الذمة فى مصر فى العصر الفاطمى الأول، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٥م .

* مصطفى ( شاكر) دكتور :موسوعة دول العالم الإسلامى ورجالها، دار العلم للملايين، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م .
* مرزوق ( محمد عبد العزيز ) دكتور : الناصر محمد بن قلاوون، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة، سلسلة أعلام العرب، عدد ٢٨
* مشرفة ( عطية مصطفى ) دكتور : نظم الحكم بمصر فى عصر الفاطميين، دار الفكر العربى، الطبعة الأولى، ١٩٤٨م .
* المعزاوى ( رابح عبد الله ) : قضية بيعة الصبى بين الفقه والتاريخ وكتاب أعمل الأعلام فيمن بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، الرسالة ٢٠٠، الحولية ٢٣، ٢٠٠٢، ٢٠٠٣م .
* منصور ( أحمد صبحى ) دكتور : العقائد الدينية فى مصر المملوكية بين الإسلام والتصوف، الهيئة المصرية العامة للكتاب تاريخ المصريين، ١٨٦
* موسى ( محمد يوسف ) دكتور : نظام الحكم فى الإسلام، دار الكتاب العربى للطباعة والنشر بالقاهرة، بدون تاريخ .
* موير ( وليم ) : تاريخ دولة المماليك، ترجمة : محمود عابدين وسليم حسن، مكتبة مدبولى، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٩٥م .
* النبراوى( رأفت محمد) دكتور : النقود الإسلامية فى مصر عصر دولة المماليك الجراكسة، مركز الحضارة العربية للإعلام والنشر، ١٩٩٣م .
*الهلالى (سليم)ابن تيمية المفترى عليه، المكتبة الإسلامية، عمان، الأردن، ١٩٨٤م).
* هنتس (فالتر) :المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها فى النظام المترى، ترجمة كامل العسلى، منشورات الجامعة الأردنية، ١٩٧٠م .
* الوقاد ( محاسن محمد ) دكتورة : اليهود فى مصر المملوكية فى ضوء وثائق الجنيزة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، تاريخ المصريين، ١٩٩٩م
ـ الطبقات الشعبية فى القاهرة المملوكية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، تاريخ المصريين، عدد ١٥٢، ١٩٩٩م .

## رابعا : الدوريات


* إسماعيل(ليلى عبد الجواد) دكتورة:نائب السلطنة فى القاهرة المملوكية، مجلة المؤرخ المصرى، يناير ١٩٨٨م.
* إسماعيل (محمد حمزة ) دكتور:العلاقة بين النص التأسيسىوالوظيفة والتخطيط المعمارى للمدرسة فى العصر المملوكى، بحث ضمن كتاب تاريخ المدارس فى مصر الإسلامية، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٢م.
*بدوى( عبد المجيد أبو الفتوح ) دكتور:الدور السياسى لجماعة الشورى ( أهل الحل والعقد ) فى عصر النبوة والخلافة الراشدة، دورية كلية الآداب، جامعة المنصورة، العدد العاشر، مايو ١٩٩٠م.
٤ـ الخلفاء العباسيون فى ظل دولة المماليك، حولية كلية دار العلوم، العدد الثامن، ١٩٧٧ ، ١٩٧٨م.
* البوطى (محمد سعيد رمضان ) دكتور :الشورى فى الإسلام ليست ملزمة دائما، مجلة العربى، سبتمبر ١٩٨٠م.
*حبشى (حسن ) دكتور: الاحتكار المملوكى وعلاقته بالحالة الصحية، مجلة كلية الآداب، جامعة عين شمس، ١٩٦٤م.
*الحجى ( حياة ناصر) دكتورة:البيمارستان المنصورى منذ تأسيسه وحتى نهاية القرن الثامن الهجرى، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، جامعة الكويت العدد ٢٩، المجلد ٨، ١٩٨٨م.
ـ المجاعة والطاعون وأثرها على سلطنة المماليك فى الفترة ما بين عامى ٦٩٤: ٦٩٥م/ ١٢٩٤: ١٢٩٥م، كلية الإنسانيات والعلوم الاجتماعية، جامعة قطر عدد (٧)، ١٩٨٤م.
*حسن ( على إبرهيم ) دكتور:آراءفى تاريخ دولةالمماليك البحرية، مجلة كلية الآداب، جامعة القاهرة، مجلد ٧، ١٩٤٤م.
* حمزة (عادل عبد الحافظ ) دكتور:دور خاير بك المملوكي في موقعة مرج دابق ٩٢٢هـ/ ١٥١٦م رؤية جديدة، المجلة التاريخية المصرية، مج ٣٦، ١٩٨٩م.
* ذكرى(حسن ) دكتور:أبرز مظاهر الحياة الثقافية والأدبية فى العصر المملوكى، كلية اللغة العربية، جامعة الأزهر عدد(٧)، ـ ١٩٨٩م.
*زيادة (محمد مصطفى ) دكتور:نهاية السلاطين المماليك فى مصر، المجلة التاريخية المصرية مجلد(٤)عدد(٢).

* زيدان (يسرى أحمد) دكتور:رؤى الهلال ومشاكلها فى مصر والشام والحجاز عصر سلاطين المماليك، مجلة المؤرخ العربى، العدد (١٣)، ٢٠٠٥م.
* أبو السعود(محمود) دكتور:نقد كتاب فى النظام السياسى للدولة الإسلامية، ، مجلة المسلم المعاصر، العدد (١٠)، ١٩٧٧م.
* سيد( أيمن فؤاد)دكتور:المدارس فى مصر قبل العصر الأيوبى، بحث ضمن تاريخ المدارس فى مصر الإسلامية، أبحاث ندوة لجنة التاريخ بالمجلس الأعلى للثقافة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٢م.
*عاشور(سعيد عبد الفتاح ) دكتور: التدهور الاقتصادى فى ضوء كتابات ابن إياس، مجموعة أبحاث عن ابن إياس، الجمعية التاريخية المصرية، ١٩٧٧م.
١٧ـ العلم بين المسجد والمدرسة، بحث ضمن تاريخ المدارس فى مصر الإسلامية، أبحاث ندوة لجنة التاريخ بالمجلس الأعلى للثقافة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٢م.
* العبادى (أحمد مختار) دكتور:البحرية المصرية زمن الأيوبيين والمماليك، بحث ضمن مجلد تاريخ البحرية المصرية، جامعة الإسكندرية، بالاشتراك مع القوات البحرية المصرية، ١٩٧٣م.
* عثمان (محمد فتحى )دكتور:أهل الحل والعقد من هم ... وما وظيفتهم، مجلة العربى، يوليو ١٩٨٠م.
* أبو فارس (محمد) :ارتباط الشورى بالفتوى وقضايا الاجتهاد الجماعى، بحث ضمن كتاب الشورى فى الإسلام، المجمع الملكى لبحوث الحضارة الإسلامية، عمان ١٩٨٩م.
* فتحى (عبد الفتاح ) دكتور:المعارضة بين السيوطى والسخاوى، ندوة التاريخ الإسلامى، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، عدد(١٦)، ٢٠٠٢م.
* كاشف (سيدة إسماعيل) دكتورة:الجامع الأزهر ودوره فى نشر الثقافة العربية الإسلامية، بحث ضمن تاريخ المدارس فى مصر الإسلامية، أبحاث ندوة لجنة التاريخ بالمجلس الأعلى للثقافة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٢م.
* ماجد (عبد المنعم ) دكتور:موقف المصريين من حكم المماليك فى العصور الوسطى، مجلة كلية الآداب، جامعة عين شمس، مجلد (١٢)١٩٦٩م.
* أبو المجد ( أحمد كمال )دكتور:الشورى والديمقراطية ورؤية الإسلام السياسية، مجلة العربى، أبريل ١٩٨٠م.
٢٥ـ قضية الشورى بحاجة كلها إلى رؤية جديدة، مجلة العربى، سبتمير ١٩٨٠م.

* محمـود (فهمى عبد الجليل) دكتور:تقويم موضوعى للنزاع بين على وأهل الشام، ندوة التاريخ الإسلامى، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، عدد(٦)، ١٩٨٧م.
*مؤنـس (حسـين )دكـتور: سـفارة بدروما تـيرد أنجلاريـا، سفير الملكين الكاثولكيين إلى الغورى ١٥٠١ك١٥٠٢م، أبحاث الندوة الدولية لتاريخ القاهرة، ١٩٩٦م.

## خامسا :الرسائل الجامعية

* جاد رسلان ( أحمد عبد الفتاح) :الشورى فى الإسلام والفكر السياسى المعاصر، رسالة دكتوراه كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، ١٩٨٣م.

* حسن (عمار على ):دور الطرق الصوفية فى التنشئة السياسية فى مصر، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٩٦م.

*حسين ( حسين مصطفى):طوائف الحرفيين ودورهم الاقتصادى والاجتماعى والثقافى فى مصر الإسلامية، رسالة دكتوراه، كلية الآثار، جامعة القاهرة، ١٩٨٧م.

*حسين (عبد الخالق) :النظم القضائية بمصر فىعصر سلاطين المماليك، رسالة دكتوراه، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، ١٩٨١م.

*حمدان (مسعد عواد ):ولاية المظالم فى الشريعة الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة فى المملكة العربية السعودية، رسالة دكتوراه كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، ١٩٨٨م.

* خطاب (حنفى محمود ): الحركات الداخلية فى الدولة المملوكية الأولى، رسالة ماجستير، كلية الأداب، جامعة القاهرة ١٩٤٩م.

*خليل( فوزى على ):دور أهل الحل والعقد فى النموذج الإسلامى لنظام الحكم، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٩١م.

* سالم ( صالح سعيد ):التجديد فى الفكر السياسى لابن تيمية، ، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٩٧م.

* عامر( محمد محمد):المماليك المصريون الذين لمعوا فى ميدان الفكر (٦٤٨: ٩٢٣م)، رسالة دكتوراه، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، ١٩٧٩م.

*عبد الجليل ( حسن أحمد): المعممون ودورهم فى مصر عصر سلاطين المماليك، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة القاهرة ١٩٩٥م.

* عبد السميع (أحمد عبد الحفيظ ):الشورى كيفيتها ومدى إلزامها، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، ١٩٨٨م.

* عبد الرحمن (منى إبراهيم ):السفارات الأجنبية فى مصر عصر سلاطين المماليك، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة القاهرة ١٩٧٥م.

* عمر (على محمد ):دولة الظاهر برقوق وأسرته فى مصر، رسالة دكتوراه، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، ١٩٧٧م.

*العلبى( أكرم حسن ) : نيابة دمشق فى نهاية عصر المماليك، رسالة ماجستير، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٧٨م.
*على (بخيت على محمد): الدعاوى وما يتعلق بها، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، ١٩٨٨م.
* فريد(عدلى أحمد): الأشرف قانصوه الغورى وعصره، ٩٠٦ :٩٢٢هـ رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة الإسكندرية، ١٩٧٠م.
*المتدين (عبد اللطيف ):إمارة التغلب فى الفكرالسياسى الإسلامى، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٩٩م.
* مصطفى( لبيبة إبراهيم ): الفتن والقلاقل الداخلية فى دولة سلاطين المماليك، وآثارها السياسية والاجتماعية والاقتصادية، رسالة دكتوراه، كلية الآداب، جامعة القاهرة ٢٠٠٠م.
* ميخائيل (جرجس فام): السلطان جقمق وحالة مصر فى عصره، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة القاهرة.
* هابى (عبد الروبى ): الشورى ونظامها واختصاصاتها فى الشريعة الإسلامية، ، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، ١٩٧٨م.

# سادسا : المراجع الأجنبية

A.S.E Hrenkrutr: Contributions to the Knowledge of the of the Fixed Administration of Egyptian the Middle-Ages- London ١٩٥٤.

Bershem, (Max Van ): materiauo pour un Corpus, instiptiptionum ,arabicarum, l'Egypt, MIFAO, t. ١٩, Le Caire, ١٩٨٤-١٩٥٣.

David Ayalon: Studies of the structure of the Mamluk Army, B. S. O. A - I, VOL. ١٥, London ١٩٥٣.

David Ayalon: Studies of The structure of the Mamluk Army, B. S. O. A - II, VOL. ١٦, London ١٩٥٣.

# محتويات الكتاب

# تابع محتويات الكتاب

# تابع محتويات الكتاب

# مجالس الشورى في عصر سلاطين المماليك

اشتهرت الدولة المملوكية التي حكمت مصر ما يزيد على مائتين وخمسين سنة ( ١٢٥٠ ـ١٥١٧م ) ـ بين المؤرخين ـ بأنها دولة استبدادية عسكرية فرضت على الشعب المصري العيش في خضوع و استكانة تحت ظلال الاستبداد والقهر . ولم يهتم الباحثون في التاريخ المملوكي بدراسة وجود مجالس شورى في هذا العصر والتحقق من هذا الزعم .

إن وجود مجالس شورى تعين الحاكم في إدارة شئون الدولة وتؤسس لمشاركة شعبية في اتخاذ القرارات المهمة . ، يدحض دعاوى الاستبداد المملوكي في حكم الشعب المصري . ، وهذا ما قام به الدكتور عثمان على عطا في هذا الكتاب والذي تحدث فيه عن الهيكل التنظيمي لمجالس الشورى مع تحليل لمجالس الشورى السياسية والإدارية والاقتصادية ومجالس الشورى الدينية والخاصة واختتم بحثه بدراسة نقدية لتلك المجالس في ذلك العصر . . . وقد [illegible] على عدد من المصادر والمخطوطات النادرة .

ونحن بدورنا نأمل في الاستفادة من هذا الكتاب و إلقاء الضوء [illegible] من التاريخ الإنساني . ، مما يؤكد أن للعالم العربي تجارب ومحا[illegible] أساليب الحكم الديمقراطي .

**الناشر**




ISBN 977-339-253-8

